

جامعة الجزائر 3

كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية

قسم التنظيم السياسي والإداري

**التنمية السياسية ودورها في
تفعيل الحكم الراشد في الجزائر
1989 - 2009م**

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص تنظيم
سياسي و إداري

إشراف:

أ.د. نور الدين حاروش

إعداد الطالبة:

جميدة ركاش

أعضاء لجنة المناقشة:

- أ.د. سرير رابع عبد الله..... (جامعة الجزائر 3)رئيساً .
- أ.د. نور الدين حاروش..... (جامعة الجزائر 3)مشرفاً و مقرباً .
- د. سمارة نصير..... (جامعة الجزائر 3)عضواً مناقشاً .
- أ.د. ناجي عبد النور..... (جامعة عنابة)عضواً مناقشاً .
- د. طعيبة أحمد (جامعة الجلفة)عضواً مناقشاً .
- د. بخوش صبيحة..... (المدرسة العليا للأساتذة)عضواً مناقشاً .

1437-1436هـ

2016 - 2015م

إهداء

إلى من حبهما يغمر قلبي و دعائهما يبسر دربي، إلى أغلى ما أملك في الحياة
والديّ العزيزين.

محبّة.....و وفاء.....وتقديرًا

إلى الزوج الكريم الذي شاركني غناء إتمام هذا العمل وكان لي عونًا وسندًا

إلى قرة عيني ابني الصغير " إياد " حفظه الله ورعاه

إلى إخوتي وأخواتي

إلى روح أستاذي الفاضل " منصور بلرنج " رحمه الله وأسكنه فسيح جناته

إلى كل الأصدقاء والأحباب

إلى كل من يعمل بإخلاص من أجل ترقية هذا الوطن

أهدي ثمرة عملي المتواضع و أتمنى من الله العليّ القدير أن يوفقني لما يحبه

و يرضاه

جميدة ركاش

شكر و تقدير

الحمد لله على كل الأئمة، و له الشكر أن وفقني لما فيه الخير و الصلاح فسد خطاي
ليستقيم عملي و علمي عند هذا النور المبارك، فله الحمد في الدنيا و الآخرة.
على الأصل نمشي و الأصل يدفعنا أن نرد الفضل لأصحابه و أن نسدي الشكر لمستحقه
ممن أفادونا ولو بكلمة طيبة.

أولا أتقدم بالشكر الخالص للأستاذ الدكتور " نور الدين حاروش " الذي أشرفه وتابع
هذا العمل و هذا البحث بتوجيهاته القيمة و نصائحه المادفة و مساعدته الدائمة طيلة
عملية إعداد و إنجاز هذا العمل العلمي، وجميل صبره على كثرة زلاتي.

إلى من زرعوا في قلوبنا روح العلم والفكر والخلق الرفيع أساتذتي على مر السنوات.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى أساتذتي الأفاضل أعضاء " لجنة المناقشة " الموقرة على
قبولهم مناقشة هذه الأطروحة، وتسخيرهم وقتهم وجهدهم لقراءتها وتمحيصها.

تقدير و احترام لعمال وموظفي المكتبات الذين ساعدوني و زودوني بما أحتاجه من

مراجع قيمة

إلى كل من كان لي سندا وساهم من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا العمل المتواضع

لكم مني فائق التقدير و الاحترام.

و الحمد لله أولا و أخيرا و دائما.

حقك حقة

- مقدمة:

لقد فرضت موجة التحولات السياسية والاقتصادية التي شهدتها العالم منذ منتصف ثمانينيات القرن العشرين على مجتمعات العالم الثالث، قراءات جديدة لمجموع المفاهيم والمصطلحات التي أصبحت تتمحور مقارباتها العالمية على الرباعية القيمية، (الحكم الراشد، الديمقراطية، حقوق الإنسان والاقتصاد الحر)، هذا ما جعل الدراسات والمؤتمرات الدولية العالمية والإقليمية التي تعقدها الأمم المتحدة والوكالات التابعة لها، ترتبط بهذه الرباعية وأساسها الحكم الراشد باعتباره الآلية الأساسية لتعزيز وتدعيم وتفعيل باقي المقومات، ما جعل الكثير يرى فيه الحل وفلسفة الحكم التي ستؤدي بالضرورة إلى رفع مستويات التنمية من جميع نواحيها.

كل هذه التأثيرات بلغت صداها إلى الجزائر التي تميز الوضع العام فيها ما قبل سنة 1989 بظهور بؤابر التحول الإيديولوجي والسياسي والاقتصادي، نتيجة الأزمات التي طالت النظام فأوصلت البلاد إلى طريق مسدود، فغياب سياسة قوية وموحدة تعمل على تنظيم الحكم وتوجيه العملية السياسية نحو إحداث تغييرات تنظيمية وسياسية في البلاد، بالإضافة إلى تآكل شرعية الحزب وانهارها وتدهور مكانته الإيديولوجية التعبوية واستشراء الفساد في الإدارة، الحزب و الجيش، فضلا عن عجز المؤسسات السياسية عن احتواء المواطن واستيعاب القوى السياسية والاجتماعية، بخنق الحريات وقتل روح المبادرة وتكريس الأحادية المتعسفة وإقصاء الآخر، بسبب الافتقار إلى تقاليد المشاركة والنضج المؤسسي والقيم الديمقراطية، وغياب مقومات الفعالية في ممارسة النظام السياسي من شرعية دستورية ومشروع اجتماعي تنموي، واغتراب سياسي بل وغياب المشروع الحضاري الثقافي الشامل، بينته وأوضحته الأوضاع المزرية اجتماعيا والمتهورة اقتصاديا والجامدة ثقافيا وغير المستقرة أمنيا، هذه المظاهر والآثار الناجمة عنها عجلت بطرح موضوع التغيير التي عبر عنها المواطن بأحداث 5 أكتوبر 1988، بغض النظر عن الأسباب المباشرة وغير المباشرة، ومختلف التأويلات بشأنها، فما يهمنا أن هذه الأحداث قد مهدت للتغيير في طبيعة النظام السياسي الجزائري.

أما تحليل الأوضاع السياسية في جزائر ما بعد 1988، يقدم لنا صورة عن مجموعة من التغييرات السياسية والتحولات الديمقراطية، في إطار التعددية الحزبية والانفتاح السياسي والسعي إلى محاولة إحداث رشادة سياسية لمواكبة التطورات العالمية، وقد كان حرص السلطة الحاكمة على إضفاء الشرعية والفعالية على إدارة قواعد العملية السياسية، يدفع نحو إحداث تغييرات جوهرية في بنية النظام الجزائري وعملياته السياسية، للوصول إلى ترسيخ دعائم الحكم الراشد في المجتمع وتجسيد مفاهيم الشفافية والانفتاح والحوار، فانقل النظام السياسي الجزائري من الأحادية والتسلطية، إلى التعددية السياسية أو ما وصف بالعهد الجديد من الممارسة الديمقراطية، وتجسيد آليات تطوير الأداء السياسي لتفعيل الرشادة والجودة السياسية.

من هذا المنطلق أصبحت التنمية السياسية وبما تحمله من مفاهيم كالديمقراطية والتعددية السياسية، التداول على السلطة، وحرية الرأي والتعبير، المجتمع المدني وحقوق الإنسان... من أهم الانشغالات لدى كل الحكومات والرأي العام في العالم الثالث، وفي هذا السياق تبنى النظام الجزائري هذا الأسلوب وسعى لتحقيق التنمية السياسية من خلال موجة التحولات السياسية والاقتصادية التي جاءت كضرورة تكيفه مع مدخلات البيئتين الداخلية والخارجية واستجابة لمطالبهما وضغوطاتهما، ما فرض ضرورة التغيير والتجديد والبحث عن خطة إستراتيجية شاملة للتنمية السياسية، للارتقاء بالحكم الراشد في أعلى مستوياته التنموية.

وبالرغم من المساعي الحثيثة للجزائر في تكريس الآليات الديمقراطية على المستوى المركزي والمستويات المحلية (أحزاب سياسية، مجتمع مدني، انتخابات دورية...)، إلا أن السمة العامة للممارسة الديمقراطية هي الاغتراب والسطحية ما انعكس سلبا على الرشادة السياسية، وبالتالي فإن عدم التوظيف الفعلي للآليات الديمقراطية والممارسة الشكلية لها، يعبر عن خلل في المنتظم السياسي، وبما أن الجانب الشكلي قد تم إلى درجة بعيدة استيفاءه، فإن المستهدف هو طريقة التوظيف بطرح هذا الوضع موضوع التنقيح والتشريح، من خلال القيام بعمليات الإصلاح والتحديث لترقية الممارسة السياسية للنظام الجزائري، والرفع من درجة جودته السياسية التي تشكل الأداة الأساسية المستخدمة في بناء الحكم الراشد.

-أهمية الموضوع:

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من طبيعة موضوعها والظاهرة التي تعالجها، وذلك من خلال اعتبارين أساسيين:

أ/ الاعتبار العلمي:

ترجع أهمية هذه الدراسة من الناحية العلمية، إلى كونها تحاول البحث في موضوع التنمية السياسية والحكم الراشد، كموضوع شكل القضية الأساسية ضمن أجندة الدراسات السياسية للدول العربية بصفة عامة وللجزائر بالأخص منذ التسعينات من القرن العشرين، لأن التغيرات التي تشهدها هذه المجتمعات مستمرة وديناميكية وتؤثر بشكل أو بآخر على أسس التنظيم السياسي وحالة الاستقرار فيها، مما يتطلب دراستها بشكل معمق وفهم أبعادها المختلفة وما تحمله من مدلولات سياسية وتأثيرات اقتصادية واجتماعية وثقافية، خاصة أن التقارير التي تصدرها المؤسسات المتخصصة بقضايا التنمية والحكم في العالم (مثل البنك الدولي ودار الحرية...) تشير إلى ضعف التنمية السياسية في كثير من هذه الدول مما قد يؤثر سلبا على الاستقرار السياسي فيها.

ب/ الاعتبار العملي:

تكن الأهمية العملية للدراسة في سعيها إلى إدراك طبيعة العلاقة القائمة بين التنمية السياسية والحكم الراشد، من خلال دراسة الواقع الجزائري وعرض مختلف الإصلاحات السياسية والتعديلات الدستورية التي تمت من أجل إرساء مبادئ الحكم الراشد، وكيفية تجسيد ذلك على مختلف مجالات التنمية وخاصة الاقتصادية والاجتماعية من خلال عدة مشاريع وسياسات تنموية، أي التوصل إلى العلاقة بين القرارات والمحددات السياسية وانعكاساتها على الحياة الاقتصادية والاجتماعية وعلى ترشيد الحكم في الجزائر.

وبناء على ذلك فإن التنمية السياسية تمثل استجابة علمية واعية، وضرورة عملية مؤكدة تتشابه فيها المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية كما السياسية، أدوارا متكاملة تهدف إلى تعزيز واستقرار النظام السياسي وإعادة دفع مسيرة الديمقراطية وتعزيز دور المؤسسات وتوزيع الأدوار فيها، وأن اعتمادها كأحد أولويات البرامج الحكومية هو مطلب شعبي ملح، يستدعي مساهمة جميع القوى الرسمية وغير الرسمية في تحقيقه، على أن تتربط التنمية السياسية مع بقية القطاعات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية بما يساهم في ترشيد الحكم في الجزائر وتحقيق التنمية الشاملة فيها.

- أهداف الدراسة:

تتطوي هذه الدراسة على جملة من الأهداف يمكن إجمالها فيما يلي:
إن هذه الدراسة في حقيقتها تهدف إلى رصد وتحليل التنمية السياسية في الجزائر خلال السنوات الأخيرة الماضية (ما بعد 1989) ، وتقييم دورها في تفعيل الحكم الراشد في إطار التطورات السياسية الحاصلة في ظل التحول الديمقراطي، وانعكاساتها على المجال التنموي بكل مستوياتها ومجالاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

تتخذ هذه الدراسة من معيار التنمية السياسية مدخلا لتحليل وتفعيل رشادة الحكم في الجزائر، فمن خلالها يمكن التعرض لطبيعة النظام السياسي وطبيعة المؤسسات القائمة فيه وحدود قدرتها على التكيف مع المتغيرات المجتمعية، ومعرفة إلى أي مدى تحقق ما يسمى بشرعية الانجاز في الجزائر.

محاولة رصد تجربة التنمية السياسية الجزائرية، أي البحث عن الخلفيات والأبعاد الارتدادية للتغيير السياسي والبحث في مضمون هذا التغيير، هل يمس كل جوانب الحياة السياسية أم أنه تغيير قد يؤدي إلى إحداث غموض وإبهام في مستقبل التنمية والديمقراطية ورشادة الحكم في الجزائر.

كما تسعى هذه الدراسة إلى محاولة عرض أهم معوقات التنمية السياسية في الجزائر، وكذا مختلف الآليات التي من خلالها يمكن تفعيل التنمية السياسية في النظام السياسي الجزائري ، ومدى تجسيد الحكم الراشد فيه كضرورة تفرضها التحولات السياسية والاقتصادية في الواقع العالمي.

- مبررات اختيار الموضوع:

تعود مبررات اختيار الموضوع أساسا إلى تطلعات بحثية تتعلق بالموضوع في حد ذاته، ومبررات ذاتية خاصة وهي تكمن أساسا في:

أ- التطلعات البحثية:

إن اختيار موضوع البحث هذا يتعلق أساسا بالأهداف المدرجة في مجال التخصص، الاهتمام والتطلع بالإضافة إلى الأهمية التي يكتسبها الموضوع على المستوى الوطني، العربي، وحتى العالمي، في ظل الظروف والمستجدات المحلية والدولية الراهنة، تفرض علينا كباحثين في حقل العلوم السياسية مجموعة من التحديات والرهانات التي تستدعي ضرورة الاهتمام بعدة مفاهيم أهمها التنمية السياسية، الديمقراطية والحكم الراشد، كمفاهيم سياسية أصبحت تؤكد التطورات السياسية على الصعيد الدولي.

هذا إضافة إلى الحيز الكبير الذي شغله موضوع الحكم الراشد في أدبيات السياسة والاقتصاد، بحيث تناولته تقارير منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية العالمية والإقليمية، أما على المستوى الداخلي فلا يخلو أي برنامج حكومي أو خطاب رئاسي إلا واحتل فيه موضوع الحكم الراشد موقع الصدارة، وإن كان يشار إليه بتسميات مختلفة، إصلاح العدالة، ديمقراطية الحياة السياسية، المشاركة الفعلية للأفراد، إرساء الشفافية، المساءلة و الرقابة، مكافحة الفساد، مما يتطلب منا تحليل ودراسة هذا المفهوم.

وأخيرا فإن هذه الدراسة تعالج موضوعا هاما يمثل جزءا من خصائص مرحلة الانتقال التي تمر بها المجتمعات العربية بشكل عام والمجتمع الجزائري بشكل أخص، حيث لا يوجد اتفاق عام داخله حول شكل النظام السياسي والاقتصادي وطبيعة النظام الاجتماعي المتوخى، وعلى هذا الأساس هناك العديد من القضايا الجوهرية التي لم يحسم فيها بعد لكون الرؤية الحضارية للموضوع غائبة أو مغيبة.

ب- التطلعات الشخصية:

أساسها رغبة الباحثة في تناول هذا الموضوع نظرا لأنه يدخل ضمن الاهتمامات الخاصة والمتعلقة بقضايا التنمية والتحديث، كنتمة لما تم انجازه في رسالة الماجستير بمستوى تحليلي أعمق وأشمل، فكانت البداية من الجزء وهو موضوع التنمية الإدارية وعلاقتها بإدارة التنمية لنصل إلى الكل وهو التنمية السياسية ومن ثم الحكم الراشد، باعتبار أن التنمية الإدارية هي جزء من التنمية السياسية وكلاهما يفعلان نسق الحكم الراشد ويعززانه، وبالتالي محاولة التعمق في هذه الدراسة بغية أن تساهم في تقديم بعض التصورات والاقتراحات التي يمكن الاستفادة منها في تطوير أطر الحكم الراشد ميدانيا.

- أدبيات الدراسة:

من غير الممكن حصر كل مؤلف أو دراسة تناولت التنمية السياسية أو الحكم الراشد إلا أنه من المفيد أن نشير إلى بعضها:

فمن باب الرسائل والأطروحات الجامعية نجد أطروحة دكتوراه للباحث " طاشمة بومدين " بعنوان: " إستراتيجية التنمية السياسية: دراسة تحليلية لمتغير البيروقراطية في الجزائر"، نوقشت على مستوى كلية العلوم السياسية والإعلام بجامعة الجزائر سنة 2007، وانطلق من إشكالية مفادها أنه إذا كانت قدرة الانجاز البيروقراطي الرشيد المحرك الأساسي لعملية التنمية السياسية، ألا يمكن الجزم أن عدم كفاءة الجهاز البيروقراطي واستفحال الفساد والاستبداد فيه هي المشكلة الأساسية في تعثر تجارب

العمل التنموي السياسي في الجزائر؟، وقد حاول الإجابة على هذه الإشكالية من خلال عرضه لخمس فصول، و تناول فيها بالتفصيل محددات التنمية السياسية في الجزائر، أين رصد تجربة الجزائر في هذا المجال من خلال البحث عن الخلفيات والأبعاد الارتدادية للتغيير السياسي، ومضمون هذا التغيير مع التركيز على بيروقراطية الإدارة في الجزائر كأهم المعوقات، وتوصل إلى أن جوهر إستراتيجية التنمية السياسية في الجزائر تتمثل في ضرورة السعي لتحقيق التوازن المطلوب بين المؤسسات البيروقراطية والمؤسسات السياسية، فنمو وتضخم الجهاز البيروقراطي على حساب مؤسسات النظام السياسي يقف عقبة في سبيل تحقيق التنمية السياسية، لكن الإطار الزمني الذي تناولته هذه الدراسة يبدأ بالتطرق لمختلف مراحل العمل التنموي السياسي في الجزائر منذ الاستقلال إلى غاية سنة 1992، وبالتالي فإن دراستي ستتم تلك الفترة وذلك بالتركيز على التنمية السياسية في الجزائر خاصة منذ سنة 1989 وإلى غاية سنة 2009 .

بالإضافة إلى الدراسة التي قدمها الباحث " شعبان فرج " تحت عنوان: " الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر: دراسة حالة الجزائر"، وهي أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية من جامعة الجزائر 3 سنة 2012، حيث انطلق الباحث من إشكالية مفادها مدى مساهمة الالتزام بمبادئ الحكم الراشد في إدارة وتوجيه الإنفاق العام بصورة صحيحة بما يحقق رشادته، وكيف يمكن أن يساعد في التخفيف من حدة الفقر، وقد حاول الإجابة على هذه الإشكالية من خلال طرح مجموعة من الفرضيات التي أكدت صحتها النتائج المتوصل إليها، والمتمثلة في أنه لا غنى للصالح العام عن الحكم الراشد لكي يحقق المجتمع والاقتصاد أقصى رفاه ممكن، لذا فإن الالتزام بمبادئه شرطا ضروريا لتوسيع نطاق قدرات الدولة على إدارة مواردها، فالمشاركة والشفافية والمساءلة وحكم القانون والإدارة الجيدة في جميع القطاعات، وتعزيز أطر المشاركة للفاعلين في المجتمع من قطاع خاص ومجتمع مدني، هي قوام تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة.

وفي حالة الجزائر فقد توصل الباحث إلى أن أسباب عدم تحقيق نتائج ايجابية في إرساء الحكم الراشد والتخفيف من حدة الفقر، ترجع إلى انتشار الفساد وسوء التسيير وعدم اعتماد الجزائر على الاستراتيجيات الحديثة للتخفيف من الفقر، بداية بالتمكين وفتح أفق المشاركة للأفراد في السياسات العامة، بالإضافة إلى الدور المحدود لمنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص واعتماد سياسة المركزية إلى جانب الدور المحدود للبرلمان الجزائري الذي لا يزال تتحكم فيه الأغلبية من الحزب الحاكم والذي يقف دائما في صف الحكومة، لكن رغم النتائج الجيدة المتوصل إليها إلا أن ما يميز

هذه الدراسة هو تركيزها على موضوع الحكم الراشد من الناحية الاقتصادية أكثر من النواحي الأخرى المكمل والمتممة لنسق الحكم الراشد وهي العناصر التي سنسعى إلى التطرق إليها.

كما نجد دراسة للباحث " خالد تلغيش " بعنوان " دور التحول الديمقراطي في بناء الحكم الراشد: دراسة حالة الجزائر 2004-2014 " ، وهي عبارة عن أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3 سنة 2014، حيث حاول الباحث من خلالها تسليط الضوء على عملية التحول الديمقراطي في الجزائر وما تضمنه من إصلاحات سياسية ودستورية ودوره في إرساء دعائم الحكم الراشد، وانطلق من إشكالية مفادها مدى تأثير التحول الديمقراطي في تعزيز بناء منظومة الحكم الراشد في الدول بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة، وبعد معالجة الموضوع في فصول خمسة تناول

فيها المنطلقات الفكرية والنظرية للديمقراطية والحكم الراشد، ثم في الجزء الثاني من الدراسة اعتبر الحكم الراشد آلية فعالة لمكافحة الفساد وتعزيز التنمية، لينتقل إلى الحديث عن فواعل التحول الديمقراطي وأثرها في تحولات منظومة الحكم بالجزائر، ثم تطرق إلى مختلف الإصلاحات السياسية التي تعرضت لها منظومة الحكم في الجزائر، وجاء العنصر الأخير للبحث عن الآليات الكفيلة بتجسيد الحكم الراشد في الجزائر.

و من ثمة توصل الباحث إلى نتيجة أساسية تمثلت في أن التحول نحو الممارسة الديمقراطية، لعبت دورا كبيرا في دعم مسارات الحكم الراشد، وساهمت في إرساء مؤسسات جديدة أعادت النظر في دور الدولة بما يسمح بترقية الممارسة وتحقيق الرشادة في الحكم، انطلاقا من إنتاج فواعل جدد يساهمون في تحقيق التنمية المجتمعية وفق رؤية تشاركية لعبت فيها كل من منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص دور في التأسيس لمفاهيم جديدة تعيد النظر في طبيعة ونمط دور الفواعل في الدولة.

دراسة للباحث " أبرادشة فريد " والموسومة ب " الحكم الراشد في الجزائر في ظل الحزب الواحد والتعددية الحزبية " ، وهي أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3 سنة 2014، انطلق الباحث من إشكالية محورية مفادها، التساؤل عن أسباب إخفاق الجزائر وعدم تمكنها من تجسيد مبادئ الحكم الرشيد، منذ الأحادية ومرورا بالتعددية رغم توافر كل الإمكانيات والكفاءات والمؤهلات ؟، وبعد الوصف والتحليل ودراسة الموضوع في فصول ثلاثة تعرض فيها إلى مفهوم الحكم الراشد، وواقع مؤشرات في الجزائر سواء في فترة الأحادية الحزبية أو التعددية، ثم أهم مداخل وآليات الإصلاح لبناء حكم الرشيد في الجزائر، خلص الباحث إلى نتيجة أساسية مفادها أن الجزائر ممثلة في

نظامها السياسي، ومختلف أحزاب المعارضة ومنظمات المجتمع المدني وقطاعها الخاص لا تزال تفتقد العديد من مقومات الحكم الرشيد، دون التحدث عن غياب كل مقومات التنسيق والمشاركة والمشاركة المفترضة بين كل هذه الفواعل لإسقاط المفهوم كتعريف ومؤشرات على أرض الواقع، هذا رغم الإرادة السياسية الحقيقية لدى شخص الرئيس في تجسيدها، كون المحيط القائم على تنفيذ هذا البرنامج بداية من الإدارات المركزية إلى الإدارات اللامركزية السفلى لا تستجيب إلى كل تلك الاستراتيجيات والطموحات، وبالتالي يقول الباحث فالأمر يتطلب إستراتيجية جديدة تقوم أولاً وقبل كل شيء إلى إعادة إحياء الضمير المهني وحب الوطن والتفكير في الصالح العام قبل المصالح الشخصية والعائلية أو العشائرية الضيقة، وبالتالي فقد توصل الباحث إلى أن الجزائر وإلى حد الساعة تصارع من أجل إرساء معادلة الحكم الرشيد والتنمية، لا سيما في ظل توافر كل الإمكانيات الطبيعية والمالية والبشرية.

بالإضافة إلى دراسة للباحث " درويش جمال " حول: " التنمية السياسية في دول الجنوب: دراسة حالة الانتقال الديمقراطي - مثال الجزائر -"، وهي أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3 سنة 2014، وقد أثارت الدراسة إشكالية مهمة تمثلت في ما يلي: ما هي معوقات مسار التنمية السياسية في دول الجنوب؟، وما هي الأسباب التي تمنع نجاح مشاريع التحول الديمقراطي في هذه الدول وبالأخص في الجزائر؟، وقد حاول الباحث الإجابة على الإشكالية المطروحة من خلال عرض خمسة فصول تعرض فيها إلى عملية التحول الديمقراطي وواقع التنمية السياسية بالنسبة لدول الجنوب مع أخذ نماذج تطبيقية لمختلف الدول سواء في القارة الإفريقية أو في أمريكا اللاتينية، وكذلك إجراء دراسة مقارنة للديمقراطيات الناشئة في إطار الموجة الثالثة وما بعدها، مع دراسة تجربة الانتقال الديمقراطي في الجزائر، وتوصل الباحث في الأخير إلى نتيجة أساسية فحواها أن التنمية السياسية والتحول الديمقراطي وجهان لعملة واحدة، فلا ديمقراطية بدون حد أدنى من التنمية السياسية التي تعد أساسية لتحضير المجتمعات المختلفة لدخول الديمقراطية، ولا تنمية سياسية بدون مشروع ديمقراطي لأن الديمقراطية هي النتيجة الآلية للتنمية السياسية، وعليه يقول الباحث فإن ذهاب دول العالم الثالث إلى الديمقراطية مباشرة دون تحضير مسبق لمجتمعاتها هو فعل غير مدروس أدى إلى عدم نجاح عملية الانتقال الديمقراطي، وهو ما وقع في الجزائر وبأكثر حدة خاصة بعد الأزمة المتعددة الأوجه التي وقعت فيها، وبالتالي فإن الوضع في الجزائر كان يتطلب اعتماد الدولة لبرامج التنمية السياسية لمدة عشر سنوات على الأقل قبل الدخول في مسار التحول الديمقراطي، بالنظر إلى التناقضات التي يحملها النظام السياسي والمجتمع الجزائري على حد سواء.

كما نجد دراسة للباحث " عنتر بن مرزوق " بعنوان " معضلة الفساد وإشكالية الحكم الراشد في الجزائر"، وهي أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر 3 سنة 2013، تناولت هذه الدراسة إشكالية مفادها، كيف ساهم تشكل ونمو الفساد في عرقلة وتغييب مقومات ومرتكزات الحكم الراشد في الجزائر؟، وهل واقع الفساد في الجزائر وما فرضه من أزمة على مستوى نظام الحكم يرجع أساسا إلى أزمة مؤسسات أم قصور في التشريعات، أم أن المسألة لا تعدوا أن تكون قضية ذهنيات؟، وبعد دراسة الباحث لهذا الموضوع في فصوله الأربعة، وتناوله مختلف الجوانب المتعلقة بإشكالية الفساد في الجزائر، معتمدا على معطيات الواقع في عرضه لمختلف القضايا التي تؤكد على اتساع نطاقه سواء في ظل العهد الأحادي أو خلال عهد التعددية الحزبية، توصل إلى نتيجة جوهرية تتمثل في أن الفساد هو العائق الرئيسي أمام تجسيد الحكم الراشد في الجزائر، خاصة مع ما عرفه من تطورات كبيرة أدت إلى تغلغه في أوساط المجتمع الجزائري، في ظل غياب آليات المحاسبة والمساءلة والشفافية، لذلك فإن مواجهة الفساد وتجسيد الحكم الراشد في الجزائر يتطلب ضرورة تبني إستراتيجية فعالة، تتضمن إجراء تغييرات جذرية شاملة وإصلاحات حقيقية في مختلف المجالات السياسية، التشريعية، الاقتصادية، الاجتماعية والإدارية، مع ما يتطلبه من إرادة سياسية حقيقية ومشاركة شعبية حازمة وقيادة سياسية عازمة تجمع بين القول والفعل.

بالإضافة إلى بعض رسائل الماجستير التي تطرقت إلى أحد المتغيرين كل على حدى، إما الحكم

الراشد أو التنمية السياسية دون الجمع بينهما، وفي هذا الإطار نجد:

- الدراسة التي قدمها الطالب " هشام عبد الكريم "، والموسومة بـ " المجتمع المدني و دوره في التنمية السياسية 1989-1999"، وهي رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر سنة 2006، انطلق من إشكالية مدى مساهمة تنظيمات المجتمع المدني من خلال الأدوار والوظائف التي تؤديها في عملية التنمية السياسية بالجزائر، وقد كانت النتيجة المتوصل إليها هي وجود قصور في عمل منظمات المجتمع المدني في الجزائر لذلك لابد من إحياء وجوده وتفعيل دوره أكثر في عملية التنمية السياسية في ضوء التحولات السياسية الراهنة التي تعرفها الجزائر.

- الدراسة التي قدمها الطالب " ضبع عامر بعنوان ": " دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح في الجزائر" مابين 1999-2004، وهي رسالة ماجستير أيضا من جامعة الجزائر بقسم العلوم السياسية عام 2007، فكانت إشكالية الدراسة تتمثل في ، كيف يمكن للمشاركة السياسية أن تلعب دورا فعالا في تحقيق الحكم الصالح في الجزائر، و أهم ما توصل إليه أن تحقيق الحكم الصالح في الجزائر

يرتبط بمدى تفعيل حق المشاركة السياسية واحترام الحرية في الاختيار كأهم محدد لجودة النظام السياسي الجزائري وكذا تفعيل حقوق الإنسان والمواطنة.

- وقدم الطالب " زدام يوسف " رسالة ماجستير بعنوان: " دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الإنسانية في الوطن العربي "، بكلية العلوم السياسية جامعة الجزائر سنة 2007، انطلق من الإشكالية التالية: ما هي حدود تحقيق مستويات أعلى من التنمية الإنسانية في الوطن العربي من خلال تفعيل آليات الحكم الراشد، فكانت النتيجة أن معوقات التنمية الإنسانية في الوطن العربي ترتبط بنقص التمكين السياسي والاقتصادي والاجتماعي، إضافة إلى سوء الأداء الحكومي، ويمكن تجاوز هذه العقبات من خلال الحكم الراشد.

لكن رغم الاستفادة من النقاشات السابقة التي تضمنتها هذه الأدبيات، إلا أن لكل منها نقاط اختلاف وعناصر تمايز، وما أريد أن أتأوله في هذه الدراسة بالإضافة إلى ما تطرق إليه الباحثون السابقون، هو الجمع بين متغيري التنمية السياسية والحكم الراشد، من خلال فهم طبيعة العلاقة القائمة بين كلا المفهومين وتأثير إحداها على الآخر مع إسقاط ذلك على حالة الجزائر، باعتبار أن أهم ملاحظة يمكن تسجيلها من كل تلك الدراسات السابقة، هو أنه لم يتم من خلالها دراسة العلاقة التكاملية الجدلية بين متغيري التنمية السياسية والحكم الراشد، بل كانت معظم هذه الدراسات تهتم بدراسة أحد المتغيرين دراسة منفردة أو محاولة ربطه مع متغير آخر دون ربط كلا المتغيرين، رغم أهمية موضوع التنمية السياسية في الجزائر حيث أن نجاحها في تجسيد تنمية سياسية فعلية يعني نجاحها في إرساء دعائم الحكم الراشد، وإخفاقها يعني عدم تجسيد هذا النمط من الحكم.

- الإشكالية وحدودها العلمية الزمنية والمكانية:

إن فهم ما تعانيه الدول النامية من قصور وعدم القدرة على تحقيق بعض مظاهر التحديث وتجاوز صفات التخلف اللصيقة بها في معظم المجالات السياسية، مرتبط بتحليل وتشريح قضية " التنمية السياسية " في هذه المجتمعات، مع محاولة تفسير طبيعة المشاكل التي تعاني منها هذه الأخيرة، كتراجع مستويات الممارسة السياسية والأداء والفعالية في الواقع التطبيقي، وعدم القدرة على بلوغ مستويات من التنمية والتحديث السياسيين، ما يؤثر سلبا على فعالية الحكم الراشد الذي يفرض بالضرورة القيام بإصلاحات شاملة أساسها تنمية سياسية عالية، تمس كل هاته الجوانب لتفعيل رشادة الحكم في الجزائر وعليه نتساءل:

إلى أي مدى يؤثر مستوى التنمية السياسية على تفعيل الحكم الراشد في الجزائر؟ وما هي المتغيرات الضامنة لفعالية و نجاعة هذا الحكم ؟.

وتتفرع عن الإشكالية الرئيسية مجموعة من التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي أهم المضامين المفاهيمية والأطر النظرية المتعلقة بدراسة موضوع التنمية السياسية والحكم الراشد ؟، وما طبيعة العلاقة القائمة بينهما ؟.

- ما هو واقع التنمية السياسية في الجزائر في ظل عمليات التحول السياسي والبناء الديمقراطي ؟ .

- هل آليات وأسس الحكم الراشد محققة في الجزائر ؟، وما مدى تجسيد مؤشراتته في ظل الإصلاحات السياسية والاقتصادية خلال الفترة 1989-2009 ؟.

- فيما تتمثل أهم المعوقات التي تقف أمام مشاريع الإصلاح والتنمية السياسية في الجزائر؟، وما هي مختلف الآليات التي يمكن من خلالها تفعيل عملية التنمية السياسية في الجزائر بما يضمن تحقيق الحكم الراشد ؟.

- حدود الدراسة:

موضوع الدراسة في إطاره النظري يتمحور حول التنمية السياسية ودورها في تفعيل الحكم الراشد، أما الإطار المكاني فنربطه بالخصوصية الجزائرية، في حين أن الإطار الزمني محدود بالفترة الممتدة من سنة 1989 إلى 2009، نظرا لخصوصية هذه المرحلة على الساحة السياسية الجزائرية، ولأنها تمثل مرحلة انتقالية تبلورت خلالها معطيات جديدة خاصة ما تعلق بموضوع التحولات السياسية و الديمقراطية، لكن هذا التحديد الزمني لا يمنعنا من العودة لفترات تاريخية سابقة، ورصد بدايات التجربة التنموية السياسية في الجزائر والتي تبدأ سيرورتها منذ الوهلة الأولى للاستقلال، لأجل المعاينة والمقارنة لما كان قائما وتأثيراته على ما هو مجسد اليوم، نظرا لكون الظواهر الاجتماعية هي امتدادات وتطورات لنفس الظاهرة أو الظواهر الأخرى، كما أن أهمية التطورات التي حدثت بعد سنة 2009 فرض علينا إلزامية التطرق إليها ولو باختصار نظرا لعمق التحولات والتغيرات التي أحدثتها في مجال التنمية السياسية بالجزائر .

- فرضيات الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة نقوم باختبار الفرضيات التالية:

- 1- التنمية السياسية بمضامينها و مقوماتها تضمن تمايزا بنائيا وقدرات متزايدة تدعم نسق الحكم الراشد وتعززه.
- 2- ساهمت الأزمة البنائية والمؤسسية التي عانتها الجزائر بعد سنة 1989 في عرقلة مسار التنمية السياسية بشكل مستمر، بتكريسها مظاهر التخلف السياسي و الاختلالات التنموية.
- 3- تتكامل المؤشرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في التأسيس للحكم الراشد وتفعيله.
- 4- كلما زادت معوقات التنمية السياسية في الجزائر، كلما قلت فرص الإصلاح السياسي الفعلي وتجسيد حكم راشد محقق للتنمية المجتمعية.

-الإطار المنهجي:

إن المتطلبات الأساسية للبحث العلمي في مختلف المراحل تستدعي استخدام المناهج المختلفة حتى يتسنى للباحث بلوغ الأهداف التي يتوخاها من دراسته.

بناء على ذلك وباعتبار أن موضوع الدراسة يتناول قضية التنمية السياسية ودورها في تفعيل الحكم الراشد في الجزائر، جدير بي أن أبحث فيها وأسعى لتفسيرها و تحليلها، وقد كان " **المنهج الوصفي التحليلي** " هو أنسب المناهج لتحقيق هذه لأهداف، لأنه يتيح لنا إمكانية إعطاء وصف دقيق وتحليل موضوعي للظاهرة محل الدراسة و إبراز مضمونها و إعطاء نتائج عملية لها، وهذا بعد جمع وتحليل المعلومات العلمية والبيانات الوصفية، ومن ثم استخلاص أهم الحلول والمقترحات اللازمة لوضع تصور حول الإستراتيجية الأفضل لكل من التنمية السياسية وبالتالي الحكم الراشد.

كما أنني سأستعين " **بالمنهج التاريخي** " لتصوري بأنه لا يمكن فهم الحاضر إلا بالرجوع إلى الماضي وأخذ العبر من التجارب الماضية، وذلك في الموضوعات التي تتعلق باستقراء الحقائق والمراحل التي مرت بها عملية بناء الدولة الوطنية منذ الاستقلال، بمختلف الإصلاحات و التحولات السياسية ومعرفة تطورها ونتائجها من مرحلة إلى أخرى.

- **الاقترب النظامي:** والذي يقوم على وجود النظام الذي يعد وحدة التحليل، والبيئة التي يعيش فيها النظام، وتوفر التفاعل بين وحدات النظام وبين النظام وبيئته إلى أن يصل إلى درجة الاعتماد المتبادل، وفي هذه الدراسة سيتم استخدام هذا الاقترب باعتبار النظام السياسي الجزائري نسق مفتوح يتفاعل مع البيئة يتأثر ويؤثر عليها بمدى رشادة الحكم الذي يتوفر عليه وبمقدار التنمية الشاملة التي يحققها.

- **الاقترب المؤسساتي:** والذي يركز على دراسة المؤسسات السياسية الجزائرية من عدة زوايا، منها الغرض من تكوين المؤسسة من حيث تشكيلتها و أبنيتها واختصاصاتها، وعلاقة المؤسسة بغيرها من المؤسسات، وفي هذه الدراسة سيتم استخدام هذا الاقترب لمعرفة مقدار الدور الريادي الذي حققته المؤسسات السياسية الجزائرية سواء المؤسسات الرسمية للدولة كالهئية التنفيذية والمؤسسة التشريعية والقضائية أو المؤسسات غير الرسمية كمنظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية في إحداث التنمية السياسية وترشيد الحكم من عدمه.

- **اقترب صنع القرار:** وهو عملية تتضمن قيام من هم في مواقع السلطة والمسؤولية أو من تتوافر لهم القدرة على اختيار أحد الحلول البديلة المطروحة لمواجهة مشكلة ما، ويمكن تفكيك هذه العملية إلى ثلاثة أبعاد: مراحل صنع القرار، والمبادئ الموجهة لصنع القرار، والعوامل المؤثرة في صنع القرار، وهذه الأبعاد سيتم تطبيقها على كيفية صنع القرار السياسي الرشيد على مستوى النظام الجزائري.⁽¹⁾

12- تصميم البحث:

وحتى نتمكن من الإجابة على الإشكالية المطروحة آنفا و تأكيدا للفرضيات أو نفيها، تم تقسيم بحثي هذا إلى أربعة فصول، تناولنا فيها الجانب النظري والتطبيقي لكل من التنمية السياسية والحكم الرشيد ولكل فصل مباحث مع مقدمة، خلاصة واستنتاجات.

(1) محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقتربات، والأدوات. الجزائر، دون دار نشر، 1997، ص 71.

تطرقت في **الفصل الأول** إلى تحديد الإطار النظري لمفهوم التنمية السياسية بكل مضامينها وآلياتها والحكم الراشد جوهرها وسمات وآليات، وإبراز العلاقة التفاعلية بين المنطلقات والمحددات النظرية المتحركة في تفسير المفهومين وتحليلهما.

وفي **الفصل الثاني** الذي كان بعنوان مسار التنمية السياسية في ظل التجربة الديمقراطية في الجزائر، وهذا ما يتطلب استقراء مختلف المراحل التي مرت بها، لذا ارتأيت تبيان أسس ومنطلقات النظام السياسي في الجزائر ومميزات نمط بناء الدولة بها منذ الاستقلال و إلى غاية بداية بوادر التحول السياسي سنة 1988، ثم التطرق في المبحث الثاني إلى أهم مظاهر وعوامل التحول الديمقراطي بعد سنة 1989، وجاء الجزء الثالث والرابع لدراسة واقع الإصلاحات السياسية والمؤسسية والدستورية التي اعتمدتها السلطة الجزائرية خلال الفترة 1989-2014 رغبتا منها في تجسيد تنمية سياسية فعلية ، من خلال إبراز العلاقة بين المنطلقات والمحددات المتحركة في تفسير واقع التنمية السياسية في الجزائر وتحليلها، وبين المشكلات السياسية التي ترتبط بواقع الحياة السياسية بها، وكيف تعامل النظام السياسي الجزائري مع هذه المشكلات من خلال محاولة توفير وتحقيق دولة الحق والقانون، الجودة السياسية، والفاعلية في تسيير الشؤون العامة.

وجاء **الفصل الثالث** للكشف عن واقع مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر كدولة نامية من خلال محاولة قياس مدى تجسيدها، ونظرا لتشعب الموضوع فقد وجدنا بأن التركيز على ناحية من النواحي أمر غير كافٍ، ولهذا قسمنا مؤشرات الحكم الراشد إلى أهم المجالات التي تحققه وهي السياسية والاقتصادية والاجتماعية فالإدارية، وهذا ما يعتبرنا موافقا لأبعاد الحكم الراشد التي لا تخرج عن هذا التقسيم، منطلقين من فكرة أساسية هي أن المؤشرات والمعايير السياسية رغم أهميتها غير كافية لوحدها لتحقيق الحكم الراشد، فهناك العديد من المجالات لا تقل أهمية كالمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية.

و في **الفصل الرابع** و الأخير فقد حاولت التطرق إلى تحديات التنمية السياسية و الحكم الراشد في الجزائر و آليات تفعيلهما، مبينتا بذلك العقبات التي تواجه التنمية السياسية في الجزائر، ثم محاولة بناء إستراتيجية بديلة لتحقيقها مع التركيز على عنصر الحكم الراشد باعتباره هدف التنمية و وسيلتها الأساسية، مع إبراز الضرورة الإرتيادية للتنمية المستدامة في الجزائر والدور البارز الذي يؤديه الحكم الراشد في تحقيقها مع خلاصة واستنتاجات .

لنختم دراستنا هذه بخاتمة عامة ضمناها عرض نتائج البحث التي نجيب من خلالها على الإشكال والتساؤلات المطروحة، والتحقق من الفرضيات التي انطلقنا منها، كما تتضمن الخاتمة بعض المقترحات والتوصيات كحل مناسب لتفعيل التنمية السياسية وتجسيد حكم ديمقراطي رشيد في بلادنا.

صعوبات الدراسة:

و في الأخير لا بد من الإشارة إلى الصعوبات التي واجهتني أثناء البحث وتتعلق أساسا في ما يلي:

- قلة الدراسات الوطنية المتخصصة، و أن أغلب دراسات موضوع التنمية ترتبط بالجانب الاقتصادي وتُهمَل الجانب السياسي.

- عدم تشجيع الباحث الجزائري وذلك بعدم تزويدنا على وثائق أو معلومات تخدم موضوع البحث من قبل بعض المؤسسات الحكومية والجهات الرسمية في الدولة، نظرا للقيود الإدارية التي تعاني منها تلك المؤسسات والتي تعد معوقا لإنجاز أي بحث علمي.

- تعذر إجراء مقابلات شخصية مع بعض المسؤولين في الدولة الذين لهم اختصاص في الموضوع، بالإضافة إلى التذرع بالسرية من جهة، وعدم القيام بتحمل مسؤولية إعطاء معلومات في المجال السياسي من جهة أخرى.

و من منطلق أن لكل اجتهاد نقائص أرجو أن يكون خطوة جادة نحو بداية الكتابة والدراسة في مثل هذا الموضوع، و سأعمل على تدارك النقائص والهفوات الواردة من خلال تدخلات أساتذتي الأفاضل، طبقا لما ورد في السنة الشريفة " فمن اجتهد و أصاب فله أجران ومن اجتهد ولم يصب فله أجر ".

الفصل الأول :

الأصول النظرية لثنائية التنمية
السياسية والحكم الراشد

الفصل الأول:

الأصول النظرية لثنائية التنمية السياسية والحكم الراشد

- تمهيد :

إن دراسة قضايا ومشكلات التخلف السياسي خاصة في دول العالم الثالث، كانت ولا تزال من بين الموضوعات التي حظيت باهتمام الباحثين والدارسين لعلم السياسة والاجتماع، كما أن البحث في إمكانيات ومتطلبات التغيير السياسي هي محور هذا الاهتمام، ومن هنا برز مصطلح التنمية السياسية الذي حظي بانتشار واسع في تراث العلوم السياسية، وبخاصة فيما يتعلق بدراسة العلاقة بين السياسة والمجتمع وعمليات البناء المجتمعي ورسم السياسات التنموية.

ونظرا للصعوبات المتعلقة بتحديد المفاهيم والأطر الفكرية التي تناولته، والمداخل النظرية المفسرة له، إلا أنه اكتسب أهميته العلمية والعملية ليرتبط بغايات وأهداف سياسية متنوعة، تعكس عند حدوثها دينامية المجتمع في اتجاهه نحو تحقيق وتجسيد مبدأ " التحول " أو " التغيير " الذي يسمح بتكوين إطارا للتنمية السياسية وفقا للمعايير والمستويات والصيغ المعاصرة، وبتفضيل أكثر باعتبارها - أي التنمية السياسية - من التنمية الشاملة تتجسد في تلك العملية التي بمقتضاها يحدث تغير في القيم والاتجاهات السياسية والنظم والبنى وتدعيم ثقافة سياسية جديدة، بحيث يؤدي ذلك كله إلى مزيد من التكامل للنسق السياسي وزيادة كفاءة النظام وفاعليته، حتى يمكنه ذلك من مباشرة وظائفه وأدواره بدرجة عالية من الكفاءة، وإنجاز السياسات العامة والتأثير في جوانب ومجالات الحياة الاجتماعية والسياسية، ومن ثم بناء فلسفة الحكم الراشد التي تشكل الأداة الأساسية المستخدمة في ترقية الممارسة السياسية للأنظمة والرفع من درجة جودتها السياسية.

وعليه فماذا نقصد بمفهوم التنمية السياسية والحكم الراشد ؟، وما هي الأسس والمبادئ التي يركز عليها كلا المفهومين ؟، وما طبيعة العلاقة القائمة بينهما ؟.

سنحاول الإجابة على هذه التساؤلات من خلال دراسة المحاور الرئيسية التالية:

- المبحث الأول: التنمية السياسية : المفهوم والدلالة
- المبحث الثاني: الحكم الراشد: مقارنة نظرية
- المبحث الثالث: العلاقة التفاعلية بين التنمية السياسية والحكم الراشد
- خلاصة واستنتاجات

المبحث الأول: التنمية السياسية : المفهوم والدلالة

بدأ حقل التنمية السياسية كأحد فروع علم السياسة يأخذ مكانة بين دراسات العلوم الاجتماعية في النصف الثاني من القرن العشرين، في ظل ظروف تاريخية وتطورات علمية معينة واستجابة لضروريات سياسية عملية ملحة أيضاً، وبنات اهتمامات هذا الحقل مرتبطة بشكل كبير بدراسة مشكلات وعوامل التخلف السياسي، التي جابهت المجتمعات الدولية عموماً ودول العالم الثالث خصوصاً بعد الحرب العالمية الثانية.

ومفهوم التنمية السياسية - كما أشرنا - هو من المفاهيم المستحدثة التي كثر الجدل حولها، ونشأت في ظل آراء واتجاهات فكرية، سياسية وإيديولوجية، واختلط ببعض المفاهيم والمصطلحات وترسخت حوله عدة نظريات متخصصة، واشتقت له عدة تعريفات متباينة ووضعت له مداخل نظرية لدراسته، وهذا ما سنحاول استجلائه في هذا المبحث.

أولاً - القضايا المرتبطة بمفهوم التنمية السياسية :

بدأ الاهتمام بمصطلح التنمية السياسية Political Development، كمفهوم علمي ومبحث دراسي في علوم السياسة والاجتماع في أعقاب الحرب العالمية الثانية، بفضل اتساع الدراسات البحثية لتشمل دول العالم الثالث، وتطور منهجيات الدراسة والبحث بفضل الثورة السلوكية التي اجتاحت مجال العلوم الاجتماعية بعامة والعلوم السياسية بوجه خاص.

ورغم انتعاش أدبيات التنمية السياسية خلال عقد الخمسينات والستينات، إلا أنه لم يحدث اتفاق بين المنظرين حول مدلول محدد لمفهوم التنمية السياسية، خاصة بعدما حمل المفهوم منذ البداية بدلالة قيمية وإيديولوجية، واستخدم وعرف من قبل رجال الدولة وصانعي القرار بشكل يفوق استخداماته الأكاديمية والبحثية، لذا فإنه عانى من الغموض وعدم التحديد حتى أضحي تعريف التنمية السياسية يمثل إحدى الإشكالات المنهجية الكبرى التي تعترض الباحث في هذا الحقل المعرفي⁽¹⁾.

(1) ريتشارد هيجوت، نظرية التنمية السياسية، (ترجمة: حمدي عبد الرحمن، محمد عبد الحميد)، عمان: المركز العلمي للدراسات السياسية، 2001، ص 07.

1- التنمية السياسية وعلاقتها ببعض المصطلحات الأخرى:

يحتل تراث التنمية السياسية بالعديد من التصورات والاجتهادات التي طرحها الباحثون من أجل تحديد مفهوم التنمية السياسية أو الاقتراب من معناه الحقيقي ودلالاته الموضوعية، خصوصا وأن المفهوم لازال يتداخل إلى حد كبير مع طائفة من المفاهيم التي تقترب به أو تتشابه معه (كالتغيير السياسي Political Change ، الإصلاح السياسي Political Reform ، التحديث السياسي Political Modernization ، الانفتاح السياسي Political Openness ، الانتقال السياسي Political Transition ، الديمقراطية Democracy)، هذا ما زاد من صعوبة الباحثين في إيجاد تعريف موحد وملئم للتنمية السياسية، لذلك فلا بد من محاولة رفع اللبس عن طريق التحديد الدقيق لحدود هذه المفاهيم وصولا إلى تحديد تعريف إجرائي شامل للتنمية السياسية.

أ- التنمية:

أثار موضوع التنمية كثيرا من الجدل على جميع المستويات النظرية والعملية، وتحمل المؤلفات السياسية والاقتصادية والاجتماعية العديد من التعاريف لهذا المصطلح، كل منها تناوله من زاوية معينة حسب اختلاف الميادين والمناهج العلمية وكذا التوجهات الفكرية والإيديولوجية الخاصة بها، وبعيدا عن هذا التباين والاختلاف في التوجهات الفكرية نركز اهتمامنا في هذا الباب على المفهوم العام للتنمية. فالتنمية لغة: مأخوذة من النمو، أي ارتفاع الشيء عن موضعه إلى موضع آخر، وجاء في لسان العرب لابن منظور " التنمية من قولك نميت الحديث أنميته بأن تبلغ هذا عن هذا على وجه الإفساد والنميمة وهذه صفة مذمومة، أما قولك نميت الحديث أنميته تنمية (دون تشديد النون والميم)، أي رفعته وأسندته على وجه الإصلاح، ويقال نميت الشيء على الشيء أي رفعته عليه، وكل شيء رفعته فقد نميته"⁽¹⁾.

أما اصطلاحا: فالتنمية عبارة عن تحقيق زيادة سريعة ودائمة عبر فترة من الزمن في الإنتاج والخدمات، نتيجة استخدام الجهود العلمية لتنظيم الأنشطة المشتركة الحكومية والشعبية⁽²⁾، لذلك يمكن تعريف التنمية في مفهومها العام بأنها " عمليات مخططة وموجهة تحدث تغييرا في المجتمع لتحسين

(1) جمال الدين ابن منظور، لسان العرب المحيط، بيروت: دار لسان العرب، (د.س. ن)، ص 883.

(2) محمد منير حجاب، الإعلام والتنمية الشاملة، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 1998، ص 33.

ظروفه وظروف أفراده، من خلال مواجهة مشكلاته وإزالة العقبات وتحقيق الاستغلال الأمثل للإمكانيات والطاقات، بما يحقق التقدم والنمو للمجتمع والرفاهية والسعادة للأفراد⁽¹⁾.

ويعرفها الأستاذ آرثر دنهام Arther Denham على أنها " نشاط منظم الغرض منه تحسين الأحوال المعيشية في المجتمع وتنمية قدرته على تحقيق التكامل الاجتماعي والتوجيه الذاتي لشؤونه، ويقوم أسلوب العمل في هذا الحقل على تعبئة وتنسيق النشاط التعاوني والمساعدات الذاتية للمواطنين، وبصحب ذلك مساعدات فنية في المؤسسات الحكومية والأهلية"⁽²⁾.

في حين يعرفها عامر الكبيسي بأنها " حالة عقلية وعقلانية محددة الأبعاد ومعروفة المعالم، تطرح من قبل المؤسسات والمجتمعات كبديل للواقع القائم وكهدف يمكن تحقيقه في المستقبل المنظور"⁽³⁾. يتضح مما سبق أن التنمية عملية مجتمعية شاملة، متكاملة ومتراصة، ذات مدلولات اقتصادية، اجتماعية، ثقافية، سياسية، قانونية وإدارية، لا تتحقق إلا نتيجة للتفاعل بين هذه المتغيرات بغية تحقيق التغيير الشامل في المجتمع .

ونحن في بحثنا هذا نحاول التركيز على إحدى مجالات التنمية والمتمثلة في مفهوم التنمية السياسية التي تعد من المفاهيم الحديثة التي ظهرت بعد ظهور فكرة التنمية، لهذا نجده مرتبطاً باستمرار بمفهوم التنمية الشاملة بل ومستنداً إليه ومتفرعاً عنه، وعليه بحكم هذا الارتباط فإن تحديد مفهوم التنمية السياسية ينبثق من خلال فلسفة التنمية الشاملة في المجتمع⁽⁴⁾.

ب- التغيير السياسي:

هو مجموع التغييرات الكمية والكيفية التي تحدث في مجتمع ما في فترة معينة، وفي هذا المجال يذهب كنجلسي Kingsley " إلى أن التغيير هو تبدل في النسق الاجتماعي سواء في تركيبه أو في وظائفه"⁽⁵⁾، والتغيير بمعناه الواسع هو " الانتقال من حالة إلى أخرى انتقالاً يؤثر على العملية التي تقوم

(1) محمد شفيق، التنمية الاجتماعية: دراسات في قضايا التنمية ومشكلات المجتمع، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1993، ص 19.

(2) مصطفى الجندي، الإدارة المحلية واستراتيجياتها، الإسكندرية: منشأة المعارف، 1987، ص 13.

(3) موسى اللوزي، التنمية الإدارية، ط2، عمان: دار وائل للطباعة والنشر، 2002، ص 26.

(4) عامر رمضان أبو ضاوية، التنمية السياسية في البلاد العربية والخيار الجماهيري: دراسة تحليلية للمرتكزات الوظيفية للتنمية السياسية، طرابلس: دار الرواد، 2002، ص 55.

(5) محمد أحمد إسماعيل علي، دور المثقفين في التنمية السياسية: دراسة نظرية مع التطبيق على مصر، الجزء الأول، (د.ب.ن)(د.د.ن)، 1989، ص 153.

بها البنية موضع التغيير أو يؤثر على العملية والبنية معا، ويكون التغيير ايجابيا متى ساهم في رفع مستوى أداء البنية وسلبيًا متى خفض من ذلك المستوى⁽¹⁾.

أما التغيير السياسي فيعني " التحول في البنى والسلوكيات والغايات السياسية التي تؤثر في توزيع وممارسة السلطة في كل تجلياتها "⁽²⁾.

وتوجد صيغتان للتغيير السياسي، تسمى الأولى بالتغيير الجذري (الثوري) وهي صيغة تبدأ سياسية الطابع وتنتهي بأن تكون مجتمعية، فتحدث تغييرات كمية ونوعية في الأنظمة الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، أهم ما يميزها الاعتماد على العنف (الثورة، الانقلاب، التمرد، الشغب الشعبي)⁽³⁾.

أما الصيغة الثانية فهي التغيير الإصلاحي، وتعتمد على النظام السياسي القائم في سن قواعد وسياسات ملزمة تقود إلى التغيير الكمي والنوعي، ومن ثم فهي عملية سلمية لا تتم على حساب النظام القائم وإنما في إطار قواعده ، فهو ذا طبيعة ثانوية بمعنى عدم ميله لإحداث تغيير أساسي في النسق السياسي كونه يتجنب المساس في تركيبة السلطة ونظام المشاركة السائد في المجتمع⁽⁴⁾.

على هذا الأساس فالتغيير السياسي يرتبط بكافة جوانب الحياة السياسية، ولا يقتصر على مؤسسات النظام السياسي وحدها كونه يؤثر و يتأثر بالبيئة الاجتماعية والاقتصادية ومؤسساتها، بحكم العلاقة الارتباطية والتأثير المتبادل بين النظام السياسي كنظام فرعي والبيئة المحيطة به.

ج- الإصلاح السياسي:

يعرف قاموس اكسفورد الإصلاح بأنه " تعديل أو تبديل نحو الأفضل في حالة الأشياء ذات النقائص، خاصة في المؤسسات والممارسات السياسية الفاسدة أو الجائرة، إزالة بعض التعسف والخطأ "، كما يعرف الإصلاح حسب الموسوعة السياسية بأنه " تعديل أو تطوير غير جذري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية بدون المساس بأسسها، والإصلاح خلافا للثورة ليس سوى تحسين في النظام السياسي والاجتماعي القائم دون المساس بأسس هذا النظام، انه أشبه ما يكون بإقامة دعائم الخشب

(1) غانم السيد عبد المطلب ، دراسة في التنمية السياسية، القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، 1981، ص 13.

(2) محمد كولفرني ، " التغيير الاجتماعي والسياسي: دراسة تأصيلية نقدية للمفاهيم "، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 20، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002 ، ص 143.

(3) محمد سعد إبراهيم، الصحافة والتنمية السياسية ، القاهرة: دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، 1998، ص 14.

(4) رعد عبد الجليل علي، التنمية السياسية مدخل للتغيير، طرابلس: دار الكتب الوطنية، 2002، ص 68.

التي تحاول منع انهيار المباني المتداعية، ويستعمل عادة للحيلولة دون الثورة أو تأخيرها ⁽¹⁾.

أما عن مفهوم الإصلاح السياسي يتمثل في تلك التعديلات أو التصحيحات التي تقوم بها الحكومات قصد إدخال تحسينات على المؤسسات القائمة، وذلك باستعمال الأدوات الشرعية وفقا لأسلوب تدريجي متواصل، ويعرف الإصلاح السياسي كذلك بأنه " القيام بعملية تغيير في الأبنية المؤسسية السياسية ووظائفها وأساليب عملها وأهدافها، وذلك من خلال الأدوات القانونية التي يوفرها النظام السياسي بهدف زيادة فعاليته وقدراته في التعامل مع المتغيرات والإشكاليات الجديدة والمتجددة باستمرار، فالإصلاح هو تغير من داخل النظام وبآليات نابعة من داخل النظام ⁽²⁾."

من خلال ما تم عرضه من تعاريف يتضح أن الإصلاح السياسي هو مجموع التغيرات والتحويلات الحاصلة في النمط السلطوي، بهدف تحقيق جملة الشروط السياسية والاجتماعية وغيرها، من بينها الحق في المشاركة، المساواة، المحاسبة، الجودة والمشروعية، وتحقيق النموذج الديمقراطي المشاركون من خلال رشادة سياسية تهدف إلى التغيير والجودة لتحقيق النافع العام المجتمعي.

وفي هذا المجال يمكن التمييز بين ثلاث مستويات من الإصلاح: ⁽³⁾

- المستوى الأول: الإصلاح بوصفه إستراتيجية للوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها، وهي الإستراتيجية التي تقابل ما يعرف بإستراتيجية (الثورة) أو الاتجاه الثوري في التغيير.
- المستوى الثاني: الإصلاح بوصفه عملية تطوير مجتمعي مستمرة تهدف إلى تحقيق أعلى درجة من الكفاءة والفعالية، عن طريق تحسين أداء الأنظمة والمؤسسات الاجتماعية والسياسية.
- المستوى الثالث: يتعلق بالإصلاح الفردي بأبعاده القيمية، الأخلاقية، النفسية، المعرفية، الإدراكية والسلوكية وكل ما يتعلق بتقويم النفس وتهذيبها

غير أن جوهر الإصلاح السياسي يمثل المستوى الثاني والذي يختلط في معناه مع مفهوم التنمية السياسية ويتداخل معه، حيث أن هذا التداخل لا ينفي بعض الفروق الجوهرية بينهما والتي يمكن

(1) عبد الوهاب الكيالي وآخرون، الموسوعة السياسية، ج1، ط03، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1994، ص 206.

(2) محمد سعيد أبو عامود، " محددات مستقبل الإصلاح السياسي في الدول العربية "، بحث مقدم إلى مؤتمر: قضية الديمقراطية في الوطن العربي، القاهرة، 2004، ص 02.

(3) حسن بن كادي، " التنمية السياسية في الوطن العربي وآفاقها : دراسة تحليلية نقدية في شروطها الموضوعية ومعوقاتها الأساسية "، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر بباتنة، 2008، ص 44.

إيجازها فيما يلي:⁽¹⁾

- يشير الإصلاح السياسي إلى إصلاح الخلل الذي يصيب البنية السياسية للنسق السياسي، إذ أنه عادة ما يقف عند حدود المؤسسات السياسية الرسمية وما يتعلق من لوائح وقوانين، في حين أن التنمية السياسية تتضمن إضافة إلى الإصلاح على المستوى المؤسسي التغيير على المستوى المجتمعي أي أنها تهتم بالقضايا ذات البعد الاجتماعي السياسي، وهي بذلك عملية مستمرة، متواصلة ومتشابكة مع غيرها من أنواع التنمية.

- إن التنمية السياسية هي منهج تفكير وأسلوب حياة وبرنامج عمل متعددة الجوانب تتناول سياسات عامة على مختلف الأصعدة، أما الإصلاح السياسي فعادة ما يكون جزئي أو مؤقت، ويقترّب من مفهوم التنمية السياسية إذا اتصف بالطابع الشمولي (أي إصلاح سياسي شامل).

- إن مفهوم الإصلاح مفهوم مرن يمكن الحديث عنه وفق أطر فكرية ومجتمعية مختلفة، أي أن مضمونه يختلف ويتفاوت من مجتمع لآخر ومن فترة زمنية لأخرى داخل نفس المجتمع، وتتعدد مجالاته وفقا لتعدد مجالات النظام السياسي،⁽²⁾ أما التنمية السياسية فلها قواسم مشتركة بين جميع الأنظمة والمجتمعات.

د- التحديث السياسي:

يعتبر مصطلح التحديث المفهوم الرئيسي إلى جانب مفهوم التنمية في نظريات التنمية السياسية، إذ يشكل مفهوما محوريا يؤطر عملية التنمية ويحدد أبعادها الأساسية، والتحديث في مفهومه العام كما يقول " سيريل بلاك C.E.Black " هو تلك العملية التي صاحبت الثورة العلمية والتي من خلالها أصبحت كافة النظم التي تطورت على مدى التاريخ مهياً لمواجهة التغيرات الوظيفية السريعة التي نجمت عن تزايد معرفة الإنسان ببيئته وسيطرته عليها⁽³⁾.

في حين ذهب " بارسونز Parsons " و" ليرنر Lerner " و" باول Pawel "، إلى أن التحديث هو " عملية ثقافية تقوم على تبني قيم ومواقف ملائمة للطموح العلمي والتجديد العقلاني بدلا من القيم السائدة

⁽¹⁾ نفس المرجع، ص 44-45.

⁽²⁾ مصطفى كامل السيد، الإصلاح السياسي في الوطن العربي، القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، 2006، ص 506.

⁽³⁾ عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية: دراسة في علم الاجتماع السياسي، الأبعاد المعرفية والمنهجية، ج1، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2002، ص 94.

في المجتمع التقليدي، وهذه العملية ستحدث عن طريق نقل الأفكار والقيم من الغرب، وعن طريق التصليح الذي سيزيح العقبات الثقافية التقليدية وبذلك تجعل العالم حديثاً⁽¹⁾.

أما عن مصطلح التحديث السياسي **Political Modernization** فهو الأكثر استعمالاً بجانب مفهوم التنمية السياسية، ويقصد به " تلك العمليات التي تتعلق بتمايز المؤسسات السياسية وصبغ الثقافة السياسية بالطابع العقلاني، التي من شأنها تدعيم قدرة النظام السياسي للمجتمع "⁽²⁾.

ويتحدث لنا " صامويل هنتجتون **Samuel Phillips Huntington** " عن التحديث السياسي كونه مرادفاً لعملية التنمية السياسية فيقول، " أنه عملية متعددة الوجوه وتتضمن جملة من التغييرات في كل جوانب الحياة الفكرية وغيرها، وأن المجال الأساسي للتحديث عنده هو " التحضر"، " التصنيع"، " العلمانية"، " الديمقراطية"، " الثقافة" و " المشاركة"، إضافة إلى توسع معرفة الإنسان على بيئته، فهو حالة تعبئة تجعل الناس يغيروا من قيمهم ومواقفهم لبناء مجتمع جديد "⁽³⁾.

وفقاً لذلك فإن هدف التحديث السياسي هو تنمية قدرات المؤسسات الحكومية لزيادة فاعليتها، ورفع مستوى أدائها حتى تتمكن من إنجاز الواجبات الملقة على عاتقها، وبهذا يمكن تصور ثلاث سمات تميز التحديث السياسي:⁽⁴⁾

- تعزيز سلطة الدولة المركزية مع إضعاف نفوذ مصادر السلطات التقليدية (القبلية والأسرية وسلطة رجال الدين) وقوتها.
- دعم الصلاحيات التخصصية في المؤسسات السياسية لسهولة تحديد المهام والأدوار والوظائف بوضوح.
- زيادة نطاق المشاركة الشعبية في العملية السياسية في إطار التنسيق والتفاهم والاتصال بين المواطنين والنظام السياسي ككل.

(1) نصر محمد عارف، نظريات التنمية السياسية المعاصرة، القاهرة: دار القارئ العربي، 1993، ص 239.

(2) عبد الحليم الزيات، المرجع السابق، ص 95.

(3) نداء مطرش صادق، التخلف والتحديث والتنمية السياسية: دراسة نظرية، بنغازي: جامعة قاز يونس، 1998، ص

101. نقلاً عن

-Samuel Huntington, Political Order in Changing Societies, New Heaven and london yale University press, print 15, 1979, p32-33.

(4) ثناء فؤاد عبد الله، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004،

ص210.

تأسيسا على ما تقدم يمكن القول بوجه عام أن التحديث السياسي ليس هو التنمية السياسية، فالاعتراف بأهمية التحديث السياسي وجدواه لا يعني أن ثمة تطابقا أو ترادفا بين المفهومين، بل كل ما يعنيه ويقصده أن مفهوم التحديث السياسي وإن كان يقترب نظريا من مفهوم التنمية السياسية، إلا أنه في واقع الأمر لا يمثل إلا جانبا أو بعدا أساسيا من أبعاد عملية التنمية السياسية العديدة، إذ هو بوجه عام يقتصر على البدايات الأولى لهذه العملية ولا شأن له بلبها وجوهرها الحقيقي، معنى هذا كله أن التنمية السياسية إن كانت تفترض التحديث السياسي فإن التحديث السياسي لا يستتبع حدوث التنمية السياسية⁽¹⁾.

ولتجاوز الغموض الذي يكتنف هذين المصطلحين يوضح " دود Dood " في رؤيته الخاصة أن كلا من مفهومي التحديث السياسي والتنمية السياسية يتضمنان واحدا أو أكثر من التصورات التالية:⁽²⁾

- 1- التغيير السياسي أساس لتحقيق أهداف معينة مثل تحقيق الديمقراطية .
- 2- إن العملية العامة للتغيير في المجال السياسي ترتبط ارتباطا وثيقا بالمجالات الأخرى للمجتمع، بحيث تسمح بتحقيق التوسع والمركزية في القوة الحكومية وتباين الوظائف والبناءات السياسية، إلى جانب تزايد المشاركة الشعبية في صنع السياسة وكذا تزايد التوحد الشعبي مع النسق السياسي.
- 3- مقدرة النسق السياسي على حل المشكلات التنموية والمبادرة بطرح سياسات جديدة، وإصلاح الصيغ والبناءات القديمة واستبدالها.
- 4- القدرة على تعلم أحسن لكيفية انجاز الوظائف السياسية وإرساء البناءات السياسية .

وحسب نفس الكاتب فإن مفهوم التحديث السياسي قد يستخدم للإشارة إلى النقطة (2)، في حين تتحدد التنمية السياسية في النقاط رقم (1) و (3) و (4)، ويرى أن هذه التميزات في استخدام المصطلحات تميزات عامة لذلك فهو يستخدم التنمية السياسية للإشارة إلى الأربع فئات⁽³⁾.

لكن ما يمكن قوله في هذا المجال أنه وبالرغم من تعدد هذه المفاهيم وتباينها، إلا أنها مفاهيم متعددة لمفهوم واحد تعبر في جوهرها عن مفهوم التنمية السياسية، وإن كان من زاوية محددة أو بطريقة معينة. ومن ثم فإن تناول هذه المفاهيم لا يأتي في سياق الحديث عن بناء مفهوم متكامل واضح الأبعاد ومحدد العلاقات، بقدر ما يكون حديثا عن حقيقة ظاهرة واحدة يعبر عنها بمفاهيم مختلفة (طبقا للفترة التاريخية والمنحى الإيديولوجي والظروف السياسية، هذا مع التأكيد على أن مفهوم التنمية السياسية هو المفهوم الرئيسي الذي سنعتمده في هذه الدراسة.

(1) عبد الحليم الزيات، المرجع السابق، ص 116.

(2) س.ه.دود، التنمية السياسية، (ترجمة: عبد الهادي الجوهري)، القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، 1987، ص 22-23.

(3) نفس المرجع، ص 23.

2- جذور الاهتمام بقضية التنمية السياسية:

أ- التنمية السياسية في الفكر السياسي العربي الإسلامي:

لقد كان الاهتمام بتطبيق مبادئ الفكر السياسي التنموي في التراث العربي الإسلامي، إذ من خلال تتبعنا للتاريخ الإسلامي - منذ بدايته - نجد أن هناك مبادئ قد أرسيت دعائمها، لكي تكون الحجر الأول في بناء دولة قوية يحكمها دستورا ربانيا، استطاعت هذه المبادئ أن توجد فكرا تنمويا إسلاميا عالميا، منذ ذلك الحين بدأت التطويرات السياسية للتنمية في التاريخ الإسلامي تبرز ففُدمت في إطارها محاولات قيمة، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

✓ ابن أبي الربيع* الذي أشار في مؤلفه " سلوك المالك في تدبير الممالك " إلى المملكة وطرق تدبيرها، وذلك بالاهتمام بعنصر العدالة وضبط القواعد التي تحكم الملك والرعية، وهو بذلك يبيّن تدبير المملكة على أربع قواعد أساسية هي (حراسة الرعية، عمارة البلدان، تدبير الجند، وتقدير المال)⁽¹⁾ وكلها دعائم لقيام الدولة الرشيدة .

✓ أما الماوردي** فقد قدم لنا نظرية متكاملة في الجانب السياسي تضمنت الأساس الفكري الذي يراه مناسباً لهيكل الدولة وبنائها، وكيفية صنع القرار وقنوات تنفيذه ومتابعته ومراقبة الأداء مع توضيح الاختصاصات والصلاحيات السياسية، تجسد ذلك خاصة في كتابه " الأحكام السلطانية " الذي عالج فيه قواعد الدولة والمتمثلة في (الدين، السلطان، الأمن، العدل ...) وتم تحديدها في الموضوعات التالية:⁽²⁾

- الخلافة: باعتبارها الأساس العقلي والشرعي لوجود القيادة على اختلاف مستوياتها.
- الوزارة: وقد صنفها إلى وزارة تفويض يشترك صاحبها في اتخاذ القرارات وإبداء الرأي حول مختلف القضايا التي تهم الأمة، ووزارة تنفيذ يكون صاحبها مقصوراً على الأداء.
- تنظيم الأقاليم والإمارات.

* هو شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي الربيع (218- 272 هـ) (833-885 م)، وهو مفكر و أديب من رجال

المعتصم العباسي، يعتبره العديد من الكتاب رائداً للفكر السياسي الإسلامي الأول.

(1) سنوسي خنيش، " الإدارة والبيئة في النظرة والتطبيق: دراسة حالة الجزائر"، رسالة ماجستير، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1997، ص 46-47.

** هو أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب (البصري) المعروف بالماوردي، ولد بالبصرة سنة 364هـ - 974م له العديد

من المؤلفات السياسية نذكر منها " الأحكام السلطانية " " قوانين الوزارة وسياسة الملك " و " نصيحة الملوك "...، وقد كان شخصية سياسية وعلمية بارزة توفى ببغداد سنة 450هـ - 1058م.

(2) سنوسي خنيش، المرجع السابق، ص 48.

• الوظائف العامة والمتمثلة في (الجهاد، القضاء، المظالم، الحسبة، الصلوات، الحج والصدقات)، بالإضافة إلى تنظيم الديوان، الإشراف، التفويض والرقابة على أعمال الحكومة.

✓ كما قدم أبو حامد الغزالي* إسهاما متميزا في وضع النموذج الإسلامي في الممارسة والتنمية السياسية، تجسد ذلك في حديثه عن دور العلماء المتخصصين والنخبة الفكرية في تقدم الدولة وتنمية المجتمع، من خلال تقديم المشورة للنظام السياسي وكذا تنظيم المعارضة السياسية ومكافحة الفساد، يقول الغزالي " إن فساد الرعايا بفساد الملوك، وفساد الملوك بفساد العلماء، وفساد العلماء باستيلاء حب المال والجاه، ومن استولى عليه حب الدنيا لم يقدر على الحسبة على الأراذل فكيف على الملوك والأكابر؟! " (1).

✓ ويرى ابن تيمية** من خلال دعوته لإصلاح الإدارة الحكومية في كتابه " السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، " ضرورة ربط الجانب الديني بالدنيا والتأكيد على وحدتها، حيث يرى أن الشريعة هي أعلى مصدر للسلطة التي يجب أن تتفق مع الشريعة و التقيد بأحكامها حتى تستقيم أمور الدولة والرعية.

أما رئاسة الدولة في نظر ابن تيمية فهي ضرورية لتحقيق الخير ومنع الشر، وهذا لا يمكن أن يتم إلا إذا توفرت القوة والسلطة، وعليه فإن ممارسة السلطة العادلة واجب ديني ولا بد من اختيار الرجل المناسب لشغل وظائف الحكومة الإسلامية، فالكفاءة العلمية لا بد أن تتوفر بجانب الورع والتقوى عند من يشغل هذه الوظائف (2).

فالفكر السياسي التنموي ل " ابن تيمية " إذا يتمحور حول إصلاح القائد الراعي أولا ثم إصلاح الرعية ثانيا، لأن فساد الأمة راجع إلى فساد الولاة وسوء اختيارهم لعمالهم مما انعكس على وحدتها وأمنها وهيبته.

* هو أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ولد عام 450هـ-1058م بخرخسان، من أهم مؤلفاته التي أفردتها في السياسية " فضائح الباطنية " و " التبر المسبوك في نصيحة الملوك "، توفي سنة 505هـ - 1111م.

(1) حسن بن كادي، المرجع سابق، ص 28.

** هو أبو العباس أحمد بن عبد السلام بن تيمية، ولد سنة 661هـ-1263م بحراث في الشام وهو أحد أبرز أئمة السلفية، حضيت السياسة بالكثير من اهتمامه، من أهم مؤلفاته في هذا المجال "الجوامع في السياسة الإلهية والآيات النبوية" " الأحكام السلطانية " والحسبة في الإسلام، توفي في سجن دمشق عام 728-1328م.

(2) تقي الدين بن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، بيروت: دار الأفاق الجديدة، 1983.

✓ أما ابن خلدون فقد جسدت كتاباته نقلة نوعية في مجال التنظيم السياسي الإسلامي، حيث جاء بنظرية العمران التي عالجت آليات التمدن مثلما وقفت على عوارضه وعقله، وقد أفرد ابن خلدون في مقدمته فصلا بعنوان " فصل في كيفية طروق الخلل في الدولة⁽¹⁾، متحدثا عن كيفية نشوء الخلل فيها، كان من أهمها تخلي الدولة عن الفضائل والأخلاق وتأكيده أن الظلم مؤذن بخراب العمران وتحذيره من اعتقاد المغلوب (المتخلف) بضرورة تقليد الغالب (المتقدم) للخروج من ربة التخلف السياسي.

✓ أما المحاولات الحديثة فهي كثيرة ولا يتسع المجال لذكرها إذ نحاول الوقوف على أهمها، فمثلا نجد عبد الرحمن الكواكبي صاحب كتاب الاستبداد قد اعتبر التخلف السياسي مرتبطا بشكل وثيق بالاستبداد وما ينتج عنه من ضعف وهوان⁽²⁾، في حين قدم " مالك بن نبي " نظرية القابلة للاستعمار⁽³⁾ والتي رأى فيها أن عالم الأفكار وما نتج عنه من نظم وتفاعلات ثقافية واجتماعية يحدد مدى فاعلية الحضارة وعمرانها والعكس صحيح⁽³⁾، أما "علي شريعتي " فقد دعا إلى إدراك الذات وتأكيده أصالتها واستقلاليتها السياسية والاجتماعية، محذرا من استهلاك الحضارة لا إنتاجها⁽⁴⁾.

ب- التنمية السياسية في الأدبيات الغربية الحديثة:

أما التنمية السياسية كمفهوم علمي ومبحث دراسي في علوم السياسة والاجتماع وفق الأدبيات الغربية الحديثة، فلم تظهر إلى حيز الوجود ولم تحظ باهتمام الباحثين إلا في ستينيات القرن الماضي، وإن بدأت إرهاصاتها الأولى في أعقاب الحرب العالمية الثانية وأوائل الخمسينات⁽⁵⁾، وتؤكد معظم الدراسات التي تتبعت نشأة هذا المبحث الجديد أن حقل التنمية السياسية قد مرّ بمجموعة من المراحل المتميزة يمكن إيجازها فيما يلي:

تغطي المرحلة الأولى بشكل عام فترة استقلال دول العالم الثالث وإنهاء الاستعمار المباشر خلال الخمسينيات وبداية الستينيات، وكان الاهتمام في هذه المرحلة متمحورا حول الأفاق الجديدة التي تواجه هذه الدول الحديثة الاستقلال، فتم التركيز على النموذج الوظيفي الليبرالي كمعيار لتنمية هذه الدول، وتشترك هذه النماذج في تصورها اعتمادها على فكرة أن التنمية السياسية لأي مجتمع مثلا يمكن قياسها

(1) عبد الرحمن ابن خلدون، المقدمة، القاهرة: دار الفجر للتراث، 2004، ص 360.

(2) للاطلاع أكثر أنظر: عبد الرحمن الكواكبي، طبائع الاستبداد ومصارع الاستبداد، ط2، عمان: دار النفائس، 2003.

(3) أنظر: مالك بن نبي، مشكلات الحضارة: مشكلة الأفكار في العالم الإسلامي، (ترجمة: بسام بركة، وأحمد شعبو)، دمشق: دار الفكر، 1988.

(4) أنظر: علي شريعتي، العودة إلى الذات، ط2، (ترجمة: إبراهيم شتا)، القاهرة: الزهراء للإعلام العربي، 1993.

(5) عبد الحليم الزيات، المرجع السابق، ص 32.

من خلال تحديد مدى اكتساب هذا المجتمع لمجموعة من الخصائص السياسية مثل المؤسسة، الاندماج والشرعية، ويبرز تأثير هذا المدخل في دراسة " ألبرت Apter " حول النظام السياسي وفي كتابات " ألموند " و " فيربا " و " كومان " حول التنمية السياسية⁽¹⁾.

واتسمت دراسة التنمية السياسية خلال تلك الفترة بهيمنة أعمال لجنة السياسة المقارنة التابعة للمجلس الأمريكي للعلوم الاجتماعية **Committee On Comparative Politics Of The Social Research Council** تحت رئاسة " جبرائيل ألموند Gabriel Almond " في الفترة ما بين 1945-1963، وجاء تأثير هذه اللجنة على نطاق واسع في الكثير من الدراسات الأكاديمية العلمية لكل من (" هولت و تيرنر **Turner and Holt** " و " مليني Milne "، بالإضافة إلى دراسات " روبرت باكينهام **R.Packenham** " و " لوسيان باي **L.W.Pye** ")، والعديد من الدراسات الأخرى التي أخذت تتوالى تباعاً، وشكلت الجانب الأكبر من تراث البحث في قضايا التنمية السياسية ومشكلات الحياة السياسية في كثير من دول العالم الثالث⁽²⁾.

وعلى ذلك ظهرت التنمية السياسية كبؤرة جديدة لدراسات علم السياسة، مثلتها بلدان العالم الثالث التي فتحت مجالا رحبا فسيحا للدراسة والبحث، خاصة ما تعلق منها بالدراسات المقارنة التي كانت مهدا لظهور وبلورة مفهوم التنمية السياسية، تجلى ذلك بوضوح ضمن مجموعة المجلدات* التي أصدرتها لجنة السياسة المقارنة تحت عنوان " دراسات في التنمية السياسية "، تضمنت هذه المجلدات كثيرا من الدراسات النظرية والأمبريقية التي يدور البحث فيها حول العلاقة بين التنمية السياسية وغيرها من المتغيرات الاجتماعية والسياسية في العديد من دول العالم الثالث.

و الجدير بالذكر في هذا المقام أن الجهود المبكرة للبحث في قضية التنمية السياسية لم تكن في بداية الأمر واضحة الاتجاه أو محددة المعالم والأبعاد، لكنها كانت تعكس فقط نوعا من الاهتمام بعمليات التغيير الاجتماعي الواسع التي تندرج أساسا تحت عنوان التحديث **Modernization** ، مركزة اهتمامها على دراسة عملية التنمية السياسية، ضمن السياق العام لعمليات التحول أو التغيير الشامل من المجتمع

⁽¹⁾ نداء صادق الشريفي، تجليات العولمة على التنمية السياسية: دراسة استقرائية استنباطية، عمان: دار جهينة،

2007، ص 88.

⁽²⁾ نفس المرجع، نفس الصفحة .

* تتألف هذه المجموعة من سبع مجلدات هي المراجع الأساسية لدراسة التنمية السياسية.

التقليدي إلى المجتمع الحديث⁽¹⁾، ومن ثم كان للتراث الذي ظهر بعد منتصف الستينات اهتمامات فكرية مختلفة عن ذلك التراث الذي ساد خلال الفترة الأولى.

أما في المرحلة الثانية و في منتصف الستينات حاول علماء السياسة إعادة تعريف مفهوم التنمية السياسية، وربطها بقدرة السلطة السياسية في المحافظة على النظام العام " Order "، بدلا من التعريف السابق الذي يربطها ببناء المؤسسات السياسية للديمقراطية الليبرالية الغربية⁽²⁾، وأبرز من كتب في هذا المجال " هنتجتون Huntington " الذي فسر التنمية السياسية بوصفها عملية نمو في كفاءة المؤسسات، بحيث تكون قادرة على التعامل مع مقتضيات التعبئة الاجتماعية والمشاركة السياسية.

ذلك التحول قد تجلّى أيضا عند " أريان O'Brien " في مناقشته التقليدية للتنمية السياسية خلال فترة الستينات ، حيث حاول هذا الأخير أن يقدم مناقشات مستفيضة للتحول من " الديمقراطية " إلى " النظام "، وكيف أن هذا الانتقال يعد بمثابة تحول معياري للتراث المعني بالتنمية السياسية⁽³⁾.

من خلال ذلك أصبح مفهوم " النظام " مفهوما محوريا في دراسات هذه المرحلة، هذا ما يوضحه لنا " دو صولا بول Ithiel de Sola Pool " بقوله " من الواضح أن النظام يعتمد إلى حد ما على فرض فئة أكثر تعبئة تحاول التخلص من الجوانب السلبية والانهازامية التي ظهرت خلال عملية التحديث، وتحتاج المحافظة على النظام - على الأقل بشكل مؤقت - إلى تقليل التوقعات المستجدة وتقليل مستويات النشاط السياسي " ⁽⁴⁾.

في نفس المجال تطرق كل من " أبتير Apter " (1965)، و " هالبرن Halpern " (1965)، و " فاينر Weier " (1967)، و " هينجتون Huntington " (1968) إلى دراسة العلاقة بين النظام والتنمية السياسية.

غير أن أهم انجاز عرفته هذه المرحلة تمثل في تلك الدراسة الموسومة بـ " أزمة التنمية السياسية وتبعاتها "، وجاءت في المجلد الأخير الذي نشرته لجنة السياسة المقارنة، ومن خلالها جسدت العلاقة بين المرحلتين الثانية والثالثة (المرحلة السلوكية وما بعد السلوكية)، حيث تبدو الرابطة بينه وبين المرحلة الثانية في التركيز على مفهوم النظام، في حين تبدو الرابطة بينه وبين المرحلة الثالثة في التركيز على قدرة الحكومة على الاستجابة لمطالب بعينها أو قمع هذه المطالب، وتم النظر إلى التنمية السياسية

(1) عبد الحليم الزيات، المرجع السابق، ص 47.

(2) نداء صادق الشريفي، المرجع السابق، ص 88.

(3) ريتشارد هيجوت، المرجع السابق، ص 48.

(4) نفس المرجع، ص 49.

بوصفها تجسد قدرة النظام السياسي على التعامل أو التكيف مع المشكلات الخمس الأساسية والمتمثلة في (الشرعية، الهوية، المشاركة، التوزيع والقدرة على التغلغل)، كل ذلك يتضح في كتابات " لوسيان باي " Lucian pye عن الشرعية و " فاينر " عن المشاركة السياسية و لابلومبارة La Palonbara عن المقدرة الحكومية والتغلغل.

من جهة أخرى فقد شهدت أواخر الستينات تزايد النقد الراديكالي لدراسات التنمية من خلال الكتابات النقدية لمجموعة من الأكاديميين الراديكاليين أمثال " ماكلياند Mclelland " و " هاجين Hagen " وتركيزهما على دوافع الانجاز، و هنتجتون وتركيزه على مستويات التطور المؤسسي و " بايندر " وتركيزه على قدرة الحكومة والبيروقراطية، واتجاه الماركسيين المجددين المعروفين باسم " نظرية التبعية " ويتزعم هذا الاتجاه " باران " Baran " و " سمير أمين " و " كاي Kay " و " ليز Leyz " و " فرانك جندر G.Frank " (1).

وترتكز هذه النظرية لدى " فرانك Frunk " على افتراض أساسي، مفاده أن الرأسمالية هي التي أنتجت التخلف من خلال استغلال الدول المتقدمة لدول العالم الثالث، وبالتالي فقد أدى الغموض المصاحب لمفهوم الاستغلال عند فرانك إلى قيام بعض الكتاب مثل أرجيري إيمانويل A.Emmanuel و سمير أمين، بمحاولة إزالة الغموض حول تحليل علاقة دول العالم الرأسمالي بالعالم الثالث، من خلال تقديم مفهوم (التبادل غير المتساوي) (2) وهذا ما يشبهه فرانك بعلاقة المركز بالتواضع.

وفق هذا المنظور المتأثر بدراسة " فرانك " التي جمعت بين مختلف الجوانب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، ظهرت مجموعة من دراسات التنمية التي بدأت تدرس المؤسسات السياسية السائدة في العالم الثالث، مثل سيطرة الحكومات العسكرية ونظم الحزب الواحد عن طريق استعمال بعض المفاهيم الأساسية لعلم الاجتماع، مثل الطبقة والبيروقراطية والدولة... وهكذا فإن فرانك وغيره لم يقدموا فقط نقدا لاذعا ومريرا لدراسات التنمية التقليدية مع تقديمهم لبديل راديكالي، ولكنهم نجحوا أيضا في كسر الحواجز التي كانت تفصل بين العلوم الاجتماعية المختلفة في دراستها لمعضلة التنمية السياسية.

(1) ريتشارد هيجوت، المرجع السابق، ص 52.

(2) محمد زاهي المغيربي، التنمية السياسية والسياسة المقارنة، بنغازي: جامعة قاز يونس، 1998، ص 18.

أما في المرحلة الثالثة وهي مرحلة السبعينات*، فكانت التنمية السياسية تعني أساساً قدرة السلطة السياسية على وضع وتنفيذ السياسات العامة، جاءت هذه المرحلة رداً على فشل علم السياسة في المرحلة السابقة في تأسيس "نظرية كبرى" في التحديث تستطيع أن تتعامل بكفاءة مع مشكلات العالم الثالث خاصة السياسية منها، فكانت هذه المرحلة بداية لتأسيس نظرية أكثر امبريقية وأكثر بعداً عن التجريد⁽¹⁾. كما اتسمت هذه المرحلة بوجود محاولات لأنصار المدخل التحديثي للرد على انتقادات نظرية التبعية من خلال تطوير المدخل التحديثي، فمنذ سنة 1971 أصبح الاهتمام منصفاً في الحفاظ على النظام العام كمقياس لمفهوم التنمية السياسية، الذي أصبح وفق المدخل التحديثي يشمل قدرة السلطات السياسية على وضع وتنفيذ السياسات العامة⁽²⁾.

تجسد ذلك في دراسات كل من "بايندر Binder" و "أبتر Apter" وزملائه عن "أزمات التنمية السياسية"، حيث أخذت دراسات التنمية تركز على استعمال مدخل السياسات العامة القائم على نموذج الاختيار العقلاني الرشيد، الذي يتميز بالتركيز على عملية التغيير التطورية التدريجية كشيء مرغوب في عملية التنمية، هذا ما وضعه كل من أليوند وبونل في كتاب (السياسة المقارنة: النظام والعملية والسياسة العامة)⁽³⁾.

وانطلاقاً من ذلك أصبحت الدراسات السياسية تهتم بقدرة السياسة العامة في التعامل مع المشكلات، فهي كما يقول أليوند Almond "تمثل أداة تحليلية ملائمة لتناول ديناميكات التغيير الاجتماعي، التي تتطلب صياغة وترتيب الأولويات وتطوير وتطبيق بدائل السياسات العامة".

وبالتالي فقد أصبحت دراسة التنمية السياسية وبشكل متزايد تتفصل عن دراسة التحديث، وأصبحت ترتبط بدراسة عمليات التغيير السياسي Political Change، وبذلك اتجه البحث نحو إيجاد نظرية ملائمة لدراسة عملية التغيير السياسي، وكان من محصلة هذا الاتجاه أن ظهرت محاولة "جبريل أليوند" وزملائه لإدماج تأثير عوامل البيئة، القيادة، المهارة وعمليات الاختيار والتحالفات السياسية في إطار صيغة كلية للتغيير السياسي.

* لقد كانت فترة السبعينات هي الفترة التي أطلق عليها روجوفسكي Rogowski "الثورة الرابعة الكبرى داخل علم السياسة"، كما اعتبرها بلوندل Blondel المنهج النهائي للنظرية السوسيولوجية"، حيث شهدت هذه الفترة استخداماً متزايداً لنماذج السلوك الرشيد في تحليل السلوك السياسي.

(1) ريتشارد هيجوت، المرجع السابق، ص 53.

(2) محمد زاهي بشير المغيربي، المرجع السابق، ص 19.

(3) نداء صادق الشريفي، المرجع السابق، ص 89.

وظهرت أيضا محاولة " جاري.د.بريور G.D.Brewer و " رولاند.د.برنر R.D.Brunner " لتطوير نماذج للتغيير السياسي المعقد، إلى جانب العديد من المساهمات الأخرى التي يمكن من خلالها فهم أسباب وأنماط وعواقب عمليات التغيير السياسي، بما في ذلك عملية التنمية السياسية ذاتها⁽¹⁾. بالإضافة إلى انجازات هذه التيارات والمدارس الفكرية فقد تطورت دراسات التنمية السياسية خلال العقد الأخير، خاصة مع بروز مداخل بحثية متعددة لدراسة المفهوم وظهور متغيرات دولية أحدثت تحولات جذرية عندما زالت العناصر الأساسية في التركيبة الاجتماعية والسياسية والدولية التي أنشأته وحددت ملامحه.

فانتهاء الحرب الباردة وتغير هياكل النظام الدولي وانحسار النظرة الاشتراكية في دول الجنوب، وانتشار النموذج الرأسمالي، وظهور ما أطلق عليه اسم "النظام العالمي الجديد " على المستوى الواقعي، وحركة " ما بعد الحداثة " على المستوى الفكري، الثقافي والعلمي، كل ذلك دفع إلى ضرورة أن يتحول حقل التنمية عموما والتنمية السياسية بوجه خاص، وتجاوز ذلك النسق التقليدي (الحداثي أو السلوكي أو التنموي) وظهور ما بعد الحداثي أو ما بعد السلوكي أو ما بعد التنموي⁽²⁾.

وفي ظل ذلك بدأت دراسات التنمية السياسية تتحول سواء على مستوى الأطر النظرية أو في النموذج المعرفي أو الموضوعات، فبدلا من التركيز على بناء الدولة وبناء الأمة أصبح الاهتمام منصرفا لقضايا التعددية وتجاوز الدولة وتحطيم مفهوم السيادة، وبدلا من اتخاذ الدولة كمركز أصبح السوق هو المركز، وبدلا من الدعوة إلى ثقافة مدنية عالمية أصبحت الدعوة تتجه إلى إيجاد مجتمع مدني عالمي...وهكذا⁽³⁾.

ثانيا - مفهوم التنمية السياسية:

1- التعريفات المقدمة للتنمية السياسية:

يزخر الفكر التنموي بالعديد من التصورات والاجتهادات التي طرحها الباحثون والمختصون من أجل تحديد مفهوم التنمية السياسية، ما أدى إلى قيام اختلافات كبيرة بين الباحثين حول هذا المفهوم، نظرا لتفاوت وجهات نظرهم حول مضمونها، عناصرها، متطلباتها وغاياتها، حال دون وصولهم إلى تحديد تعريف موحد لمفهوم التنمية السياسية.

(1) عبد الحليم الزيات، المرجع السابق، ص 50-51

(2) ريتشارد هيجوت، المرجع السابق، ص 180.

(3) نفس المرجع، ص 182.

وفي إطار الجهود المسحية لتعريفات التنمية السياسية، قدم " روبرت باكنهام R.Packenham " تصنيفا يتضمن خمسة إقترابات أساسية لدراسة التنمية السياسية مثلت أهم مدلولاتها حددها فيما يلي:⁽¹⁾

1- الاقتراب القانوني: و يهتم بالبناء الدستوري للدولة من حيث سيادة القواعد القانونية فيها، فضلا عن وجود سلطة شرعية تمثلها في ظل القانون والانتخابات ومبدأ الفصل بين السلطات.

2- الاقتراب الاقتصادي: يتجه أساسا لتحقيق العدالة بإشباع الحاجات المادية للمواطنين من خلال كفاءة الإنتاج وعدالة التوزيع.

3- الاقتراب الإداري: الذي ينظر إلى التنمية السياسية بأنها القدرة الإدارية على أداء الأدوار والوظائف بطريقة رشيدة وبكفاءة عالية في شتى الميادين السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية وغيرها.

4- اقتراب النظام الاجتماعي: فكرته الأساسية أن التنمية السياسية تؤسس لنظام ديمقراطي شرعي، يقوم على المشاركة الشعبية في الحياة السياسية لتجسيد مبدأ التداول على السلطة وتكافؤ الفرص وبالتالي الأداء السياسي المرموق.

5- اقتراب الثقافة السياسية: يرى أن التنمية تتمثل في مجموعة من الخصائص الاتجاهية والشخصية، التي تمكن الأفراد من قبول الامتيازات وتحمل المسؤوليات النابعة من العملية السياسية الديمقراطية⁽²⁾.

وفق هذا التصنيف يتضح أن التنمية السياسية متغير تابع، كونها تعتبر نتاج واحد أو أكثر من هذه العوامل الخمس السابق ذكرها، والتي تؤثر في خلق الظروف أو الشروط المحددة للتنمية السياسية، وعليه فوفقا لتلك الدلالات المتعددة قدمت تعريفات مختلفة للتنمية السياسية، كان أولها ما وصفها بأنها مجرد البحث عن التغيير⁽³⁾، باعتبارها عملية تسعى الدول والمجتمعات من خلالها اكتساب قدرة عامة على الانجاز وتحسينه، ومن ثم نظر إلى التنمية السياسية بأنها مجموعة من التغييرات تستهدف الثقافة والبنية السياسية، مؤدية إلى نقل المجتمع من نظام تقليدي أو قبل حديث إلى نظام حديث غير تقليدي⁽⁴⁾.

ويرى " جابرييل ألموند " أن التنمية السياسية " تمثل استجابة النظام السياسي للتغييرات الحاصلة في البيئة المجتمعية والدولية، وبالذات استجابة النظام لتحديات بناء الدولة وبناء الأمة والمشاركة والتوزيع"⁽⁵⁾، حيث تتمثل أهم معاييرها في " التمايز البنوي، استقلالية النظم الفرعية، وعلمانية الثقافة."

(1) غانم السيد عبد المطلب ، المرجع السابق، ص 68.

(2) ناجي صادق شراب، التنمية السياسية: دراسة في النظريات والقضايا، (د.ب.ن:) (د.د.ن:)، 1998، ص 44.

(3) رعد عبد الجليل علي، التنمية السياسية مدخل للتغيير، طرابلس: الجامعة المفتوحة، 2002، ص 24.

(4) نفس المرجع، نفس الصفحة.

(5) محمد زاهي بشير المغربي، مرجع سابق الذكر، ص 171.

وفق ما جاء في التعريف قام " ألموند " بتحديد وفهم التنمية السياسية في إطار التحديث السياسي، ومنه فإذا ما كان هذا الأخير يعني الانتقال إلى ما هو ايجابي وأمثل، فإن التنمية السياسية هي ثمرة نجاح النسق السياسي في معالجة التحديات التي تفرضها المشكلات التنموية المصاحبة لبناء الدولة والأمة، وهي التي تؤدي إلى زيادة فعالية وكفاءة أداء النسق السياسي.

ومن خلال هذا التعريف يحدد ألموند أربع عمليات متتالية للتنمية السياسية تتمثل فيما يلي:

أ- بناء الدولة: عن طريق تشكيل سلطة مركزية ومدى تغلغلها في المجتمع من حيث اندماج الجماعات المختلفة تحت سيادة هذه السلطة.

ب- بناء الأمة: ويكون بخلق ولاءات تزيد من المساندة المجتمعية للنظام.

ج- المشاركة: بمعنى زيادة المساهمة الشعبية في الحياة السياسية.

د- التوزيع: ويعني الاستفادة من المزايا والعوائد الاجتماعية وفق مبدأ العدالة التوزيعية لكل الفئات في المجتمع.⁽¹⁾

من ناحية أخرى عُرِفَت التنمية السياسية أنها التحول إلى الديمقراطية والعزوف عن الاتجاه اللاديمقراطي،⁽²⁾ حيث يقول " باي " " أن التنمية السياسية هي أو يجب أن تكون مرادفة لبناء المؤسسات والممارسات الديمقراطية "⁽³⁾، وبالتالي فالديمقراطية هي هدف التنمية السياسية وأن مؤشرات الديمقراطية تعكس المدى الذي وصلت إليه عملية التنمية السياسية.

أما " كولمان " فيرى " أن التنمية السياسية تتمثل في وجود تفاعل مستمر بين عمليات الاختلاف البنائي والاتجاه نحو المساواة، والقدرة التكاملية والاستجابة والتكيفية للنسق السياسي، وأن تفاعل هذه الأبعاد الثلاثة يُكون ما اصطلح على تسميته أعراض التنمية " ⁽⁴⁾.

من هذا المنطلق يُنظر إلى التنمية السياسية على أنها تطور حركي يتضمن أساسا تنمية قدرات النسق السياسي، الأمر الذي يفرض المزيد من التخصص في الأبنية والتمايز في الوظائف والأدوار، بحيث أن اكتساب النسق لمثل هذه القدرة الأدائية يعتبر بدوره عاملا حاسما في مختلف الأزمات والمشاكل التنموية.

(1) غانم السيد عبد المطلب ، المرجع السابق، ص 77.

(2) حسين عبد الحميد أحمد رشوان، التغير الاجتماعي والتنمية السياسية في المجتمعات النامية، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1997، ص 13.

(3) غانم السيد عبد المطلب، المرجع سابق، ص 144.

(4) محمد أحمد إسماعيل علي، المرجع سابق، ص 158.

وفي هذا المعنى يذكر " جيمس كولمان " James Colman و " جابريل ألmond Gabriel Almond " أن الأنساق السياسية تتميز بدرجة عالية من التمايز البنائي للسلطات الثلاث التشريعية، التنفيذية، والقضائية، وكذا الأنساق الانتخابية والأحزاب وجماعات المصالح مع وجود كيان يؤدي الأدوار المنظمة لتلك الوظائف داخل النسق السياسي العام⁽¹⁾.

وبذلك قدم " وارد " وصفا للتنمية السياسية بأنها توفر درجة عالية من التمايز بين الوظائف وتحقيق التكامل في الأبنية والأدوار، وذات نظام عقلائي رشيد يتمتع بولاء شعبي مع اتساق المشاركة السياسية وتوافر أمن واستقرار النظام⁽²⁾.

على نحو مغاير لهذه التعريفات اتجه " صامويل هنتجتون " في مجال حديثه ومعالجته لمسألة النمو السياسي إلى ما يسمى " بالمذهب التأسيسي "، حيث كان محوره الرئيسي ينحصر في أن التنمية السياسية تتضمن تأسيس المؤسسات، أي بناء نظام قانوني وإداري بوسعه أن يعبئ الجماهير بما يحقق التنمية والتطوير⁽³⁾.

في هذا المجال يقول هنتجتون " التأسيس هو العملية التي تكتسب بها المنظمات والإجراءات قيمتها واستقرارها، ويمكن تعريف مستوى التأسيس في أي نظام سياسي بالقدرة على التأقلم وبالتعقيد، الاستقلال والتماسك، فإذا أمكن تحديد هوية هذه المعايير وقياسها فإنه يمكن مقارنة النظم السياسية على أساس مستويات التأسيس، ويمكن أيضا قياس الزيادة أو النقص في التأسيس بالنسبة للمنظمات والإجراءات داخل النظام السياسي⁽⁴⁾.

حاول هنتجتون من وراء ذلك ربط عملية التنمية السياسية بمحاولة المجتمع السياسي تحقيق الوحدة السياسية، و التي تعني لديه اتفاقا عاما لدى الأفراد على معنى القانون ومفهوم الحقوق، مدعوما برغبتهم المشتركة في الحصول على المنافع المتبادلة، يكون ذلك بإقامة مؤسسات رشيدة يمكن من خلالها توطيد العلاقات القائمة بين القوى الاجتماعية المختلفة التي يضمها المجتمع.

(1) حسين عبد الحسين أحمد رشوان، التنمية الاجتماعية، ثقافيا، اقتصاديا، سياسيا، إداريا، بشريا، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 2009، ص 146.

(2) نداء مطرش صادق، المرجع السابق، ص 99-100.

(3) نداء صادق الشريفي، المرجع السابق، ص 121.

(4) غانم السيد عبد المطلب، المرجع السابق، ص 124.

من خلال ذلك حدّد هنتجتون ثلاث مقومات أساسية للتنمية السياسية تتمثل في ما يلي:

أ- ترشيد السلطة: **Rationalization of authority** : بمعنى أن تمارس استنادا إلى أسس رشيدة، تتجسد من خلالها سيادة القانون على جميع الطبقات والفئات، بغض النظر عن الاختلافات

العرقية، المذهبية، الطبقية أو الطائفية، وممارسة الحكم فيها تتم من خلال مؤسسات دستورية.

ب- تباين الوظائف السياسية: **Differentiation of political functions**: وتشير إلى مبدأ الفصل بين السلطات التشريعية، التنفيذية والقضائية بما يمنع احتكار السلطة، بالإضافة إلى تعدد المؤسسات الدستورية والقانونية التي يتم من خلالها اتخاذ مختلف القرارات السياسية⁽¹⁾.

ج- المشاركة السياسية: **Political participation**: التي تعني تزايد معدلات المشاركة الشعبية في الحياة السياسية، سواء فيما يتعلق باختيار الحكام أو التأثير في عملية صنع القرار السياسي⁽²⁾. وبهذا المعنى تصبح السلطة الرشيدة والبُنى المتميزة والمشاركة الجماهيرية - كما يقول هنتجتون- هي المميّزة لنظم الحكم الحديثة عن غيرها من نظم سياسية تقليدية أو متخلفة، والمعيّار الحقيقي لتطور النظام السياسي وتخلفه⁽³⁾.

من جانب آخر تكتسي دراسة " أوركاني " أهمية خاصة إذ تعتبر من أكمل الدراسات المقدمة، حيث عرف التنمية السياسية بأنها " زيادة الكفاءة الحكومية على استخدام الموارد الإنسانية والمادية اللازمة لتحقيق أهداف قومية " ⁽⁴⁾.

فالتنمية السياسية عنده هي إحدى جوانب التنمية المجتمعية، باعتبار هذه الأخيرة تعبير عن زيادة الإنتاجية الاقتصادية وزيادة الحراك الجغرافي والاجتماعي، وكذا زيادة الكفاءة السياسية على تعبئة الموارد من أجل تحقيق الأهداف القومية⁽⁵⁾.

ومن الإسهامات البارزة التي قام بها المفكرون لخصر التعاريف التي تناولت مفهوم التنمية السياسية نجد " لوسيان باي Lucian pye " حيث قدم قائمة شاملة تضمنت تعريفات مختلفة ومركزة لمفهوم التنمية السياسية انطوت على عشرة تعريفا رئيسية وهي:

(1) محمد سعيد إبراهيم، المرجع السابق، ص 34.

(2) أحمد وهبان، التخلف السياسي وغيابات التنمية السياسية، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2000، ص 108.

(3) عبد الحليم الزيات، المرجع السابق، ص 100.

(4) غانم عبد المطلب ، المرجع السابق، ص 77-78.

(5) نداء صادق الشريفي، المرجع السابق، ص 119.

1- التنمية السياسية كمتطلب أساسي للتنمية الاقتصادية: حيث أن التنمية السياسية تلعب دورا حاسما في تسهيل أو إعاقة النمو الاقتصادي، وذلك بتوفير الأوضاع السياسية والحكومية اللازمة للارتفاع بمستوى الأداء الاقتصادي، من خلال توفير حد أدنى من الاستقرار السياسي والأمن والنظام الداخلي وتطبيق قواعد القانون باعتبارها شروط أساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية.

2- التنمية السياسية هي التحديث السياسي: ينطلق هذا التصور من فكرة أساسية مؤداها أن التنمية السياسية هي التحديث السياسي، الذي يعني عمليات التجديد والتعديل في بنية النظام السياسي ووظائفه من ناحية، وفي مقوماته الفكرية والثقافية وما يرتبط بذلك من تطور في ديناميات وميكانيزمات العمل السياسي من ناحية ثانية، والتي تمكن من تطوير أو استحداث أنماط جديدة في البنى النظامية والمؤسسات الاجتماعية والسياسية، التي تتميز بقدر كبير من التمايز البنائي والتخصص الوظيفي، وتقوم على أسس عقلانية رشيدة بما يضمن تطور النظام السياسي وتقدمه⁽¹⁾.

3- التنمية السياسية كنمط لسياسة المجتمعات الصناعية: الافتراض الأساسي الذي يقوم عليه هذا التصور، أن التنمية السياسية رديفا للتنمية الصناعية الغربية التي أدت إلى ظهور منهج جديد للحياة السياسية ينبغي على البلدان النامية أن تتبناه⁽²⁾.

4- التنمية السياسية هي بناء الدولة القومية: بمعنى خلق (الأمة - الدولة) وقبول شكل واحد من النظام السياسي والممارسة السياسية، من شأنه مواجهة الانقسام السياسي وتحقيق الوحدة القومية، وبذلك فالتنمية السياسية هي بناء الأمة⁽³⁾.

5- التنمية السياسية كتنمية إدارية وقانونية: المحور الرئيسي لهذا الرأي ينحصر في عملية الربط بين التنمية السياسية وبناء أنظمة قانونية وإدارية رشيدة ، تتحقق من خلالها السيادة الكاملة للدولة، بحيث يصبح هذا النظام أساسا لشرعيتها واستقرارها.

(1) عبد الحليم الزيات، المرجع السابق ، ص 100.

(2) نور الدين زمام، القوى السياسية والتنمية: دراسة في علم الاجتماع السياسي، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص 194.

(3) محمد سعد إبراهيم، المرجع السابق ، ص 31

6- التنمية السياسية كبناء للديمقراطية: يقوم هذا التصور على افتراض أساسي هو " أن الشكل الوحيد للتنمية السياسية هو بناء الديمقراطية"⁽¹⁾، وذلك من خلال إقامة المؤسسات التي تسمح بدخول شرائح واسعة من المواطنين في العملية السياسية وضمان حقوقهم المدنية والسياسية، فضلا عن توفير الوسائل والقنوات الشرعية التي تمكنهم من التأثير في عملية اتخاذ القرارات السياسية.

7- التنمية السياسية كتعبئة ومشاركة جماهيرية: فالتنمية السياسية تتضمن دور المواطن ومعايير جديدة للولاء والانخراط، وذلك بتوسيع قاعدة المشاركة الشعبية في صنع مختلف القرارات السياسية، ما يؤدي إلى ترسيخ وتعميق الوعي والإحساس بالهوية القومية.

8- التنمية السياسية كاستقرار وتغيير منظم: فالتنمية السياسية وفق هذا التعريف تقترب بكفاءة النظام السياسي، وقدرته على تحقيق الاستقرار والتعامل مع متغيرات العملية السياسية ومتطلباتها، فضلا عن مهارته في امتصاص عوامل التوتر وتعبئة القدرات والطاقات اللازمة أو المتاحة، وتوفير الأطر التنظيمية والقواعد النظامية التي يمكنها الوفاء بكل ذلك.

9- التنمية السياسية كتعبئة وقوة: تتحقق التنمية السياسية بما يتوفر للنظام السياسي من قدرات، يستطيع من خلالها حشد وتعبئة الموارد اللازمة لتحقيق التغيير الاجتماعي المنشود⁽²⁾.

10- التنمية السياسية كإحدى جوانب التغيير الاجتماعي: وفق هذا التعريف لا يمكن النظر إلى التنمية السياسية كمنظور مستقل ومنفصل عن عملية التغيير الاجتماعي، فلا وجود للتنمية السياسية إلا في الإطار المجتمعي⁽³⁾.

وفي محاولة منه للتوليف بين هذه التعريفات قام باي بتلخيص الأفكار الرئيسية المشتركة حول التنمية السياسية، حددها في ثلاثة أبعاد أساسية اعتبرت فيما بعد من أهم مقومات التنمية السياسية:

1- التمايز البنيوي: بمعنى ازدياد تمايز وتخصص المؤسسات و البنى داخل النظام السياسي، إلى جانب تعددها وتباين وظائفها وتفاعلها فيما بينها بطريقة متناسقة ومتوازنة، وبالتالي انسجامها دون أن يؤدي ذلك إلى تنافر هذه الأبنية⁽⁴⁾.

(1) غانم السيد عبد المطلب، المرجع السابق ، ص 71.

(2) محمد سعد إبراهيم، المرجع السابق ، ص 32.

(3) ناجي صادق شراب، المرجع السابق ، ص 46.

(4) نداء صادق الشريفي، المرجع السابق، ص 114.

2- قدرة النظام السياسي: تتضمن التنمية السياسية قدرة النظام السياسي على التكيف من خلال تطوير مؤسساته المختلفة، وفي التعامل والتأثير على القطاعات الاجتماعية والاقتصادية بفعالية وعقلانية، وتلبية المطالب الشعبية وترشيد الأداء الحكومي لاستيعاب التغيير الذي يطرأ على المجتمع⁽¹⁾.

3- المساواة: بمعنى قيام التنمية السياسية على المساواة والمشاركة السياسية الديمقراطية، فضلا عن سيادة القواعد القانونية والمساواة أمام الوظائف العامة⁽²⁾.

وكما يرى باي فإن هذه الأبعاد الثلاثة تمثل جوهر ومركز عملية التنمية السياسية. ومن أهم الإسهامات العربية الحديثة والبارزة التي قدمت لتعريف التنمية السياسية نجد " عبد الحليم الزيات " في دراسته المتميزة حول التنمية السياسية، حيث حاول تقديم تعريف إجرائي للمفهوم إذ عرفها بأنها:

" عملية سوسيو تاريخية متعددة الأبعاد والزوايا تستهدف تطوير واستحداث نظام سياسي عصري، يستمد أصوله الفكرية ومرجعياته العقدية من نسق إيديولوجي تقدمي ملائم تتسق مقولاته مع مقتضيات البنية الاجتماعية والمحددات الثقافية للمجتمع، وتشكل في الوقت نفسه منطلقا رئيسا لفعاليات التعبئة الاجتماعية، ويتألف هيكل هذا النظام وقوامه البنائي من منظومة عريضة متنوعة من المؤسسات السياسية الرسمية ومنظمات المجتمع المدني غير الحكومية، وما إلى ذلك من كيانات نوعية تتمايز عن بعضها بنائيا، وتتبادل التأثير فيما بينها جدليا وتتكامل مع بعضها وظيفيا، وتمثل بشكل أساسي على الغالبية العظمى من جموع المواطنين وتعكس مصالحها، ومن ثم تهئى المناخ الملائم لشرائها الايجابية الفاعلة مع جدليات العملية السياسية وديناميات العمل العام، مما يساعد في النهاية على تجذير أسباب التكامل الاجتماعي- السياسي وتوفير أوضاع مناسبة لتحقيق الاستقرار داخل المجتمع بوجه عام"⁽³⁾.

أما " أحمد وهبان " فيرى أن " التنمية السياسية هي عملية سياسية متعددة الغايات، تستهدف ترسيخ فكرة المواطنة وتحقيق التكامل والاستقرار داخل ربوع المجتمع، وزيادة معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية، وتدعيم قدرة الحكومة المركزية على إعمال قوانينها وسياساتها على سائر إقليم الدولة، ورفع كفاءة هذه الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم والموارد الاقتصادية المتاحة، فضلا على إضفاء الشرعية على السلطة بحيث تستند إلى أساس قانوني حق، فيما يتصل باعتلائها وممارستها وتداولها مع مراعاة الفصل بين الوظيفتين التشريعية والتنفيذية ،

(1) نداء مطرش صادق، المرجع السابق، ص 131.

(2) نور الدين زمام، القوى السياسية والتنمية: دراسة في علم الاجتماع السياسي، المرجع السابق، ص 195.

(3) عبد الحليم الزيات، المرجع السابق، ص 143-144.

بحيث تكون كل منها هيئة مستقلة على الأخرى، فضلا عن إتاحة الوسائل الكفيلة بتحقيق الرقابة المتبادلة بين الهيئتين " (1).

وبالتالي فالتنمية السياسية هي عملية تنطوي على خلق نظام شرعي وفاعل، قادر على إنشاء وتهيئة وتحفيز مجتمع سياسي ذو إرادة تنموية، تسعى مشتركة مع النظام السياسي لتأسيس والمحافظة على وجود مؤسسات مبنية على قيم منسجمة مع روح الديمقراطية والحرية والمساواة والشفافية والتعددية السياسية، متجاوزة بذلك أزمات التنمية السياسية.

هذا ما يعني أن للتنمية السياسية عناصر أساسية وهي: (2)

- وجود نظام سياسي شرعي وفاعل.
- وجود مجتمع سياسي ذو إرادة تنموية.
- مؤسسات مستقرة ومبنية على أسس الديمقراطية والحرية والتعددية السياسية.
- حل أزمات التنمية السياسية والمتمثلة في أزمة الهوية، الشرعية، التغلغل، المشاركة، الاندماج والتوزيع.
- تحقيق تغيير سياسي متوازن ومدرس، مخطط له ومستمر.

خلاصة القول في هذا المجال أن أشمل تعريف للتنمية السياسية يكمن في اعتبارها عملية تنطوي على ولادة حضارية ترقى بحياة الأفراد لتواجه التحديات الداخلية والخارجية، كما تتضمن بناء المؤسسات وتحقيق التمايز في الأدوار، مع تحلي النظام السياسي بقدرات عالية تضمن له الشرعية والفاعلية والاستقلالية على الصعيد الدولي.

2- خصائص التنمية السياسية:

بناء على ما تم عرضه من تعريفات يمكن إبداء بعض الخصائص التي تميز عملية التنمية السياسية، تتمثل أساسا في اعتبارها ظاهرة كلية شمولية والعلاقة بين مكوناتها وأبعادها علاقة تكاملية ارتباطية، وهي عملية تطويرية تتناول الجوانب البنائية، الوظيفية والثقافية المرتبطة بالظاهرة السياسية وما لها من دلالات إيديولوجية وانعكاسات نظامية وسلوكية، ومن ثم تفترض دينامية مستمرة من جانب البناء السياسي للمجتمع، بحيث لا يمكن تحديد نهاية لها أو تعيين نقطة معينة يمكن التمييز عندها بين النظام السياسي

(1) أحمد وهبان، المرجع السابق، 140-141

(2) نداء صادق الشريفي، المرجع السابق، ص 101.

المتقدم والمتخلف، وإن كان يمكن تحديد المؤشرات الدالة عليها سواء تعلق الأمر ببناء المؤسسات أو نضج واكتمال القيم السياسية⁽¹⁾.

والتنمية السياسية عملية غرضية هادفة ترتبط بمثل سياسي عليا وبأهداف سياسية محددة، جوهرها تنمية النظام السياسي وتطويره من خلال إكسابه صيغة جديدة أكثر حداثة وتقدما، وأشد كفاءة وقدرة على التعامل مع متغيرات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية و مستجداتها⁽²⁾.

كما تتطوي التنمية السياسية على منظومة من العمليات الدينامية الهامة والأساسية التي تتطلب ضرورة تطوير التكوين المؤسساتي للبناء السياسي، وإيجاد نوع من البنى والعمليات السياسية المتخصصة والمتمايزة وتحقيق التكامل بينها، الشيء الذي يتطلب تدعيم قدرات النظام السياسي وبناء العملية السياسية على أساس عقلاني رشيد، لإنجاز وتنفيذ السياسات العامة والتأثير في مختلف جوانب ومجالات الحياة الاجتماعية والسياسية.

ثم إن التنمية السياسية ليست حتمية وليس هناك نمط مثالي لها، ذلك أن بلوغ المجتمعات مرحلة التحديث و العصرية هو عملية تدريجية تتم وفق فترات زمنية تتفاوت حسب توافر الشروط اللازمة لها في مختلف المجتمعات.

إلى جانب ذلك فالتنمية هي عملية متعددة الجوانب والأبعاد ولا يمكن أن تكون أحادية الاتجاه، وهذا ما يبرر صعوبة عملية التنمية وصعوبة تحديد نقطة البدء، خصوصا بالنسبة للسياسات التي ينبغي على الحكومات أن تقوم بها والقرارات السياسية التي يجب أن تصدرها.

ولما كانت التنمية عملية شاملة فهي تعني تنمية مجتمعية تشمل التنمية الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية والفكرية، ومن ثم تشكل التنمية السياسية تحديا أساسيا على رأس التحديات التي تواجه صانعي القرار السياسي وصانعي السياسة العامة على السواء، ذلك أن التنمية السياسية تعني تحقيق تغير أساسي في المجتمع وفي طرق المعيشة، وفي النظم والنماذج السياسية والمؤسسية، كما تعني اكتساب مفاهيم جديدة، وزرع قيم جديدة، إنها تعني إذا الانتقال بالمجتمع السياسي من مرحلة أقل تقدما إلى مرحلة أكثر تقدما بما يتضمنه ذلك من زيادة الدور السياسي للفرد والجماعة والمؤسسات⁽³⁾.

(1) عبد الحليم الزيات، المرجع السابق ، ص 139.

(2) نفس المرجع ، ص 140

(3) نداء صادق الشريفي، المرجع السابق ، ص 126.

ثالثاً - المداخل النظرية لدراسة التنمية السياسية:

يُقصد بداية بالمدخل النظري أسلوب المعالجة والفهم الذي يمكن من فهم الظاهرة موضع الدراسة، ويحدد في الوقت ذاته محاور البحث وقضاياها الأساسية، ويتوقف اختيار المدخل المناسب لدراسة قضية معينة على مدى توافق المدخل المختار واتساقه مع طبيعة وموضوع القضية محل البحث، فضلاً عن كفاءة هذا المدخل وقدرته على تحليل وتفسير القضية المدروسة، وتوجيهها من الوجهتين النظرية والتطبيقية⁽¹⁾.

وحيث أن ظاهرة التنمية السياسية ظاهرة كلية وشاملة ومتعددة الأبعاد والجوانب، لا تعدو أن تكون المداخل والاقترابات مجرد نقاط استرشادية للوصول إلى مكونات الظاهرة والإحاطة بكافة أبعادها، بما يحقق فهماً أفضل لعملية التنمية السياسية داخل المجتمع⁽²⁾.

على هذا الأساس تتعدد مداخل دراسة التنمية السياسية وتتنوع بقدر تعدد وتنوع ظواهرها وتشعب أفاقها وتباين تخصصاتها واهتمامات الباحثين فيها، ولكن نظراً لاتساع البحث في هذا المجال وجدنا من المفيد أن يقتصر بحثنا على أهم المداخل الأساسية التي تمثل من الوجهة المنهجية، أهم مداخل البحث في قضية التنمية السياسية لأن معظم تلك المداخل إما داخل فيه أو مٌطور عنه .

وفيما يلي عرض لأهم المداخل النظرية الخاصة بدراسة التنمية السياسية:

1- المدخل البنائي الوظيفي:

يعتبر هذا المدخل من أكثر المداخل النظرية شيوعاً وانتشاراً في دراسات التنمية السياسية، ويرتبط استخدام المدخل الوظيفي بمفهوم النظام السياسي الذي يعتبر أحد أركانه الأساسية.

فتحليل النظام السياسي وتحديد خصائصه ومقوماته وقدراته وإبراز أهم وظائفه وأدواره، كلها محاور أساسية في أبحاث ودراسات التنمية السياسية لدى أنصار البنائية الوظيفية⁽³⁾، وكان أبرزهم دافيد ستون

D.Easton، و غابرييل ألمانو **G.A.Almond** و بارسونز **Parsons** و أبتر **Apter** .

وتكمن المساهمة الأساسية لهؤلاء المفكرين في تطويرهم لمجموعة من المفاهيم أهمها مفهوم النظام والوظيفة كوحدات للتحليل السياسي، ومقارنة أنواع النظم السياسية استناداً على اختلاف البنى التي تقوم بأداء الوظائف الضرورية واللازمة في كل نظام، وهذا ما عبر عنه ألمانو بوظائف المدخلات الأساسية والمتمثلة في (التعبئة، التجنيد السياسي، التعبير عن المصالح، الاتصال السياسي...).

(1) عبد الحليم الزيات ،المرجع السابق ، ص 149.

(2) نبيل السمالوطي، بناء القوة والتنمية السياسية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978، ص 150.

(3) نفس المرجع، ص 175.

وبما أن النظام السياسي هو نسق من التفاعلات، إذا لا بد وأن يتفاعل مع بيئته المحلية والدولية، لذلك فإن دافيد استون ينظر إلى الظواهر والوحدات السياسية أو المؤسسات والعمليات السياسية كنظم تتكون مما يلي:⁽¹⁾

- أ- مدخلات النظام: وهي المطالب والمساندة التي تقدم للنظام من المجتمع أو البيئة الخارجية.
- ب- مخرجات النظام: وهي القرارات والسياسات التي يصل إليها النظام بناء على المطالب والمساندة والقدرات التي يملكها النظام.
- ج- التغذية الاسترجاعية: وهي العوائد الايجابية أو السلبية التي ترجع إلى المدخلات بناء على تطبيق السياسات والقرارات.

من هذا المنطلق فإن تحليلات البنائية الوظيفية لقضية التنمية السياسية، تعتمد على فرضية أساسية مؤداها أن النظام السياسي النامي - أي المتطور - هو ذلك النظام الذي يتمتع بكافة الخصائص السياسية المميزة للمجتمع الحديث، والتي تتمثل في توافر المقومات البنائية والمتطلبات الوظيفية التي تمكن النظام السياسي من التفاعل والتكيف مع معطيات وتحديات البيئة المحلية والخارجية، والتي تضمن بقاءه واستمرار أدائه لوظائفه من ناحية أخرى.

هذا فضلا عن ارتباط التنمية السياسية وظيفيا بمؤشرات كمية وكيفية معينة، كالفصل بين السلطات وتعدد الأحزاب ووجود جماعات الضغط والمصلحة والرقابة التشريعية، للدلالة على مدى تمتع النظام السياسي بدرجة معينة من التنمية.

وتحقيق ذلك يستدعي بالضرورة وجود أنماط معينة من العمليات والمؤسسات والقيم السياسية المتطورة، فضلا عن كفاءة وفعالية الأداء الوظيفي للنظام السياسي نفسه.

لكن على الرغم من الأهمية الخاصة والمكانة المتميزة التي يحظى بها هذا المدخل في دراسات التنمية السياسية، إلا أنه لم يسلم من الانتقادات والعيوب وذلك لمغالاته وتطرفه وتحيزه، حيث أن تحليلات البنائية الوظيفية انطلقت من خصوصية التطور الأوربي، واتخذت من تجربة العالم الغربي قاعدة للتحليل وأساسا لفهم عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في الدول النامية، فهذا يعتبر تحيز إيديولوجي واضح وصريح وإغفال للبعد التاريخي للمجتمعات النامية.

(1) نصر محمد عارف، المرجع السابق، ص 174.

من ناحية أخرى يُعاب على هذا المدخل عدم تركيزه على قضية التغيير، فعلى الرغم من أن مفهوم النظام يمكن استعماله في إطار دينامي (حركي)، إلا أن معظم دراسات التنمية السياسية التي استعملت هذا المدخل لم تُوظف العناصر الدينامية له، حيث تم تركيزها فقط على توضيح نماذج مختلفة من أنواع النظم السياسية وليس على أنواع التغيير من نظام إلى آخر⁽¹⁾.

2- المدخل القانوني:

يُعتبر هذا المدخل من المداخل الكلاسيكية التقليدية بالنسبة لدراسات التنمية السياسية، تنطلق تحليلاته من فكرة مؤداها أن النظام السياسي العصري المتطور عبارة عن نسق من القواعد والقيم والمعايير القانونية العامة والمجردة، تقوم على تطبيقها وتجسيدها وحمايتها منظومة من المؤسسات والهيئات السياسية الرسمية.

هذا ما يعني أن جوهر التنمية السياسية حسب هذا المدخل إنما يتمثل بشكل أساسي في قيام الدولة القانونية، تلك التي تخضع الهيئات الحاكمة فيها للقانون ويخضع الحاكم والمحكوم لقواعد قانونية معروفة سلفا، وبذلك تتحدد مراكزهم القانونية على نحو واضح وتكون السيادة والكلمة العليا في الجماعة للقانون وليس لإرادة الحاكم.

بناء على ذلك فالتنمية السياسية تستمد قوة وجودها من الشرعية القانونية، التي تدفع نحو الفعالية على أساس أن الحقوق والالتزامات المرتبطة بالعمل السياسي إنما تُستمد من الدستور باعتباره القانون الأعلى للدولة، فهو الذي يحدد السلطات العامة ومؤسساتها ويقرر دور وصلاحيات كل منها وكذا علاقتها ببعضها البعض.

وبالتالي فإن وجود الدستور هو الذي يقيم السلطة في الدولة ويؤسس وجودها القانوني ويحدد قواعد ممارستها ووسائل وشروط استخدامها، فتصبح سلطات الدولة مقيدة وغير مطلقة، ومن ثم وحسب هذا المدخل فإن إرساء القواعد القانونية والتأكيد على سيادتها هو أساس تطور النظام السياسي وتحقيق التنمية السياسية في المجتمع.

لكن يُعاب على هذا المدخل أنه تناول قضية التنمية السياسية من زاوية ضيقة محدودة، كونه ركز على الجوانب الشكلية من النظام السياسي باعتباره بناء ساكنا ولا ينظر إليه ككيان دينامي متفاعل، بالإضافة إلى أن تحليلاته كانت نظرية تبتعد كثيرا عن الواقع فضلا على محدودية تصوراتها حول مفهوم

(1) محمد زاهي بشير المغربي، المرجع السابق، ص 180.

النظام السياسي حينما حصرها في الدولة ومؤسساتها الرسمية، وإغفاله الاعتبارات غير القانونية كالأوضاع الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، و التاريخية في قضية التنمية السياسية.

من جانب آخر فإن القول بالزامية القواعد القانونية والتمسك بها ورفض أي محاولة لتغييرها أو المساس بها، إنما هو تكريس للجمود والتخلف واستبعاد كل محاولة من شأنها تغيير الواقع الاجتماعي والحياة السياسية بوجه عام، ومن ثم يسقط القول بأن إرساء قواعد القانون وتأكيد سيادته هو مصدر تطور النظام السياسي وعماد التنمية السياسية الرئيسي.

رغم هذه الانتقادات لكنها لا تنفي تجرد القوانين من التأثير على التنمية السياسية، بل إنها تمثل أحد مداخلها، فهي تؤكد سيادة القانون وسلامة الصالح العام.

3- مدخل العملية الاجتماعية:

ينطلق هذا المدخل في دراسته للتنمية السياسية على بعض العمليات الاجتماعية التي تجري داخل المجتمع مثل التمدين، التصنيع، التوسع التعليمي، الحراك الوظيفي، ومدى ارتباطها بعمليات التحديث وكذا تأثيراتها على التغيير السياسي، وهنا التركيز يكون على العملية وليس على النسق أو النظام، وتوجهاته سلوكية وامبريقية أكثر من المدخل النظامي الوظيفي، فعادة ما يؤدي إلى تراكم وتجميع عدد كبير من البيانات الكمية حول هذه العمليات الاجتماعية ثم بعد ذلك محاولة ربطها بالتغيير السياسي⁽¹⁾.

في هذا الإطار فإن تزايد نطاق التعليم وارتفاع مستوياته وزيادة التمدين ونشاطات الإعلام تزيد النظام فاعلية وشرعية بالنتيجة، حيث أن تحقيق التنمية المجتمعية بما تعنيه من مستويات عالية في التعليم والتمدين وتزايد الدخل الفردي وتغير أنماط المعيشة وتبدل القيم الاجتماعية والثقافية والسياسية، تؤدي إلى نشوء طبقة وسطى تملك روحا مدنية عالية، مهتمة بسير الشأن السياسي وأحواله، رغبة أن يكون أصحاب الوظائف العامة في مستوى المسؤوليات المسندة إليهم ومطالبة باختيار الأشخاص الملائمين، المنتخبين منهم والمعينين. فالطبقة الوسطى تُسبب إليها فضائل الروح المدنية وروح المشاركة والمبادرة والنقد والمحاسبة والمطالبة، أي ثقافة ديمقراطية ليس بمقدور النظام تجاهلها⁽²⁾.

⁽¹⁾ نفس المرجع، ص 182.

⁽²⁾ صالح بلحاج، " التنمية السياسية: نظرة في المفاهيم والنظريات "، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول: التحولات

السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، كلية الحقوق والعلوم السياسية: جامعة حسيبة بن بوعلي -

الشلف، يومي 16-17 ديسمبر 2008، ص 09.

كما أن النظام الاجتماعي يساهم في تحقيق التنمية السياسية، كونه يُسهل المشاركة الشعبية في العمليات السياسية والحكومية على كل المستويات، ويُسهل تخطي الانشقاقات الإقليمية والدينية واللغوية والقبلية والطائفية وغيرها،⁽¹⁾ ومن ثم فإنه يساهم في القضاء على أزمة الهوية التي تعتبر من أهم أزمات التنمية السياسية.

لكن اعتماد مدخل العملية الاجتماعية قد يعرض مستعمليه إلى مواجهة بعض الصعوبات، خصوصا ما تعلق منها بعدم توفر البيانات وصعوبة الربط بين المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والديمقراطية، وبين المتغيرات السياسية الحاصلة في المجتمع، وكذلك استعمال هذا المدخل للمتغيرات السياسية كمتغيرات تابعة للقوى الاجتماعية والاقتصادية المستقلة إلى حد كبير⁽²⁾.

مما سبق عرضه يمكن القول أنه بالرغم من تعدد مداخل التنمية السياسية، إلا أن هذه المداخل ليست متناقضة ولكنها متكاملة ومتداخلة - إذا ما تجاوزنا الخلفيات والأهداف الإيديولوجية التي انطلقت منها -، ذلك أن قضية التنمية السياسية هي في جوهرها تتمثل في عملية استحداث المؤسسات والتنظيمات السياسية، وتزايد قدرتها على تحقيق التعبئة الاجتماعية، ويجب أن تكون السياسات قادرة على تحقيق الأهداف القومية لعملية التنمية وقادرة على مواجهة المسؤوليات والتحديات التي تفرضها تلك العملية بتوفير منظومة قانونية وتشريعية على مستوى عالي من الكفاءة، بما يسمح بتحقيق الأهداف المجتمعية وبالتالي تفعيل التنمية السياسية⁽³⁾.

رابعا - الانتقادات الموجهة لتعريفات ومداخل التنمية السياسية:

تأسيسا على ما تقدم وفي ضوء مختلف التصورات والاجتهادات التي قدمها الباحثون في محاولتهم تحديد تعريف ومدخل نظري ملائم لدراسة مفهوم التنمية السياسية، نلاحظ وجود ملابسات عديدة تحيط بمفاهيمها ما جعلها محل انتقادات شديدة.

وفي هذا المجال يمكن القول أنه يصعب الجزم بأن مشروع التنمية السياسية كمشروع حضاري طويل الأجل يمكن أن ينطلق من ذات الشروط وفي كل الحالات، نظرا لاختلاف السياق التاريخي والواقع السياسي للدول والمجتمعات ومستويات النمو فيها، حيث أن الكثير من التعريفات التي قدمت للتنمية السياسية والمداخل النظرية الخاصة بها، اتسمت بالتحيز الإيديولوجي كما انطوى العديد منها على تحيز حضاري، وأغلبها صدرت عن علماء وباحثين ينتمون إلى دول العالم المتقدم، وبالتالي فإن هذه التعريفات

(1) غانم السيد عبد المطلب ، المرجع السابق ، ص 69.

(2) محمد زاهي بشير المغيربي، المرجع السابق، ص 183-184.

(3) نبيل السمالوطي، المرجع السابق، ص 156-157.

وكذا المداخل المنهجية لم يكن من شأنها الإلمام بكافة جوانب وظواهر الواقع السياسي لدول العالم الثالث كونها أغفلت الأبعاد الثقافية والخبرات التاريخية لتلك الدول، ومن ثم فقد قدمت تفسيرات وتحليلات وحلول لا تتناسب ظروف المجتمعات المتخلفة، حيث ركزت على نقل قيم التحديث ومحاكاة النمط الغربي وأغفلت تأثير البعدين التاريخي والاقتصادي لتلك المجتمعات⁽¹⁾.

- التناول التجزيئي لظاهرة التنمية السياسية: حيث أن معظم الكتابات التي حاولت تعريفها والمداخل التي جاءت لتفسيرها ركزت على جانب واحد من جوانب الظاهرة الاجتماعية، سواء كان هذا الجانب اقتصاديا أو مؤسسيا أو إيديولوجيا... الخ، وبالتالي فإذا ما تم اعتبار التنمية السياسية مفهوما أحاديا فإن الميل سيكون نحو إعطائها تعريفا ضيقا، كما فعل هينتجتون حينما ربطها بالمأسسة فقط و بالتالي سلبها من مختلف المضامين المرتبطة بها بالرغم من أن التنمية عملية شاملة.

- إلى جانب ذلك فإن مختلف الاجتهادات التي قدمت لتحديد مفهوم التنمية السياسية يشوبها الغموض، وكذا النقص الكبير في تحديد الهوية السياسية للتنمية، كما هو الحال مثلا في التنمية الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية، إذ أن كلامهم انحصر على النظام السياسي ولم يعرفوا (التنمية السياسية) المذكورة في دراستهم.

فعندما نقول التنمية السياسية علينا أن نحدد بأن هذه الأخيرة مهما اختلف تعريفها ومهما اختلفت عناصرها، إلا أنها تظل معبرة عن " تفاعل بين النظم المجتمعية - الاقتصادية والاجتماعي والثقافي - وأبنيتها الفرعية والأبنية الحكومية، تفرض تحقيق أهداف معينة لا يمكن تحقيقها إلا بعمل حكومي بحث أو بعمل مجتمعي، أي نشاط مزدوج بين كل من الأبنية الحكومية والأبنية المجتمعية (طرفا التفاعل)، فالسياسة وفقا لتصور " استون " هي استجابة للمجتمع " وهي عملية " التخصص السلطوي لقيم المجتمع "، إذا السياسة تحدث حتى داخل النظم المجتمعية غير السياسية والتي تسمى بالسياسة اللاسياسية مثل السياسية في الأسرة أو النقابة... الخ⁽²⁾.

- التناقض بين المفاهيم المقدمة والواقع السياسي الذي تعالجه، فهذه المفاهيم رغم أنها مطروحة لمعالجة أوضاع العالم الثالث، إلا أنها صادرة من خبرة تاريخية مغايرة تماما لموضوعها، فمعظم التعريفات التي قدمت خاصة من طرف " لوسيان باي " تعكس خصائص النظام السياسي في المجتمعات الغربية الديمقراطية التي تحققت فيها التنمية السياسية في ظروف مغايرة تماما لظروف مجتمعات العالم الثالث⁽³⁾.

(1) محمد سعد إبراهيم، المرجع السابق، ص 38.

(2) نداء مطرش صادق، المرجع السابق، ص 143-144.

(3) محمد سعد إبراهيم، المرجع السابق، ص 32.

لكن مهما يكن فإن عدم ثبوت نظرية في الواقع لا يعني أن جميع مقولاتها خاطئة جملة وتفصيلا، وفي هذا المعنى تكون مداخل التنمية السياسية قد ساهمت في معرفة الأنظمة السياسية التي وضعت من أجلها، وقدمت أدوات نظرية لدراساتها وتحليلها وكشفت العديد من نقائصها وعيوبها، ثم إن بعض مقولاتها الجزئية تظل صحيحة وسيبقى تحقيقها في هذه الأنظمة مطلوبا ومفيدا لأهلها، مثل ضرورة العقلنة والرشادة والفاعلية، والشفافية والمشاركة والرقابة والحس المدني ومحاربة تركيز السلطة وسوء استعمالها وغيرها⁽¹⁾.

وبالتالي فمفاهيم التنمية السياسية ليست مفاهيم عامة أو عالمية وإنما هي وليدة خبرة حضارية معينة، تختلف في مقدماتها ونتائجها مع أي حضارة مغايرة وتتبع أساسا من الرؤية الخاصة للعقل الأوربي، وبالتالي فهذه المفاهيم تعكس تماما الواقع الأوربي بما يسوده من قيم ومؤسسات ولا تصلح للتطبيق في جميع الظروف وعلى جميع المجتمعات⁽²⁾.

في حين أن التراث الإسلامي - كما تم عرضه - يملك نظاما للقيم السياسية، لكنها في حاجة لصياغة عملية تواكب المتغيرات الجديدة لترجم النظام القيمي إلى واقع وللممارسة السياسية الرشيدة ، وفي هذا الصدد تصير التنمية السياسية حسب - حامد ربيع - مرادفا موضوعيا وتجريبيا لفلسفة القيم، حيث أن كل جماعة وبغض النظر عن مستواها الحضاري أو قدراتها الاقتصادية تملك مثالية سياسية معينة وتسعى لتحقيقها، فالتنمية السياسية بهذا المعنى تبتعد عن جميع المفاهيم السابق ذكرها، إنها تنقلنا إلى إطار التجرد الفكري والمثالية الحضارية⁽³⁾.

من خلال هذا العرض النظري لمفهوم التنمية السياسية وأبعادها في مختلف الأدبيات، يمكن القول أن " التنمية السياسية عملية بناء نظام عام شرعي يتحرر من خلاله المجتمع من كافة أشكال الاستبداد والاحتكار والتبعية، ويستوعب كل القوى والتيارات في مؤسسات تتيح تداول السلطة ويستنهض المشاركة السياسية ويوسعها، ويدعم القيم السياسية للمجتمع ويعلي مكانة الإنسان ويحقق التكامل والاستقرار في إطار التقاف كافة القوى السياسية والاجتماعية وراء هدف حضاري كبير⁽⁴⁾."

(1) صالح بلحاج، " التنمية السياسية: نظرة في المفاهيم والنظريات "، مرجع سابق الذكر، ص 11.

(2) نصر محمد عارف، نظريات التنمية السياسية المعاصرة: دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي، القاهرة: دار القارئ العربي، 1993، ص 227.

(3) حامد ربيع، ظاهرة التخلف والتطور السياسي في الوطن العربي، دمشق: مطبعة الجليل، (د، ت، ن) ص 30.

(4) محمد سعد إبراهيم، نفس المرجع، ص 42.

من هذا المنطلق تتمثل أهم مؤشرات التنمية السياسية فيما يلي:⁽¹⁾

- أ- بناء نظام مؤسسي شرعي يمنع احتكار السلطة واستبداد النخبة الحاكمة ويحقق استقلالية القرار السياسي الداخلي والخارجي.
 - ب- مشاركة كافة القوى والتيارات السياسية من خلال مؤسسات فعالة تتيح التداول السلمي للسلطة وتحترم الإرادة الشعبية في اختيارها.
 - ج- المشاركة السياسية الشعبية في صنع القرار ومراقبته.
 - د- احترام وحماية قيم الحرية، المساواة، العدالة ووضع الضمانات الخاصة بممارستها.
 - هـ- ضمان حقوق الإنسان وصيانة مكانته من خلال الابتعاد عن كافة أشكال القمع السياسي من اعتقال وقتل وتعذيب.
 - و- تحقيق الوحدة والتكامل والاستقرار من خلال تأكيد الذاتية الثقافية وحصر الصراع السياسي في إطار المصالحة العامة، والتفاف كافة القوى وراء هدف سامي يتمثل في استكمال التحرر السياسي، الاقتصادي، الاجتماعي، الثقافي وتحقيق التنمية كمشروع حضاري.
- وتعتبر هذه المؤشرات من أهم المبادئ التي ينبغي عليها نسق الحكم الراشد، وبالتالي فإن جوهر التنمية السياسية ومسعاها يلتقي مع مضمون الحكم الراشد، الذي هو هدف وغاية التنمية السياسية في الوصول لأفضل شكل في الحكم من أجل خدمة المجتمع وتطوير آليات الحكم، وهذا ما سنتطرق إليه بأكثر تفصيل في المباحث التالية.

⁽¹⁾ نفس المرجع، نفس الصفحة.

المبحث الثاني: الحكم الراشد: مقارنة نظرية

يُعتبر مفهوم الحكم الراشد من أكثر المفاهيم مثارا للجدل، ضمن نطاق تداول جد واسع وضعه موضع اهتمام الساسة وعناية الدارسين وتمحيص الإعلاميين ومختلف الفاعلين، ويمكن أن يجد الجدل الدائر حول هذا المفهوم تفسيراً في كونه متداولاً في حقول معرفية مختلفة، وقد ظهر المفهوم منذ عام 1989 في كتابات البنك الدولي عن كيفية تحقيق التنمية الاقتصادية ومحاربة الفساد في الدول، حيث تم الربط بين الكفاءة الإدارية الحكومية والنمو الاقتصادي، ثم نما المفهوم بعد ذلك ليعكس قدرة الدولة على قيادة المجتمع في إطار من سيادة القانون،⁽¹⁾ بما يتضمنه من عناصر مترابطة تعمل بشكل مشترك لضمان خيار تنموي متزن ومسار اقتصادي قادر على إدارة الموارد بكفاءة ونظام اجتماعي وسياسي مستقر، مستند على قواعد الشرعية والاستقرار بما يحقق الديمقراطية والتنمية وحقوق الإنسان.

وقد شاع استخدام مصطلح الحكم الراشد La bonne Gouvernance ، مع بداية عقد تسعينيات القرن العشرين من قبل المنظمات الدولية، كمنهج جديد لتحقيق التنمية المجتمعية خاصة في الدول النامية، بسبب قصور الإدارات الحكومية (القطاع الحكومي) عن تحقيق الطموحات الشمولية للتنمية وإدامتها بكفاءة وفعالية.

إلا أن الأمر أصبح أكثر إلحاحاً على هذه الدول نتيجة التحديات العالمية والإقليمية (العولمة، التجارة العالمية الحرة، سرعة انتشار المعلومات، التهديدات الأمنية)، والمحلية (التنافسية، تشجيع الاستثمارات الداخلية والخارجية، الفقر، البطالة والأمن)، لذا أصبح التزام الدول النامية بمنهجية الحكم الراشد أمراً في غاية الأهمية، لما ينطوي عليه من تكامل أدوار الإدارة الحكومية، القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني، وفق ما يركز عليه الحكم الراشد من مميزات تعكس الشفافية، المساءلة والمشاركة في رسم السياسات، وتعزيز دولة القانون في سبيل تحقيق تنمية مجتمعية ذات كفاية وفعالية وفق أسس ديمقراطية.

(1) سلوى شعراوي جمعة، وآخرون، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، ط2، القاهرة: مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، 2001، ص 04.

أولاً- نشأة مفهوم الحكم الراشد وتطوره:

من خلال المسح التاريخي لبداءات استعمال مصطلح الحكم الراشد، يظهر أنه لا يرجع إلى وقت قريب لأن استعماله في مختلف اللغات والحضارات يعود إلى عدة قرون سابقة.

فمصطلح الحكم Gouvernance مفهوم قديم قدم ظاهرة العلاقات الإنسانية في التاريخ البشري، إذ يعبر عن ممارسة السلطة السياسية وإدارتها لشؤون المجتمع وموارده وتطوره الاقتصادي والاجتماعي، ومشاركة آليات ومؤسسات رسمية وغير رسمية في صنع القرارات أو في التأثير عليها⁽¹⁾.

ونفهم من الحكم عموماً كترجمة لـ Gouvernance، فعل " القيادة " و " التوجيه "، أو بعبارة شاملة " حكم شؤون المنظمة " والتي تمثل دولة أو جماعة أو مؤسسة عمومية أو خاصة⁽²⁾، وبهذا الصدد تشير العديد من الدراسات التي اهتمت ببحث المفهوم إلى أن مصطلح الحكم ظهر للوهلة الأولى في القرن الثالث عشر في فرنسا، حيث استخدم اللفظ الفرنسي Gouvernance دلاليًا كمرادف لمصطلح الحكومة Gouvernement، بمعنى أسلوب وفن الحكم أو أسلوب إدارة شؤون الدولة.

تجدر الإشارة هنا إلى أن ظهور الدولة الحديثة والتصورات المفاهيمية حول السلطة التي صاحبت ذلك ابتداء من القرن الرابع عشر، أدى بالتدرج إلى استقلال مفهوم الحكومة عن الحكم، فأفكار " ميكيايلي " حول الدولة "، وتصورات " جون بودان " حول " السيادة المطلقة "، قادت إلى طرح مفهوم الدولة المحتكرة للسلطة بشكل كامل وممارسة هذه السلطة على سكان مستوطنين في رقعة جغرافية محددة، وفق هذا التصور ارتبط مفهوم الحكومة بفكرة سلطة الدولة المركزية بصفاتها صاحبة السلطة الشرعية الكاملة والشاملة، بعد هذا الطرح استخدم مفهوم الحكم كمصطلح قانوني وإداري سنة (1478)، ليتوسع استعماله بعدئذ للتعبير عن تكاليف التسيير العام سنة (1679).

في سياق متصل فإن المعنى الأنجلوسكسوني للفظ Gouvernance استخدم خلال العصور الوسطى لإنجلترا للتعبير عن نمط تنظيم السلطة الإقطاعية، كما استخدم الملك " شارل البارث " Charles

(1) حسن كريم، " مفهوم الحكم الصالح "، المستقبل العربي، العدد 309، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، نوفمبر 2004، ص 40-41.

(2) Mohamed Chérif Belmihoub, « Les institutions de l'économie de marche a L'épreuve de la Boone Gouvernance », Revue Idara, Ecole national d'administration, Algérie, 2005, p 11.

Albert مصطلح Buon Governa حوالي 1840، كآلية مثلى لإخراج مملكته من حالة الانسداد التي كانت تعاني منها⁽¹⁾.

من جهة أخرى كان لمفهوم الحكم الراشد مكانته المتميزة في الفكر الإسلامي، حيث تشير العديد من الدراسات إلى أن المحتوى والدلالات التي يحملها المفهوم، قد ظهرت من خلال مختلف الكتابات الإسلامية التي أخذت على عاتقها فكرة تسديد وترشيد الحكم، فابن الربيع في مؤلفه " سلوك الممالك في تدبير الممالك " والماوردي في كتابه " الأحكام السلطانية " وابن تيمية في كتابه " السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية " وابن خلدون في مباحث مقدمته الشهيرة... (أنظر المبحث رقم 01)، فكلها إسهامات رائدة اهتمت بترشيد السياسة ونظام الحكم للوصول إلى الحكم الراشد وإن اختلفت مسمياته ومرادفاته، وفي هذا السياق فإن أولى دول الخلافة الإسلامية التي قامت عقب وفاة الرسول محمد صلى الله عليه وسلم، سميت بدولة الخلفاء الراشدين أو الخلافة الراشدة أو الخلافة الراشدية، باعتبارها بنيت على أسس نظام حكم قائم على الشورى أسمى مرجعيات النظام السياسي الإسلامي .

وإذا رجعنا إلى الحقبة المعاصرة، نجد أن مصطلح الحكم الراشد بعد خروجه من دائرة التداول، أُعيد إحيائه من جديد بشكل يتوافق مع تطور أدبيات التسيير والإدارة من ناحية، وبما يتوافق مع التحولات المعقدة في العديد من المجالات السياسية، الاقتصادية والاجتماعية من ناحية ثانية، وفي هذا الإطار استخدم مصطلح Gouvernance للدلالة على " إدارة المؤسسة " Corporate Gouvernance، كتقنية تسيير خاصة هادفة إلى التوفيق بين مصالح المالكين ومصالح المديرين في نظام متوازن من السلطة والرقابة⁽²⁾، تجسد ذلك خصوصا في أعمال " رونالد كاوس " Roland Goas في مقال قدمه سنة 1937 بعنوان " طبيعة المؤسسة " The nature of the Firme، أوضح فيه أن المؤسسة الاقتصادية لا تستطيع الصمود في السوق إلا إذا كانت أنماط تنسيقها الداخلية تسمح لها بتقليل تكاليف معاملاتها⁽³⁾.

(1) - Philippe Moreau défargues , **la Gouvernance**, 2ème édition, presses Universitaires de France (PUF), 2005, p05. In Riadh Bouriche , « la Gouvernance », actes du colloque international sur : **la Bonne Gouvernance et les stratégies de changement dans le monde en développement** , Université de Sétif, les 08-09 avril 2007, p 213.

(2) - Nachida Bouzidi, « Gouvernance et développement économique : une introduction au débat », **Revue Idara**, Revue d'école nationale d'administration , Algérie , 2005, p107-108.

(3) محمد يوسف، " مدى ارتباط مفهوم الحكم الراشد بالقيم الديمقراطية "، **ملتقى الحكم الرشيد والتنمية المستدامة**، نظم من طرف الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين بالمكتبة الوطنية، الجزائر، 09-10-2006.

هذا ما أدى إلى ظهور مفهوم " حكم المؤسسة " الذي يقوم على تطبيق تقنيات للتسيير، تهدف إلى أعمال التلاحم والتوافق بين مصالح العملاء والمسيرين ضمن نسق متوازن للسلطة والسيطرة، وهذا ما امتد إلى مجال ممارسة السلطات العمومية والتسيير العمومي⁽¹⁾.

في سياق متصل استعمل مفهوم الحكم في نهاية السبعينات كأداة للتسيير الاجتماعي والسياسي، أين تم توظيف المصطلح الانجليزي Governability أو " القابلية للحكم " وأدخل في تقرير اللجنة الثلاثية الذي صدر في ماي 1975، والخاص بالمناطق المكونة للجنة (أوروبا، الولايات المتحدة الأمريكية واليابان)⁽²⁾، والتي تناولت موضوع قابلية الحكم للديمقراطيات Governability of democracies، تتمثل الفرضية المركزية لهذا التقرير الذي تم إعداده من طرف " كروزي Crozier ، هنتجتون Hintington "، و " وطانوكي Watanuki "، في أن مشاكل القابلية للحكم في المناطق السابق ذكرها ترجع أساسا إلى الفجوة الناتجة عن ارتفاع المطالب الاجتماعية من جانب، وقلة الموارد المالية والبشرية للدولة وضعف قدراتها في مجال التسيير العمومي من جانب آخر⁽³⁾.

على هذا الأساس دعا التقرير إلى ضمان نمط جديد في التسيير للنظام الاجتماعي، من أجل تحقيق المطالب الديمقراطية والتطلعات التوزيعية في الأنظمة الرأسمالية الغربية، عن طريق ضمان منهج جديد للتسيير والنظام الاجتماعي⁽⁴⁾.

ثم نتيجة للتطورات التي عرفت الحياة السياسية أخذ المفهوم بعدا آخر، حيث أن مفهوم الحكم قد تجاوز مفهوم الحكومة التي باتت لا تستطيع التكيف مع التحولات السريعة للبيئة السياسية، الاقتصادية والاجتماعية الداخلية، خاصة مع بروز فواعل جديدة في تسيير الشؤون العامة للدولة وبالتالي لم تعد حكرا على الحكومة، ومن هذه الفواعل نجد (مؤسسات المجتمع المدني، وسائل الإعلام، المؤسسات الربحية...)، فضلا عن تأثير البيئة الدولية والعوامل الخارجية في عملية صنع السياسات، ومن ثم فكلمة "

⁽¹⁾ - Nachida Bouzidi, **Op.cit** , p108.

⁽²⁾ - Carlos Milani, German Solinis, « Conclusion :une Gouvernance Mondiale démocratique :Est-elle possible ? Quelques pistes pour L'avenir » ,in Carlos Milani et autres (directions , **démocratie et gouvernance mondiale, quelles régulations pour XXI siècle ?** paris :Editions Karthala ,Editions UNESCO,2003,p276.

⁽³⁾ - Bonnie Campbell, " gouvernance: un concept apolitique", communication pour la table ronde " Quel modèle politique sous-jacent au concept apolitique de gouvernance?", séminaire d'été de haut conseil de la coopération internationale." **le développement: pour un débat politique**", Dourdan (France), mardi 29 Août 2000, p03.

<http://www.ieim.uqam.ca/IMG/pdf/Campbell-Gouvernance-concept-apolitique.pdf> ,

⁽⁴⁾ **Ibid**,p03.

حكومة " لم تعد كافية لتلبية المتطلبات الجديدة⁽¹⁾، ولهذا ظهر مفهوم جديد لتبليتها ووضع السياسات العامة التي تدير وفقها الدولة وهو مفهوم " الحكم الراشد " الذي يمثل انعكاسا للتطورات والتغيرات الحديثة.

وتعتبر سنة 1989 سنة التحول في استخدامات المصطلح، حيث تم إعادة إحياء المفهوم القديم- الجديد وتحميله الصبغة التنموية و إدراجه ضمن المقاربة المؤسسية، فظهر في كتابات البنك الدولي عن كيفية تحقيق التنمية ومحاربة الفساد في الدول الإفريقية جنوب الصحراء، وذلك من خلال اعتبار الصعوبات التي تواجه مسألة التنمية في إفريقيا، يمكن إرجاعها بالأساس إلى " أزمة الحكم " فيها « Crise de la Gouvernance »، وعلى أساسه تم الربط بين الكفاءة الحكومية والنمو الاقتصادي، ليتطور المفهوم بعد ذلك ليعكس قدرة الدولة على قيادة المجتمع في إطار من سيادة القانون، أما في بداية التسعينات أصبح التركيز على الأبعاد الديمقراطية للمفهوم من حيث تدعيم المشاركة وتفعيل المجتمع المدني، وكل ما يجعل من الدولة ممثلا شرعيا لمواطنيها⁽²⁾.

على هذا الأساس فمفهوم الحكم الراشد جاء انعكاسا لتطورات وتغيرات حديثة تجلت في التغيير الذي طرأ في طبيعة دور الحكومة من جهة، والتطورات المنهجية والأكاديمية من جهة ثانية، إذ طرح المفهوم في سياقات اقتصادية ، سياسية وثقافية وتأثر بمعطيات أخرى داخلية وخارجية.

ثانيا - تعريف الحكم الراشد:

يكتنف مصطلح الحكم الراشد أو حسن الحكم ونزاهته قدرا من الضبابية، اللبس والغموض في آن واحد، ويخضع هذا المفهوم لاجتهادات لغوية لا حصر لها لقت عليه ظلالا من الخلط والتزييف، فالنظام الصالح، الحوكمة الرشيدة، الحكومة الجيدة، الإدارة الجيدة، كلها مفردات شاع استخدامها في أدبيات التنمية وفي كتابات السياسة العامة للإشارة إلى ما تم ترجمته أخيرا عن الانجليزية ب " الحكمانية " أو " الحوكمة " Governance، وقد حملت كل تلك المفردات مدلولاً واحداً تضمن الإشارة إلى مجموعة من العناصر المترابطة، والتي تعمل بشكل مشترك لضمان خيار تنموي متزن ومسار اقتصادي قادر على إدارة الموارد بكفاءة ونظام اجتماعي وسياسي مستقر، مستند على قواعد الشرعية والاستقرار بما يحقق الديمقراطية والتنمية وحقوق الإنسان.

(1) زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية: قضايا وتطبيقات، القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003، ص09.

(2) سلوى شعراوي جمعة وآخرون، المرجع السابق، ص04.

في هذا السياق تبني تقرير التنمية الإنسانية العربية (2002) لفظ " الحكم " * كترجمة للفظ Gouvernance، والحكم في اللغة العربية يأخذ معاني متعددة مثل العلم، العدل والحكمة،⁽¹⁾ في حين تبنت العديد من مراكز الدراسات والبحوث مثل المنظمة العربية للتنمية الإدارية مصطلح الحكمانية كترجمة لـ Good Governance، واستعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مفهوم الحاكمية^{(2)**}.

من جانب آخر تم اعتماد ترجمة أخرى للمصطلح نحو عبارة " إدارة شؤون الدولة والمجتمع "، والتي تبناها أكثر من مركز بحث مثل مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة بجامعة القاهرة، إذ يرى هذا المركز أن هذه العبارة تعكس في محتواها المعنى الأساسي لكلمة الحكم الراشد من حيث تركيزها على طرفي المعادلة: الدولة والمجتمع والعلاقة بينهما⁽³⁾.

ويرى محمد عابد الجابري أن ترجمة الحكم للفظ Gouvernance لا يعبر عن المعنى الحقيقي للمفهوم، الذي يشير حسب منظرو النيولبرالية إلى الجمع بين الرقابة من أعلى (الدولة) والرقابة من أسفل (المجتمع المدني)، على هذا الأساس يستحيل استحضار هذا المعنى إذا تم استخدام لفظ "

* فوفقا للمعجم الوسيط يقال (حكم) أي قضى، ويقال حكم له وحكم عليه وحكم بينهم، فالحكم يقوم على القضاء بين الناس، ويعني (الحكم) أيضا العلم العميق بالقواعد القانونية وتفسيرها، كما يقصد بالحكم (الحكمة) وتعني معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم أو معرفة الحق لذاته، ومعرفة الخير لأجل العمل به مثلما تعني العلم والتفقه حيث ورد في القرآن الكريم قوله تعالى " ولقد أتينا لقمان الحكمة... " سورة لقمان الآية 12. وورد في لسان العرب للإمام أبي الفضل جمال الدين المصري بأن " الحكمة تعني العدل ".

أنظر: زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق، ص 08-09

(1) أنظر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002: خلق الفرص للأجيال القادمة، عمان: أيقونات للخدمات الجامعية، 2002، ص 102.

(2) سلوى شعراوي جمعة، المرجع السابق، ص 07.

** إلا أن هذا المصطلح لا يعكس المعنى الحقيقي للمفهوم الذي يعبر عن الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، فمفهوم الحاكمية يعكس دلالات ذات صبغة دينية تاريخية. للاطلاع أنظر: سلوى شعراوي جمعة، المرجع السابق، ص 07. ومصطلح الحاكمية يشير إلى نظريات في الفكر الإسلامي تتمثل في نظرية الحاكمية الإلهية للمفكر الإسلامي " أبو الأعلى المودودي " إذ يقول " لا حاكمية إلا لله وحده والتحرر من كل سلطة سوى السلطة الإلهية، أنظر: محمد عمارة، الإسلام وقوة التغيير، الكويت: كتاب مجلة العربي، 1997، ص 33-36.

(3) سلوى شعراوي جمعة، المرجع السابق، ص 08.

كوفرونونس" كترجمة حرفية للمفهوم كما هو الحال بالنسبة لمصطلحات عديدة مثل: الليبرالية، الديمقراطية... الخ⁽¹⁾.

كما يرى باحثون آخرون أن الترجمة الأفضل للمفهوم هي الحكم الراشد وهذا نتيجة للتدقيق اللغوي والجوانب المعجمية للنعت راشد أو رشيد، ولازرباطها بالمعنى الاصطلاحي للمفهوم، والرشد في اللغة العربية هو حسن التقدير وهو اسم من أسماء الله الحسنى، والراشد: المستقيم على طريق الحق مع تصلب فيه ومنه الخلفاء الراشدون⁽²⁾، و الراشد هو الذي عرف الصواب من الخطأ فاتبع الصواب وتحرك نحو الهدف بأقل جهد وأقل وقت⁽³⁾، وقد اعتمدنا في دراستنا مصطلح " الحكم الراشد " باعتباره مصطلح شامل ومستعمل على نطاق واسع.

إضافة إلى إشكاليات الترجمة التي عرفها المفهوم فقد عرف تعددا في التعاريف من هيئات وباحثين، إذ يعتبر مفهوم الحكم الراشد من أكثر المفاهيم مثارا للجدل ضمن نطاق تداول جد واسع في حقول معرفية مختلفة، وضعه موضع اهتمام الساسة وعناية الدارسين ومختلف الفاعلين يتجلى ذلك في عدم وجود إجماع عام وتصور مشترك، لتقديم تعريف شامل يمكن الباحث من طرح إشكالية الحكم ودراسة المعايير المناسبة التي تمثل الحكم الراشد أو السيئ، وهذا يرجع بالأساس - كما أشرنا- إلى تعدد مجالات استخدامات المفهوم وتعدد التصورات حول المتغيرات الأساسية والأولويات الضرورية، لدعم التوجه نحو تحسين قدرات الحكم والتأسيس للحكم الراشد سواء على المستوى النظري أو العملي.

ومن هنا نستند في رصدنا لهذه التعاريف إلى التقسيم الذي جاء به " مارتن دورنبوس " Martin Doornbos ، حيث ميز بين تعريفات أكاديمية سعت إلى تطوير فهم أفضل للمفهوم وما يرتبط به من دراسة للعلاقات المؤسسية بين الدولة والمجتمع، وتعريفات موجهة للسياسة سعت إلى فتح المجال للمؤسسات الدولية التي جاءت للتدخل في السياسات الداخلية للدول النامية، لتأسيس أنماط جديدة من الهيمنة عن طريق تشكيل هياكل لسياسات الدول تتوافق مع مبادئ تفرضها المؤسسات المانحة⁽⁴⁾.

(1) محمد عابد الجابري، " هل يمكن الانتقال إلى ليبرالية جديدة في بلد متخلف "، مجلة البرلمان العربي، السنة 11، العدد 81، أكتوبر 2001، ص 07.

(2) مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، القاهرة: مجمع اللغة العربية، 1985، ص 359.

(3) محمد راتب النابلسي، موسوعة أسماء الله الحسنى، الجزء الثالث، دمشق: دار المكتبي، 2002، ص 1523.

(4) راوية توفيق، الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا، القاهرة: معهد البحوث والدراسات الإفريقية، 2005، ص 27.

أ- التعريفات المؤسسية لمفهوم الحكم الراشد:

لقد بادرت العديد من المنظمات الدولية إلى استخدام مضامين الحكم الراشد بشكل واسع، كآلية جوهرية لإدامة التنمية الاقتصادية والسياسية والإدارية في مختلف القطاعات الحكومية والمجتمعية، إلا أن هذا الطرح لا يعني وجود اتفاق عام بين أدبيات المنظمات الدولية- على الأقل في بدايات ظهور المفهوم- حول التعريف والمعايير والخصائص المحددة لمفهوم الحكم الراشد، على هذا الأساس ليس من السهل تقديم تعريف واضح يلقي الإجماع بين مختلف التوجهات.

ولتوضيح الرؤية يقتضي الحال التمييز بين أطروحتين شكلتا محور الصراع ضمن أدبيات منظمات التنمية الدولية، يتعلق الأمر بالمقاربة الاقتصادية التقنية للحكم الراشد من جهة، والمقاربة السياسية من جهة ثانية.

تتجسد المقاربة الاقتصادية في طرح " البنك الدولي "، الذي يعد أول من بادر باستخدام مفهوم الحكم الراشد عام 1989م في دراسة له عن الأزمة الاقتصادية في إفريقيا جنوب الصحراء، إذ عرفه بصفة عامة أنه " ممارسة السلطة السياسية لإدارة شؤون الدولة "(1)، وترتبط هذه المقاربة مفهوم الحكم الراشد بالتنمية الاقتصادية وتسييرها وتعتبره مجرد تقنية إدارية لتسيير عملية التنمية.

ومع بداية التسعينات عمل خبراء البنك الدولي على تطوير تعاريف أكثر دقة للمفهوم، وهذا ما جاء في تقرير حول " الحكم الراشد والتنمية " عام 1992م، إذ عرفه بأنه " أسلوب ممارسة القوة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة من أجل التنمية "، يقترب هذا المفهوم من تعريف " دافيد استون David easton " لعلم السياسة باعتباره " التوزيع السلطوي للقيم "، حيث اشتمل كلا التعريفين عنصر ممارسة السلطة أو القوة في توزيع القيم، فبينما استعمل "استون" السلطة حرص البنك الدولي على استخدام القوة التي تشمل السلطة والنفوذ معا، وتعتبر أيضا على الأساليب الرسمية وغير الرسمية في الإدارة والحكم، وبالتالي تسمح بوجود أدوار لفاعلين رسميين وآخرين غير رسميين، غير أن التعريف لم يحدد بوضوح هذه العناصر الفاعلة وان كانت كتابات البنك تتحدث عن فاعلين محددين هم (الدولة، المجتمع المدني، والقطاع الخاص) (2).

ويحدد البنك الدولي من خلال تعريفه للحكم الراشد ثلاث مظاهر لهذا المفهوم، وهي نوعية وشكل النظام السياسي، وكيفية تسيير السلطة للموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة، إضافة إلى مدى قدرة

(1) - World Bank: **Sub-Saharan Africa: From Crisis to Sustainable Growth**, Washington DC the World Bank, 1989,p60-61.

(2) سلوى الشعراوي جمعة، المرجع السابق، ص 08.

الحكومة على صياغة وبلورة وتنفيذ السياسات وتأدية الوظائف⁽¹⁾ داخل ما أسماه " دافيد استون " ب " العلة السوداء "، أي أنه يبرز سبل وطرق إدارة القطاع العام للاستخدام الجيد للموارد الاقتصادية والاجتماعية من أجل تحقيق التنمية.

والبنك الدولي ضمن هذا الاتجاه اعتبر أن الحكم الراشد مرادف للإدارة التنموية الجيدة أو الإدارة الناجعة للعملية التنموية، محددًا بذلك أربعة مجالات للحكم الراشد تتمثل في تسيير القطاع العام والمساءلة، دولة القانون (أي الإطار القانوني للتنمية)، المعلومات والشفافية⁽²⁾، وعليه فقد اقتصرَت الإشارة الأولى لتبني المفهوم من طرف البنك الدولي على الجوانب الفنية الإدارية، حيث حاول البنك في البداية تجنب إظهار المفهوم بمظهر ذو ملامح سياسية، و جاء في وثيقة التقرير " أن البنك يركز على المساءلة الاقتصادية والمالية لكن المساءلة السياسية تعتبر خارج اهتماماته "⁽³⁾، وقد اتخذ البنك الدولي هذا المنحى لإضفاء المزيد من الشرعية على تدخلاته في بلدان الدول النامية، التي أرجع فشل المشاريع التنموية بها إلى سوء الإدارة والتسيير بهذه الدول، إذ لم تكن تلتزم بالبرامج والقوانين وتعمل على إعاقة تنفيذها، إضافة إلى الفشل في إشراك المستفيدين والمتأثرين بتصميم وتنفيذ المشاريع مما أدى إلى تقليص مدى إدامتها و استمراريتها في المستقبل، ومن هنا يبرز الحكم الراشد كضرورة أساسية لخلق ودوام البيئة الداعمة للتنمية التي تتسم بالقوة والعدالة ومكمل أساسي للسياسات الاقتصادية المجدية⁽⁴⁾.

وفي وثيقة صادرة عن البنك (1994) بعنوان "الحكم: تجربة البنك الدولي Governance: the World bank experience، تم تعريف الحكم الراشد كمفهوم يتمثل في عملية لصنع السياسات تكون قابلة للتنبؤ، مفتوحة وواضحة (عملية شفافة)، كما يتطلب بيروقراطية تعمل وفق إجراءات احترافية إضافة إلى قابلية النشاطات التنفيذية للحكومة لعملية المساءلة، والإشراك الواسع للمجتمع المدني في الشؤون العامة في إطار دولة القانون.

وفق هذا الطرح يتجسد مفهوم الحكم الراشد في جوانب التسيير الاقتصادي، لكن هذا التصور شهد تطور ملموس من حيث إضافة متغيرات جديدة لاهتمامات الحكم الراشد ضمن إستراتيجية البنك الدولي خصوصاً مع بداية القرن الحادي والعشرين، حيث تحولت نظرته إلى الدولة من مفهوم " الحد الأدنى

(1) راوية توفيق، المرجع السابق، ص 27.

(2) World Bank, **Governance and development**, Washington DC: The World Bank , 1992.

(3) Bonni Campbell, « Débats actuels sur la reconceptualisation de L'Etat par les organismes de Financement multilatéraux et L'USAID » **Politique africaine**, N°61, mars 1996,p09.

(4) زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق، ص 14.

من الدولة " إلى مفهوم " أقل وأفضل قدر من الدولة "(1)، بما يضمن التسيير الفعال في المجال الاقتصادي، وسياسيا تخلى البنك عن حذره السابق من تناول الأبعاد السياسية للحكم الراشد.

في هذا السياق بدأ بعض خبراء البنك الدولي " دانيال كوفمان Daniel Kaufmann و أرت كراي Aart Kraay محاولة جادة لوضع مؤشرات محددة لمفهوم الحكم الراشد، فكان ذلك عام 2000 حسب ما ورد في مجلة " المالية والتنمية " Finances et Développement تحت عنوان " تسيير الشؤون العامة من التقييم إلى العمل " Gestion des affaires publiques de l'évaluation، فعرفاه على أنه " القواعد والمؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في الدولة، ويشتمل ذلك ثلاثة أبعاد تم ترجمتها إلى مؤشرات تتمثل فيما يلي:(2)

- البعد الأول: العملية التي من خلالها يتم اختيار حكومات مسؤولة ومراقبتها وتغييرها، ويشتمل هذا البعد على مؤشرات متعلقة بالمشاركة والمساءلة التي تقيس أبعادها مضامين سياسية مختلفة كالحقوق السياسية والمدنية للمواطنين، ومراقبة القائمين على السلطة ومساءلتهم على أفعالهم، وأخرى تتعلق بالاستقرار السياسي وتحتوي عدة مؤشرات كاحتمال تهديد مصالح الحكومة أو الانقلاب عليها بوسائل غير دستورية أو عنيفة وإمكانية إدخال إصلاحات مشوهة تؤثر على استمرارية السياسات وفعاليتها.

- البعد الثاني: قدرة الحكومات على حسن تسيير مواردها وبلورة وتنفيذ سياسات ناجحة وعادلة، وتحتوي مؤشرات تتعلق بالكفاءة الحكومية من حيث كفاءة الخدمات العامة واستقلالها عن الضغوط السياسية، ومدى التزام الحكومة بتحقيق تعهداتها.

- البعد الثالث: احترام المواطنين والدولة للمؤسسات التي تحكم تفاعلاتهم الاقتصادية والاجتماعية، وأهم مؤشراتهما حكم القانون فيما يخص قياس معدل الجرائم وفاعلية الأجهزة القضائية، وأخرى تتعلق بمكافحة الفساد والسيطرة عليه.

تأسيسا على ما تقدم خلصت دراسات البنك الدولي إلى أهمية البعد الديمقراطي ومدى ارتباط التنمية بالديمقراطية، باعتبار هذه الأخيرة تمثل الشق السياسي لمفهوم الحكم أو ما يسمى بالحكم السياسي Political governance إلى جانب الحكم الاقتصادي (التسيير الاقتصادي، اقتصاد السوق)،

(1) محمد يوسف، المرجع السابق، ص 03.

(2) راوية توفيق، المرجع السابق، ص 30.

والحكم الإداري (إصلاح الإدارة العامة وأجهزة الخدمة المدنية) وهذا ما كان محل اهتمام المقاربة السياسية.

من جانب آخر فإن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عرف الحكم الراشد وفقا لمقارنته السياسية التي لا تعتبره فقط وسيلة لتحقيق الفعالية في التسيير، وإنما وسيلة لإقامة دولة حقوقية تحترم حقوق الإنسان ومبادئ الديمقراطية، وعلى هذا الأساس يعرفه بأنه " ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات، ويشمل ذلك الآليات والعمليات والمؤسسات التي يمكن للأفراد والجماعات من خلالها التعبير عن مصالحهم، وممارسة حقوقهم القانونية والوفاء بالتزاماتهم وتسوية خلافاتهم "(1).

ومن هنا نجد أن برنامج الأمم المتحدة ركز في تعريفه للحكم الراشد على أبعاده الثلاثة، من سلطة اقتصادية وما تشمله من عمليات صنع القرار التي تؤثر على الأنشطة الاقتصادية لبلد ما بالاقتصاديات الأخرى، وسلطة سياسية تعمل على صياغة السياسات العامة، وأخرى إدارية تسعى إلى تنفيذ هذه السياسات، كما وضع التقرير نفسه تعريفا للحكم الراشد على أنه " العمليات والهياكل التي تقود العلاقات السياسية والسوسيو-اقتصادية بشفافية ومسؤولية "(2).

وضمن نفس الوثيقة تم تحديد الخصائص التالية للحكم الراشد:(3)

- 1- المشاركة: وتعني مساهمة كل المواطنين في اتخاذ القرارات إما بشكل مباشر أو بوساطة مؤسسات شرعية تمثل مصالحهم.
- 2- حكم القانون: بحيث تكون القوانين والأنظمة عادلة وتُنفذ بنزاهة وتجرد، سيما ما يتعلق منها بحقوق الإنسان.
- 3- الشفافية: وتتبنى على حرية تدفق المعلومات وانفتاح المؤسسات والعمليات المجتمعية مباشرة للمعني بها حتى يمكن مراقبتها.
- 4- الاستجابة: وتتمثل في قدرة المؤسسات على تلبية احتياجات الجميع دون استثناء .
- 5- التوافق: أي القدرة على التوفيق بين المصالح المتضاربة والمتناقضة للمواطنين من جهة، وبين المواطنين والسياسات العامة من جهة أخرى.

(1)- United Nations Development programmer, **Governance for Sustainable Humane Development** , UNDP policy Document, 1997,p03

(2) Ibid,p02.

(3) Ibid,p03.

6- المساواة: بحيث يكون صناع القرار في الحكومة والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني مسؤولين أمام الجماهير ومؤسسات الأطراف المعنية.

7- الفاعلية والكفاءة: وتعني القدرة على تحقيق النتائج التي تستجيب لاحتياجات المواطنين، وتلبي مصالحهم من خلال الإدارة العقلانية لموارد المجتمع.

8- المساواة: إتاحة الفرص كلها للرجال والنساء في الحصول على الفرص المتساوية في الارتقاء الاجتماعي من أجل تحسين أوضاعهم.

9- الرؤية الإستراتيجية: أن يمتلك القادة والأفراد أفاقاً واسعة وبعيدة المدى لتحقيق الحكم الراشد والتنمية البشرية ومتطلباتها.

كل تلك الخصائص والأبعاد تقوم على التفاعل بين مكونات الحكم الثلاث، الحكومة (الدولة)، القطاع الخاص (السوق)، ومنظمات المجتمع المدني حيث يضطلع كل طرف بوظائف وأدوار محددة، فبينما تعمل الحكومة على توفير البيئة الملائمة لتحقيق التنمية عن طريق نشر الديمقراطية في النظام السياسي، وتحقيق اللامركزية في النظام الإداري وتقليص الفجوة بين الأثرياء والفقراء وتشجيع التنوع الثقافي والحضاري والاندماج الاجتماعي، أما القطاع الخاص فهو يولد الوظائف ويساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية، في حين أن المجتمع المدني يسهل عمليتي التفاعل السياسي والاجتماعي ويدفع الجماعات في المجتمع إلى المشاركة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، إلى جانب دورها في مراقبة التعسفات والفساد وكذا في عمليات المساواة والشفافية، ولأن لكل قطاع نقاط ضعف وقوة فإن أحد أهم ركائز الحكم الراشد هو خلق نوع من التفاعل المثمر والتوازن العادل بين هذه الدعائم الثلاثة قصد الوصول إلى تنمية ناجعة لخدمة السكان⁽¹⁾.

في سياق متصل تناول البرنامج الأهداف الرئيسية التي يسعى الحكم الراشد إلى تحقيقها وتتمثل فيما يلي:

- تحقيق الانسجام والعدالة الاجتماعية بتحديد الحد الأدنى لمستوى معيشة كافة المواطنين، وتحقيق مستوى من الحياة الكريمة لهم.
- تحقيق وإدامة حالة من الشرعية في المجتمع.

(1) راوية توفيق، المرجع السابق، ص 78-79.

• الكفاية في تحقيق التنمية الاقتصادية وفي تخصيص واستغلال الموارد العامة، إذ أن الرشادة تعني ضرورة وجود تشكيلة من المؤسسات تستخدم القوانين والإجراءات التي تعمل على خلق وإدامة بيئة اجتماعية تسمح بتنمية إنسانية جيدة تشمل كافة الجماعات في المجتمع⁽¹⁾.

وقد أفضى الجهد التطويري لمفهوم الحكم الراشد من طرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى تجاوز المفهوم في حد ذاته، وأحدث تحولا في تصوره للموضوع من خلال تقريره لسنة 2002، حينما ركز على مفهوم " الحكم الديمقراطي "، حيث يؤكد أن عملية الحكم تكون أكثر شرعية إذا ما ارتبطت بالمبادئ الديمقراطية كالشفافية، التعددية، إدماج المواطن في عملية صنع القرار، التمثيل والمساءلة⁽²⁾.

وبهذا التعريف يكون مفهوم الحكم الديمقراطي وفقا لما جاء في التقرير السابق مختلفا عن مفهوم الحكم الراشد كما طرحه البنك الدولي، وان كان يتلاقى معه في الاهتمام بمبادئ الفعالية والكفاءة الإدارية وتوفير الشروط الاقتصادية والسياسية لتحقيق التنمية، فإنه يتميز عنه في أنه يجعل من الحقوق السياسية والمدنية قيما أساسية وأهدافا تنموية في حد ذاتها، وليست مجرد وسائل لتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي كما كان يركز البنك الدولي في مفهومه عن الحكم الراشد⁽³⁾.

وفي نفس السياق يعرف الأمين العام للأمم المتحدة السابق " كوفي عنان " الحكم الراشد بأنه " ضمان احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون وتمكين الديمقراطية، ترقية الشفافية والمقدرة في الإدارة العمومية "، وعليه فإن تجسيد الحكم الراشد- حسب كوفي عنان- يتوقف على عملية التحول الديمقراطي وإقامة دولة الحق والقانون التي يعلو فيها القانون وتحترم فيها حقوق الإنسان⁽⁴⁾.

دائما في سياق عرض مختلف تعاريف الحكم الراشد المؤسساتية نجد منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE)، التي أولت اهتماما معتبرا بموضوع الحكم الراشد معتبرة إياه مساعدا على تجسيد الممارسات الديمقراطية في الدول السائرة في طريق النمو، وأنه يشكل عاملا أساسيا في ظهور المجتمعات المدنية المحلية، ففي اجتماع اللجنة الوزارية للمنظمة الذي عقد في باريس في مارس 1996،

⁽¹⁾ زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق، ص 15.

⁽²⁾ PNUD, Rapport Mondial sur le développement humain 2002 : **Approfondir la démocratie dans un monde fragmenté** , New York : De Boeck ,2002,pv

⁽³⁾ رابحة توفيق، المرجع السابق، ص 70.

⁽⁴⁾ مايعا بوبكاري، " إشكالية الحكم الراشد في المسار الديمقراطي لبوركينا فاسو 1990-2002 "، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2003، ص 32.

تم التأكيد على أن المفهوم يذهب إلى أبعد من الإدارة الحكومية إلى كيفية تطبيق الديمقراطية لمساعدة الدول في حل المشاكل التي تواجهها⁽¹⁾.

من هذا المنطلق تم تعريف الحكم الراشد بأنه " استعمال السلطة السياسية وتطبيق الرقابة على تسيير الموارد في المجتمع من أجل تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية "، ويتوقف هذا الدور على مدى قدرة النظام السياسي والسلطة العمومية في العمل على تفعيل الأنساق الثلاثة الرئيسية داخل المجتمع وهي:

✓ النسق السياسي: وذلك من خلال العمل على تجسيد مبادئ الديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان وحكم القانون.

✓ النسق الاجتماعي: ويتم ذلك من خلال تفعيل دور المجتمع المدني وديناميته، وتنظيم وهيكله قنوات جمع المطالب والتعبير عنها.

✓ النسق الاقتصادي: من خلال تجسيد الرشادة الاقتصادية وتفعيل القطاع الخاص بالكيفية التي تجعله يلعب دوره بشكل فعال، وذلك بهدف تحقيق التنمية البشرية المستدامة وتقوية وتوطيد التعاون الدولي في مجالات رسم وإعداد السياسات والبرامج التنموية⁽²⁾.

أما لجنة الحكم العالمي Commission de la Gouvernance Globale فقد عرفت الحكم الراشد في تقريرها لسنة 1995، على أنه " مجموع الطرق أو الأساليب التي يقوم بها الأفراد والمؤسسات العمومية والخواص بتسيير أعمالهم المشتركة بطريقة مستمرة، يطبعها التعاون والمصالحة والتوفيق بين المصالح المختلفة وتلك المتنازع حولها "⁽³⁾، وبهذا المعنى يركز التعريف على نسيج العلاقات التي تربط مختلف الفواعل من أجل تسيير شؤونهم المشتركة، مبرزاً مكن التمييز الذي يصنعه الحكم الراشد من خلال التوفيق وجمع مختلف الأطراف رغم تضارب مصالحهم عن طريق تجسيد دعائم التعاون والمشاركة.

ب- التعريفات النظرية (الأكاديمية) لمفهوم الحكم الراشد:

لم يقتصر الاهتمام بتناول مفهوم أسلوب الحكم أو الحكم الراشد على أدبيات المؤسسات الدولية فقط، بل صاحب هذا الاهتمام اهتماما موازيا من جانب الباحثين في الدوائر الأكاديمية الأجنبية والعربية، واتخذت التعريفات الأكاديمية أكثر من اتجاه في تحديدها لمضمون المفهوم، فركزت بعض التعريفات على حسن إدارة موارد الدولة كعملية جوهرية في رشادة الحكم.

(1) سلوى شعراوي جمعة، المرجع السابق ، ص 04.

(2) مايغا بوبكاري، المرجع السابق ، ص 33.

(3) -Brahim Lakhlef , **La Bonne Gouvernance** , Alger : Dar El Khaldounia, ,2006,p14.

ومن ذلك تعريف الحكم الراشد على أنه عملية قيادة (Peloter)، وتوجيه (Deriger) شؤون منظمة ما، والتي قد تكون دولة، مجموعة من الدول، جماعة محلية، مؤسسة عمومية أو خاصة، وذلك من خلال عمليات التنسيق، الاستشارة، الشفافية والمشاركة في اتخاذ القرارات⁽¹⁾، ومن ثم فالحكم الراشد هو " أسلوب أو فن استخدام الموارد البشرية والمادية والمالية والرمزية لبلوغ أهداف عامة ".

وانتهجت تعريفات أخرى للتعبير عن التغير الذي طرأ على دور الدولة في عملية التنمية، وتحولها من فاعل رئيسي في صنع وتنفيذ السياسات العامة إلى شريك من بين شركاء عديدين، وذلك بتعريف المفهوم بأنه " عقد جديد بين الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، في إطار شراكة ثلاثية بهدف تعبئة أفضل لإمكانيات المجتمع وإدارة أكثر رشادة لشؤون الحكم "⁽²⁾.

ويعرف " مورتن بوس Marten Boos " الحكم الراشد بأنه " أسلوب يهتم بالأنظمة التي تشكل مجموعة من المبادئ الأساسية لتنظيم الحياة العامة، وما تحتويه من مؤسسات حكومية وغير رسمية "، أما " هرميت السنهانس Hermut Elsenhans " فيرى أنه فن إدارة التفاعلات بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني⁽³⁾.

من جانب آخر حاول " أدريان ليفتويش Adrian leftwich " وضع تعريف شامل لمفهوم الحكم الراشد بناء على تحديد مستوياته التي وضحها فيما يلي:⁽⁴⁾

1- المستوى الأول: " هيكلي ": يتمثل في القواعد العامة التي تحدد توزيع السلطة السياسية والاقتصادية في المجتمع.

2- المستوى الثاني: " سياسي ": يتجسد في القواعد الحاكمة للنظام السياسي، وفقا لذلك يفترض أن يتسم الحكم الراشد بوجود نظام يتمتع بالمشروعية ويعتمد في سلطاته على مبادئ الديمقراطية، التعددية والفصل بين السلطات.

3- المستوى الثالث: " إداري " ويقتضي وجود نمط رشيد من الإدارة ووجود جهاز للخدمة المدنية يقوم على الكفاءة والاستقلالية والشفافية ويخضع للمساءلة.

(1)-Mohamed Chérif Belmihoub, « Gouvernance et Rôle économique et Social de l'État :entre exigences et résistances » , **Revue Idara**, N°21,Alger ,2001,p14

(2) أماني عبد الهادي الجوهري، " الحكم الرشيد ونوعية الحياة: دراسة للحالة المصرية "، **أطروحة دكتوراه**، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية: جامعة القاهرة، 2010، ص12.

(3) توفيق راوية، **المرجع السابق**، ص 30-31.

(4) **نفس المرجع**، ص 31-32.

وهناك إسهامات أخرى اعتمدت في تعريفها للحكم الراشد على الأهمية التحليلية والأبعاد الأمبريقية، فنجد " جوران هايدن Goran Hyden " الذي يربطه بمفهوم النظام في تحديد مجموعة من القواعد الأساسية التي تنظم المجال السياسي، والتي تعمل في إطارها الدولة والمجتمع المدني معا، وتمثل هذه القواعد الدساتير والقوانين والتنظيمات الإدارية، ويحدد " هايدن " الأبعاد الأمبريقية للحكم الراشد في ثلاث مجموعات:

فبينما تتعلق الأولى بتأثير المواطنين من حيث المشاركة السياسية والاستجابة لتفضيلات الأفراد وكذا المساءلة العامة، نجد أن الثانية تتعلق بالقيادة المسؤولة المستجيبة من خلال انفتاح عملية صنع القرار والالتزام بحكم القانون، أما المجموعة الثالثة فتشمل العلاقة بين مختلف الجماعات داخل المجتمع، وتتضمن المساواة السياسية والتسامح بين الجماعات المختلفة⁽¹⁾.

ويؤكد جون ميل بأن الحكم الراشد مفهوم ليس له محتوى معياري Normative Content، بل هو مفهوم يهدف إلى تحقيق النتائج المرغوبة من جانب ونحو تحقيقها بالطريقة الصحيحة من جانب آخر، حيث أنها منسجمة بطريقة أو بأخرى مع القيم المعيارية Normative Values للديمقراطية والعدالة الاجتماعية⁽²⁾.

أما " فرانسوا كاستين Francois Castaing " فيرى أن الحكم الراشد " يكشف عن طريقة اتخاذ القرار بفعالية في إطار جماعة ما، أين يفترض الاعتراف بتعدد مواقع السلطة "⁽³⁾، ويفترض هذا التعريف أن القرار يمكن أن يتخذ أشكالا متعددة، مما يعني أن الحكم أوسع من الحكومة التي تصبح وفقا لذلك شكلا من أشكال الحكم.

تأسيسا على ذلك فإن " كاستين Castine " من خلال تعريفه توصل إلى أن الحكم الراشد قائم على تصور ديمقراطي لاتخاذ القرارات بطريقة جماعية، غايتها النهائية تحقيق الفعالية نظرا لما لها من أهمية في ربح الوقت والجهد لتحسين تسيير الشؤون العمومية⁽⁴⁾.

ومن حيث الأسس التي يقوم عليها المفهوم يرى " عمار عوابدي " أن الحكم الراشد هو الحكم الديمقراطي القائم على أسس ومبادئ دولة القانون والحقوق والرشادة والكفاءة في قيادة المجتمع وتسيير

⁽¹⁾ نفس المرجع، ص 31.

⁽²⁾ زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق، ص 15.

⁽³⁾-Francois Castaing, " La Gouvernance: Défi d'une Approche Non Normative " ,Revue

Idara N°30,2005, Op.cit, p 110-113.

⁽⁴⁾- Brahim Lakhlef, Op.cit ,p11.

دواليب ومؤسسات الدولة، والمقرون بوجود رضا عام وطني ودولي على ايجابيات الأداء العام للحكم والإدارة، وتفاعل وتجاوب حركية المواطنة الصالحة معه⁽¹⁾.

من خلال ما تم عرضه من تعاريف لمفهوم لحكم الراشد، نلاحظ أن هناك تعدد في المحاور والأبعاد التي اعتمد عليها الباحثين في تعريفاتهم، هذه الإشكالية دفعت عجلة البحث والتنقيب في اتجاه تقريب الرؤى وبلوغ أكبر قدر من الدقة في هذا المجال.

على هذا الأساس حاول " رودز R.A.Roldes " تصنيف التعريفات التي تتناول المفهوم في الأدبيات المختلفة إلى ستة محاور أو استخدامات يمكن تلخيصها على النحو التالي:

- المحور الأول: يدرس العلاقة بين آليات السوق من جانب والتدخل الحكومي من جانب آخر فيما يتعلق بتقديم الخدمات العامة، ويعكس هذا الاتجاه الحد من التدخل الحكومي والاتجاه نحو الخصخصة كمؤشر للتعبير عن دولة لا تتدخل إلا عند الضرورة.

- المحور الثاني: ويتناول المفهوم من خلال التركيز على المنظمات الخاصة ومنظمات الأعمال ومطالب العملاء وكيفية عمل النظام داخل المنظمة، على النحو الذي يحقق مصالح المنتفعين بها ويرضي زبائنهم⁽²⁾.

- المحور الثالث: يعبر عن اتجاه الإدارة الحكومية الجديدة، والقائم على إدخال أساليب إدارة الأعمال في المنظمات العامة، وإدخال قيم جديدة مثل المنافسة وقياس الأداء والتمكين وغيرها من المفاهيم.

- المحور الرابع: عادة ما يربط أنصار هذا المحور بين الأبعاد السياسية والإدارية للمفهوم، والمحددة في منظومة القيم الديمقراطية ومؤشرات شرعية النظام والمساءلة من جانب، وعمليات الإصلاح الإداري وتقليص حجم المؤسسات الحكومية، وتشجيع الاتجاه نحو القطاع الخاص واللامركزية الإدارية وتعظيم دور المنظمات غير الحكومية⁽³⁾.

- المحور الخامس: يرى بأن السياسات العامة ما هي إلا محصلة للتفاعلات الرسمية وغير الرسمية بين عدد من الفاعلين، مثل الدولة، المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على المستويين المحلي والمركزي، حيث لم تعد الدولة هي الفاعل الوحيد في صنع السياسات العامة.

(1) عمار عوايدي، " المشروع الوطني لإقامة نظام الدولة القوية: الحلم العظيم - واقع الانجازات والإخفاقات: آفاق الطموح "، مجلة الفكر البرلماني، العدد 04، الجزائر: مجلس الأمة، أكتوبر 2003.

(2) سلوى شعراوي جمعة، المرجع السابق، ص 10.

(3) زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق، ص 12.

- المحور السادس: يرى أن جوهر الحكم الراشد يتمثل في إدارة مجموعة من الشبكات المنظمة في عدد من الأجهزة الحكومية، وحسب أنصار هذا المحور فإن هذا التعريف أوسع وأشمل من الدولة لاشتماله على فاعلين غير حكوميين إلى جانب الدولة، كما أنه يتيح الحديث عما هو عمومي وخاص وتطوعي⁽¹⁾.

وخلص Rohdes إلى أن تعريف الحكم الراشد وفقا لذلك يشتمل العناصر التالية:⁽²⁾

- التنسيق بين التنظيمات الحكومية وتنظيمات قطاع الأعمال الخاص والمنظمات غير الحكومية.
 - عدم ثبات ووضوح الحدود بين أنشطة مختلف التنظيمات.
 - استناد قواعد التعامل بين مختلف التنظيمات إلى التفاوض.
 - تمتع مختلف الأعضاء في هذه الشبكة بدرجة عالية من الاستقلالية.
 - قدرة الدولة على توجيه باقي أعضاء الشبكة بما لها من موارد.
- إذا فما يمكن أن نخلص إليه أنه من المبكر تناول الحكم الراشد كمفهوم ذو تعريف واضح محدد، وأن ذلك لن يتأتى إلا بعد تخطي الاختلافات المنهجية والرؤى النظرية المتعددة، ومن المفيد في هذا المجال أن نتطرق إلى التصور المؤسساتي للمفهوم حتى تكتمل صورته، ونتمكن من فهم مسار اندراجه ضمن اهتمامات التنمية.

وعلى ضوء العرض السابق يلاحظ ما يلي:

لا توجد رؤية موحدة لمفهوم الحكم الراشد سواء من طرف المؤسسات المالية الدولية أو من طرف الباحثين، فكما اختلفت رؤية المؤسسات لمؤشرات ومضمون مفهوم الحكم الراشد اختلفت أيضا رؤيتها لدلالات المفهوم، فمنها ما استخدمه للتعبير عن نمط جديد لتوزيع الأدوار بين الدولة والقطاع الخاص في العملية التنموية مع الإشارة إلى دور المجتمع المدني والأبعاد المؤسسية، نجد البعض الآخر اعتبره مجموعة من الإجراءات التي تقيد من السلطة المطلقة للدولة تدعيما للديمقراطية، لكن الحكم الراشد في حقيقته كما اعتبره آخرون مشاركة ثلاثية تتضمن كل من الدولة ، القطاع الخاص والمجتمع المدني مع اختصاص كل طرف بدور لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة.

ويتسم مفهوم الحكم الراشد كذلك بأنه مفهوم قيمي، يعبر عن ممارسة السلطة باتجاه تطويري وتنموي، مفهوم مثالي يصعب توافره بكل عناصره في مجتمع ما، مفهوم منظومة يستدعي غيره من المفاهيم ويرتبط بها كمفهوم العدالة، المساواة، المشاركة، التنمية.

(1) سلوى شعراوي جمعة، المرجع السابق، ص 11.

(2) زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق ، ص 12.

خلاصة ما سبق هو أنه مهما تعددت الرؤى والترجمات والاستنباطات التاريخية لأصول الكلمة ومدلولاتها، وبدون الضياع وسط أكوام التعريفات المؤسسية والأكاديمية لهذا المصطلح، فإنه يمكن القول أن الحكم الرشيد هو منهج تنموي وإداري محدد لمعالجة قصور وتعثر الإدارات الحكومية، وذلك من خلال تمتع الحكومة بدرجة عالية من الكفاءة والفاعلية تمكنها من الاستجابة لتطلعات وطموحات مواطنيها في تحسين ظروفهم الحياتية، وتمتعهم بدرجة أكبر من المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤثر عليهم، وهو بهذا يتضمن تحسين الإدارة العامة للموارد، ووضع الأولويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بما يتفق مع احتياجات الأغلبية المطلقة في المجتمع، وإتاحة مجال أوسع للمجتمع المدني في الرقابة على التزام الحكومة بالحقوق والحريات الأساسية للأفراد، وكذا ضمان الالتزام بسيادة القانون واستقلالية القضاء بما يضمن قيام دولة الحق والقانون⁽¹⁾.

بناء على ذلك فمفهوم الحكم الرشيد يحتوي العناصر الأساسية التالية:

➤ احترام القوانين لتحقيق دولة الحق والقانون.

➤ تكريس مبدأ الشفافية والمساءلة والتمكين.

➤ إشراك مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق التنمية.

➤ التسيير الجيد والفعال للموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

وبعد التعرف على معنى الحكم الرشيد والاتجاهات المختلفة في تعريفه، ننقل للحديث عن أهم مقوماته من خلال ذكر أبعاده التي تنقسم إلى أبعاد سياسية، اقتصادية، وإدارية، ثم نتعرض إلى الركائز والأركان الرئيسية التي يستند عليها الحكم الرشيد والتي تتضمن مؤسسات الدولة، القطاع الخاص والمجتمع المدني.

ثالثاً - مقومات الحكم الرشيد :

يقوم الحكم الرشيد على مجموعة من المبادئ والأبعاد التي تشكل مضمونه الأساس، حيث يعتمد على تكامل عمل الدولة ومؤسساتها، والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني التي تتكون من مجموعات منظمة أو غير منظمة، ومن أفراد يتفاعلون اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً ويُنظمون بقواعد وقوانين رسمية وغير رسمية، وهو ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية لإدارة شؤون بلد ما

(1) نجلاء الرفاعي البيومي، " البعد السياسي للحكم الرشيد في الدول الإنمائية: دراسة مقارنة لكل من جمهورية كوريا وسنغافورة "، أطروحة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية: جامعة القاهرة، 2011، ص 14.

على المستويات كافة بأكبر قدر من الكفاءة والفعالية⁽¹⁾، وحتى يمكن مقارنة مفهوم الحكم الراشد لا بد من تناول المقومات التي يقوم عليها وهي:

1- أبعاد الحكم الراشد:

اعتبرت مختلف التعاريف التي جاءت بها المؤسسات الدولية حول الحكم الراشد، أنه ممارسة سلطة سياسية واقتصادية واجتماعية وفق ميكانيزمات وعمليات يحقق من خلالها المصالح المختلفة، وبناء عليه نلمس أن لهذا المفهوم أبعادا ثلاثة مترابطة ومتصلة فيما بينها، تتجسد في البعد السياسي المتعلق بطبيعة السلطة السياسية وشرعية تمثيلها، والبعد التقني أو الإداري المتعلق بعمل الإدارة العامة وكفاءتها وفعاليتها، والبعد الاقتصادي والاجتماعي المتعلق بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى حيويته واستقلاله عن الدولة من جهة وطبيعة السياسات العامة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وتأثيرها في المواطنين من حيث الفقر ونوعية الحياة من ناحية أخرى⁽²⁾.

أ- البعد السياسي:

يعتبر البعد السياسي البنية الأولى لتكريس الحكم الراشد ويقتضي هذا البعد ضرورة توفر شرعية السلطات الحاكمة، إذ لا يتصور وجود رشادة من دون منظومة سياسية تقوم على أساس الشرعية والتمثيل لأنهما يجسدان الصلة الصحيحة بين الحاكم والمحكوم، مما يؤدي إلى التفاعل الإيجابي بينهما وتعاونهم وسعيهم إلى خدمة الصالح العام الذي يتحقق من خلاله مصالح الأفراد، وهذا ما يقتضي ضرورة تفعيل الديمقراطية التي تعتبر شرطا أساسيا لتجسيد الحكم الراشد بتوفير انتخابات نزيهة، شفافة، تعددية ومشاركة سياسية واسعة النطاق مما يسمح بتمكين الأفراد من ممارسة حقوق المواطنة من جهة، وتمكين الحاكمين من الشرعية التي تبرز سلطتهم وحكمهم من جهة ثانية، فضلا عن تنظيم العلاقات داخل المجتمع تنظيما عقلانيا يوجه الصراع والمنافسة إلى فائدة المجتمع ككل⁽³⁾.

كما يستلزم ذلك وجود النظام الذي تكون فيه الحرية وحقوق الإنسان هي القيمة العظمى والأساسية، بما يحقق السيادة الفعلية للشعب الذي يحكم نفسه من خلال التعددية السياسية التي تؤدي إلى تداول السلطات، وتقوم على احترام كافة الحقوق في الفكر والتنظيم والتعبير عن الرأي للجميع، مع وجود

(1) أيمن عودة المشاقبة، المعتصم بالله داود علوي، الإصلاح السياسي والحكم الرشيد: إطار نظري، عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2010، ص 58.

(2) حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، المرجع السابق، ص 41.

(3) عبد المعطي غالب، أفاق وتطلعات نحو الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، دمشق: سنوي للدراسات والنشر، 2002، ص 177.

مؤسسات سياسية فعالة وعلى رأسها المؤسسات التشريعية والقضاء المستقل، والحكومة الخاضعة للمشاركة الدستورية والشعبية والأحزاب السياسية بمختلف تنوعاتها الفكرية والإيديولوجية.

وتتطلب الديمقراطية الحقيقية كفالة حريات التعبير بكافة صورها وأشكالها، وفي مقدمتها حرية الصحافة ووسائل الإعلام السمعية والبصرية والالكترونية، والاعتماد على الانتخابات الحرة (مركزيا ولا مركزيا)، وبشكل دوري لضمان تداول السلطة وحكم الشعب، وتحقيق أقصى قدر ممكن من اللامركزية التي تتيح للمجتمعات المحلية التعبير عن نفسها، وإطلاق طاقاتها الإبداعية في إطار خصوصيتها الثقافية، التي تسهم عن طريقها في تحقيق التقدم الإنساني في جميع مجالاته.

ويقترن ذلك بتحقيق أقصى قدر من الشفافية في الحياة العامة، بما يعني القضاء على الفساد في إطار يؤكد الحكم الراشد ودعم حقوق الإنسان، فضلا على ضرورة تجسيد دولة الحق والقانون وما تتضمنه من وجود نظام قانوني كامل وسليم وفعال، يغطي ويحكم كافة العلاقات العامة والخاصة والسياسات الاقتصادية والاجتماعية، والخضوع الشامل والكامل من طرف المؤسسات والسلطات والهيئات العامة لأحكام النظام القانوني، بالإضافة إلى ذلك يجب أن يضمن نزاهة العدالة في إطار نظام قضائي حيادي ومستقل، مع مراعاة توظيف جيد للمؤسسات الخاصة بالمحافظة على الأمن والنظام بكل أنواعها⁽¹⁾.

وتعتبر " الرشادة السياسية " أهم مفهوم في إطار البعد السياسي، والمقصود بها " نمط وطبيعة حكم سياسي وكيفية عمله وعلاقته بالمجتمع المدني، ويشمل ذلك أساليب عملية اتخاذ القرارات السياسية وتطبيقها من طرف سلطة ذات مشروعية⁽²⁾ .

كما أن الرشادة السياسية تقتضي جعل حقوق المواطن المصدر المطلق لطبيعة العلاقات السياسية ولطبيعة النظام السياسي، وللعلاقات السلطوية وكذلك لمستوى فعالية المشاركة السياسية، فهي تركز المنطق الديمقراطي المشاركون كما أنها آلية للجودة السياسية، و التي تهدف بالضرورة وبالأساس لقيام دولة المساواة في الحقوق والعدالة في توزيع المنتجات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والقانونية للنظام السياسي من (قوانين، تشريعات، سياسات، وقرارات)، التساوي في الفرص والمساواة المطلقة أمام

(1) فوزي نعيم، فوزي فتات ، " الحكم الاقتصادي الرشيد ودور الحكومات في ترقية الاستثمار "، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد الأول، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجيلالي الياصب، سيدي بلعباس، الجزائر ، أبريل 2006، ص 186.

(2) مايجا بوبكاري، المرجع السابق ، ص38.

القانون...إنها تهدف لبناء دولة العقلانية، نظام الشفافية، ومجتمع الكفاءة والاستحقاق الذي تشكل المعرفة عموده الفقري⁽¹⁾.

في سياق متصل تعتبر المشروعية والمحاسبية من أهم مفاهيم الرشادة السياسية، كما أن المحاسبية تعني ميكانيزم يتم بواسطته تقديم الحاكم حصيلة عمله للمحكوم⁽²⁾، وهي التي تحدد مشروعية النظام وطبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم من جهة، وبين مشروعية السياسة وفعالية السياسات التي يقوم بها الحكام من جهة أخرى، وغيابها يؤدي إلى فقدان المشروعية، و يتوقف الاعتماد على تطبيق المحاسبية مدى ديناميكية المجتمع المدني الذي تقع على عاتقه متابعة ومراقبة الحاكم وإجباره على تقديم حصيلة عمله، من خلال المشاركة الفعالة في تحديد الأولويات والسياسات واتخاذ مواقف معينة في مختلف القضايا.

تأسيسا على ذلك نستنتج بأن رشادة النظام السياسي تتوقف على مدى مشروعية نظامها وفعالية سياساتها، ومدى تجسيد دولة حقوقية تحترم الحريات العامة من رأي عام وأحزاب سياسية، ومن ثم يمكن تقييم الأنظمة السياسية خاصة في الدول النامية من خلال الحكم الراشد اعتمادا على معيار أساسي وهو الجودة السياسية والتي تشمل العناصر التالية:⁽³⁾

- **الفعالية:** وتعني قدرة النظام على أداء الوظائف المجتمعية بصورة متميزة، وتحقيق النتائج التي تستجيب لاحتياجات المواطنين وتلبي مصالحهم عن طريق الإدارة العقلانية لموارد المجتمع، وما ينتج عنه من رضا المجتمع على السلطة وتحقيق الفعالية من خلال الاستقرار، الذي يتحقق عند الوصول إلى درجة مقبولة من النمو الاقتصادي و الرفاه الاجتماعي بتوفير الحقوق الأساسية للإنسان.
- **المشروعية:** مدى قبول الشعب لمن يحكمه وهي تمثل عملية سياسية مستمرة، تعبر عن طبيعة العلاقة الرابطة بين النظام السياسي والوسط المجتمعي، الذي كلما زاد رضاه يعني أن للنظام فعاليته وبالتالي تجسيد المشروعية والاستقرار.

(1) امحمد برقوق، " الديمقراطية...ورشادة الحكم "، يومية الحوار، الجزائر، العدد75، بتاريخ 16 جوان 2007 الموافق ل 01 جمادي الثاني 1428، ص24.

(2)– Etienne (le Roy),” Droits de L’homme et culture de la paix », Bulletin de liaison, laboratoire d’anthropologie juridique de paris, N25, Septembre, 2000,p04.

(3) نسيم عكا، " دور الحكم الراشد في التنمية "، ملتقى الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، جامعة سطيف، الجزائر، 07-09 أفريل 2007، ص 56 .

• التداول: أي أن عمر الحكومة والهيئات المحلية محددة بالمشاركة السياسية، ومنه فالتداول مضمون إذا ما توفرت الشروط التالية:

- وضوح دستوري حول عمر الحكومة ومختلف الهيئات.

- وجود انتخابات منتظمة حرة، نزيهة وتعددية.

- وجود وضوح إجرائي في تنظيم التداول .

وبتوفير واجتماع هذه العناصر الثلاثة يتحقق التجانس المجتمعي ومنه تتجسد فكرة الحكم الراشد.

إن توفير هذا البعد من شأنه أن يمنح الاستقرار السياسي للدولة، هذا الأخير الذي يعد اللبنة الأساسية للشروع في تطوير المشاريع الأخرى التي يتوقف عليها كيان المجتمع، ومن ثم يكون بوسع الدولة التي تسعى لتبني الحكم الراشد الانتقال من معالجة المشاكل التقليدية (كضمان السلم وتحقيق الاستقرار الداخلي)، إلى البحث عن تكريس رهانات جديدة تتوافق مع متطلبات أكثر عصريّة يقوم بها الحكم الراشد كضمان الصحة العمومية ، الحفاظ على البيئة، تطوير المنظومة التربوية...

ب- البعد الاقتصادي:

يتمحور هذا البعد في اهتمام الحكم الراشد بمستويات الأداء الاقتصادي في سعيه إلى تحقيق " الرشادة الاقتصادية، " باعتبارها عملية تشمل أساليب وإجراءات اتخاذ القرارات التي تكون لها تأثيراتها على النشاطات الاقتصادية للدولة و علاقاتها الاقتصادية مع دول أخرى⁽¹⁾، و تتجسد تلك الرشادة من خلال اعتماد قوانين مرنة وإصلاحات اقتصادية ومحاربة الفساد، مع تطبيق مبدأ الشفافية لضمان استقرار البيئة التنظيمية لنشاطات مختلف القطاعات، وبالتالي تحقيق المزيد من التنمية الاقتصادية.

و يتضمن الحكم الراشد دورا يجب أن يلعبه القطاع الخاص و تتراوح مهامه بين تعزيز قيم العمل الجاد والمنتج، وتوفير الشفافية عن المعلومات و الإحصائيات وتعزيز المسؤولية الاجتماعية، فالبعد الاقتصادي يتضمن بعدا اجتماعيا يهدف إلى تحقيق الفعالية في نشاط الحكم، وذلك من خلال الاستعمال العقلاني للموارد العمومية والتوزيع العادل للثروات وفق معيار الإنتاجية، ومن هنا فقد أعيد تحديد دور الدولة في الاقتصاد، من خلال تركيز عملها في تحقيق الاستقرار السياسي وفتح مجال القطاع الخاص،

(1) مايجا بوبكاري، المرجع السابق، ص 39

مع إصلاح الإطار التنظيمي والقانوني في المجال الاقتصادي، وهذا سعياً لتحقيق تنمية اقتصادية شاملة وهو الهدف من انتهاز سياسة الحكم الراشد⁽¹⁾.

ج- البعد الإداري :

يتعلق هذا البعد أساساً بعمل الإدارة العامة ومدى كفاءتها وفعاليتها، من خلال التسيير العقلاني الشفاف والعادل للموارد المالية والبشرية للمجتمع، بهدف القضاء على أشكال الفساد الإداري والمحسوبة ومحاولة القضاء على العيوب البيروقراطية، وهذا بتطبيق اللامركزية ووضع قيود وضوابط تحدد حقوق وواجبات الموظفين العموميين، إضافة إلى توفير فرص التدريب والتكوين من أجل زيادة الخبرة والجودة لدى المنفذين.

فترشيد الإدارة العامة وتأمين استمراريته بدرجة عالية من الكفاءة والفعالية، يعتمد على درجة الاهتمام بالجهاز الإداري والأنظمة والقوانين المعمول بها، التي تسيّر العمليات الإدارية للتأكد من مدى ملاءمتها وقدرتها على تحقيق أهدافها⁽²⁾.

وعليه فالبعد الإداري يُمثل " نسق العمل العام الذي من خلاله يتم وضع وإعداد السياسات العامة وتطبيقها وتقييمها من طرف الآلة الإدارية، ويتكون هذا النسق من مجموع الوظائف العمومي أي مجموع الموارد المادية والمعنوية والمالية الذي وضعته الدولة، بهدف إشباع رضا المدراء Administrés لممارسة نشاطات المصلحة العامة"⁽³⁾، لهذا فإن إصلاح وترشيد الإدارة العامة يتوقف على تنمية مواردها الإدارية والبشرية، من خلال إتباع إستراتيجية جيدة تمكنها من تحقيق أهدافها، مع مراعاة حجم الهيكل التنظيمي وتكييفه وطبيعة البيئة المحيطة به والمستجدات والمتغيرات الراهنة.

والحكم الراشد يقضي بإعادة تشكيل وتعريف الدولة والإدارة العامة بطريقة أكثر شمولاً، وإشراك مواطنيها في الحكم من خلال الاستجابة بقدر أكبر لاحتياجات المواطنين ومطالبهم معتمدة في ذلك على المزيد من الشفافية والمحاسبة، وهذا ما يتطلب من نظام الإدارة العامة إعادة رسم نظامه الإداري من أجل تحسين كفاءته مع الاحتفاظ بمسؤوليته الأساسية عن تطبيق سيادة القانون ومسؤولياته عن التنمية⁽⁴⁾.

(1) سارة، دباغي، " الحكم الراشد والتنمية الاقتصادية في الجزائر 1999-2007 "، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، المملكة الأردنية الهاشمية، 2009، ص 32 .

(2) موسى اللوزي، التنمية الإدارية: المفاهيم، الأسس، التطبيقات، عمان: دار وائل، 2000، ص 71.

(3) Etienne (le Roy), Op.cit,p09

(4) المنظمة العربية للتنمية الإدارية، الإدارة العامة والتنمية، وثائق الدورة الخمسين المستأنفة للجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك 15-19 أبريل 1996، القاهرة: منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 1997.

وعليه فإن تجسيد الرشادة الإدارية يتطلب ضرورة توفير العناصر التالية:⁽¹⁾

- الاحتراف التام للإدارة من خلال إدارة واضحة فعالة وسيطرة تامة، مع مسؤوليات واضحة وحرية في تسيير الأمور.
- معايير ومقاييس واضحة للأداء، أهداف إستراتيجية ومؤشرات معرفة بوضوح تام.
- تأكيد كبير على رقابة المخرجات وتخصيص للموارد والمكافآت مرتبطة بالأداء المقاس.
- التحول نحو التوزيع واللامركزية بحيث تقسم الإدارة إلى وحدات بارزة تكون العلاقات بينها مترابطة.
- تتحرك نحو تنافسية أكثر تسودها علاقات تعاقدية تتنافس في تقليصها لتكاليف العمل.
- انفتاح الإدارة في عمليات اتخاذ القرارات والمسؤوليات .
- تؤكد على أساليب إدارة القطاع الخاص في عملها، مع مرونة عالية في عمليات التوظيف والتحفيز، وهي بحاجة إلى استخدام وسائل القطاع الخاص الناجحة.
- التركيز على استخدام الموارد بشكل اقتصادي أكبر، خفض في التكلفة وزيادة في الإنتاجية وعمل الكثير باستخدام القليل من الموارد.

وفي نفس السياق يتوجب من أجل تحقيق هذا البعد استقلال الإدارة عن السلطتين السياسية والاقتصادية، وذلك بعدم خضوعها إلا للقانون دون الخضوع لأي اعتبارات أخرى، كما يقوم هذا البعد على ضرورة مشاركة الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، وتكون الإدارة لاعبا أساسيا في وضع السياسات العامة وتهدف إلى التغلب على حالات عدم الإنصاف ، و قدرة على تحفيز التكامل بين المجالين الاقتصادي والاجتماعي وعلى تعزيز المجتمع المدني، ودفع القطاع الخاص نحو المشاريع الأكثر ربحية.

وعموما نستطيع القول أن البعد الإداري والتسييري للرشادة يكمن في تطوير الفعالية في تسيير القطاع العام، تفعيل طرق ووسائل إسناد الوظائف وإنشاء بيئة قانونية قابلة لتحقيق التنمية وتفعيل الإعلام والشفافية⁽²⁾.

انطلاقا مما تقدم يمكن القول بأن الحكم الراشد هو عبارة عن تفاعل وتأثير هذه الأبعاد فيما بينها، إذ من المتعذر أن نتصور وجود إدارة فاعلة دون أن تكون متحررة من هيمنة السياسيين، وعلى التوازي يتعذر على القيادة السياسية انجاز السياسات العامة بدون وجود إدارة عامة فاعلة، كذلك يتعذر على

(1) زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق، ص 113.

(2) مايغا بوبكاري، المرجع السابق، ص 40 .

المجتمع المدني مراقبة القيادة السياسية والسلطة الإدارية ومحاسبتها وهو يقع تحت هيمنة الدولة، فضلاً على ذلك لا تستقيم السياسة الاقتصادية بغياب المشاركة الشعبية في صنع القرارات وتنفيذها، الأمر الذي يعني عملياً بأن الحكم الراشد هو الحكم الذي يركن إلى الأسس الديمقراطية ويستند إلى المشاركة والمحاسبة والشفافية⁽¹⁾.

2- عناصر الحكم الراشد (مكوناته):

أما إذا عدنا لمسألة تحديد الأطراف الفاعلة أو المعنية بتكريس الحكم الراشد ودورها، فنقول أن الحكم الراشد بحق هو مشروع مجتمع بأكمله، تساهم في بنائه أجهزة الدولة الرسمية (من قيادات سياسية منتخبة وكوادر إدارية)، بالإضافة إلى عمل المؤسسات غير الرسمية ونقصد بها منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص وتعزيز المشاركة فيما بينها، وذلك من خلال إعادة رسم الأدوار لكل منها ليتسنى تحقيق التنمية المجتمعية بكفاءة وفعالية، استجابة لطموحات المواطنين وتحقيق الشفافية والمساءلة، والمشاركة في رسم السياسات، وتحمل المسؤولية، وتعزيز دولة القانون، وانتهاج اللامركزية في صنع القرارات⁽²⁾.

كان ذلك نتيجة عجز الإدارة الحكومية عن تحقيق طموحات المواطنين وعدم الثقة بها، ما عزز الحاجة إلى إعادة النظر في أدوار الحكومات والقطاع الخاص والمؤسسات المدنية، وبذلك أصبحت الحكومة مجرد شريك ضمن شركاء عديدين في إدارة شؤون الدولة والمجتمع.

على هذا الأساس تعمل الحكومة على تهيئة البيئة السياسية والقانونية المساعدة، بينما يعمل القطاع الخاص على خلق فرص العمل وتحقيق الدخل لأفراد المجتمع، أما منظمات المجتمع المدني فتتجهى للتفاعل السياسي والاجتماعي بتسخير الجماعات للمشاركة في الأنشطة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وفق علاقة تكاملية من أجل خلق التنمية الشمولية وإدامتها كمطلب أساسي لتحقيق الحكم الراشد⁽³⁾.

ولتوضيح أهمية كل عنصر من تلك العناصر المكونة للحكم الراشد نحاول التركيز على كل واحد منها بشكل مختصر على النحو التالي:

(1) ناصر عبيد الناصر، دور البرلمانات والبرلمانيين في مكافحة الفساد، دمشق: الهيئة العامة السورية للكتاب، 2010، ص 189.

(2) أيمن عودة المعاني، الإدارة العامة الحديثة، عمان: دار وائل للنشر، 2010، ص 220.

(3) زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق، ص 44.

أ- الدولة ومؤسساتها:

تُعتبر الدولة فاعل أساسي وطرف رئيسي في تجسيد الحكم الراشد، وذلك من خلال الهيئة المشرفة على تحديد وصياغة السياسات العامة في البلاد، عن طريق وضعها نظام تشريع القوانين وتحديد كفاءات تطبيقها، حيث يصبح بامتلاكها لهذه الوسيلة الشرعية وضع أطر تنظيمية تسمح بالمشاركة الشعبية المفتوحة، احترام حقوق الإنسان، ضمان حرية الإعلام، احترام معايير العمل، تحديد مقاييس عقلانية في مجال التعليم والعمل والتدريب المهني، الإسكان والبيئة وتوزيع الموارد بعدالة...

وبهذا تعد الدولة ومؤسساتها وحدها القادرة على تحقيق التوازنات الكبرى في المجالين الاقتصادي والاجتماعي في المجتمع، من خلال توفير الإطار التشريعي الملائم والبيئة السياسية المساعدة لعمل كل من منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص على حد سواء.

لكن هذا الدور يحتاج إلى أن تعمل السلطة التشريعية والعمليات الانتخابية وسلطة القضاء بشكل جيد، فالبرلمانات التي يتم انتخاب أعضائها بحرية وعدالة ليمثلوا الأحزاب أو الجهات والمناطق المختلفة في المجتمع، تعتبر أساسية لتوفير المشاركة الشعبية وتحقيق مبدأ المساءلة الحكومية⁽¹⁾.

والحكومات يجب أن تعمل على توسيع لامركزية الأنظمة الاقتصادية والسياسية لتكون أكثر تجاوبا لمتطلبات المواطنين، ولتغير الظروف الاقتصادية بشكل سريع ومناسب، كما يدفع الحكم الراشد حكومات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء في القرن الحادي والعشرين، إلى إعادة النظر في تعريف دورها في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، من خلال تقليصه وإعادة توجيهه نتيجة للضغوطات من أجل إحداث تغييرات في المصادر التالية:⁽²⁾

1- القطاع الخاص الذي يحتاج إلى بيئة مساعدة للسوق الحرة، إضافة إلى تحقيق توازن أفضل بين الحكومة والسوق.

2- المواطنون يبحثون عن زيادة الاستجابة من قبل الحكومة لاحتياجاتهم، وتوسيع نطاق المساءلة واللامركزية.

3- الضغوطات العالمية التي تفرضها القوى الكبرى سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية، والتي تحد من هوية وطبيعة الدولة.

(1) أيمن عودة المعاني، المرجع السابق، ص 221.

(2) زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق، ص 46.

ونتيجة هذه المتغيرات وضعت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCED) أجندة جديدة لدور الحكومة سميت *Gouvernance in transition : the New Agenda*، حيث اعتبرت هذه الأجندة الحكومة على أنها صانعا للسياسة من خلال توفير سياسات منسجمة وفعالة، وتحسين اتخاذ القرارات وعمليات وضع القواعد والإجراءات الحكومية، خاصة فيما يتعلق بانسياب المعلومات ذات العلاقة بالسياسات وتقييمها.

- على الحكومة أن تعمل باستمرار على تطوير الاستراتيجيات، الهياكل والأنظمة وتقديم الطرق الفعالة، للسيطرة على الأداء وقياسه وتفعيل مبدأ المساءلة مع التركيز على نوعية الأداء، إلى جانب تقوية عمل القطاع العام وتحسينه وجعله يساير التغيرات السريعة الداخلية والخارجية.

- مسؤولية الحكومة على تقديم خدمات ومنتجات القطاع العام أو الخاص أو المشترك، وتحسين اختيارات المستهلك وجودة الخدمات.

- إشراف الحكومات على مختلف عمليات الإصلاح⁽¹⁾.

تأسيسا على ذلك فالحكومة تعمل على خلق بيئة اقتصادية ملائمة لتحقيق التنمية، من خلال تعزيز عمليات التحرير الاقتصادي واللامركزية والمنافسة ومنع الاحتكار... الخ، وتوفير الحماية للقطاعات الشعبية التي تعاني من هامشية واستضعاف مجتمعي، فضلا عن تطوير الجهاز الإداري من خلال برامج لتحديث الخدمة المدنية، مثل الأخذ بمعيار الكفاءة في إسناد وترقية العاملين وضمان حياد جهاز الخدمة المدنية، بالإضافة إلى تمكين المواطنين وتوفير بيئة سياسية ديمقراطية تنافسية وتعزيز الاتجاه نحو اللامركزية السياسية والإدارية ، وكذلك تضيق الفجوة بين الفقراء والأغنياء من خلال توفير فرص للحراك الاجتماعي، وتشجيع التنوع الثقافي والاستيعاب الاجتماعي للمجموعات والأقليات المتنوعة دينيا وعرقيا ولغويا، والحفاظ على البيئة من خلال سياسات واضحة للحد من التلوث، وأخيرا تعزيز المساواة بين الرجل والمرأة وكذلك مساواة الأفراد أمام القانون⁽²⁾ .

ومن ثم لا يتحقق الإصلاح خاصة في الدول النامية إلا بقيام الحكومة بدور هام ومتزايد لإحداث التنمية، ففي ظل العولمة يمكن النظر إلى الحكومة على أنها منظمة أعمال تمارس دورها في بيئة تنافسية، ومن ثم تقع عليها مسؤولية بناء وتعزيز القدرة التنافسية وتحقيق التنمية المستدامة وتهيئة البيئة

(1)- OECD, « *Governance in transition* , **public management reforms in OECD countries**, Paris ,1995,p 89.

(2) سامح فوزي، "الحكومة: الأسس العلمية للمعرفة"، **مجلة مفاهيم**، العدد 10، القاهرة: المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، أكتوبر، 2005، ص 36.

الملائمة والمناسبة للأعمال، وضمان قدر من المساواة الاقتصادية والاجتماعية من خلال تطوير المنظمات والسياسات والتشريعات وإصلاح النظام الإداري، لتهيئة الإطار السليم للقطاع الخاص كي يلعب دورا محوريا في التنمية⁽¹⁾.

بالإضافة إلى تبني فكرة الحكومة الالكترونية لكي تحقق سرعة الاستجابة للاحتياجات العامة، وتوفير المرونة الكافية والخدمات المتميزة لتهيئة البيئة والإطار السليم للقطاع الخاص، ليلعب دورا محوريا في التنمية وجذب الاستثمار المحلي والأجنبي، وإرساء ثقافة محفزة وداعمة للاستثمار والإنتاج⁽²⁾.

ب- القطاع الخاص :

لقد شهدت بدايات القرن العشرين زيادة في نشاط الدول وتدخلها في ميادين الحياة المختلفة، ولكن تراجعاً أخذ يظهر في نهايته حيث بدأت الدول تعتمد على مؤسسات المجتمع الخاصة في تحقيق التنمية نتيجة التحولات العالمية كالعولمة وفتح الأسواق⁽³⁾، وأصبحت الدول تدرك أن القطاع الخاص يمثل المورد الرئيسي للفرص التي تفتح المجالات الاقتصادية لتشغيل الأيدي العاملة، إضافة إلى تأهيلها لتحقيق النتائج الإيجابية التي تساهم في التنمية الاقتصادية للمجتمع، ورفع مستوى المعيشة للمواطنين وتحسين مستوى الخدمات المقدمة لهم.

فالحكم الراشد يتضمن دورا يجب أن يلعبه القطاع الخاص، وتتراوح مهامه بين تعزيز قيم العمل الجاد والمنتج، وتوفير الشفافية في المعلومات والإحصائيات وتعزيز المسؤولية الاجتماعية، فضلا عن ذلك الدور الاقتصادي في النمو وتوفير الوظائف وكذا الاستثمارات والأموال وتأمين التنافسية، ومن ثم أصبح القطاع الخاص كميكانيزم أو أداة فعالة في تجسيد هذا النمط من الحكم.

لكن هذا الدور يحتاج من القطاع الخاص أن يتوفر على موارد بشرية وقدرات إدارية عالية النوعية ، ويجب أن يتحمل القطاع ذاته قدرا من المسؤولية في تعليم وتدريب القوى العاملة، وتمكين العمال من الاستفادة من الإمكانيات التي تتيحها التكنولوجيا الحديثة للمعلومات والاتصالات.

وبعد عمليات الانفتاح الاقتصادي وسياسات الإصلاح الهيكلي عرف هذا القطاع توسعا كبيرا على المجالات الربحية، ومن ثم التوجه إلى تفعيل العدالة في النمو وتوسيع نطاق القطاع الخاص، بأن تكون مشاركته فعالة في عملية التنمية بجانب الحكومة والمجتمع المدني، ولن نقول جديدا إذا أكدنا على أن

(1) علي عبد الله ، " دور الحكومة في تدعيم القدرة التنافسية للمؤسسات الوطنية " ، مجلة الباحث، العدد 06، 2008، ص 86.

(2) نفس المرجع، ص 87.

(3) أيمن عودة المعاني، المرجع السابق، ص 221.

التنمية الاقتصادية والاجتماعية لا يمكن تحقيقها فقط من خلال نظام السوق، بل أيضا بوجود حكومة فعالة تدعم وتطور القطاع الخاص وتعمل على استمراريته في قيادة عملية التنمية وذلك من خلال: (1)

- خلق بيئة اقتصادية كلية ومستقرة و إدانة التنافسية في الأسواق.
- التأكيد على سهولة حصول الفقراء والفئات ذات الفرص والإمكانيات البسيطة على التسهيلات المالية والفنية لدعم إنتاجيتهم وتحسين معيشتهم.
- تعزيز المشاريع التي تؤدي إلى خلق الفرص الجديدة للعمل.
- جذب الاستثمارات الأجنبية وتحفيز الاستثمارات المحلية والمساعدة في نقل المعرفة والتكنولوجيا.
- تجسيد مبدأ سيادة القانون والالتزام به.
- تقديم الحوافز لتنمية الموارد البشرية.

من هذا المنطلق يتضح أن الحكومة تعطي دورا كبيرا للقطاع الخاص في إحداث النقلة النوعية على نطاق المجتمع ككل، وذلك من خلال التفاعل والتكامل بين دور الحكومة ودور المجتمعات المدنية والقطاع الخاص بشكل متكامل.

ج- المجتمع المدني:

إن اتساع حجم المجتمعات وزيادة الطلب على الخدمات - كما ونوعا- والإلحاح في سرعة الاستجابة بل في المشاركة ورسم السياسات التي تهم المواطن، ساهم في بروز وإنشاء مؤسسات مجتمعية قومية بحيث يكون التوازن بينها من خلال شبكة متينة من علاقات الضبط، الرقابة والمساءلة والشفافية، بما يضمن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ويكرس المشاركة التي تعد أساس وجوهر العملية الديمقراطية (2).

ضمن هذا السياق فقد أصبح للمجتمع المدني* أهمية كبرى سواء على مستوى القطاع الحكومي أو الأكاديمي، حيث عرف على أنه " شبكة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة

(1) زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق ، ص 47.

(2) حسن سعيد وآخرون ، المجتمع المدني والتحدي الديمقراطي، بيروت: مؤسسة فريديس، 2004، ص 68.

* يرتبط ظهور مصطلح المجتمع المدني بظهور نظريات العقد الاجتماعي خلال القرنين 17 و 18م في المجتمعات الغربية للدلالة على المواطنين الأحرار الذين اختاروا بإرادتهم الطوعية في حكوماتهم، وظل هذا المصطلح متداولاً في أوساط المفكرين الاجتماعيين إلى أواخر القرن 19م، ثم انحسر عن الحياة الفكرية والسياسية طوال القرن 20م ليعود إلى اللعان بقوة خلال العقد الأخير منه، حيث راج في الأوساط الأكاديمية والعلمية سواء على المستوى العالمي أو العربي. وتتأوله عدة فلاسفة ومفكرين منذ أفلاطون وأرسطو وأغسطين، وصولاً إلى هيجل وماركس وتوكفيل وغرامشي، مروراً بفلاسفة عصر الأنوار جون لوك وهوبز وسبينوزا ومنسكيوا وروسو...الخ.

والدولة، وتعمل على تحقيق المصالح المادية والمعنوية لأفرادها عن هذه المصالح، وذلك في إطار الالتزام بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح السياسي والفكري والقبول بالتعددية والاختلاف والإدارة السلمية للخلافات والصراعات⁽¹⁾.

ويعرف محمد عابد الجابري المجتمع المدني على أنه " المجتمع الذي تنظم فيه العلاقات بين أفرادها على أساس الديمقراطية، بمعنى المجتمع الذي تمارس فيه الحكم على أساس أغلبية حزبية تحترم فيه حقوق المواطن السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية في حدها الأدنى على الأقل⁽²⁾."

وقد تبنت ندوة المجتمع المدني التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية عام 1992م تعريفاً للمجتمع المدني، كونه جملة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة، لتحقيق أغراض متعددة منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني والقومي ومثال ذلك الأحزاب السياسية^{**}، ومنها أغراض نقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي وفقاً لاتجاهات أعضاء كل جماعة، ومنها أغراض للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية⁽³⁾.

كما يمثل المجتمع المدني مختلف الأبنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية والحقوقية، التي تنتظم في إطارها شبكة معقدة من التفاعلات والعلاقات والممارسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع، التي تحدث بصورة ديناميكية ومستمرة من خلال مجموعة المؤسسات التي تنشأ طوعية وتعمل باستقلال عن الدولة.

(1) إبراهيم حسنين توفيق ، النظم السياسية العربية: الاتجاهات الحديثة في دراستها، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2008، ص197.

(2) محمد عابد الجابري، " إشكالية الديمقراطية والمجتمع في الوطن العربي "، المستقبل العربي، العدد 167، جانفي 1993، ص05.

^{**} تطرح مسألة الأحزاب السياسية اختلافاً فكرياً حول مدى انتمائها إلى المجتمع المدني كونها تسعى للوصول إلى السلطة لا التأثير فيها فقط، وهذا خلاف منظمات المجتمع المدني، في حين يصر البعض الآخر على مركزية دورها في المجتمع المدني لأنها تطرح برامج اجتماعية وغيرها.

(3) سيف الدين عبد الفتاح إسماعيل ، " المجتمع المدني والدولة في الفكر والممارسة الاجتماعية المعاصرة "، بحث مقدم إلى المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص292.

وفي هذا المجال تُشكل هيئات المجتمع المدني وسائط اجتماعية Social agents بين الفرد (المواطن) والدولة (السلطة)، تسمح بالمشاركة الفردية والجماعية في رسم السياسة العامة وتسيير الموارد بكل شفافية لتحقيق التنمية على جميع الأصعدة.

وتبرز أهمية المجتمع المدني بصورة واضحة في تجسيد الإصلاحات السياسية، إذ لا يقتصر دوره في ترقية المواطنة السياسية أو لعب دور الحلقة الاتصالية المحورية للمجتمع والنظام السياسي فحسب، بل يتعداه ليشمل المساهمة في تأسيس أنظمة سياسية ومجتمعية قائمة على مبادئ دولة الحق والقانون، العقلانية في التسيير، الشفافية، الديمقراطية، التعددية و المشاركة (1).

ويتجسد دور منظمات المجتمع المدني في المجال السياسي أيضا، من خلال مطالبته بمبدأ تحقيق المساواة الحكومية ومدى مصداقية تطبيق وتنفيذ البرامج المعمول بها، إلى جانب الرقابة على عمل السلطة والتأثير عليها من خلال الضغط على تغيير القرارات غير الإيجابية في عمل السلطة، وهذا بالنشر والبلث وإيجاد رأي عام ضاغط يتصدى لها (2).

في هذا المجال اعتبرت المؤسسات الدولية المجتمع المدني شريكا أساسيا لتحقيق الحكم الرشيد، فهو مصدر قيم التعددية والمساءلة والشفافية وحكم القانون، وهو محرك أساسي لهذه القيم كونه يدعم دور الأفراد في مساءلة المسؤولين السياسيين والإداريين، إلى جانب اعتباره قوة مواجهة للدولة وهذا الطرح يفترض أن المجتمع المدني سوف يتبنى إطارا ليبراليا يدعم دور السوق ويحد من الحركة المطلقة للدولة (3).

تعزز الاهتمام أكثر بأهمية المجتمع المدني من خلال عدة أبحاث ميدانية، كالبحت الذي قام به الأمريكي " روبرت بوتنام " Robert Putnam الذي استعمل ايطاليا كمثال لأبحاثه، وخلص إلى أن الحكومة الرشيدة Sound gouvernement، تحقق بواسطة وجود قطاع تطوعي صحي التي بواسطتها

(1) امحمد برقوق، " دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الرشيد: مقارنة في الحسبة الديمقراطية "، ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي حول " دور المجتمع المدني في تنمية الدولة "، الجزائر: جامعة أدرار، 2005، ص 50.

(2) إسماعيل الشطي، " الديمقراطية كآلية لمكافحة الفساد والتمكين للحكم الصالح "، المستقبل العربي، العدد 310، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ديسمبر 2004، ص 9.

(3) راوية توفيق، المرجع السابق، ص 161.

يتم تكوين رأس مال اجتماعي * Capital Social، قائم على الثقة والتعاون الاجتماعي وهذا ما يؤدي إلى حكومة جيدة وتحسين الأسواق الاقتصادية⁽¹⁾.

إن أطروحة " بوتنام " تركز أساسا على مسألة بناء القدرة Capacity Building لحكم راشد، ذلك أن أي إستراتيجية لبناء القدرات يجب أن تتضمن مقاييس كبرى لتأسيس وتدعيم التطوعية، و ترسيخ التقاليد التطوعية يساعد على توليد الشبكات وتحديد القواعد، وخلق ثقة أكثر بين المواطنين للضغط على حكومتهم من أجل التغيير وفرض قيم الديمقراطية.

وعليه فلا مراء عن القول أن هناك علاقة تداخل وتكامل بين المجتمع المدني والرشادة السياسية، إذ لا يمكن أن تكون رشادة سياسية ولا وجود لمسؤولية حقيقية ونزيهة في تسيير وتنفيذ استراتيجيات التنمية، ما لم تتوفر مؤسسات المجتمع المدني التي تعمل على تنمية العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وتكون الوسيلة الفعالة لتسيير الموارد الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال تعبئتها لأفضل الجهود الفردية والجماعية التي يمكن استخدامها وفق الجهود والوظائف التالية:⁽²⁾

- حماية حقوق المواطنين وتسهيل اتصال الأفراد بالحياة العامة، ومن هذا المنظور فإن المجتمع المدني يعتبر الوجه السياسي للمجتمع.
- تشكل قناة لمشاركة المواطنين في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية وتنظمهم في جماعات قوية تستطيع التأثير في السياسات العامة، فضلا على دورها في عمليات المساءلة والشفافية ومكافحة الفساد.
- إن الشبكات المدنية Civil Network تساعد على تبديد العقبات أمام الفعل الجماعي بمأسسته Institutionalising، التفاعل الاجتماعي، محاربة الانتهازية، تشجيع الثقة، تسهيل التعاملات السياسية والاقتصادية.

- توفير الفرص والخدمات للمواطنين وتنمية قدراتهم وتحسين مستويات معيشتهم، وذلك بمراقبة البيئة، حضر الممنوعات، تنمية الموارد البشرية...

* رأس المال الاجتماعي هو عدد ونوعية تنظيمات المجتمع المدني في أي مجتمع مقارنة بعدد السكان فيها، ويمكن حساب الفقر والثراء المدني وفقا لهذا المعيار وهو نفس المعيار الذي تقاس به درجة الرعاية الصحية لأي مجتمع، أي طبيب لكل نسمة معينة من السكان، نفس الشيء يطبق على المجتمع المدني فمعرفة مدى نشاط مجتمع ما تعتمد على معرفة عدد المنظمات التي أنشأها أفراد المجتمع مقسما على عدد أكبر من التنظيمات كلما كان المجتمع قوي.

⁽¹⁾ قوي بوحنية ، " دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الرشيد "، ورقة مقدمة إلى الملتقى الوطني حول: **التحولات**

السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشلف، 16-17 ديسمبر

2008، ص 06.

⁽²⁾ أيمن عودة المعاني، **الإدارة العامة الحديثة**، عمان: دار وائل للنشر، 2010، ص 223.

- المساعدة على تدفق المعلومات Flow of information⁽¹⁾.

- العمل على تحقيق العدالة والمساواة أمام القانون وحماية المواطنين من تعسف السلطة.

- تربية المواطنين على ثقافة مفهوم الديمقراطية، من خلال إكساب أعضائها قيم الحوار والتحاور والمشاركة في الانتخابات ومساءلة القيادات والتعبير الحر عن الآراء⁽²⁾.

إن هذا الدور الذي يؤديه المجتمع المدني عزز من مكانته مما جعله ملازماً للدولة العصرية بل أكثر من ذلك، بحيث أصبح كشريك ثالث في النظام الديمقراطي المشاركاتي إلى جانب القطاع الخاص والقطاع الحكومي، فالمجتمع المدني بهذا المنظور هو الذي يؤمن بيئة مساعدة ومنظمة للعمل الإنساني غير الربحي، والتي يعمل فيها الناس بإرادتهم بعيدين عن أي ضغط حكومي أو ضغط السوق، وهو الذي يؤمن الخدمات من خلال العمل التطوعي لذلك فهو عبارة عن أبنية اجتماعية وسيطية، أي عبارة عن حلقة وصل بين الحكومة والقطاع الخاص، وهذا ما يعزز دورها كشريك لترشيد النظام السياسي وتحقيق التنمية المستدامة.

بناء على ما تقدم يمكننا القول أن الحكم الراشد يتحقق بالمشاركة والشفافية والمساءلة واحترام سيادة القانون، في فضاء العلاقة الثلاثية بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، وفق شراكة حقيقية بين مؤسسات الحكم الثلاث وأن تتضافر جهودها من أجل انجاز أهداف التنمية المستدامة، عبر تهيئة المناخ السياسي والاقتصادي والتشريعي، لذي يسهم في استثمار الموارد الاقتصادية والطاقات البشرية على نحو أمثل ويمكن من توزيع الثروة والدخل بطريقة عادلة⁽³⁾.

(1) UNDP, **Public Sector in developing countries: issues**, lessons and Future direction :

Ottawa Institute on Governance , December ,2000, p05.

(2) -أيمن عودة المعاني، المرجع السابق ، ص 223.

(3) ناصر عبيد الناصر، المرجع السابق ، ص 186.

المبحث الثالث: العلاقة التفاعلية بين التنمية السياسية والحكم الرشيد

لم يعد ممكناً في الوقت الحالي الاكتفاء بالسعي إلى التحول من الحكم الشمولي أو السلطوي إلى الحكم الديمقراطي والليبرالي، وأن نعتبر عملية التحول هذه هي الإصلاح السياسي المنشود، خصوصاً وأن هناك قيوداً وتحديات يمكن أن تفرغ عملية التحول تلك من مضامينها الحقيقية، إذا لم تشمل عملية الإصلاح عمليات أخرى لمواجهة تلك التحديات والقيود.

والتنمية السياسية باعتبارها عملية معقدة ومركبة تبرز بين العملية الجوهرية للإصلاح الديمقراطي وبين السعي لتحقيق ما يسمى " بالحكم الرشيد "، ضمن عملية تحديثية شاملة للمجتمعات تستطيع نقلها من أغوار التخلف إلى آفاق الحداثة والتقدم، خصوصاً إذا اعتبرنا أن مطلب الحكم الرشيد هو الهدف الاستراتيجي لعملية التنمية السياسية المطلوبة، اقتداء بما دونه الكواكبي في خاتمته حيث يسوق قاعدة أساسية فحواها: " أنه يجب قبل مقاومة الاستبداد تهيئة ماذا يستبدل به الاستبداد، فمعرفة الغاية ولو إجمالاً شرط طبيعي للإقدام على كل عمل، وهو ما يمكن التعبير عنه " بالرؤية الاستراتيجية للإصلاح (1) .

وعليه نتساءل: هل التنمية السياسية وسيلة لتجسيد الحكم الرشيد أم أن هذا الأخير شرط لتحقيق التنمية السياسية ؟.

وللإجابة على هذه الإشكالية سنحاول تفكيك طبيعة العلاقة الرابطة بين التنمية السياسية والحكم الرشيد، وذلك بالتركيز على العناصر الرابطة والمشاركة بين كلا المفهومين.

(1) - إدريس السعيد ، " الإصلاح السياسي في الوطن العربي: المفهوم-المرتكزات-المؤشرات "، في مرصد الإصلاح العربي: الإشكاليات والمؤشرات، تقديم إسماعيل سراج الدين، الإسكندرية: مكتبة الإسكندرية، 2006، ص 66.

أولاً: بين الحكم الراشد والديمقراطية:

قد تكون الديمقراطية كلمة معروفة لدى معظم الناس، لكن مفهوم لا يزال يساء فهمه واستخدامه، ولعل أكثر المعاني شيوعاً للديمقراطية هو " حكم الشعب " تكون السلطة العليا فيه منوطة بالمواطنين يمارسونها مباشرة أو بواسطة وكلائهم المنتخبين من خلال نظام انتخابي حر، لكن الكثير ممن يرى أن " حكم الشعب بالشعب لصالح الشعب " يمثل غاية للديمقراطية أكثر من كونه تعريفاً لها، وأن الديمقراطية في جوهرها " نمط صنع القرار ضمن إطار يجمع السياسات والقوانين التي يمثل الشعب مصدرها، وأفضل ترتيبات الديمقراطية هي التي من خلالها صنع القرار، وهي التي تحقق لأقصى درجة ممكنة الرقابة الشعبية والمساواة في ممارستها "(1).

والديمقراطية مجموعة أفكار ومبادئ تدور حول الحرية، لكنها تتضمن مجموعة من الممارسات والإجراءات كالتمثيل السياسي العادل والانتخابات الحرة، والحقوق المتساوية والحريات الفردية والمحاسبة والحل السلمي للنزاعات،(2) فالديمقراطية في جوهرها توفير وسيلة منهجية حضارية لإدارة المجتمع بغية تطوير فرص الحياة، بما توفره من نظام سلمي للعلاقات الاجتماعية في ظل بنية مؤسسية إنسانية تتسم باستمرار النمو والكفاءة، وتحمل في مضمونها مبدأ المساواة الذي يتجاوز مفهومه السياسي إلى المساواة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتقوم على بناء إرادة المواطنة الواعية الفعالة، إرادة المشاركة السياسية والاقتصادية والاجتماعية من واجبات وحقوق ومشاركة في التنمية ومخرجاتها.

إن اعتبار مفهوم الديمقراطية كما يقول روبر دال Rober Dhal متضمناً لحكم الأغلبية أو الكثرة مقارنة ببدائه من أنظمة الحكم، يجعلها تتضمن محاولة تحقيق التوافق بين المجموعات المختلفة المصالح المتنافرة وتتيح إدارة أوجه الاختلاف سلمياً، والسيطرة على مصادر العنف وأسباب الصراع المبدد لطاقت المجتمع، وتتم السيطرة نتيجة ضمان حق المشاركة السياسية الفعالة لكل أفراد الشعب في عملية اتخاذ القرارات الملزمة، وذلك وفق شرعية دستورية تنبثق عن الإرادة الحرة للمواطنين وتقوم على أساس مبادئ

(1) Adel M. Abdellatif , " Global Forum III on Fighting Corruption and Safeguarding Integrity" , **Good Governance and its Relationship to democracy and Economic development** Seoul 20-21 May 2005,p07

(2) حسن كريم، " مفهوم الحكم الصالح "، في إسماعيل الشطي وآخرون، **الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص 108.

ديمقراطية تتجسد في مؤسسات دستورية تصون الحريات العامة وتُمكن المجتمع من ضبط السلطة القائمة على شؤونهِ⁽¹⁾ .

وفي نفس السياق حدد " روبر دال " خمسة معايير للأداء والممارسة الديمقراطية، بحيث يمكن اعتبارها كمؤشرات دالة على توفر العمل بالديمقراطية ودرجة تطبيقها، وقد حددها (علي خليفة الكواري) من خلال كتاب " دال " بعنوان " الديمقراطية وأزماتها " وهذه المعايير هي:⁽²⁾

1- المشاركة الفعالة: Effective Participation :

ولا يتأتى ذلك إلا بإتاحة الفرصة للأفراد والجماعات للتعبير عن اختياراتهم والمشاركة في اتخاذ القرارات.

2- تساوي الأصوات في المراحل الحرجة: Voting equality at the decisive stage

وهو دليل على الوزن الفعلي لصوت كل مواطن في الديمقراطية وتساويه مع أصوات غيره من المواطنين.

3- الفهم المستنير Enlightened Understanding أي ما يتطلبه متخذ القرار من فهم ومعرفة دقيقة وما يتطلبه أيضا مضمون القرار الديمقراطي .

4- سيطرة متخذ القرار الديمقراطي على جدول أعمال العملية الديمقراطية Control of the agenda

5- نطاق من يشملهم حق المشاركة في اتخاذ القرارات الديمقراطية Inclusion، أي نطاق اتساع المشاركة في الممارسة الديمقراطية.

وفقا لذلك فمفهوم المجتمع الديمقراطي هو المجتمع الذي يمتلك القدرة على اختيار ومن ثم تغيير الحكام والسياسات عن طريق مشاركة شعبية في انتخابات حرة ونزيهة، وهو المجتمع الذي يمارس الحكم عن طريق مؤسسات قادرة على الرقابة والمحاسبة والتشريع دون تدخل أو إكراه من السلطة التنفيذية، وأن يكون الأداء السياسي خاضعا لحكم دستوري يعلي من شأن السيادة الشعبية ويجعل الشعب مصدر للسلطات⁽³⁾.

(1) علي خليفة الكواري وآخرون، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص 28.

(2) نفس المرجع، نقلا عن:

-Robert.A. Dahl, Democracy and its Critics , Now Haven ,C T: Yale University Press, 1989,p 108.

(3) السعيد إدريس، المرجع السابق، ص 69.

واكتساب صفة الديمقراطية يتطلب عملية تطبيقها شروطا ومعايير لنظام الحكم الديمقراطي الفعلي والحقيقي، كما حددته منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (UNESCO)، وأكدته "علي كازانسجيل Ali Kazancigil " على أنه يشمل " الشفافية واحترام القواعد القانونية وحقوق الإنسان وتطبيق اللامركزية⁽¹⁾.

على هذا النحو يمكن تحديد أهم مرتكزات الحكم الديمقراطي، في ضرورة تجسيد الدستور الديمقراطي ومؤسسات الحكم الديمقراطي، بما تتضمنه من هيئات تشريعية وقضائية وأحزاب سياسية ومنظمات المجتمع المدني (المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الإعلامية)، فالأحزاب السياسية مثلا لا يكتمل تفعيلها إلا إذا كانت تعمل في مناخ يؤمن تعدديتها، والانتخابات كآلية ديمقراطية لا يكتمل تشغيلها إلا إذا كانت حرة ونزيهة، وأداء مؤسسات الحكم خاصة المؤسسة التشريعية والقضائية لن يكون بالفعالية المأمولة إلا في ظل تثبيت قواعد الشفافية والمحاسبة والمساءلة، وكذلك المؤسسات الإعلامية لن تؤدي رسالتها إلا إذا كانت تتمتع بالحرية الكاملة، أما المواطنة المتساوية التي يجب أن ينص عليها الدستور الديمقراطي فهي لا تكون حقيقية إلا في مناخ من حرية التعبير وانتفاء كل أنواع التمييز بين المواطنين⁽²⁾.

وعليه تعتبر الديمقراطية كما عرفها " مانويل أنطونيو Manuel Antonio Garreton، مختلف العمليات الهادفة لبناء مجموعة من المرجعيات الدستورية والقانونية والإجرائية التي تهدي البناء المؤسساتي والسلطوي للدولة وترشد سلوكياتها، وهي من خلال ذلك تحتوي على جانبين: الأول قيمى- بنيوي، والثاني أخلاقي.

بالنسبة للجانب الأول فإننا نلاحظ أن الانتماء إلى القيم الديمقراطية يرتبط بمدى فاعلية النظام السياسي وقدرته على تسيير الشؤون العامة، وكذا تحسين المستوى المعيشي لكافة الفئات الاجتماعية بالشكل الذي يضمن تبني المواطنين للقيم الديمقراطية، وذلك من خلال تجسيد قيم العدالة التوزيعية La Justice distributive، والحكم السياسي الرشيد La bonne Gouvernance Politique، القائمين على اللامركزية وتفعيل المشاركة السياسية لكل الفئات الاجتماعية تماشيا مع مفهوم التنمية المشاركة La Développement Participatif⁽³⁾.

(1) Ali Karancigil, " la gouvernance Itinéraires d'un Concept", in : **Javier Santiso**, A la recherche de la démocratie, Alger : Edition Bis Ibn Khaldoun, 2004, p 123.

(2) السعيد إدريس، المرجع السابق، ص 71.

(3) مايجا بوبكاري، المرجع السابق، ص 17

ذلك أن تجسيد الديمقراطية والحكم الراشد يحتاج قبل كل شيء إلى تعزيز المجتمع المدني، من خلال تكريس بنى وهيئات ومؤسسات تمثل الجماعات وتدافع عن مصالحها،⁽¹⁾ وبالتالي فالجانب القيمي للديمقراطية يحتاج إلى جانب بنيوي- هيكلي منظم.

في حين أن الجانب الثاني للديمقراطية يتمثل في بعدها الأخلاقي، ذلك أن الديمقراطية تستدعي ضرورة توفر مجتمع تحترم فيه القواعد والآليات المؤسسة لها، فضلا على احترام المؤسسات الموكلة بوضع القواعد والنصوص القانونية التي تحكم سير المجتمع، سواء من طرف النخب الحاكمة أو المعارضة أو المجتمع المدني على حد سواء بالشكل الذي يجسد فيه مبدأ علو القانون، غير أن تحقيق كل ذلك يستدعي أن يكون للديمقراطية حكم سياسي رشيد يقوم على تفعيل الدولة الحقوقية (دولة الحق والقانون)، وتعزيز استقلالية القضاء ودينامية المجتمع المدني بالشكل الذي يحقق مبدأ التباين السلطوي الذي يتحقق فيه قاعدة المسؤولية والضبط السياسي⁽²⁾، باعتبار المجتمع المدني وسيلة أساسية لتقييم مستوى الأداء الحكومي ومدى التوافق بين الجانب النظري (القواعد، القوانين، السياسات والبرامج)، والجانب العملي (الممارسات).

و الديمقراطية ذات وجهين: سياسي واجتماعي بطبيعتها والوجهان يحضران معا ويغيبان معا وهما مكملان لبعضهما البعض، فلا ديمقراطية سياسية في مجتمع لا عدالة فيه ولا تكافؤ فرص ولا مساواة ، ولا ديمقراطية اجتماعية في مجتمع يفتقد المؤسسات القادرة على الانتقاد والمساءلة والمحاسبة ومعاينة السلطة الفاسدة بإسقاطها وتبديلها، ويفتقد الثقافة الديمقراطية التي تؤمن بالتعددية وبحق الآخرين في اختلاف الآراء⁽³⁾.

فلا ديمقراطية دون ديمقراطيين يؤمنون بالتعددية، وهذا لن يحدث إلا في بيئة ثقافية ديمقراطية يسلك كل فرد فيها سلوكا ديمقراطيا بصورة عفوية، حيث يتمتع الفرد بحرية التعبير في رأيه وفكره وهو آمن في نفسه ومصالحه، مما يفسح المجال واسعا أمام المبادرات الخلاقة والمبدعة ويحول دون تحكم قلة متنفذة في مصائر الوطن والمواطنين.

⁽¹⁾Cynthia De Alcantara, « du bon usage du concept de gouvernance », Revue.

Internationale des Sciences Sociales N° 155, Mars 1998,P 13.

⁽²⁾ مايغا بوبكاري، المرجع السابق ، ص 17.

⁽³⁾ محمد راتب الحلاق، " التنمية الديمقراطية "، مجلة الفكر السياسي، العدد 28، دمشق: اتحاد الكتاب العرب، 2007، ص 18.

وبذلك فلا مراء عن القول أن غاية النضال السياسي في العصور كلها هي الوصول إلى الحكم الراشد، ولن يتم ذلك ولا يمكن أن يتم دون الديمقراطية باعتبارها وسيلة لإقامة الحكم الراشد، وتعني العمل المؤسساتي الذي يحول دون تغول بعض أجهزة الدولة على السلطة، والذي يسمح للمواطنين أن يتعايشوا معا في ظل قانون سيّد، بالرغم من اختلافاتهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية والإيديولوجية في مجتمع واحد يسمح بالتنوع والتعدد وبحرية التعبير⁽¹⁾.

وعلى أساس ذلك فقد أضحت الديمقراطية هي الضمان الفعال للحكم الراشد، ليس فقط في المجال السياسي بل وفي المجالات الاقتصادية والاجتماعية كذلك،⁽²⁾ إذ تعتبر الديمقراطية هي الشكل الوحيد من النظم السياسية الذي يمكنه توفير متطلبات الحكم الراشد، في إقامة حكومة ذات مشروعية تعمل على تقوية مبدأ الفصل بين السلطات، لتفعيل آليات مراقبة المؤسسات وتطوير وتعزيز استقلالية السلطة القضائية، لتمكينها من أداء دورها في تطبيق الرقابة على القوانين بفعالية وتعزيز القدرة التسييرية والتخطيطية للسياسة التنفيذية، واحترام حق المعارضة وتفعيل دور المجتمع المدني.

في سياق متصل فإن العناصر والآليات التي يتضمنها الحكم الراشد، تدل من الناحية النظرية إلى العلاقة التكاملية بينه وبين الديمقراطية إذ تعتبر شرطا أساسيا وعاملا محركا للرشادة السياسية، ذلك أن الديمقراطية تقوم وفق ما جاءت به الجمعية العامة للأمم المتحدة على الأسس التالية:⁽³⁾

- تشجيع التعددية وتعزيز حكم القانون.
- دعم وحماية واحترام حقوق الإنسان.
- تنمية وترسيخ الأنظمة الانتخابية بما يضمن حرية التعبير وإقامة انتخابات دورية حقيقية.
- خلق وتطوير الأطر القانونية والآليات اللازمة لتمكين كافة أعضاء ومؤسسات المجتمع المدني من المشاركة في تعزيز الديمقراطية.
- تجسيد الديمقراطية من خلال الحكم الراشد.
- دعم التضامن والتماسك الاجتماعي.

(1) نفس المرجع، ص 18.

(2) عبد الغفار رشاد محمد، " رؤية المؤسسات الدولية للديمقراطية والإصلاح السياسي "، في: ندوة الديمقراطية والإصلاح

السياسي في الوطن العربي، جامعة القاهرة، 21-22 يونيو 2005، بنغازي: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب

الأخضر، 2006، ص 304.

(3) United Nations (General Assembly), Resolution adopted by the General Assembly A/ RES/ 55/96 on promoting and Consolidating Democracy, 2001.

أما من الناحية العملية فالعلاقة القائمة بين المفهومين هي إجرائية كذلك، فلكي يكون الحكم الراشد مقبولا إنسانيا واجتماعيا يجب أن يرسم كهدف أساسي له تقوية التنمية الديمقراطية، وفي المقابل نجد أن احترام مبادئ الديمقراطية يعتبر شرطا أساسيا لتطبيق الرشادة⁽¹⁾ إذ لا يمكن الحديث مثلا عن رشادة سياسية في نظام غير ديمقراطي لا تحترم فيه المبادئ الأساسية للديمقراطية، كما لا يمكن تصور حكم راشد دون وجود فضاء للمشاركة السياسية ومشاركة فعاليات المجتمع المدني والقطاع الخاص في رسم السياسات العامة واتخاذ القرارات، ومن ثم فإن المشروعات الديمقراطية الممنوحة للحاكم ومشاركة المواطنين في عملية اتخاذ القرارات، هي التي تؤسس الفعالية وتعد من العناصر الهامة للحكم الراشد.

بهذا المعنى تركز الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) على الديمقراطية كمدخل للحكم الراشد فهما مفهومان مترابطان، من خلال اعتبار الديمقراطية شرط أولي لإقامة الحكم الراشد وهذا الأخير يتحقق بوجود مؤسسات ديمقراطية مشاركة، وفق هذا الطرح فالحكم الراشد هو حكم ديمقراطي بالأساس كما يرى مركز الديمقراطية والحكم التابع للوكالة، حيث يؤكد أن عملية الحكم تكون أكثر شرعية إذا ارتبطت بمبادئ الديمقراطية كالشفافية، التعددية، إدماج المواطن في عملية صنع القرارات، التمثيل، المساءلة...، لهذا تم تحديد خمسة مجالات تشكل اهتمامات مشاريع الحكم الخاصة بالوكالة الأمريكية تتمثل في النزاهة، الحكومية، اللامركزية الديمقراطية، دعم المجالس التشريعية، العلاقات المدنية- العسكرية وتنفيذ سياسات فعالة⁽²⁾.

من كل ما سبق يمكن القول أنه لا يمكن الفصل بين الديمقراطية والحكم الراشد فهما متكاملان مترابطان، إذ لا معنى للحديث عن ديمقراطية لا تحترم فيها مقومات الحكم الراشد، مثلما لا يمكن الحديث عن حكم راشد في ظل نظام غير ديمقراطي يغيب فيه التسيير الجيد والنزاهة للشؤون العامة، من خلال مشاركة فعالة وقوية للمجتمع المدني ولا يحترم حقوق الإنسان، وهذا ما يؤكد قوة العلاقة بين الرشادة والديمقراطية.

على أساس ذلك أصبح بالإمكان الحديث عن الحكم الديمقراطي Gouvernance Démocratique كتعبير عن مجال تقاطع الحكم الراشد والديمقراطية، وفي الواقع فإن هذه الأخيرة تعبر عن تطور نظرة

(1) الطيب بلوصيف ، " الحكم الراشد: المفهوم والمكونات " ، ورقة مقدمة في الملتقى الدولي حول: الحكم الراشد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، جامعة سطيف، الجزائر، 08-09 أفريل 2007، ص 29.

(2) رضوان بروسي، " الديمقراطية والحكم الراشد في إفريقيا " ، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2008، ص 182.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للحكم الراشد في طريق سعيها إلى ضمان سبل أفضل لتحقيق التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان* .

وفقا لذلك اعتبر الحكم الراشد بأنه الحكم الذي يتضمن حكما ديمقراطيا فعالا ويتضمن ما يلي:(1)

- ✓ احترام حقوق الإنسان وحياتهم الأساسية.
- ✓ مشاركة الأفراد في اتخاذ القرارات وإخضاع صانعي تلك القرارات للمساءلة والمحاسبة.
- ✓ إرساء قواعد وقوانين عادلة وشاملة ومؤسسات وممارسات تحكم التفاعلات الاجتماعية.
- ✓ مشاركة المرأة بشكل متساوي مع الرجل في المجالين العام والخاص وكذا في عملية صنع القرارات.
- ✓ تحرير الناس من أية مظاهر للتمييز على أساس الجنس والعرق والطبقة والنوع أو أي صفة أخرى.
- ✓ أن تتجاوب السياسات الاجتماعية والاقتصادية مع احتياجات الأفراد وتطلعاتهم.
- ✓ هدف القضاء على الفقر يجب أن يحظى بالأولوية وتوسيع هامش الاختيارات للأفراد، كما أن طموحات و احتياجات الأجيال القادمة يجب أن تنعكس من خلال السياسات الراهنة.
- على أن الحكم الديمقراطي يختلف عن الحكم الراشد في أنه يجعل من الحقوق السياسية والمدنية قيما أساسية وأهدافا تنموية بحد ذاتها، في حين يعتبرها الحكم الراشد مجرد وسائل لتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي (حسب ما جاء في أدبيات البنك الدولي في مفهومه للحكم الراشد) (2).

ثانيا - العلاقة بين الديمقراطية والتنمية:

تعد الديمقراطية حجر الأساس للتنمية وهي تلعب دورا بناء في تحقيقها، فإذا ما كان الهدف الأسمى للتنمية رفع مستوى حياة الناس والحد من فجوة الثروة والدخل بين مختلف الفئات وتحسين نوعية الحياة في المجتمع، فإن هذه المقاربة التنموية تقتضي وجود قيادة سياسية منتخبة ديمقراطيا، قادرة على تنظيم نشاطات اقتصادية وتنمية الموارد الوطنية بأسلوب فعال ومتوازن ومتعاون من الناحية الاجتماعية(3).

فالتنمية والديمقراطية مفهومان متكاملان يدعم كل منهما الآخر، ومما يزيد من قوة الصلة بينهما أنها تتبع من تطلعات الأفراد والشعوب ومن حقوقهم المشروعة(4)، بحيث أن كلا منهما يشتمل على عناصر

* لاحظ وقارن في ذلك بين تقرير 2000 و 2002 من جهة والتقارير السابقة لها من جهة أخرى.

(1) عبد الغفار رشاد محمد، " رؤية المؤسسات الدولية للديمقراطية والإصلاح السياسي "، في ندوة: الديمقراطية والإصلاح

السياسي في الوطن العربي، المرجع السابق، ص 298.

(2) راوية توفيق، المرجع السابق، ص 70.

(3) حسن كريم، المرجع السابق، ص 58.

(4) Ghali Boutros Boutros, **The Interaction Between Democracy and Development**,

France: UNESCO, 2002.p 11

اقتصادية، سياسية، اجتماعية وثقافية، ما يجعل تحقيق إحداها بشكل حقيقي وموضوعي يؤدي إلى تحقيق الآخر، باعتبار أن كلاهما يهتم بإنشاء نظام سياسي واقتصادي مستقل قادر على تدبير العلاقات المتطورة بين التغيرات الاقتصادية والتنظيمات الاجتماعية والثقافية، ومن ثم فإن ما يجمع بين الديمقراطية والتنمية هو أن كلا الفكرتين تحملان صورا وآليات وأساليب مشتركة للتغيير والتطوير المجتمعي بشكل متكامل وشامل⁽¹⁾.

تجسد ذلك بوضوح في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تقريره العالمي حول التنمية البشرية لسنة 2002م، والذي جاء بعنوان " تعميق الديمقراطية في عالم مبعثر " Approfondir la démocratie dans un monde fragmenté، حيث تمحورت الفكرة الأساسية لهذا التقرير حول اعتبار نجاح التنمية هو قضية سياسية بقدر ما هو قضية اقتصادية، فالتقليص المستدام للفقر يتطلب التأسيس لحكم ديمقراطي صلب ومرسخ في كل مستويات المجتمع⁽²⁾، وهذا ما يؤكد أهمية العمليات السياسية والممارسات الديمقراطية في تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية البشرية، تبين ذلك بوضوح في الجزء الثاني من التقرير الموسوم بـ " الحكم الديمقراطي في خدمة التنمية البشرية " الذي تناول دور الحرية والمشاركة السياسية والديمقراطية بشكل عام في تحقيق التنمية البشرية⁽³⁾.

على أساس ذلك فالعلاقة بين الديمقراطية والتنمية ذات تأثير متبادل، ويظهر دور كل منهما في تحقيق الآخر من خلال ما يلي:

أ- التنمية كعامل مساعد لقيام نظم ديمقراطية:

- إن التنمية تؤدي إلى إحداث تغيير في القيم المجتمعية بما يخدم توجهات الانفتاح الديمقراطي.
- إن التنمية توفر القدرات على قيام نظم تعليمية شاملة ومتطورة تساهم من خلالها في تعميق الوعي لدى المواطنين، وتنمي لديهم قيم الحوار والاعتدال والعقلانية وهي قيم أساسية في أية ممارسة ديمقراطية.
- تساهم التنمية الاقتصادية في زيادة الدخل الفردي، بما يحقق الأمن الاقتصادي للمواطنين ويحد من الصراعات الاجتماعية، ويمكن المواطنين من تبني مواقف سياسية تجعلهم ينخرطون في المشاركة في الشأن العام، ويفتح المجال للتنافس السياسي ويبعد الحياة السياسية عن التطرف والعنف والاحتكار.

⁽¹⁾ ديدي ولد السالك، " الممارسة الديمقراطية: مدخل إلى تنمية عربية مستدامة "، المستقبل العربي، عدد 356، بيروت:

مركز دراسات الوحدة العربية، أكتوبر 2008، ص 25.

(2)- PNUD، « Rapport mondial sur le développement humain 2002 » : Approfondir la démocratie en un monde fragmenté , New York : De Boeck, 2002, PV

⁽³⁾ -Ibid, p 51-61.

- إن التنمية وما توفره من مداخل مالية مرتفعة تساهم في توسيع هامش الاختيارات أمام المواطنين للمطالبة بحقوقهم المدنية والسياسية⁽¹⁾.

ب- من جانب آخر فإن تأثير الديمقراطية ومساهمتها في تحقيق التنمية تتجلى من خلال:

- إن تجسيد الديمقراطية وممارسة الحقوق السياسية الأساسية هي التي تضمن احترام الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وهو ما يعني أن بناء نظام الحكم الديمقراطي وتقويته يعد مكونا محوريا لعملية التنمية.
- إن تعزيز الديمقراطية السياسية لا يكتمل إلا باتخاذ تدابير اقتصادية واجتماعية مواتية للتنمية، كذلك فإن أي إستراتيجية للتنمية تتطلب لتكون قابلة للتنفيذ أن تستمد مشروعيتها وعناصر قوتها من المشاركة الديمقراطية فيها⁽²⁾.
- أثبتت الأبحاث الميدانية أن أغلبية البلدان غير الديمقراطية قد أخفقت في تحقيق التنمية، عكس ذلك نجحت أغلبية الدول الديمقراطية في تحقيق التنمية، وخير مثال على ذلك ما أظهرته تقارير التنمية البشرية العالمي لعام 2004م حول تجربة الدول الأوروبية، حيث أن الدول الفقيرة منها أو المنخفضة الدخل هي الدول التي كانت تتبع النهج الاشتراكي في السابق ولم تكن نظمها السياسية نظاما ديمقراطية، بينما حققت بعض الدول الأوروبية التنمية مثل (اسبانيا، البرتغال) عندما تحولتا إلى الديمقراطية في السبعينات من القرن العشرين، فضلا على بعض الدول التي اتبعت الديمقراطية السياسية، ما انعكس على تحقيق الديمقراطية الاجتماعية ومثال ذلك تجربة الدول الاسكندنافية.
- إن تجسيد الديمقراطية الحقبة بمعناها التتافسي الايجابي، تضمن تداول السلطة والذي يضمن بدوره نوعا من الاستمرارية في المؤسسات والشفافية المستدامة، ذلك أن تداول السلطة يعني إعادة توزيع القوة بوجهيها " السلطة والثروة " لمصلحة الناس، وتغيير سبل ممارسة القوة إلى نسق الحكم المؤسسي الراشد الضامن لمصالح جميع المواطنين.
- كما يتضح من تجربة بعض الدول أن البلدان التي اتبعت خيار الممارسة الديمقراطية، قد نجحت إلى حد كبير في تجسيد التنمية على الرغم من أن بعضها بلدان فقيرة، فلولا الديمقراطية لما وصلت الهند مثلا إلى ما حققته من تقدم علمي والحضور على الساحة الدولية، وذلك ما يؤكد الاقتصادى الأمريكي الهندي الأصل " أماريتا سن " Amartya Kumar Sen " عن أهمية الديمقراطية في تنمية الدول الفقيرة من خلال قوله " أن المجاعات لا تقع في ظل النظم الديمقراطية، إذا لم تحدث في

(1) ديدى ولد السالك، المرجع السابق ، ص26.

(2) Ghali Boutros Boutros, Op.cit, p10.

- الحقيقة أي مجاعة بالمعنى الموضوعي لها في أي نظام ديمقراطي مهما كان البلد فقيرا "، ذلك أن الحكومات الديمقراطية تستطيع الحيلولة دون وقوع المجاعات، لأنها حكومات تتوفر على إعلام حر وجملة من المؤسسات تشكل في مجموعها حوافز سياسية قوية للنهوض والحد من الجوانب السلبية لسياسة نظم الحكم، وهو الأمر الذي ينعكس دون حصول كوارث من نوع المجاعة لمواطنيها.
- من الروابط الواضحة أيضا بين الديمقراطية والتنمية تلك المتضمنة في محاربة الفساد، ويعني ذلك تمكين الناس من الوصول إلى المعلومات وخلق بيئة تساعد المواطن من انتقاد الفساد، ويؤمنون معها بأن النظام القضائي باستطاعته حل تلك المشكلات بفعالية⁽¹⁾.
 - تهيئ الديمقراطية مناخا للمشاركة في التنمية، باعتبارها وسيلة لدمج أو إدخال الأفراد في المعطيات والإجراءات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، التي تؤثر مباشرة على حياتهم وتجعلهم يقومون بدورهم ومسؤولياتهم تجاه المشاركة في التنمية، سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من أجل تمكين الناس في اتخاذ القرارات بأنفسهم، وعدالة فرص الاختيار التي لا تتم إلا في ظل الشفافية والديمقراطية.
 - تعتبر الديمقراطية أساس التنمية المستدامة بالمعنى المتصل بها اليوم، والمقترن خاصة بتركيز مفهوم المواطنة وتنمية قيم المشاركة الفاعلة للإنسان بوصفه ركيزة التنمية وغايتها⁽²⁾.
- وفي نفس المجال حدد تقرير التنمية البشرية لسنة 2002م ثلاثة مظاهر أساسية يتجلى من خلالها الارتباط بين العمليات الديمقراطية والتنمية البشرية تتمثل في ما يلي:
- تسهم الديمقراطية في تحقيق الاستقرار السياسي في الدول بحكم دورها الفعلي في تعزيز دولة القانون والمؤسسات، ذلك أن المنافسة المفتوحة التي يتسم بها النظام السياسي في ظل الديمقراطية، تفتح المجال لأطراف المعارضة بأن تحدث التغيير دون عرقلة عمل النظام، أو دون إحداث أزمات سياسية وعراقيل في مسار التنمية، وفي هذا المجال يقول بروس روسيت " Bruce Russett " تنزع النظم الديمقراطية إلى أن تكون أقل عرضة للاضطراب على الصعيد السياسي، وأن الجمع بين التنمية والديمقراطية يوفر بالفعل مزيدا من مقومات الاستدامة⁽³⁾.
 - تساعد الديمقراطية في نشر الوعي والمعرفة حول مختلف القضايا المهمة من خلال فتح المجال للحوار والمناقشات العامة، هذا الذي من شأنه نشر المعلومات والتأثير في مختلف السلوكيات.

(1) حسن كريم، المرجع السابق، ص 60.

(2) ديدى ولد السالك، المرجع السابق، ص 27-28.

(3) Ghali Boutros Boutros, Op.cit, p 11

وبالتالي تعتبر الديمقراطية نظام من التدبير السياسي لعملية التعبير الاجتماعي، ذلك أن الديمقراطية من منظور التنمية تعني وجود مؤسسات عامة، فعالة، عادلة وخاضعة للمساءلة، تحمي حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وتمكن جميع الناس من المشاركة في الحوار واتخاذ القرارات التي تمس حياتهم، وتمكن الفقراء من توسيع فرصهم الاقتصادية والاجتماعية، فضلا عن تمكنهم سياسيا من خلال بناء أشكال قوية من الحكم الديمقراطي في المجتمع، والتنمية من جهتها مجموعة من المكاسب المحققة في مختلف المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الأمر الذي يتيح للأفراد توسيع خياراتهم المتعددة، مما يعني أن التنمية والديمقراطية يتكاملان ويتساندان ليساهم كل منهما في تحقيق وتفعيل الآخر، وإن كانت التنمية في الغالب الأعم تأتي كنتيجة من نتائج الممارسة الديمقراطية⁽¹⁾.

فالتنمية المستدامة بحاجة إلى الديمقراطية، والتنمية من دون ديمقراطية لا تكون مستدامة، وكما تستنتج إحدى الدراسات " لم يجد أي من أقوى التحليلات المتوافرة نتيجة سلبية غير مشروطة للديمقراطية على النمو الاقتصادي، وتقترح هذه النتائج أن الديمقراطية في حال أنها لم ترتب نتائج ايجابية على التنمية فإنها على الأقل لا تملك نتيجة سلبية "،⁽²⁾ وبناء على تلك العلاقة تتعزز مقولة أنه " لا ديمقراطية بدون تنمية ولا تنمية بدون ديمقراطية " ⁽³⁾.

ثالثا - الحكم الرشيد والتنمية :

لقد تغيرت مفاهيم التنمية من التركيز على النمو الاقتصادي إلى التركيز على التنمية البشرية ثم التنمية البشرية المستدامة، أي الانتقال من الرأسمال البشري إلى الرأسمال الاجتماعي وصولا إلى التنمية الإنسانية، واقترن هذا التحول في مفاهيم التنمية بإدراج مفهوم الحكم الرشيد، ويعود السبب إلى كون النمو الاقتصادي في بعض الدول لم يتوافق بتحسين المستوى المعيشي لغالبية السكان، أي أن ارتفاع الدخل القومي لا يُفضي بالضرورة إلى تحسين نوعية الحياة إلا إذا اقترن بعدالة التوزيع ، وعليه تم ربط مفهوم الحكم الرشيد مع مفهوم التنمية البشرية المستدامة لأن الحكم الرشيد هو الذي يمكن من تحويل النمو الاقتصادي إلى تنمية بشرية مستدامة⁽⁴⁾، ذلك أن الحكم الرشيد يرتبط بكافة مجالات التنمية الشاملة

(1) ديدوي ولد السالك، المرجع السابق ، ص 28.

(2) حسن كريم، المرجع السابق ، ص 60، نقلا عن: أ.أ.قبرصي وج. أوركين، " خيار قاص أم تكافل سيد ؟"، بحث في العلاقات بين الديمقراطية والتنمية "، جامعة ماكماستر، 1999.

(3) الطيب بكوش ، " هل للعلاقة بين الديمقراطية والتنمية حدود ؟ "، المجلة العربية لحقوق الإنسان، عدد 02، تونس:

المعهد العربي لحقوق الإنسان، 1995، ص 100.

(4) ناصر عبيد الناصر، مرجع سابق الذكر، ص 195-196 .

المستدامة، ولا يعني الحكم الراشد في جوهره إلا الارتقاء بالتنمية إلى أعلى مستوياتها.

وكما يقول السيد كوفي عنان أمين عام هيئة الأمم المتحدة (سابقا) " قد يكون الحكم الصالح بمفرده هو أهم عامل للقضاء على الفقر وتعزيز التنمية، ويجب أن تُصمم مؤسسات الحكم في المجالات الثلاث وهي الدولة، المجتمع المدني والقطاع الخاص كي تسهم في التنمية الإنسانية المستدامة، من خلال إيجاد الظروف السياسية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية اللازمة لتحرير هذه القدرات البشرية وبالتالي تعزيز رفاه الإنسان⁽¹⁾.

فمفهوم الحكم الراشد قادر على تفسير ووصف الإخفاق في التنمية، باعتبارها مفهوما متعدد الأبعاد يمس الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، وأن واجب ومسؤوليات الحكم الراشد أن يتأكد من تحقيق المؤشرات النوعية لتحسين نوعية الحياة للمواطنين، وهذه المؤشرات تتعدى المؤشرات المادية التي تقيس الثروة المالية، إلى ضرورة الاستثمار في الرأسمال البشري بما يضمن تحقيق تنمية بشرية مستدامة تهدف إلى بناء نظام اجتماعي عادل، وبما يسمح برفع القدرات البشرية عبر زيادة المشاركة الفعالة للمواطنين وتوسيع خيارات المواطنين وإمكاناتهم، إلى جانب اكتساب المعرفة وتمكين الإطار المؤسسي⁽²⁾.

كما أن تمكين المواطنين وتوسيع خياراتهم يستدعي ضرورة تقوية أشكال المشاركة ومستوياتها، عبر الانتخابات العامة لمؤسسات الحكم وتفعيل دور الأحزاب السياسية وضمان تعددها وتنافسها، فضلا على ضمان حرية العمل النقابي واستقلالية منظمات المجتمع المدني، وهي صفات ومؤشرات لا يؤمنها إلا الحكم الراشد.

وفي هذا المجال يمكن إدراج المؤشرات الأساسية للتنمية البشرية المستدامة باختصار فيما يلي:⁽³⁾

1- التمكين: ويعني تعزيز قدرات المواطنين وخياراتهم وتفعيل مشاركتهم في القرارات التي تؤثر في حياتهم، ويكون ذلك عبر الانتخابات العامة لمؤسسات الحكم وعبر تفعيل دور الأحزاب السياسية وضمان تعددها وتنافسها، فضلا على ضمان حرية العمل النقابي واستقلالية المجتمع المدني.

(1) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002، المرجع السابق، ص 103.

(2) حسن كريم، المرجع السابق، ص 43.

(3) ناصر عبيد الناصر، المرجع السابق، ص 196.

2- التعاون: وفيه تضمين لمفهوم الانتماء والاندماج والتضمينية كمصدر أساسي للإشباع الذاتي الفردي، حيث التعاون هو التفاعل الاجتماعي الضروري، بما يعزز الانتماء للوطن والتمسك بالهوية والاندماج بالمجتمع.

3- العدالة في التوزيع: وتشمل الإمكانيات والفرص إلى جانب توزيع الدخل القومي توزيعاً عادلاً بين المواطنين.

4- الاستدامة: وتعني تلبية احتياجات أبناء المجتمع الأساسية دون الإضرار باستحقاقات الأجيال المقبلة وحققها في العيش الكريم وكذا في ممارسة قدراتها الأساسية.

5- الأمان الشخصي: ويتضمن الحق في الحياة بعيداً عن أية تهديدات أو قمع أو تهجير، بما في ذلك الحق في الحرية واكتساب المعرفة وتمكين المرأة.

هذه المؤشرات يتعذر توفرها بدون وجود حكم راشد، يتبنى سياسات عامة تضع الموارد الطبيعية والطاقت البشرية موضع الاستثمار الأمثل ويكفل المشاركة في المؤسسات والقرارات، وممارسة الحقوق والحريات الأساسية وتصبح السلطة أكثر إنصافاً وعدلاً، وتتاح فرص أفضل للقضاء على مشكلات أساسية كال فقر وإرساء إجراءات ومؤسسات تتسم بالكفاءة والفعالية، بما يضمن حماية حقوق الإنسان ويفرض تجسيد الممارسات الديمقراطية شكلاً ومضموناً، فتصبح الحرية والمشاركة جزءاً من حياة الناس وممارساتهم، وفي ذات الوقت أساساً لتعزيز التنمية وتمكين المجتمع⁽¹⁾.

على أساس ما تقدم يتضح أن الحكم الراشد مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالتنمية المستدامة، ويمكن أن نحدد عناصر الحكم الراشد وعلاقته بالتنمية من خلال المرتكزات التالية:

- ❖ ديمقراطية حقيقية مبنية على مفهوم المشاركة في إدارة الشؤون العامة والمعتمدة على التمثيل لكافة فئات المجتمع وتعتمد أساساً المحاسبة والمساءلة.
- ❖ احترام المعايير الدولية والمحلية الخاصة بحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، واعتماد مبدأ المساواة وعدم التمييز أو قابلية الحقوق للتجزئة والإنقاص.
- ❖ دعم مؤسسات المجتمع القائمة وتسهيل إجراءات تكوينها وتفعيل دورها في الحياة العامة.
- ❖ احترام سيادة القانون وتعزيز مفهوم استقلالية القضاء وتحديد معايير المحاكمات العادلة، وحق التقاضي أمام محاكم مختصة وقضاة مستقلون.

(1) عبد الغفار رشاد محمد، المرجع السابق، ص 298-299.

❖ إدارة أموال الدولة بطريقة شفافة وسليمة تخضع لمفهوم الرقابة العامة للمجتمع وكذا للمساءلة، وأن تقوم على إدارتها مؤسسات حكومية تتميز بقدرتها على التعامل مع قضايا إدارة أموال الدولة ومواردها بكل احتراف ومهنية عالية، وتضع مصلحة المجتمع وأفراده في أولويات غاياتها.

❖ اعتماد السلطة اللامركزية للحكومة وتوزيعها على مختلف مناطق الدولة جغرافيا، والاعتماد على المشاركة التامة لأفراد المجتمع واحترام كافة الحقوق والحريات الأساسية وتعزيز مفهوم الحكم الرشيد. من خلال ما سبق نستخلص أن العلاقة بين التنمية والحكم الرشيد علاقة تبادلية من ناحية، إذ يؤدي الحكم الرشيد إلى تنمية مستدامة ذلك أن أسلوب الحكم يقوم على مشاركة كل الأفراد - رجال ونساء - دون تهميش في التخطيط والتنفيذ والتقييم لمشروعات وسياسات التنمية، ومن ناحية أخرى تعد التنمية مدخلا للحكم الرشيد ذلك أنه من شأنها تحقيق المشاركة والعدالة والتمكين، وحتى تتحقق هذه العلاقة فإن الخطوة الأولى هي سد الفجوة النوعية التي تضعف قدرة الدولة، ونقطة الانطلاق في ذلك هي تطوير التعليم وتحديثه لتوليد النشاط والحيوية وتعبئة الطاقات للتغيير⁽¹⁾.

وعليه فهناك ارتباط لا ينفصم بين التنمية والحكم الرشيد، فالتنمية لا يمكن أن تتواصل بدون حكم رشيد ولا يمكن أن يكون الحكم رشيدا ما لم يؤدي إلى استدامة التنمية⁽²⁾.

رابعا - البعد المدني في التنمية السياسية والحكم الرشيد :

يكاد يكون هناك شبه إجماع بين المفكرين السياسيين حول أهمية مؤسسات المجتمع المدني وضرورتها للتنمية بجميع أشكالها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، حيث اعتبرت شرطا أساسيا لأي تنمية ناجحة و بالتالي فإن رقى المجتمعات وتقدمها لا يمكن أن يتم إلا بوجودها⁽³⁾.

يشكل المجتمع المدني بمؤسساته النقابية والمهنية المضمون الحقيقي للحياة الديمقراطية، التي تجيز الحق للأكثرية في تسيير شؤون البلاد وتُجيز للأقلية حق المعارضة وإبداء الرأي في قضايا البلاد كلها، ويدخل المجتمع المدني كعامل تفسيري لعملية الديمقراطية عبر علاقته بالدولة والبنية الطبقية، حيث

(1) عبد الله علي، المرجع السابق، ص 90.

(2) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يناير 1997، ص 05.

(3) عبد المجيد عزام، "التنمية السياسية في أعقاب الانفراج الديمقراطي في الأردن"، مجلة دراسات للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 02، عمان: الجامعة الأردنية، حزيران 2006، ص 368.

يلعب المجتمع المدني التعددي النشط دورا مهما في موازنة قوة الدولة، كما أنه يمكن أن يكون حائلا أمام عودة التسلطية وعاملا حيويا في تعزيز الديمقراطية والمحافظة عليها⁽¹⁾.

كما أن ديمقراطية الدولة والمجتمع إجراء أساسي بالنسبة لعملية التنمية السياسية، فالديمقراطية ضرورية لرفع مستوى المشاركة الشعبية من جهة، وهي عملية جوهرية لتفعيل الشرعية السياسية للنظام من ناحية ثانية، فكلما ارتفع مستوى المشاركة الشعبية في عملية اتخاذ القرار (سواء كان بطريقة مباشرة أو غير مباشرة)، وحرية الانضمام إلى الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات المهنية، يزداد النظام السياسي شرعية واستقرار⁽²⁾.

والمجتمع المدني آلية فعالة تعمل من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان، ويتوقف ذلك على طبيعته من حيث استقلاليته الداخلية وحسن تنظيمه وكفاءته وشفافيته، فضلا على طبيعة البيئة السياسية والثقافية والاجتماعية التي يعمل ضمنها، فمتى قويت وتدعمت قوى ومؤسسات المجتمع المدني، فإنها تساهم في تثبيت الديمقراطية كنظام للحكم، وهو بمثابة الأرضية التي ترتكز عليها الصيغة الديمقراطية ومؤسساتها وعلاقاتها⁽³⁾.

ويفرض المجتمع المدني نفسه كفاعل مركزي للأنماط الجديدة للموازنة السياسية وعلى ذلك تعمل مؤسساته على تحقيق:

❖ دعم الديمقراطية ودولة القانون، فبغض النظر عن التوجهات الوطنية فإن صيرورة بروز المجتمعات المدنية، تؤكد على وجود علاقة حيوية بين إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني التي يجسدها دور الفاعلين في عملية الديمقراطية، والذي يتحدد بدوره وفقا لمحاور رئيسية ثلاثة:⁽⁴⁾

(1) محمد زاهي بشير المغربي، " الديمقراطية والإصلاح السياسي: مراجعة عامة للأدبيات "، في ندوة الديمقراطية والإصلاح السياسي في الوطن العربي، 21-22 يونيو 2005 بجامعة القاهرة، بنغازي: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 2006، ص 81.

(2) حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، المرجع السابق، ص 57.

(3) إبراهيم حسنين توفيق، " بناء المجتمع المدني: المؤشرات الكمية والكيفية "، بحث مقدم إلى: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص 698-699.

(4) غنية شليغم، " دور تنظيمات المجتمع المدني في تكريس المشاركة السياسية "، مجلة دفاتر السياسية والقانون، العدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة ورقلة، الجزائر، ديسمبر 2009، ص 07، نقلا عن:

– C.Delhoume,(Cood), Contre Pouvoir et Démocratisation, une étude Comparative du rôle des syndicats et des associations dans quatre pays (Algérie, Bosnie – Herzégovine, Mexique , Roumanie)Paris : IEDS,2002,p51.

أ- تغيير الإجراءات المؤسساتية (أي العمل على ديمقراطية النظام السياسي).

ب- تأسيس دولة القانون التي تعترف وتحترم الحريات الفردية والجماعية.

ج- تطوير المواطنة خاصة مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العامة (اتخاذ القرار).

❖ تأسيس حكم ديمقراطي مشارك: حيث أن الشعبية التي يحظى بها اليوم مصطلح المجتمع المدني مرتبطة جزئيا بالأشكال الجديدة للتوازن السياسي، حيث أن أدوار الدولة تناقصت تدريجيا على وقع سياسات إعادة الهيكلة وبعدها البرامج الأولى للحكم الراشد، التي وضعت من أجل وضع القطاع الخاص في عجلة التنمية في هذا الإطار التي تمت فيه استشارة المجتمع المدني، والأخذ في الحسبان خبرته في ميكانيزم اتخاذ القرار .

وعليه فإن المجتمع المدني يساهم في تعزيز التطور الديمقراطي وتوفير الشروط الضرورية لتعميق الممارسة الديمقراطية، وفي هذا المجال حدد " دياموند L.Diamond ⁽¹⁾ الطرق التي يمكن من خلالها للمجتمع المدني أن يعزز الديمقراطية، مركزا على التصور الليبرالي لوظائفها المتمثلة في كبح وضبط قوة وسلطة الدولة وتدعيم المشاركة السياسية ومقاومة التسلطية، لما يمتلكه من قدرة على الضبط فيساعد على إجراءات سياسية في المجتمع* .

ولا يمكن تحقيق الديمقراطية السياسية في أي مجتمع، ما لم تتبنى منظمات المجتمع المدني قيم الديمقراطية فعلا باعتبارها البنية التحتية لها، حيث توفر مكوناته فرصة كبيرة لتربية المواطنين ديمقراطيا وتدريبهم عمليا في اكتساب الخبرة اللازمة للممارسة الديمقراطية في المجتمع، بما تتيحه لعضويتها من مجالات واسعة للممارسة والتربية الديمقراطية، والمجتمع المدني لا يلعب الدور المنوط به إلا في كنف دولة ديمقراطية، وتطويرة هو في ذات الوقت تعبير وأداة لديمقراطية النظام السياسي وتدعيم دولة القانون.

(1) هشام عبد الكريم، " المجتمع المدني ودوره في التنمية السياسية في الجزائر 1989-1999 " ، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2006، ص 36-37. نقلا عن: محمد زاهي بشير المغيربي، " الدولة والمجتمع المدني في ليبيا " - الحلقة الأولى -

-<http://w.w.w. libyaforum.org / index.php? option=content&task = View&id=1433&ite=1433&itemid=133>.

* يرى " وايت G.white " بصورة مناقضة الى حد ما أن القوى الاجتماعية قد تكون عاملا معززا أو معرقلا لعملية الديمقراطية، فعلى الرغم من أن معظم منظمات المجتمع المدني لعبت تاريخيا دورا حاسما ومهما في عملية الديمقراطية، فلا يمكن افتراض أنها ستقوم بذلك دائما وفي جميع الأحوال، وقد توجد قوى ديمقراطية وقوى مناقضة للديمقراطية كما يتضح من نمو الجماعات الفاشية والجماعات العنصرية، إضافة إلى ذلك لا يمكن افتراض أن منظمات المجتمع المدني تعمل دائما وفق التقاليد والأطر الديمقراطية داخليا.

تأسيسا على ما تقدم يتبين أن هناك علاقة تداخل وترابط وتكامل بين الديمقراطية والحكم الراشد، فلا وجود للديمقراطية بدون مجتمع مدني ذلك أن هذا الأخير هو أداة تحقيق الديمقراطية وتعزيزها والدفاع عنها كقيمة كبرى، كما يعد شرطا ضروريا لنجاح التنمية السياسية، والعكس صحيح أيضا فإن تحقيق الديمقراطية يؤدي إلى بناء مجتمع مدني قوي، وعليه فإن كل من الديمقراطية والمجتمع المدني يعتبر سببا ونتيجة والصلة بينهما هي صلة جدلية متبادلة التأثير والتأثر⁽¹⁾.

فضلا على أن الحكم الراشد كفلسفة حكم يحتاج إلى نظام ديمقراطي كما يحتاج إلى آلياته ومن دونها يتعذر تطبيقه، وفي هذا المجال تمثل مؤسسات المجتمع المدني أحد أهم أركان الحكم الراشد، حيث لا يمكن الوصول إلى نمط الحكم الراشد من دون دور حقيقي وفاعل لمؤسسات المجتمع المدني، والتي إذا ما تم تفعيلها يمكن أن تسهم في التسريع من عجلة التنمية، لا سيما إذا كانت مؤسسات المجتمع المدني متحررة من تسلط الدولة وهيمنتها، وتتحول إلى ند للدولة وتأخذ دورها في مساءلة ومحاسبة المقصرين والمهملين من الموظفين والمسؤولين الحكوميين⁽²⁾.

فالعلاقة التبادلية بين مؤسسات المجتمع المدني والدولة * تضيق وتتسع تبعا لطبيعة النظام السياسي السائد، لكن ما يجدر الإشارة إليه في هذا الخصوص هو عدم إمكانية الحديث عن دور للمجتمع المدني من دون الحديث عن تطوير بنى الدولة ووسائل وآليات عملها، وذلك من منطلق العلاقة الترابطية التي تجمع بين الدولة والمجتمع، ما يعني أن عملية تفعيل دور المجتمع المدني تتضمن في الوقت ذاته عملية بناء الدولة، أي ضرورة أن تأخذ علاقة المجتمع المدني بالدولة معان جديدة تقوم على تعظيم

(1) جاسم القطامي، تعقيب على بحث: باقر النجار، " المجتمع المدني في الخليج والجزيرة العربية "، بحث مقدم إلى ندوة " المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1992، ص 600.

(2) ناصر عبيد الناصر، المرجع السابق، ص 125.

* هذه الثنائية هي مثار جدل واختلاف بين الكثيرين فالبعض يرى أن مؤسسات المجتمع المدني ذلك النقيض المعارض للدولة، ومن أهم أفكار هذا التوجه ما ذهب إليه " كلاستر " في كتابه " المجتمع ضد الدولة " La Société Contre L'état في جعله للمجتمع المدني مقابلا للدولة ومنفصلا عنها، حيث اكتشف عند دراسته لمجموعة من المجتمعات التي رفضت الدولة بقرارات واعية عندما رفضت تقسيم المجتمع بين مهيمنين وخاضعين، لأن كينونة الدولة توجد في هذا التقسيم، وانعدامها هو انعدام هذا التقسيم وقد سماها " كلاستر " " مجتمعات ضد الدولة ".

وفي المقابل يرى البعض الآخر أن مؤسسات المجتمع المدني ذلك المقابل للدولة وفق ما جاء في الفكر الغرامشي الذي يعتبر أن المجتمع المدني هو مجال سياسي أيضا ولا يمكن الفصل بينهما فهو " القاعدة " و " المضمون الأخلاقي للدولة "، وهو المكان الذي تمارس فيه وظيفة الهيمنة الثقافية والسياسية.

أنظر: رضا الزاوي، " ملاحظات حول نظرية المجتمع ضد الدولة "، مجلة عيون المقالات، العدد 14-15، المغرب: مطبعة النجاح الجديدة، 1990، ص 85-95 .

البعد السياسي الإرادي والطوعي على صعيد الممارسة السياسية، حتى تتوسع دائرة المحيط الذي يمكن أن تتشكل في إطار مؤشرات التنمية ومعالمها، بمعنى " أن مؤسسات المجتمع المدني هنا لا تسعى إلى منافسة الدولة بقدر ما تسعى إلى الدفاع عنها كونها غير مستقلة عنها، الأمر الذي يتناقض مع فكرة التعددية الحزبية والسياسية "(1).

في سياق متصل فإن تفعيل الممارسة الديمقراطية وتذليل معوقات التنمية السياسية، هو الكفيل بإرساء نظام فعال للعلاقة بين الدولة والمجتمع، وأن هذا التفعيل هو الذي يساهم في إنضاج الظروف العامة والمناخ السياسي المواتي لتنظيم العلاقة بين الدولة والمجتمع، وفق نمط مؤسسي يكفل للطرفين حقوقهما وأدوارهما ومتطلباتهما، ولإنجاز هذا التطلع من الأهمية بمكان أن يسعى المجتمع لتأمين شبكة واسعة من الحريات والحقوق الأساسية وفعالية تسييره لنفسه، واحتضانه لمؤسسات وأطر متعددة تقوم بدور البناء والتسيير والتطوير (2).

فالدولة التي تتكامل مع المجتمع هي التي تضمن توزيع السلطة السياسية وشرعنة استخدامها ووضع الحكم في أيدي الشعب عن طريق نوابه وممثليه، وهي أيضا الدولة التي تقبل طوعية تقييد سلطاتها الإكراهية (أي تقييد سلطة الحكام)، وتأمين أكبر مساحة ممكنة لأفراد الشعب في تقرير شؤونهم الحياتية والأخلاقية، وذلك بحماية حرياتهم من أية صورة من صور الإكراه، وهي ثالثا الدولة التي تعمل على عدالة توزيع الموارد والفرص، وكما قيل بحق فإن العدالة هي الفضيلة الأولى للمؤسسات الاجتماعية وحرّي بالدولة أن تكون هي رائدة العدالة في المجتمع (3).

في ذات السياق فإن قوة الدولة ضرورة لاستقرار الديمقراطية والتعددية والتداول السلمي للسلطة، كما أن قوة المجتمع ضرورة لضبط العملية الديمقراطية وخلق حالة من الاستقرار السياسي والاقتصادي، وبذلك يكون للمجتمع المدني مكانته المتميزة في عملية التنمية السياسية فلا تقتصر مهمة تحقيقها على الحاكم والدولة، وإنما يتمكن المجتمع المدني في المشاركة في ذلك، كم أنه من خلال وظائفه الأساسية و المتمثلة في الحد من سلطة الدولة وتعزيز المشاركة السياسية وإتاحة الفرصة للأفراد في التعبير عن أنفسهم والدفاع عن حقوقهم وقضاياهم، إضافة إلى تعزيز قيم الديمقراطية وإشاعة الثقافة المدنية والمساهمة في

(1) ناصر عبيد الناصر، المرجع السابق ، ص 125.

(2) محمد محفوظ، الأمة والدولة: من القطيعة إلى المصالحة لبناء المستقبل، الدار البيضاء(المغرب): المركز الثقافي

العربي، 2000، ص144.

(3) نفس المرجع، نفس الصفحة.

الإصلاح الاقتصادي وتعزيز المتبادل للحكومة والحياة المدنية تؤدي إلى الارتقاء بالوعي السياسي وبالثقافة السياسية، وإلى مشاركة حقيقية في صناعة القرار السياسي، " فالدولة والمجتمع المدني واقعان متلازمان، الدولة تستمد من المجتمع المدني قيمها وقوامها وسياساتها، ومن ثم فلا بد من وجود درجة من درجات السيطرة للدولة على مجتمعا المدني، وفي الوقت نفسه تمثل الدولة الوعاء أو الإطار الذي يحتضن ويؤطر حركة المجتمع المدني ونشاطه "(1).

وبالتالي يُفرض هذا التفاعل المجتمعي إلى النهوض بدور فاعل ومهم في عملية التنمية السياسية، سواء من خلال الإعداد أو التمهيد لها وتوفير البيئة المناسبة لها أو المساهمة في إحداثها، إلى جانب اعتبارها أهم الأركان الأساسية المكونة للحكم الرشيد.

في حين أن البعد السياسي للتنمية يتجلى أساسا في زيادة فعالية الدولة وقدرتها على توفير المناخ الديمقراطي، وإتاحة الحريات العامة للمواطنين و المشاركة في صنع القرارات وتوجيه السياسة العامة للبلاد، وبتكامل الدولة والمجتمع تزداد مناعية وقوة فيما إذا تميز عمل الدولة بالشفافية وتحلى القائمون عليها بحس المسؤولية والنزاهة.

لكن التنمية السياسية المستدامة تشترط بالضرورة مكافحة الفساد (باعتباره أكبر معوقات الحكم الرشيد)، من أجل تعزيز الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي وبالتالي توطيد شرعية النظام السياسي برمته، من خلال الاستجابة لطموحات المواطنين وتطلعاتهم، وتُتيح لهم فرص المشاركة في صناعة القرارات السياسية والاقتصادية التي من شأنها تحقيق التنمية المنشودة، وتحول دون إثراء المسؤولين الحكوميين بطرق غير مشروعة تُملي ضرورة محاسبتهم ومساءلتهم وفقا للقانون.

وعليه فإن تجسيد التنمية السياسية يستلزم مكافحة الفساد لا سيما الفساد السياسي والإداري، وهذا ما يستدعي بالضرورة توفر ثلاث شروط أساسية وهي:(2)

1- الحكم الرشيد، ويعني الحكمة في استخدام الموارد وحسن اختيار السياسات.

2- الشفافية في عمل الدولة ومؤسساتها.

3- المساءلة القانونية للقائمين على إدارة شؤون الدولة.

(1) محمد محفوظ، المرجع السابق، ص 145.

(2) نفس المرجع، ص 120.

كما لا يمكن بأي حال من الأحوال إغفال البعد الاقتصادي للشروط السياسية للتنمية، لا سيما وأنه يعكس دور وحدود فاعلية الدولة في تعيين معدلات النمو الاقتصادي، وضمان حسن الأداء الاقتصادي والإداري القادر على امتصاص الأزمات ومواجهتها، من خلال الإقدام على إصلاحات اقتصادية هادفة. وينعكس مستوى الأداء الاقتصادي والإداري إيجاباً من حيث قلة التوترات الاجتماعية والصراعات السياسية، وعكس ذلك إذا ما كان مستوى الأداء الاقتصادي ضعيفاً حيث يشتد الاستياء الشعبي، ما يشكل تهديداً للاستقرار السياسي وللمسار التنموي والحكم الراشد برمته.

مما تقدم يتضح أن التنمية السياسية هي تغير سياسي إيجابي، يرمي إلى خلق البيئة أو الظروف المناسبة لممارسة الحكم الراشد، بحيث تصبح ممارسته جوهر التنمية السياسية، لكنها كعملية تتجاوز لتشمل خلق الظروف التي تؤدي إلى تحقيقه ونجاحه، وتهيئة الظروف المناسبة هنا يقصد بها إيجاد البيئة القانونية والدستورية التي يمكن من خلالها تقنين العملية السياسية وجعلها أكثر مسؤولية ونزاهة، وكذلك إيجاد البيئة الثقافية الحافزة أي تعزيز ثقافة المشاركة السياسية، بما يكفل توسيع دائرة صنع القرار لتشمل المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في المجتمع، وهذا يساهم في توفر مجموعة من الخصائص التي تساعد في ترشيد الفعل السياسي، وتحقيق الشرعية والحرية في إقامة التنظيمات السياسية مما يدعم عمل مؤسسات المجتمع المدني ويزيد من المشاركة السياسية، وكلها آليات ضرورية تعزز فرص ممارسة الحكم الراشد المرتكز على التعددية السياسية، وتحقيق المساواة والعدالة داخل المجتمع، وتوفير الشفافية والمساءلة واحترام القانون، وهو بدوره ما يعزز الشرعية السياسية للنظام ويدعم الوحدة والاستقرار الوطني⁽¹⁾.

(1) خالد نايف الهباس، " التنمية السياسية: الخيار الصعب بين التحديث الاقتصادي والاجتماعي والاستقرار السياسي "، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، العدد 02، مجلد 46، جامعة الإسكندرية، يوليو 2009، ص 196-199.

الخلاصة والاستنتاجات:

تناول هذا الفصل الإطار المفاهيمي للتنمية السياسية والحكم الراشد والعلاقة بين المفهومين، ويمكن من خلاله رصد الاستنتاجات التالية:

تميزت أدبيات التنمية السياسية بكثرة التعاريف وتداخل المفاهيم والمداخل المفسرة لها، فالتنظير التنموي بمختلف جوانبه ارتبط خلال مساره التطوري بجوانب إيديولوجية تمثلت في السعي إلى تسويق القيم الأوروبية واتخاذ النموذج الغربي كمقياس لدراسة التنمية في الدول النامية، رغم أن مفهوم التنمية السياسية كمشروع حضاري طويل الأجل لا يمكن أن ينطلق من ذات الشروط وفي كل الحالات، نظرا لاختلاف السياق التاريخي والواقع السياسي للدول والمجتمعات ومستويات النمو فيها.

وفي ضوء ما تقدم من اجتهادات يمكن القول بأن التنمية السياسية هي " عملية سياسية متعددة الغايات تستهدف ترسيخ فكرة المواطنة وتحقيق التكامل والاستقرار داخل ربوع المجتمع، وزيادة معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية، وتدعيم قدرة الحكومة المركزية على إعمال قوانينها وسياساتها على سائر إقليم الدولة، ورفع كفاءة هذه الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم والموارد الاقتصادية المتاحة، فضلا عن إضفاء الشرعية على السلطة بحيث تستند إلى أساس قانوني حق فيما يتصل باعتلائها وممارستها وتداولها، مع مراعاة الفصل بين الوظيفتين التشريعية والتنفيذية، بحيث تقوم كل منهما هيئة مستقلة عن الأخرى، فضلا عن إتاحة الوسائل الكفيلة بتحقيق الرقابة المتبادلة بين الهيئتين " .

وفي ذات السياق تمثل التنمية السياسية أحد أهم المفاهيم المؤثرة على حالة النظام السياسي، ذلك أنها تعبر عن حالة من الحراك الاجتماعي والسياسي في إطار الدولة المدنية، وتعتبر شرط من شروط التنمية الشاملة، ومفهوم التنمية السياسية لا يعدو أن يكون برنامج عمل يستهدف تخليص المجتمع من براثن التخلف السياسي بكافة سماته المتمثلة في أزمة الهوية، أزمة الشرعية، أزمة المشاركة، أزمة التغلغل، أزمة الاستقرار السياسي وأزمة تنظيم السلطة.

كما توصلنا إلى أن مفهوم الحكم الراشد جاء في سياق البحث عن آلية لتحقيق التنمية بعد فشل النهج الاشتراكي القائم على تدخل الدولة وسيطرتها على عملية التخطيط ورسم السياسات وتوجيه الاقتصاد، وقد تعددت التعاريف المقدمة للحكم الراشد بتعدد الهيئات والمؤسسات التي أوردتها وكذا باختلاف المجال الذي صدر بشأنه التعريف، إذ يستخدم المفهوم في المؤسسة كما يستخدم في النظام ككل.

فالحكم الراشد كنسق كلي يتفرع إلى أنساق فرعية هي الحكم السياسي (الرشادة السياسية)، الحكم الاقتصادي (الرشادة الاقتصادية)، الحكم الإداري (الرشادة الإدارية)، وأن له ثلاثة فواعل رئيسية هي القطاع العام (الدولة ومؤسساتها الإدارية، التشريعية والاستشارية)، المجتمع المدني من خلال تنظيماته

المختلفة، والقطاع الخاص كمحرك لعملية التنمية المستدامة، وذلك من خلال خلق بيئة سياسية وقانونية ملائمة لنشاط الفواعل الاقتصادية، ويسهل المجتمع المدني التفاعل بين الفعل السياسي والاجتماعي من خلال تعبئة المنظمات والجمعيات للمشاركة في الأنشطة السياسية والسياسات العامة، وهذا وفقا لدعائم الحكم الراشد والمتمثلة في مبدأ سيادة القانون، المساواة، الاستقرار السياسي وغياب العنف، مكافحة الفساد، فعالية الحكومة والنوعية التنظيمية، وللحكم الراشد أيضا علاقة ترابطية وتكاملية مع الديمقراطية التي تعتبر شرطا ضروريا لتجسيده.

من هذا المنطلق يمكن القول بأن كل من التنمية السياسية والحكم الراشد يرتكزان في مفهومها ودلالاتهما النظرية على مقولات وافتراضات التحديث في أنماط النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كما تهدف إلى الإلحاق الحضاري للمجتمعات النامية مع الدول المتقدمة لتحقيق التنمية المستدامة فيها وبناء الدولة الوطنية القوية، وتدعيم قدرات النظام السياسي والمشاركة السياسية، وعند المقارنة بين مفهومي التنمية السياسية والحكم الراشد، فإن الهدف بينهما هو إحداث تعديل وتطوير جذري لبنى النظام السياسي وشكل الحكم وطبيعة العلاقات الاجتماعية القائمة في النظام ضمن إطار البيئة المحيطة، ويلتقيان في الجوهر والمضمون من حيث تطوير النظم السياسية وزيادة كفاءتها وفعاليتها وقدرتها في مواجهة المتغيرات المختلفة، ويكمن دور التنمية السياسية في تفعيل الحكم الراشد من خلال توفير البيئة السياسية الملائمة من استقرار سياسي ومساواة وسيادة القانون، وكذلك الشفافية وإشراك المواطنين في الحكم وكلها قيم ديمقراطية تمثل أهم الأركان الأساسية المكونة للحكم الراشد.

من هنا فإن جوهر التنمية السياسية ومساها يلتقي مع مضمون الحكم الراشد، الذي هو هدف وغاية التنمية السياسية في الوصول لأفضل شكل في الحكم، من أجل خدمة المجتمع وتطوير آليات الحكم وتوسيع قاعدة المشاركة السياسية لجميع المكونات الاجتماعية دون تفريق أو تهميش أو إقصاء.

تأسيسا على ما تقدم فإن تحليل العلاقة التفاعلية بين هذين المتغيرين (التنمية السياسية والحكم الراشد)، هو أفضل مقياس على نجاعة النظام السياسي في جميع مستويات العمل التنموي، فالحكم الراشد كمفهوم يرتبط ارتباطا وثيقا بعملية التنمية السياسية، فهو من ناحية يعد أحد نتائج هذه العملية ومن ثمة يعتبر تابعا لها، ومن ناحية ثانية يمثل أحد الميكانيزمات الأساسية والمؤثرة فيها وبالتالي يعد متغيرا مستقلا عنها.

الفصل الثاني :

مسار التنمية السياسية في ظل

التجربة الديمقراطية في

الجزائر

الفصل الثاني:

مسار التنمية السياسية في ظل التجربة الديمقراطية في الجزائر

- تمهيد :

سعى النظام السياسي في الجزائر منذ الاستقلال إلى إقامة مؤسسات لها من الفاعلية والقوة ما يمكنها من تحقيق التنمية الشاملة، إلا أن إفرازات المؤثرات الداخلية كالسياسات المتعاقبة في الهياكل السياسية، والصراعات داخل النظام السياسي، زيادة على حدة الأزمة الاقتصادية الخانقة التي عرفتتها البلاد، وبروز معالم دولية جديدة عقب انتهاء الحرب الباردة كالديمقراطية، الليبرالية، اقتصاد السوق...، وفيما بعد العولمة والنظام الدولي الجديد، ساهم في خلق أوضاع متأزمة تسببت في عدم استقرار تلك المؤسسات وتعرضها لهزات قوية كانت لها انعكاسات على الحياة اليومية للمواطن، مما أدى إلى نشوء انتفاضات متفرقة كانت أبرزها وأشملها تلك الأحداث الدامية التي شهدتها البلاد في الخامس من أكتوبر 1988، الأمر الذي أدى بالنظام إلى الاستجابة لكل تلك الضغوطات، فتم إعادة النظر في التوجه العام لسياسة البلاد بتبني شعار التنمية السياسية وإدخال إصلاحات عميقة على مؤسسات الدولة وقوانينها، وارتسمت معالم هذا التوجه مع صدور دستور جديد عام 1989 يحمل في طياته بذور الديمقراطية ليكون بمثابة نقطة تحول جذرية، وكقطيعة بين نظام سياسي يعتمد على الحكم الأحادي باسم الحزب الواحد في إطار الإيديولوجية الاشتراكية وبين نظام ديمقراطي تعددي ليبرالي.

إلا أن حداثة التجربة وعدم امتلاك ثقافة كافية حولها وحول تطبيقاتها، ساهم في حدوث انزلاقات خطيرة تسببت في الانحراف عن مسار تلك الإصلاحات، لتدخل البلاد في مرحلة انتقالية جُمِدت خلالها كافة المؤسسات الدستورية وأنشئت بدلها مؤسسات انتقالية لسد الفراغ الحاصل، وبات من الضروري إعادة النظر في هذه الإصلاحات وفي كيفية تطبيقها للخروج من هذا المأزق الذي كاد أن يعصف بكيان الدولة ويهدد استقرارها، فتم البحث عن الصيغ الكفيلة بتحقيق التنمية السياسية وإعادة بناء مؤسسات الدولة من جديد بما يجسد الحكم الديمقراطي الرشيد.

وفق هذا السياق فإن محاولة توصيف التنمية السياسية في الجزائر، يتطلب إماما كاملا بالأبعاد والمتغيرات المتعددة، وبالآليات التي تساهم في تدعيم وترسيخ الممارسة الديمقراطية، وانتشارها بين مختلف الفئات الاجتماعية والقوى السياسية على اختلاف مشاربها الفكرية والسياسية، وتقبلها كممارسة واقعية، واعتبارها مكونا رئيسيا لثقافة سياسية تمثل أداة ووسيلة للتنمية الشاملة المنشودة وللحكم الديمقراطي الرشيد.

وفي إطار هذا الواقع تظهر أهمية هذا الفصل لكشف واقع التنمية السياسية ومسارها في الجزائر كدولة نامية، وكيف تعامل النظام السياسي الجزائري مع التحولات السياسية الحاصلة، وكذا المشكلات السياسية التي ترتبط بواقع الحياة السياسية في الجزائر، ومدى تجسيد مقومات الجودة السياسية، دولة الحق والقانون، والفاعلية في تسيير الشؤون العامة.

لذلك فإن الأمر يتطلب دراسة هذا الفصل وفقا للمحاور التالية :

- **المبحث الأول:** أسس ومنطلقات النظام السياسي في الجزائر 1962- 1988
- **المبحث الثاني:** عوامل التحول الديمقراطي في الجزائر
- **المبحث الثالث:** الإصلاحات السياسية والمؤسسية والدستورية (1989- 1999)
- **المبحث الرابع:** الإصلاحات السياسية والمؤسسية والدستورية (1999- 2014)
- **خلاصة واستنتاجات**

المبحث الأول: أسس ومنطلقات النظام السياسي في الجزائر 1962-1988

عرفت الجزائر بعد الاستقلال حركة إعادة بناء واسعة، وتجربة تنموية مشابهة في بعض مفرداتها لمثيلاتها من تجارب التنمية والبناء في الدول العربية وكثير من دول العالم الثالث، إلا أنها عرفت العديد من الأزمات في كل مرحلة من مراحل البناء، وبناءا على ذلك فإن البحث في طبيعة التنمية السياسية التي تبنتها الجزائر لتجسيد حكم رشيد، يستدعي دراسة هذه المعطيات التاريخية الهامة، التي تُعد خلفيات وجذور تاريخية للتجربة التنموية السياسية في الجزائر.

فما هي الأسس التي قامت عليها إستراتيجية التنمية الوطنية في الجزائر والأهداف التي ترمي إلى تحقيقها؟ وما هي المتغيرات التي أحدثتها في البنى السياسية والاقتصادية والاجتماعية؟.

أولا: التنمية السياسية في مرحلة إرساء الدولة الوطنية (1962-1965) :

بعد استقلال الجزائر في 5 جويلية 1962 توجهت أنظار المسؤولين إلى عملية البناء والتعمير والتشييد، إلا أن النظام آنذاك واجهته تناقضات وصعوبات عديدة بعضها موروث وبعضها أفرزته مرحلة الاستقلال، فالجزائر عرفت منذ فجر الاستقلال صراعا قويا على السلطة كان في الواقع تفجيرا لكل الخلافات الحاصلة بين قيادات جيش التحرير والحكومة المؤقتة الجزائرية، وهذا ما انعكس على اختيار نموذج التنمية لجزائر ما بعد الاستقلال⁽¹⁾.

1- من الصراع على السلطة إلى ميلاد الدولة الجزائرية:

تميزت الفترة الأولى التي أعقبت الاستقلال الوطني بعدم الاستقرار السياسي والصراع على السلطة والذي برز في أزمة 1962، فبعد الاستقلال مباشرة " برزت بسرعة على السطح روح الانقسام والتناقض العميق بين القادة الوطنيين "،⁽²⁾ لأن المجموعات المتنافسة لم تكن قادرة على تكوين إجماع حول السياسات الوطنية الواجب ترسيخها.

(1) الهام نايت سعدي، " العنف السياسي في الجزائر في ظل التعددية السياسية 1988-1994 " ، رسالة ماجستير،

كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2001، ص51.

(2) بلقاسم العباس، عمار بوحوش، " الجزائر: الديمقراطية والتنمية في ظل الصفة الاستبدادية "، في: إبراهيم البدوي، سمير

المقدس (محرران)، تفسير العجز الديمقراطي في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2011، ص

ويحصر محمد حربي هذه الكتل في ثلاث اتجاهات أو استراتيجيات وهي: (1)

1- إستراتيجية الحكومة المؤقتة التي سطرت ثلاث أهداف أساسية للعمل وفقها والسعي لتحقيقها، وهي احترام اتفاقيات إيفيان، والبقاء كمثل وحيد للشعب الجزائري، والعمل من أجل الانتقال الطبيعي للسلطة من الإدارة الاستعمارية إليها.

2- إستراتيجية قيادة الأركان المعارضة لاتفاقيات إيفيان وللحكومة المؤقتة، باعتبارها صاحبة ذلك الملف وهو ما أدى إلى تعميق الخلاف بين الطرفين، فلقد صرح الرائد سليمان قايد أحمد الذي مثل الجيش في الوفد المفاوض في إيفيان " أن الحكومة المؤقتة قد سقطت في تسوية غير مشرفة على ظهر الثورة وطلب من إطارات الجيش أن لا تقبل هذه الإهانة، وقد تمكنت هذه القيادة أن تتحول إلى قوة سياسية بعيدة عن مراقبة الحكومة المؤقتة، كما تمكنت من تحويل العمل السياسي شيئا فشيئا إلى الجيش.

3- إستراتيجية أحمد بن بلة الرافضة لاتفاقيات إيفيان والمعارضة للحكومة المؤقتة والمؤيدة لقيادة الأركان، التي يتفق معها على ضرورة إنشاء مكتب سياسي، لهذا عمل بن بلة ومنذ خروجه من السجن على انتقاد الحكومة المؤقتة واتهامها بالعمل على الاستحواذ على السلطة، موطدا في الوقت ذاته علاقاته بقيادة الأركان.

انفجرت هذه الصراعات علانية في اجتماع المجلس الوطني للثورة في نهاية شهر ماي ومطلع جوان 1962 في طرابلس، فكانت النتيجة أن افترق المجتمعون من دون الاتفاق على أي شيء إذا استثنينا اجتماعا سهلا حول وثيقة سميت برنامج طرابلس،⁽²⁾ وهو الأمر الذي يؤكد محمد بوضياف بقوله " أن مؤتمر طرابلس كان منبرا لعدد من التيارات المتطلعة إلى الاستيلاء على السلطة وأبرز هذه المنابر قوات الحدود"⁽³⁾.

(1) إبراهيم لونيسي، " التجربة الديمقراطية في الوطن العربي " الجزائر نموذجا" 1952-1992 " ، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الجزائر، 2004، ص 298.

(2) صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2010 ، ص 18.

(3) إبراهيم لونيسي، المرجع السابق، ص 297.

انتهت أزمة صيف 1962 بعدما استطاعت مجموعة تلمسان بقيادة هواري بومدين أن تحسم الصراع على السلطة لصالح بن بلة الذي رجحت كفته على حساب يوسف بن خدة، وبتاريخ 20 سبتمبر 1962 جرت انتخابات المجلس التأسيسي وتشكلت بعدها أول حكومة جزائرية بعد الاستقلال*، تولى فيها السيد أحمد بن بلة رئاسة الوزراء وعين هواري بومدين وزيرا للدفاع وقادة الجيش.

2- مرحلة الرئيس أحمد بن بلة (1962-1965):

فبعد وصول " أحمد بن بلة " إلى رئاسة الحكومة بفضل دعم المؤسسة العسكرية، التي رأت فيه طرفا سياسيا- مدنيا قابلا لإضفاء طابع الشرعية في تبرير ممارسة السلطة، تفرغ الحلفاء (قيادة الأركان ورئاسة الجمهورية) إلى موضوع تنظيم الدولة الجزائرية بكل أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وعلى الرغم من عدم توفر إستراتيجية تنمية سياسية واضحة المعالم تُؤسس لبناء الدولة والمجتمع، حاولت حكومة بن بلة ترتيب البيت الداخلي للجزائر والقضاء على الميراث الاستعماري، وقد اختارت لذلك انتهاج سياسة حزبية أحادية مبنية على الأسس الاشتراكية اعتقادا منهم بأنها الوسيلة الوحيدة للتهوض بالدولة والمجتمع على حد سواء.

وهذا ما أكد عليه " أحمد بن بلة " في أول خطاب له أمام المجلس التأسيسي عند تقديمه لتشكيلة حكومته "... وتنمية الجزائر تنمية مستعجلة ومنظمة وموجهة نحو سد احتياجات الشعب الاقتصادية الضرورية حسب النظرة الاشتراكية..."⁽¹⁾، وهذا ما جاء أيضا في ديباجة دستور 1963 وكذا المادة العاشر في الفقرة الثالثة التي تنص على " تشييد ديمقراطية اشتراكية " ⁽²⁾ سعيا لتجسيد مشروع برنامج " الثورة الديمقراطية الشعبية " وهذا ما جاء أيضا في ميثاق الجزائر 1964 .

* لابد أن نفرق بين الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية المنشأة في 19 سبتمبر 1958، والهيئة التنفيذية المؤقتة التي أنشئت بموجب اتفاقيات إيفيان، وبين حكومة بن بلة الأولى في 28 سبتمبر 1962 والتي أطلق عليها أيضا اسم " الحكومة المؤقتة " في انتظار الحكومة الدائمة التي ستنشأ بموجب الدستور المقبل.أنظر:

- صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، المرجع السابق، ص 21.
(1) إبراهيم لونيسي، المرجع السابق، ص 331.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، دستور 1963، الجزائر: جبهة التحرير الوطني ، 1963، ص 02.

وفي نفس الأجواء وفي إطار المسار الذي رسمه بن بلة تم إقرار الدستور* في 10 سبتمبر 1963، الذي جاء من أجل تكريس شرعية الحكم من خلال تنظيمه للسلطات وتحديد نهج السياسي المتبع، فقد بينت مقدمة الدستور أهداف الدولة في تشييد ديمقراطية اشتراكية والممارسة الفعلية للسلطة من طرف الشعب، وفي التطور الاقتصادي في إطار الاشتراكية والإسلام، وأكد الدستور أن الاستقرار لا يتوطد إلا بنظام الحزب الواحد الذي يكون المصدر الأول للسلطة، والحال هذه فإن جبهة التحرير الوطني هي الحزب الوحيد في الجزائر الذي يحدد سياسة الأمة ويشرف على أعمال الجمعية والحكومة⁽¹⁾.

وساهم دستور 1963 كذلك في تركيز السلطة في يد رئيس الدولة، فقد أسندت إليه السلطة التنفيذية حسب ما جاء في المادة رقم 34 من الدستور، بالإضافة إلى السلطات الأخرى الواسعة الممنوحة لرئيس الدولة، فأصبح بن بلة يتمتع بمكانة خاصة في هرم السلطة حيث يتمتع بصلاحيات مطلقة لا حدود لها، وقد وصف الكاتب والصحفي الفرنسي "جون لاقوتير" Jean Lacouture هذه الوضعية بأن بن بلة "أصبح يحتوي على السلطة المطلقة أو السلطة العليا"⁽²⁾، وبذلك تحققت شخصنة السلطة وأصبح أحمد بن بلة صاحب السلطة العليا الوحيد في الحزب والدولة، وهذا ما بينته الإجراءات التي اتخذها حيث أراد أن يمارس من خلالها عدة صلاحيات بنفسه معتمدا على جماهير الحزب، من دون الاستناد إلى مساندة أشخاص النظام نفسه⁽³⁾، حسب ما هو منصوص عليه في المادة 59 من الدستور أن "جبهة التحرير

* أسندت مهمة إعداد الدستور إلى المجلس الوطني التأسيسي منذ انتخابه في 20 سبتمبر 1962، خاصة وإن رئيس الحكومة أكد في الخطاب الذي ألقاه بمناسبة افتتاح أول جلسة في مداولات المجلس الوطني التأسيسي على أن الحكومة لن تتدخل في مشروع الدستور وستبقى على الحياد فيما يخص محتواه وكيفية المصادقة عليه وتطبيقه، لكن الذي حدث فعلا أنه تم إسناد مهمة إعداد الدستور إلى المكتب السياسي بدلا من المجلس الوطني التأسيسي، وهذا ما أدى إلى صراع جديد انتهى كما رأينا باستقالة فرحات عباس رئيس المجلس الذي لم يرضى بهذا القرار. أنظر: - صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، المرجع السابق، ص 43-44.

(1) دستور 1963، المرجع السابق، ص 02-03.

(2) عبد العالي دبله، الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004، ص 48 نقلا عن:

- Abdelkader Yefsah, La Question du pouvoir en Algérie, Alger, E.N.A.L, 1992, p 140.

(3) خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية: مع الإشارة إلى تجربة الجزائر، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003، ص 127.

الوطني تحدد سياسة الأمة وتوجه عمل الدولة وتراقب عمل المجلس الوطني والحكومة⁽¹⁾، وعليه فهذه الكيفية تحددت مكانة المؤسسة التشريعية ودورها في عملية التنمية السياسية من خلال تهميش الهيئة البرلمانية في العمل التنموي السياسي، وبروز سلطة الرئيس أحمد بن بلة كطرف فاعل ووحيد في العملية السياسية.

لكن بعد مباشرة العمل بدستور 10 سبتمبر 1963 بثلاثة أسابيع تم تجميده استنادا إلى المادة 52 منه، والتي تقر بحق رئيس الجمهورية في الإعلان عن الحالة الاستثنائية في حالة الخطر بهدف الحفاظ على استقلال الأمة ومؤسسات الجمهورية⁽²⁾، وقد استغل بن بلة في ذلك معطيات النزاع الحدودي مع المغرب* ومعارضة بوضياف و آيت أحمد وكريم بلقاسم، ليعلن الحالة الاستثنائية وبالتالي تجمعت كل السلطات لديه وبرهن بذلك على التصرف الانفرادي والشخصي.

وامتدادا لبرنامج طرابلس ودستور 1963 خاصة من الجانب السياسي، وكنتيجة لمؤتمر جبهة التحرير الوطني الذي انعقد من 16 إلى 21 أبريل 1964، تم إصدار وثيقة جديدة سميت "ميثاق الجزائر" الذي هو بمنزلة برنامج استراتيجي لجبهة التحرير الوطني، حيث تضمن التوجهات السياسية والاقتصادية والإيديولوجية للجمهورية الجزائرية واعتبر تعميقا لميثاق طرابلس ومرجعا إيديولوجيا مهما، وفيه تحليل واسع للأوضاع التاريخية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي عاشتها الجزائر منذ ما قبل الثورة إلى غاية سنة 1964.

يتجلى الخيار التنموي الذي اتبعته الجزائر واضحا أكثر في هذا الميثاق الذي أكد على ضرورة تحقيق الثورة الديمقراطية الاشتراكية، وتحويل جبهة التحرير الوطني إلى حزب طلائعي** في الحكم يسير وفقا لمبدأ المركزية الديمقراطية، واعتباره الوسيلة الأساسية لبناء الدولة الاشتراكية في الجزائر⁽³⁾، كما أكد

(1) دستور 1963، المرجع السابق، ص13.

(2) نفس المرجع، ص 11.

* اندلعت الاشتباكات بين الجيش الجزائري والجيش المغربي يوم 09 أكتوبر 1963.

** يتجلى الفرق بين الحب الطليعي والحزب الجماهيري، في أن الحزب الطليعي يتكون ويعتمد على طليعة أي نخبة واعية، في حين أن الحزب الجماهيري يتكون ويعتمد على الجماهير الشعبية، كما أن الأول يعتمد على النوع والكيف بينما يعتمد الثاني على العدد والكم.

(3) أنظر المادة رقم 12 من النظام الداخلي للحزب من ميثاق الجزائر، ص124 .

الميثاق ضرورة تبني سياسة اقتصادية واجتماعية* تُركز على جملة مبادئ تم ضبطها في برنامج طرابلس، بطرح هدف البناء الاشتراكي القائم على مبدأ التسيير الذاتي⁽¹⁾ كنموذج اقتصادي للجزائر، وقد أخذ الميثاق بمبدأ الحزب الواحد باعتباره قرار تاريخي لكونه يستجيب للإرادة العميقة للجماهير الشعبية،" فالحزب هو التعبير الصادق على الشعب والانخراط فيه مرهون بالإيمان بالتوجه الاشتراكي وهو إطار الديمقراطية الحقيقية ووسيلة تحقيقها"⁽²⁾.

ونظرا لما تلعبه القوة العسكرية من تأثير على الحياة السياسية، فإن أحمد بن بلة عمل جاهدا على تقليص نفوذها، فعمل على امتلاك الوسائل الحقيقية لتنفيذ مشروعه وحماية نظامه⁽³⁾، فقام بتعيين العقيد الطاهر زبيري رئيسا للأركان دون استشارة شريكه في الحكم ووزير الدفاع " هواري بومدين " وذلك في محاولة لاختراق وحدة الجيش، والأكثر من ذلك أنه قام بإنشاء مليشيات شعبية مسلحة تابعة للحزب تعمل على حماية الثورة ومسيرة البناء الاشتراكي، لكن هدفه الأساسي كان تكوين قوة عسكرية موازية لحماية نظامه ودرء خطر الانقلاب عليه وحصر النفوذ المتزايد للجيش.

هذه الأحداث المتسارعة أثبتت بأن الرئيس بن بلة يسعى لإضعاف موقع بومدين بأي وسيلة، لأنه على رأس القوة الوحيدة المنظمة والقادرة على إحداث التغيير⁽⁴⁾، وهكذا أصبح الصراع واضحا ومكتشفا بين قوتين رئيسيتين هما: قوة الرئيس أحمد بن بلة وقوة العقيد هواري بومدين، الذي أعلن رفضه المطلق لهذه الترتيبات التي تكشف عن رغبة الرئيس في امتلاك أوراق تقوي منصبه، وبذلك حسمت قضية المليشيات قرار بومدين بإزالة بن بلة من السلطة⁽⁵⁾، اثر حركة الجيش التي أطاحت بنظامه في 19 جوان 1965، واضعا بذلك حدا ونهاية لنظام حكم يمكن اعتباره مرحلة انتقالية في المسار السياسي للجزائر حيث لم ترسم بوادر التنمية السياسية.

* لتفاصيل أكثر حول التوجهات الاقتصادية والاجتماعية لميثاق 1964 أنظر:

- Hamid Temmar, **Stratégie de Développement Indépendant le COS de L'Algérie : un bilan**, Algérie : OPU, 1983

- Hocine Benissad, **Economie de développement de l'Algérie**, OPU, 2éd, Algérie , 1982.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، حزب جبهة التحرير الوطني، **ميثاق الجزائر 1964**، الجزائر: جبهة التحرير الوطني، 1964، ص 40.

(2) **نفس المرجع**، ص 121.

(3) خالد نزار، **الجيش الجزائري في مواجهة التضييق**، (ترجمة: أحمد خليل)، بيروت: دار الفرابي، 2003، ص 35.

(4) محمد عباس، " الجزائر من بن بلة إلى بوتفليقة "، **مجلة الحدث الدولي العربي**، العدد 31، أوت 2003، ص 14.

(5) خالد نزار، **المرجع السابق**، ص 89.

مما سبق يمكن القول أن فترة بن بلة هي فترة تمهيدية للنظام السياسي الجزائري، حيث لم تشهد فيها الجزائر تكوّن الدولة الحديثة واتسمت بنظام سياسي مهتز وغير متجانس⁽¹⁾، حيث بقيت مشكلة السلطة في قلب الصراعات السياسية لكن قضية الدولة ومشروع بنائها تم إهمالها ولم يعمل على تجسيدها كما كانت نصوص الثورة ونصوص ما بعد الاستقلال تنص على ذلك، وعموماً يمكن تلخيص توجه بن بلة في الحكم خلال الفترة (1962-1965) بأنه تبنى إيديولوجية واحدة جسدت سياسة وطنية شعبية وممارسة سياسية كرستها وحدوية الحكم والسلطة، مع بروز توجهات مناوئة للتيارات الفكرية النخبوية المثقفة مع تجسيد سلطة الحكم على أساس شرعية ثورية وإيديولوجية تبريرية، ما يؤكد على أن القيادة السياسية الجزائرية على اختلاف مشاربها الإيديولوجية، لم تكن حريصة على تنظيم الحياة السياسية في الجزائر على أساس ديمقراطي، ووفق مبدأ المشاركة السياسية للشعب في إنشاء الدولة الوطنية الفتية⁽²⁾.

إن الذي أتيناه على ذكره حتى الآن كان القصد منه البرهنة على أن المشروع التنموي وبناء الحكم الديمقراطي، لم يتحقق في فترة ما بعد الاستقلال - خلال هذه الفترة الانتقالية- التي شهدت صراعا كبيرا على السلطة والنفوذ بين مختلف الأجنحة السياسية والعسكرية المتواجدة آنذاك.

و عليه نتساءل هل انقلاب 19 جوان 1965 سوف يعطي لهذا المشروع التنموي تجسيده العملي، ويركز مجهوده الفعلي على بناء الدولة الجزائرية أم أنه سيستمر في نفس خط سابقه ؟.

ثانيا: التنمية السياسية في عهد الرئيس هواري بومدين 1965-1978:

1- مرحلة بناء الدولة:

في 19 جوان 1965 أُطيح بالرئيس أحمد بن بلة واستولى الجيش على الحكم بقيادة العقيد هواري بومدين، وفي هذا الصدد تباينت الآراء والمواقف حول طبيعة هذه الحركة وإعطائها وصفا قانونيا يتناسب معها، وقد انحصرت هذه الآراء بين من يعتبرها انقلابا عسكريا قائما على استعمال القوة، أما القائلون عليها فقد كيفوها على أنها حركة تصحيحية تهدف إلى إعادة الحكم إلى مساره الصحيح بعد أن انحرف به أحمد بن بلة.

وعلى الرغم من الأبعاد العسكرية التي تحملها حركة 19 جوان في طياتها وكذا طبيعتها العسكرية الواضحة بشكل بارز، إلا أن المجموعة التي قامت بها حاولت التأسيس لموقفها وصياغة مبررات مختلفة

(1) خميس حزام والي، المرجع السابق، ص 127.

(2) توفيق المديني، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، دمشق: مطبعة اتحاد الكتاب العرب، 1997، ص 723.

لإبعاد الصفة العسكرية عنها، إذ قدمته على أنه تصحيح* يستهدف إعادة السيادة للشرعية الثورية والقيادة الجماعية، فهذا التدخل حسب اعتقادهم لا يُعد انقلابا عسكريا بل هو " ممارسة ثورية لمسؤولياتهم من قبل الشعب "، " فالجيش الوطني الشعبي " لم ولن يتخلى عن الشعب الذي منه والذي يستمد قوته ووجوده⁽¹⁾، وقام هواري بومدين بإبعاد الطابع العسكري عن الحركة بهدف إعطاء الشرعية لها، حيث اعتبرها " حركة جماهير واعية ورافضة لأية سياسة أو ممارسة تندس الشرعية الثورية ".

دخلت الجزائر ما بعد 1965 في مرحلة سياسية ودستورية جديدة، وشهدت قيام الثورة الزراعية والثورة الصناعية وبناء الاشتراكية ذات الخصوصية الجزائرية، ولقد أعلن هواري بومدين عن مجموعة الأهداف التي يسعى إلى تجسيدها على أرض الواقع من أجل إعادة الثورة إلى طريقها الصحيح، ويمكن لنا أن نلخص هذه الأهداف في النقاط التالية:⁽²⁾

- ✓ إقرار مبدأ القيادة الجماعية وتدعيم الشرعية الثورية.
- ✓ الخروج من حالة الفوضى التي أدت إلى عدم الاستقرار بالنسبة لإطارات الحزب والدولة على السواء، والعمل على إعادة بناء الحزب الطليعي الثوري الذي يقود معركة بناء الاشتراكية بناء حقيقيا بالاعتماد على كل الطاقات الوطنية (لا يحل محل الدولة ولا يصبح تابعا لها).
- ✓ اتخاذ جميع التدابير والاحتياطات لضمان النظام وحماية الأمن والسر على سير المؤسسات القائمة والمرافق العامة، وتحقيق الشروط اللازمة لإقامة دولة ديمقراطية جديدة لا تزول بزوال الحكومات والأفراد.
- ✓ العمل على تحقيق وحدة جميع القوى الثورية في الجزائر ووحدة جميع المناضلين دون تمييز أو تفريق فمن حقهم جميعا العمل والمساهمة في بناء الجزائر.
- ✓ العمل الجاد والمخطط لبناء الجزائر بناء اشتراكيا حقيقيا وتطوير الاقتصاد الوطني وتنميته، والعمل على (إحلال النزاهة والإخلاص محل حب الكسب والمثابرة محل الاندفاع المرتجل، وبمعنى آخر ينبغي انتهاج الاشتراكية طبقا لواقع وحقائق البلاد ونبذ الاشتراكية الدعائية الفوضوية).

* - لقد استعمل القائمون بحركة 19 جوان 1965 تعبير التصحيح الثوري لحركتهم، كما طرحوا فكرة سمو المشروعية الثورية (التي اعتبروا أنفسهم يمثلونها) على المشروعية التأسيسية التي انحرفت عن خط الثورة. أنظر:

- سعيد بوشعير، النظام السياسي الجزائري، ط2، الجزائر: دار الهدى، 1993، ص 63-65.

(1) ابراهيم لونيسي، المرجع السابق، ص 341. أنظر البيان الصادر عن الحركة في 19 جوان 1965.

(2) عن هذه الأهداف أنظر بيان 19 جوان 1965.

ولتحقيق هذه الأهداف قامت حكومة بومدين بوضع معالم الإستراتيجية الشاملة للتنمية، وذلك بعد معاينة القدرات المتوفرة وتحديد الاختيارات والاتجاهات، ثم الشروع بكل صرامة وجدية في تنفيذ هذه المخططات قصد بناء دولة جزائرية حديثة وديمقراطية شعبية اشتراكية،⁽¹⁾ حيث أدرك " هواري بومدين " بأن الاحتفاظ بالشرعية الثورية غير كافية للحصول على الشرعية الحقيقية من الشعب، والتي لا يمكن الحصول عليها إلا بالنزول إلى أرض الواقع الاجتماعي والاقتصادي وبناء شرعية تستند إلى النجاحات الاقتصادية والاجتماعية، وتتمثل في " الشرعية التنموية " التي تكون سندا قويا للشرعية الثورية، فقام بتبني إستراتيجية ضخمة كان من أهدافها إعادة بلورة محتوى الشرعية السياسية انطلاقا من المشروع التنموي الذي تبنته الدولة الجزائرية⁽²⁾.

وبالفعل بدأت تتشكل أول محاولة لصياغة إستراتيجية واضحة بعد ثلاث سنوات من الارتجال والعفوية، ففي سنة 1967 أي بعد سنتين من عمر النظام السياسي الجديد بدأت " ترسم معالم نظرية وسياسية جديدة ترتكز على مفهوم متجدد لمسارات التنمية الوطنية "⁽³⁾، وفي هذا المجال أعلن بومدين عن الخطوط العريضة لأجندته السياسية ممثلة في بناء جهاز دولة فعال ومؤسسات عقلانية تستجيب لمطالب الشعب⁽⁴⁾، فقد أخذ مفهوم الدولة في عهده معنا جديدا أريد به أن يكون محور النهوض في شتى مجالات الحياة السياسية، فالدولة عنده هي السلطة والنظام هو وحدة الشعب، وفي ذكرى الاستقلال يوم 05 جويلية 1965 ألقى العقيد هواري بومدين خطابا بتلك المناسبة ركز فيها على ضرورة " بناء جهاز دولة حقيقي وفعال "، ومؤسسات أعدت بأسلوب عقلائي... ومنسجمة مع حاجيات الشعب "⁽⁵⁾، ومن هنا تعاضد دور الدولة في الحياة الاقتصادية والسياسية، وتم الاعتماد على نموذج مركزي يتسم بنمط موجه شمولي.

(1) محمد بوضياف، " مستقبل النظام السياسي الجزائري "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2009، ص 97.

(2) نور الدين زمام، السلطة الحاكمة والخبرات التنموية بالمجتمع الجزائري، الجزائر: دار هومة، 2002، ص 113.

(3) عبد اللطيف بن أشنهو، " تجربة الجزائر: الديناميكية الاقتصادية والتطور الاجتماعي "، المستقبل العربي، العدد 91، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أكتوبر 1986، ص 62.

(4) هناء عبيد، " أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر "، في: أحمد منيسي (محرر)، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004، ص 137.

(5) صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، المراجع السابق، ص 72.

من خطاب العقيد هواري بومدين يوم 05 جويلية 1965.

وفي هذا السياق فإن العقيد هواري بومدين كان يسعى إلى بناء مجتمع اشتراكي تسوده العدالة والمساواة وفقا لما جاء في برنامج طرابلس وميثاق الجزائر، مع رفضه لفكرة التعددية الحزبية والتأكيد على تبني نظام " دولة الحزب الواحد " ، حيث يقول في هذا المجال " إن معارضتنا للتعددية الحزبية محددة بدقة والنظام يبقى قائما على حزب واحد، أو بتعبير أدق إن السلطة تأخذ قوتها وطاقتها من حزب جبهة التحرير الوطني، ووفقا لقرار الشعب الجزائري الذي ألغى في سنة 1954 كل التنظيمات السياسية التقليدية التي عجزت على أن تقودهم إلى النصر"⁽¹⁾.

وبالتالي يمكن القول أن الجزائر في هذه الفترة ومن خلال عملية بناء الدولة مرت بمرحلتين أساسيتين كما يذهب إلى ذلك الباحث " أنتليز Entelis "، الأولى تمتد من تولي الرئيس هواري بومدين الحكم حتى سنة 1970، وفيها أسس التنظيم الإداري والاقتصادي والاجتماعي للجزائر، على الرغم من بعض المشاكل التي هددت النظام السياسي، (كمحاولة الانقلاب التي قادها العقيد الطاهر الزبيري سنة 1967)، ومع ذلك فقد عرفت البلاد مرحلة من الاستقرار والوفاء الاجتماعي، وشملت المرحلة الثانية الفترة ما بين 1972-1978، حيث شهدت إصلاحات هامة وتميزت بالبرامج التنموية الضخمة في التصنيع واستثمار المحروقات وطرح مشاريع الإصلاح الزراعي والتعليم والتكوين الإداري، بالإضافة إلى صياغة الميثاق الوطني ودستور 1976، وعليه فقد تميزت هذه المرحلة باستكمال مؤسسات قمة السلطة⁽²⁾.

2- الإصلاحات السياسية والبناء القاعدي للدولة:

بهدف تجاوز الوضع المتدهور الذي كانت تعانيه الجزائر على كل المستويات، سعى بومدين بداية من نهاية الستينات إلى القيام بإصلاحات شاملة سعيا لتحقيق تنمية سياسية حقيقية، انطلقت من البلدية والولاية مروراً بالميثاق والدستور ثم انتخاب المجلس الشعبي الوطني لسنة 1977 وانتخاب رئيس الجمهورية، والملاحظ عن هذه الإصلاحات أنها جاءت لتعيد النظر في سلطة مجلس الثورة الذي أصبح مسرحاً للصراعات بعد فترة وجيزة من ظهوره، كما كانت تهدف إلى تأسيس السلطة وشرعنتها.

وفي هذا الإطار انطلق النظام السياسي الجزائري في عملية بناء الدولة من القاعدة، فبدأ بأصغر وحدة فيها بحثاً عن الشرعية الدستورية التأسيسية، انطلاقاً من أن البلدية هي الخلية الأولى لمؤسسات الدولة، فشرع في تجسيد مبدأ اللامركزية بعد سنتين من ولادة النظام الجديد بإصدار قانون البلدية في 18 جانفي 1967 ثم قانون الولاية في 23 ماي 1969، كخطوة أولى لفرض نمط جديد من

⁽¹⁾ طاهر محمد بوشلوش، التحولات الاجتماعية والاقتصادية وآثارها على القيم في المجتمع الجزائري 1967-1999،

دراسة ميدانية تحليلية لعينة من الشباب الجامعي، الجزائر: دار بن مرابط للنشر والطباعة، 2008، ص 292-293.

⁽²⁾ عبد العالي دبله، الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة، المراجع السابق، ص 73-74.

الديمقراطية المركزية الذي يستند إلى " أسلوب التنظيم الهرمي للسلطة من القاعدة "(1)، وهو الأسلوب الذي يتلاءم وعملية بناء الاقتصاد الاشتراكي، حيث كان يُنتظر من المجالس المحلية البلدية و الولائية أن تكونا أداتين لممارسة السلطة الشعبية، فهي السلطة المؤهلة للسهر على إقرار ومتابعة سيرورة تجسيد التطلعات العامة الاجتماعية والاقتصادية، باعتبار أن المجالس الشعبية البلدية تشكل " خلايا أساسية للدولة وهي تعكس روح الديمقراطية الشعبية وتجسد اللامركزية "، والشيء نفسه بالنسبة للمجالس الشعبية الولائية التي هي " أداة رئيسية لممارسة السلطة الشعبية بفضل مشاركتهم المباشرة في مخططات التنمية ومتابعة تطبيقها "، ما يعني أن الهدف الأساسي من إنشاء هذه المجالس هو تحقيق مبدأ المشاركة في صنع القرار وتحقيق التنمية(2).

ويظهر أن السلطة السياسية أرادت من هذا الإجراء التأسيسي كسب القاعدة الشعبية ومشاركتها في عملية التنمية، حتى تستطيع الدولة مراقبة هذه الوحدات ومن ثمة السيطرة عليها، وفي نفس الوقت خدمة سياسات الدولة وتطلعاتها، ذلك أن القانون البلدي لسنة 1967 اعتبر البلدية " خلية الدولة "، والتي هي في نفس الوقت وحدة لا مركزية داخل الدولة مجبرة على خدمتها ومكلفة بالتطبيق المباشر لبرنامج التنمية المخصص لها.

في الفترة اللاحقة اتخذت إجراءات أخرى باتجاه الإصلاح الولائي بأزيد من سنتين، تحديدا في 23 ماي 1969 تاريخ صدور الأمر المتضمن القانون الولائي الذي أنشأ المؤسسة الولائية الجزائرية، حيث يعرفها في مادته الأولى بأنها " جماعة إقليمية ذات شخصية معنوية واستقلال مالي، ولها اختصاصات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية وهي تكون منطقة إدارية للدولة "، وبذلك اعتبرها القانون الوحدة التي تصل الدولة بالبلديات وهنا تتجلى اللامركزية، إلى جانب اعتبارها دائرة إدارية تُجسد سياسة الدولة(3)، وبصدور هذا القانون أصبحت الولاية رسميا منظمة بشكل دقيق وأصبحت تُدار بمجلس شعبي منتخب بطريق الاقتراع العام وهيئة تنفيذية تُعين من طرف الحكومة يديرها والي وتتشكل من مدراء القطاعات المختلفة بالولاية.

(1) سعيد بوشعير، المرجع السابق، ص 82.

(2) إبراهيم لونيسي، المرجع السابق، ص 392.

(3) منصور بلرنب، " إستراتيجية التنمية الإدارية في الجزائر "، أطروحة دكتوراه دولة، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1988، ص 131.

لقد حافظت الجزائر على التقسيم الذي كان معمولاً به منذ سنة 1957 والذي يقسم الجزائر إلى 13 عمالة (ولاية) مع إضافة عمالتين سنة 1959 وهما الواحات والساورة ليصبح العدد 15 عمالة، ولقد ظل هذا التقسيم ساري المفعول إلى غاية سنة 1974 حيث أعيد تقسيم الجزائر إلى 31 ولاية، وكان قصد النظام من هذه العملية كسب ولاء الجماهير والشعب وتقوية موقف السلطة، حيث سيسمح هذا التقسيم الإداري للولايات الجديدة من تقديم الخدمات الأساسية والضرورية وتحقيق التنمية الاقتصادية.

وعليه كان الهدف الأساسي من تشكيل هذه المجالس هو تجسيد الديمقراطية بمفهومها الاشتراكي بشقيها الاقتصادي والاجتماعي وبعدها الإداري، وهي ديمقراطية المشاركة الجماعية والفعالة في تحديد أهداف السياسة العامة للدولة والمشاركة الشعبية في إدارة وتسيير وتطبيق هذه السياسة، ومن ثمة تحقيق الأهداف العامة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا،⁽¹⁾ وهو الأمر الذي حدده ميثاق 1976 بكل وضوح قوله " إن الدولة الجزائرية تُعبر عن تطلعات القوى الأساسية للمجتمع، وتقوم أساسا على مشاركة الجماهير الشعبية في تسيير شؤونها من خلال المجالس الشعبية المنتخبة، التي تُمكن القوى الأساسية للثورة من ممارسة الديمقراطية والمشاركة الفعلية في عملية التنمية الشاملة "، والشيء نفسه يؤكد عليه دستور 1976 في مادته 34 التي تنص على أنه " يستند تنظيم الدولة إلى مبدأ اللامركزية القائمة على ديمقراطية المؤسسات والمشاركة الفعلية للجماهير الشعبية في تسيير الشؤون العمومية "⁽²⁾.

لكن رغم كل ما قيل في هذا المجال فإن عملية البناء القاعدي لم تنجح في تجسير الشرخ بين القمة والقاعدة، ولم تحد من المركزية الشديدة التي جُبِل عليها النظام الجزائري، فإقامة هيئات محلية لا مركزية لم يستطع حجب الممارسات الفوقية للسلطة، باعتبار أن القرارات كانت تنزل من القمة إلى القاعدة، وبالتالي كانت تختزل المؤسسات المحلية إلى مجرد أروقة داخل آلة الإدارة وكانت موضوعة تحت خدمة أهداف سياسوية Clientélisme، مما يحرمها من أن ترتقي لتصبح ذات تمثيل سياسي حقيقي⁽³⁾.

(1) إبراهيم لونيسي، المرجع السابق، ص 384.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، دستور 1976، الجزائر: جبهة التحرير الوطني، 1976، ص 23.

(3) نور الدين زمام، " السلطة وإشكالية التنمية بالبلدان النامية: الجزائر كحالة 1962-1998 "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الجزائر ، 2002، ص 309.

وبالتالي فالمجالس المحلية بحكم تبعيتها لمصالح الدولة ماليا وتقنيا وغير ذلك، يظهرون " بوصفهم مفوضين عن السلطة المركزية أكثر منهم مركزا مستقلا لاتخاذ القرار"⁽¹⁾، وفي هذا السياق يرى " لوكا " و " فاتان " " أن المنتخبين هم في الحقيقة مجندو النظام وليسو ممثلين للسكان "⁽²⁾.

بعد أن أرسى القيادة الجديدة قواعد النظام السياسي، بدأ التفكير جديا في استكمال المسار المؤسساتي وفي الأسس العقائدية والإيديولوجية والمؤسسات الحقيقية للدولة تجسيدا للتنمية السياسية الحقيقية، ثُج هذا البناء المؤسساتي بصدور كل من الميثاق والدستور سنة 1976، اللذان يعدان الوثيقتين الرئيسيتين الإيديولوجية والسياسية للمجتمع الجزائري، حيث من خلالهما استطاعت النخبة الحاكمة أن تُنهي تدشين مؤسسات الدولة من القمة، " فبعد مراجعة شاملة للمرحلة الجديدة والشعور بالحاجة إلى توحيد الرؤى السياسية بتوضيح الإيديولوجية وأسلوب الحكم، تقرر إعداد الميثاق الوطني الذي عُرض على الشعب للتصويت عليه في 27 جوان 1976، وبذلك أصبح المصدر الرسمي لسياسة الأمة والمحدد لقوانين الدولة "⁽³⁾.

تضمن الميثاق الوطني جملة من القضايا المتعلقة بتنظيم الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما تضمن وبشكل مفصل التوجهات الإيديولوجية والأهداف المستقبلية للنظام، معتبرا أن الاشتراكية الخيار الإيديولوجي الوحيد والأقدر على السير بالتنمية الوطنية وبناء الدولة الجزائرية إلى أبعد الحدود، وقد أكدت هذه الإيديولوجية على ضرورة السير بخطى ثابتة متعددة وثورات متوازنة تسعى كل واحدة منها إلى تغطية العجز الكبير في ميدانها المحدد، وبذلك يمكن أن تحقق تنمية شاملة ومتوازنة في إطار المبادئ الإسلامية وخصائص المجتمع الجزائري ذي التوجه والخيار الاشتراكي.

بالإضافة إلى ذلك حددت هذه الوثيقة العلاقة بين مؤسسات القمة أي الحزب والجيش والدولة ولكل منها دورها الخاص، وبمقتضى ذلك أُسند الدور الطلائعي للحزب في قيادة المجتمع وضبط التوجهات

(1) Jean Leca., Vatin Claude, **l'algérie politique, institutions et régime** , FNSP, CNRS, paris, 1975, p224-225.

(2) عبد العالي دبلّة ، الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة ، المرجع السابق ، ص 68.

(3) نوال بلحري، " أزمة الشرعية في الجزائر: 1962-2007 "، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2007، ص 102.

الإيديولوجية ورسم السياسة العامة للثورة، وتحديد الأهداف التي يجب تحقيقها وتعميق المفاهيم والتوجهات الواردة في الميثاق الوطني⁽¹⁾.

بعد الميثاق الوطني الذي تمت المصادقة عليه من طرف الشعب، جاء الدور لوضع دستور للبلاد بعد أن ألغى العمل بدستور 1963 بمقتضى الأمر الصادر بتاريخ 10 جويلية 1965، إذ نص في مقدمته أنه " ريثما يتم إقرار دستور جديد فإن مجلس الثورة هو صاحب السيادة "⁽²⁾، فالنظام الجزائري وطوال هذه المدة (1965-1976) لم يمارس السلطة وفقا لمبادئ دستورية محددة، إذ كانت المرجعية تعود إلى مجلس الثورة المسيطر عليه من طرف الرئيس هواري بومدين أو بعض النصوص القانونية من مراسيم وأوامر⁽³⁾، خاصة أمر 10 جويلية الذي تضمن ست مواد حددت كل ما يتعلق بتنظيم السلطات العامة على المستوى المركزي، وتمثل ذلك خاصة بإنشاء ثلاث مؤسسات هي مجلس الثورة والحكومة ومؤسسة رئيس مجلس الثورة- رئيس مجلس الوزراء- وبالتالي فإن هذا النص المقتضب الذي حل مقام الدستور سمي ب " الدستور المصغر "⁽⁴⁾.

وشعورا من النظام بضرورة استكمال المسار المؤسساتي للعمل التنموي السياسي، تم إقرار دستور جديد للدولة الجزائرية في 22 نوفمبر 1976 لاستكمال أركان الدولة وإعطائها الطابع القانوني، بإضافته للطابع الدستوري على الأهداف الكبرى التي تضمنها الميثاق، مثل الخيار الاشتراكي وأحادية الحزب وغيره من الخيارات الأساسية التي تجسد خيارات الدولة الجزائرية التي لا رجعة فيها، إلى جانب تحديده لطرق تحمل المسؤولية داخل أجهزة الدولة، وأسلوب تنظيم المجتمع والسلطة فضلا عن تأكيده وتدعيمه لسلطات الدولة الجزائرية، وبشكل عام فقد كان الهدف من إقرار الدستور - كما يقول أحد

(1) نور الدين زمام، " السلطة وإشكالية التنمية بالبلدان النامية: الجزائر كحالة 1962-1998 "، المرجع السابق، ص 308.

(2) صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، الجزائر، المرجع السابق، ص 72.

(3) مثال ذلك: مرسوم 10 جويلية 1965، مرسوم 18 جانفي 1967 الخاص بالقانون البلدي، مرسوم 23 ماي 1969 المتعلق بقانون الولاية، مرسوم 08 نوفمبر 1971 المتعلق بالقدرة الزراعية والتسيير الذاتي للمؤسسة.

(4) صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، المرجع السابق، ص 74.

رجال القانون - هو " تأسيس نظام سياسي مُدسّتر يُكرّس ويُضفي صفة الشرعية على حصيلة الأعمال التي قامت بها مجموعة 19 جوان على رأسها هواري بومدين، وتقدم تصورا لنظام الحكم مستقبلا..."⁽¹⁾.

يقوم النظام التأسيسي الجديد- كما في دستور 1963- على ثلاثة أركان أساسية، رئيس الجمهورية صاحب الوظيفة التنفيذية، والمجلس الشعبي الوطني صاحب الوظيفة التشريعية، ويخضع الركنان السابقان لإدارة الركن الثالث الذي يمثله الحزب صاحب الوظيفة السياسية⁽²⁾، والملاحظ من خلال نصوص دستور 1976 أنه أعطى أهمية كبيرة للسلطة التنفيذية* على حساب السلطة التشريعية، فالسلطة الشخصية التي استأثر بها الرئيس بومدين خلال فترة حكمه السابقة لصدور هذا الدستور، دعت وأعطت القالب القانوني الذي يضيف عليها الطابع الشرعي.

بعد إقرار الدستور جرت انتخابات رئاسية ثم انتخاب مجلس شعبي وطني، وبهذا الشأن قال العقيد هواري بومدين " بعد أن اتخذت الثورة أبعادا معينة وتعددت المسؤوليات واتسعت، واكتمل النضج السياسي في هذا البلد سينتخب مجلس شعبي وطني قبل 19 جوان المقبل (يعني عام 1976) وسينتخب كذلك رئيس الجمهورية"⁽³⁾، وعليه فقد تمت الانتخابات الرئاسية وفقا للشروط التي حددها الدستور يوم 10 ديسمبر 1976، وعلى اثر ذلك عادت الشرعية المتنازع عليها إلى السلطة والنظام وأصبح هواري بومدين يتمتع بشرعية شعبية بعد أن حصل على ثقة الأغلبية العظمى من الجماهير الشعبية، وبالموازاة مع ذلك تم إنشاء المجلس الشعبي الوطني الذي جاء تكملة لبناء المجالس الشعبية المنتخبة التي شرع في تشكيلها منذ سنة 1967، حيث انتخب على أول مجلس شعبي وطني في 27 فبراير 1977، حُدد عدد مقاعده ب 261 مقعدا.

(1) نور الدين زمام، " السلطة وإشكالية التنمية بالبلدان النامية: الجزائر كحالة 1962-1998 "، المرجع السابق ، ص 308.

(2) صالح بلحاج، " المؤسسات السياسية الجزائرية عند جون لوكا وجون فاتان "، رسالة ماجستير، معهد الترجمة، جامعة الجزائر، 1988، ص 92.

* - أعطى دستور 1976 وظائف وليس سلطات كما هو معروف في مختلف النظم السياسية، حيث اعتمد على توزيع السلطة بين عدة وظائف (الوظيفة التنفيذية، الوظيفة التشريعية، الوظيفة السياسية، الوظيفة القضائية، الوظيفة التأسيسية)، أما مصطلح السلطة فهو مرتبط برئيس الجمهورية.

(3) من خطاب الرئيس هواري بومدين إلى إدارات الأمة يوم 19 جوان 1975.

وبهذا يكون النظام الجزائري قد أكمل بناء مؤسسات الدولة السياسية، وأصبح يمتلك كل القواعد والإجراءات القانونية والتشريعية والتأسيسية، ويكون هواري بومدين قد كسب رهان العملية التأسيسية وإضفاء طابع الشرعية على حكمه بتجسيده ركائز التنمية السياسية، وقد قال بومدين في ذلك " الآن فقط وفّت السلطة الثورية بوعودها، لقد جسّدنا كل الأهداف التي حدّدناها وتحقيقها تجاوز توقعاتنا، إن أهداف إعلان 1954 تمّ تحقيقها وأهداف مؤتمر الصومام حققت أيضا وحتى أهداف محتوى برنامج طرابلس التي تهدف إلى ثورة ديمقراطية شعبية حققت أهدافها بل تجاوزناها، ونفس الشيء بالنسبة لميثاق الجزائر فأهدافه تمّ تجاوزها، وذلك عن طريق تحقيق التغيرات العميقة التي سجّلت في العشر سنوات الأخيرة، إن هذا يسمح لنا بأن نؤكد أن محتوى إعلان 19 جوان 1965 قد طبقت ⁽¹⁾.

لكن يلاحظ أن هذه الأهداف التي تكلم عنها بومدين لم تتحقق كلها كما جاء في نص الخطاب، إذ على الرغم من وجود عديد المؤسسات خلال مرحلة ما يسمى بالشرعية الثورية، ناهيك عن ظهور المؤسسات المنتخبة في الحقبة الموالية، فإن القرار الأول والأخير خلال هذه المرحلة للرئيس هواري بومدين الذي استطاع أن يجمع بين يديه الكثير من مصادر القوة ⁽²⁾، تجسّد ذلك أكثر في دستور 1976 حيث سادت ظاهرة التفرد بالسلطة وتركيزها في يد هواري بومدين الذي أصبح فيما بعد رئيسا لمجلس الثورة ورئيسا للسلطة التنفيذية وأميناً للحزب ووزيرا للدفاع وقائد أعلى للقوات المسلحة وغيرها من الصلاحيات التي جاءت في المادة 111 من دستور 1976 ⁽³⁾، وبالتالي فقد أمعن في تكريس المركزية والشمولية والأكثر من ذلك أنه " لم يذكر أي قيد على رئيس الجمهورية مثل دستور 1963 ولم يسمح للمجلس الشعبي الوطني ممارسة أي تأثير عليه، بل أنه أقر للرئيس إلى جانب سلطاته في الحزب الحرية الكاملة في المؤسسة التنفيذية، وبالتالي إضفاء صفة السمو عليه وعلى مستوى تلك المؤسسة أيضا ⁽⁴⁾.

(1) عبد العالي دبلّة ، الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة، المرجع السابق، ص 71.

(2) عبد الناصر جابي، حالة الجزائر، في أحمد يوسف أحمد وآخرون، كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية: دراسة

حالة: الأردن، الجزائر، السعودية، السودان، سوريا، العراق، الكويت، لبنان، مصر، المغرب، اليمن، بيروت: مركز

دراسات الوحدة العربية، 2010، ص 86.

(3) دستور 1976، المرجع السابق، ص 45-46.

(4) السعيد بوشعير، المرجع السابق، ص 10.

من ناحية أخرى فقد صب مجمل التفاعلات السياسية لنظام بومدين في تكريس السلطة العسكرية باسم الشرعية الثورية، كما قام النظام السياسي بفرض سيطرته على حزب جبهة التحرير الوطني وأصبح له الأولوية عليه، وحُصرت مهمة حزب جبهة التحرير الوطني في المجال التعبوي السياسي والاجتماعي لدعم النظام الذي لم يسمح بوجود معارضة رسمية أو غير رسمية، وقد استخدم بومدين لذلك نظام القوى المتوازنة التي يوازن أو ينفي بعضها البعض مع تحكمه في محور النظام⁽¹⁾، فأصبح هوارى بومدين هو " السلطة والقوة والنظام "⁽²⁾، وهو مفتاح ممارسة السلطة⁽³⁾، لأنه يجمع قانونيا وواقعيا في شخصه الشرعية الثورية والشرعية الدستورية مما يجعل النظام السياسي نظام اندماج أو تداخل الوظائف ووحدة السلطة .

3- الإصلاحات الاقتصادية وبداية التجربة التنموية الجزائرية:

سلكت التنمية في الجزائر طريق إعادة بناء الاقتصاد الوطني على أساس قواعد التنظيم الاشتراكي، ما كان يعني من الناحية السياسية احتكار الحزب الواحد للسلطة، ومن الناحية الاقتصادية احتكار الدولة لملكية وسائل الإنتاج وتوزيع الثروة، هذا ما أدى إلى انتهاج سياسة تنمية شاملة قصد تثمين الثروات الوطنية وتعبئة الطاقات، لتنفيذ إستراتيجية الصناعات المصنعة كان من منطلق إيديولوجي كرس مركزية سلطة القرار الاقتصادي، وترجم ذلك في شكل وسائل قانونية وإدارية ليضفي عليها الطابع الإلزامي.

وفق هذا السياق فإن مشروع التنمية في الجزائر منذ العام 1967 يستند إلى نموذج نظري يستلهم أعمال الاقتصادي الفرنسي "ج. ديستان دو برنيس G. Destanne De Bernis"، إذ تشير الفكرة الأساسية في هذا النموذج إلى أن أية محاولة جديدة للتخلص من وضعية التخلف والاستعمار الجديد لا بد أن تعتمد إستراتيجية اقتصادية واجتماعية شاملة، ويكمن الشرط الأساسي لبلوغ ذلك في قدرة المجتمع على اعتماد برنامج تصنيعي مخطط وطويل المدى، يتضمن إحداث تحولات اجتماعية واقتصادية جوهرية، وتشكل ما سمي حينذاك " الصناعات المصنعة " قاعدة هذه الإستراتيجية⁽⁴⁾، وقد

(1) أحمد منيسي، المرجع السابق، ص 137.

(2) خميس حزام والي، المرجع السابق، ص 136.

(3) العياشي عنصر، " التصنيع وتشكل الطبقة العاملة في الجزائر "، في سليمان الرياشي وآخرون، الأزمة الجزائرية:

الخلفيات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999، ص 379.

(4) نفس المرجع، ص 379.

تعرض الميثاق الوطني لسنة 1976 بالتفصيل لإستراتيجية التنمية في الجزائر، حيث يبرز النهج المعتمد في هذه الوثيقة الإيديولوجية طرفا مماثلا يركز على الدور القيادي للصناعات المصنعة. وعليه فإن هذه المرحلة شهدت تحولات وتطورات عميقة سواء على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي، حيث تم التركيز على بناء قاعدة صناعية متينة والمتمثلة أساسا في الصناعات الثقيلة التي اعتبرت حجر الزاوية في مسار التنمية الاقتصادية، ويعود ذلك إلى اعتبار التصنيع هو بمثابة ركيزة لتدعيم الاقتصاد الوطني ودعامة أساسية لبناء الاشتراكية في الجزائر⁽¹⁾، كما يعتبر شرطا للتنمية ومدعما للاستقلال الوطني⁽²⁾.

وعموما فقد تميزت السياسة التنموية الاقتصادية بعد سنة 1965 بخصائص نلخصها كالآتي:⁽³⁾

1- الانتقال من مرحلة الانتظار إلى تجسيد اتجاه تنموي جديد، يقوم على تبني النظام الاشتراكي كخيار سياسي واحتكار الدولة لجميع الأنشطة الاقتصادية الإستراتيجية، حيث قرر مجلس الثورة سنة 1966 مبدأ التنمية الاقتصادية والاجتماعية المبنية على التخطيط المركزي، ومبدأ التدخل في الاستثمارات الإنتاجية.

2- محاولة تدعيم الاستقلال السياسي بالاستقلال الاقتصادي، ولذلك جاءت السياسة الاقتصادية في شكل مخطط اقتصادي شامل وطويل المدى (إلى غاية 1980) يُحدد الاتجاه العام للتنمية في الجزائر، وهو مُوزع على خطط اقتصادية ثلاثية ورباعية الهدف من ذلك تحقيق تنمية شاملة ومتوازنة.

3- ملائمة الظروف الموضوعية لإتباع سياسة تنموية سريعة وذاتية تعتمد على الصناعات الثقيلة، لاسيما في مجال الحديد والصلب وتثمين قطاع المحروقات، ومثلت ملكية الدولة قلب هذا النموذج بعد إعادة تنظيم النشاط الاقتصادي في شكل شركات وطنية (تحولت فيما بعد إلى مؤسسات اشتراكية) واعتمدت المؤسسة العمومية كأداة لتنفيذه.

(1) محمد الطاهر بوشلوش، المرجع السابق، ص 296.

(2)- Mohamed Nacer Thabet, le secteur des hydro carbures et le développement économique de l'Algérie, OPU, Alger, Algérie 1989, p 17

(3) عبد الله بلوناس، "الاقتصاد الجزائري: الانتقال من الخطة إلى السوق ومدى انجاز أهداف السياسة الاقتصادية"،

أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر ، 2004، ص 22-23.

4- بالموازاة مع ذلك وفي المجال المالي تم تأمين جميع البنوك والأجهزة المالية سنة 1966 واحتكارها من قبل الدولة، بهدف التحكم في آليات الاعتمادات المالية وتوجيهها للتنمية، ثم تجميعها بعد ذلك في سنة 1969 بعد تأسيس البنك الوطني الجزائري والبنك الخارجي الجزائري والقرض الشعبي الجزائري، وتأمين الشركات البترولية الأنجلو سكسونية في جوان 1967 ثم مجموع السوق البترولية في ماي وجوان 1968.

5- في المجال الزراعي ركزت السياسة الحكومية على تحسين وتنظيم القطاع الزراعي (إعادة توزيع الأراضي، هيكلة المزارع، تخطيط الإنتاج...)، وزيادة الطاقة الإنتاجية (تقليص نظام التبوير، استصلاح أراضي جديدة...)، وزيادة التشغيل وتنظيمه (زيادة كفاءة العمل، إعادة توزيع الملكية...).

وبالتالي فإن سنة 1967 تعتبر انطلاقة جديدة متميزة في تاريخ المسار التنموي في الجزائر تجسدت في ارتباط القرار السياسي بالمسعى الاقتصادي، إذ عملت السلطة على تبني أسلوب التخطيط كأداة لتوجيه عملية التنمية وتنظيمها، وقد أكد برنامج طرابلس 1962 وميثاق الجزائر 1964 على أهمية التخطيط المستند إلى العلم، واعتبره الميثاق الوطني 1967 بأنه " الأداة المثلى لتوجيه الاقتصاد والسير به في طريق الديمقراطية وأنه الوسيلة الفعالة للتوزيع العادل لثمار التنمية وتكاليفها "، واعر أيضا أن التنمية الشاملة المنسجمة للبلاد لا يمكن أن تتحقق إلا بناء على " تخطيط علمي المفهوم ديمقراطي التصميم حتمي التنفيذ "(1)، فهو الأسلوب الفعال لضمان تنمية البلاد تنمية شاملة ومنسجمة.

وإذا كانت البرامج والمواثيق السابق ذكرها قد مثلت القاعدة التصورية والفكرية للمسار التنموي في الجزائر آنذاك، فإن مخططات التنمية الجزائرية كانت بمثابة الأسلوب العقلاني لتجسيد هذه التصورات، وكانت البداية الأولى لدفع المجتمع نحو التنمية في إطار النموذج الاقتصادي المعتمد على التخطيط، وإذا ما كانت الاشتراكية ركيزة اجتماعية للتنمية الشاملة فإن التخطيط ركيزة تنظيمية لسير هذه العملية الأخيرة، وأداة الدولة الاشتراكية لتحقيق أهدافها(2).

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني 1976، الجزائر: جبهة التحرير

الوطني، 1976، ص 42-43.

(2) محمد بلقاسم حسن بهلول، سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، ج1، الجزائر: ديوان المطبوعات

الجامعية، 1999، ص 42.

لهذه الاعتبارات تمت صياغة إستراتيجية عامة للتنمية في الجزائر تتضمن وضع مشروع سياسي عبّر عن التوقعات والنوايا الإنمائية لسبع سنوات، في مرحلة أولى (1967- 1973) حيث استهدف هذا المشروع تحقيق شروط الانطلاق وبناء القاعدة التقنية والاجتماعية، على أن يتم تحقيق سياسة الاستخدام وإشباع حاجات الجماهير والتقليل من مظاهر الفوارق ما بين المناطق أو بين المدن والأرياف، عن طريق انتهاز سياسة التنمية الجهوية خلال الفترة اللاحقة 1974-1980.

وفي نطاق هذه الإستراتيجية دخلت الجزائر في عهد الرئيس هواري بومدين في تطبيق سلسلة من المخططات التنموية، التي وُضعت موضع التنفيذ ابتداء من المخطط الثلاثي (1967-1969)، ثم المخططين الرباعي الأول (1970- 1973)، و الرباعي الثاني (1974- 1978)، اللذين شكلا القاعدة الفعلية لعملية التصنيع والتنمية الاقتصادية، وذكر في هذا الصدد الرئيس بومدين قائلاً " ...إن المسائل الأساسية التي تقوم عليها إستراتيجية التنمية في الجزائر تكمن في تحقيق الثورات الثلاث: " الثورة الصناعية "، " الثورة الزراعية"، " والثورة الثقافية " باعتبارها المحاور الكبرى لبناء الاشتراكية في الجزائر"(1).

ثالثا: مرحلة الرئيس الشاذلي بن جديد وتعديل المشروع التنموي 1979- 1988:

1- الإصلاحات السياسية :

عبرت عملية استخلاف الرئيس الراحل هواري بومدين، عن شرح هائل داخل أجهزة السلطة الحاكمة، فبعد وفاته في 27 ديسمبر 1978 أُسندت مهمة الرئاسة إلى رئيس المجلس الشعبي الوطني السيد رايح بيطاط طبقا للدستور - بصفة مؤقتة -، وحُدِدت مهمته في التحضير لانعقاد المؤتمر الرابع للحزب الذي بموجبه يتم اختيار المرشح للرئاسة، فأدت الحسابات السياسية إلى احتدام الصراع على كرسي الرئاسة بين الفرقاء السياسيين، وقد تمحور هذا الصراع في بداية الأمر بين اتجاهين رئيسيين(2) - خارج الدوائر العسكرية - :

❖ اتجاه يؤكد على أحقية المؤسسة السياسية الطلائعية بقيادتها في الحزب والدولة على قيادة البلاد نحو التقدم على النمط الاشتراكي الواعد، تحت جناح مسؤول الحزب السيد محمد الصالح يحيوي.

(1) خطاب الرئيس هواري بومدين، في الندوة الاستثنائية للأمم المتحدة، نيويورك، 4 أبريل 1974، ص 18.

(2) Jean Jaques lavenue, Algérie de démocratie interdite, paris édition l'harmattan, 1993,p

❖ واتجاه آخر برأسماتي ذو تقاليد تكنوقراطية يسعى لمتابعة المسار السابق مع المزيد من التفتح والإصلاح الاقتصادي المرتبط بفتح المجال لقانون السوق والقطاع الخاص، بما يساير التطور الحاصل في ظل الأوضاع العالمية المستجدة، ويمثل هذا الاتجاه وزير الخارجية آنذاك السيد عبد العزيز بوتفليقة الذي كان يرى نفسه الوريث الشرعي للرئيس الراحل⁽¹⁾.

لقد كان لهذين الاتجاهين أو التيارين المتنازعين منافس خفي من اختيار المؤسسة الفاعلة في الدولة - المؤسسة العسكرية- التي حسمت ذلك الصراع حول خلافة الرئيس بومدين بعد وفاته، بمقاييس عسكرية بحتة* لصالح العقيد الشاذلي بن جديد، وهو الشخص الذي سعت من خلاله المؤسسة إلى حل المعادلة السياسية التي طرحت بعد رحيل بومدين، والمتمثلة كما يقول الجنرال رَحَّال " في قطع الطريق أمام البارونات القوية للنظام السياسي (بوتفليقة وبخياوي)، وإيجاد الرجل الذي يمكن تنحيته وقت اللزوم "⁽²⁾.
ففي الوقت الذي لم تستطع أي مجموعة أن تفرض نفسها، تدخل الجيش لترشيح الشاذلي بن جديد لمنصب رئاسة الجمهورية، وزكى الحزب هذا الخيار في انتظار إجراء الانتخابات الرئاسية التي عبرت في النهاية عن فوز الشاذلي بن جديد في 07 فيفري 1979 بمنصب الرئاسة كمرشح وحيد لرئاسة الجمهورية، وبالتالي فإن خيار المؤسسة العسكرية جاء لتمكين الجيش من التحكم في حياة الحزب/الدولة في الجزائر، ويؤكد فرضية أن الجيش في الجزائر وفي كثير من دول العالم الثالث هو القوة الوحيدة المنظمة والمهيكلية والصانعة للقرار⁽³⁾.

تنقسم فترة حكم الشاذلي بن جديد إلى مرحلتين: الأولى من 1979 إلى 1989، والثانية من 1989 إلى 1992، ففي المرحلة الأولى- وهي التي سنتطرق إليها في هذا العنصر- استمر التنظيم الحزبي الوحيد وفقا لدستور 1976، وقد تبلورت أجندة الرئيس بن جديد في هذه المرحلة في العمل على ثلاثة

(1) نور الدين زمام، " السلطة وإشكالية التنمية بالبلدان النامية: الجزائر كحالة 1962-1998 "، المرجع السابق ، ص 331-332.

* تم تبرير اختيار العقيد الشاذلي بن جديد مرشحا لرئاسة الجمهورية بكونه الضابط الأقدم والأعلى رتبة عسكرية، وقد وقع الخيار على الشاذلي بن جديد خلال اجتماعات غير رسمية بين قيادات الجيش داخل المدرسة العليا لتكوين مهندسي الجيش الذي كان على رأسها في تلك الفترة العربي بلخير .

(2)-Kuidir Sami Nair, « Algérie 1954-1982 forces social et blocs au pouvoir », temps modernes, juillet- aout 1982,N° spécial Algérie, p 67.

(3) عبد النور ناجي ، تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي: دراسة تطبيقية في الجزائر، القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2010، ص 44.

محاور هي " الانفتاح، وإعادة هيكلة وتنشيط الحزب الواحد، وتطهير الحياة السياسية والاقتصادية من الفساد "(1).

وعلى الرغم من أن الرئيس بن جديد تبنى شعار مواصلة الثورة وعدم التراجع عن الاشتراكية في الجزائر، حيث جاء في كلمته الاختتامية للمؤتمر الرابع الذي أفتتح في 21 جانفي 1979 ما يلي " سأعمل على متابعة المسيرة التي خططها الرئيس هواري بومدين من أجل تعزيز الاختيار الاشتراكي الراسخ والمحافظة على استقلالنا الوطني... فخيرنا الاشتراكي حكيم وسليم في آن واحد "(2).

إلا أن بوادر التحولات الاجتماعية والاقتصادية بدأت تلوح في الأفق من خلال إتباع الرئيس بن جديد إستراتيجية العزل التدريجي والتفكيك المرحلي للعناصر البومدينية، من خلال ضرب الفاعلين بعضهم البعض، خاصة أعضاء مجلس الثورة ومنهم محمد الصالح يحيوي ونفس الشيء بالنسبة لمسؤولين كبار في القطاع الاقتصادي،(3) وبدأت قوة التوجه الاشتراكي تقتر شيئا فشيئا مع مرور الوقت، كما لاحظ الرئيس بن جديد عام 1981 " أن نوعية الإدارة التي نظمت المشروعات الوطنية في الستينيات وفي بداية السبعينيات لم تعد تتناسب ومقتضيات التنمية الوطنية ولا مع حاجات الإدارة لعقد الثمانينات "(4).

وقد اعتمد بن جديد في سياسة بناء الدولة البيروقراطية على ركيزتين اثنتين كان لهما دور كبير في دفع الجزائر إلى صراعات حادة، انعكست سلبا على ممارسة النظام الجزائري لعملية التنمية (السياسية) وهما:

- الأولى: تمثلت في إعادة بناء المجتمع بواسطة بيروقراطية الدولة، هذه البيروقراطية التي عملت على سد كل المنافذ التي يمكن من خلالها أن يعبر المجتمع المدني عن أزماته، وذلك بمصادرة كل قنوات التعبير السياسي وإخضاع كل القوى والتنظيمات لسيطرة بيروقراطية الدولة والحزب وفرض وتعميم اختيار سياسي واحد.

(1) هناء عبيد، أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر، في: أحمد منيسي (محرر)، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، المرجع السابق، ص 137.

(2) طاهر محمد بوشلوش، المرجع السابق، ص 300.

(3) Abdelkader Yefseh, Op.cit, p 345 .

(4) محمد عبد الباقي الهرماسي، المجتمع والدولة في المغرب العربي، ط3، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999، ص 147.

- الثانية: استخدام الريع النفطي (استخداما سياسيا) كقاعدة مادية لهذه الدولة البيروقراطية، من خلال بناء اقتصاد دولة مسيطر وتوجيه جزء من الريع لتعميم رفاهية اجتماعية، والحفاظ على الإجماع الوطني وكسب شرعية إدارة المجتمع⁽¹⁾، من أجل خلق قاعدة اجتماعية تدعم مشروعها التنموي، مفضلة الاستجابة للمطالب الاجتماعية والاقتصادية على حساب الطموحات السياسية⁽²⁾.

من ناحية أخرى قام الرئيس الشاذلي بن جديد بتتصيب حكومة جديدة في جانفي 1984، بعد أن أصبح هو المصدر الرئيس للسلطة في النظام السياسي الجزائري، ويعلق الباحث الفرنسي "وليام زرتمان William Zartman" على التحول الذي شهدته بنية السلطة بقوله " ومنذ سنة 1982 أصبح مجلس الوزراء جهازا تقنيا للتنفيذ وخاضعا لسلطة رئيس الدولة ويشمل أيضا اثنا عشر شخصية نافذة والذين هم في نفس الوقت معاونيه الأكثر قربا، إن حكومة عام 1984 هي الأكثر عددا وتتميز بحضور مهم للتقنيين وتقليص حجم العسكريين (من 13 إلى 07 أي من 35% إلى 17%) "⁽³⁾، ومن ثم فالحكومة الجديدة تبنت شعار " التسيير التكنوقراطي لشؤون الدولة "⁽⁴⁾.

في المجال الدستوري أدخلت تعديلات على دستور 1976 بموجب القانون رقم 86/79 المؤرخ في 07 جويلية 1979 المتعلق بمراجعة الدستور*، وصدر ميثاق 1986 كتعبير عن التطور الحاصل في المجتمع من جهة وتوجهات النظام واهتماماته من جهة أخرى، إلا أن التعديلات التي مست بعض مواد

(1) Abdelatif Ben Achenhou, **l'expérience Algérienne de planification et développement 1962-1982**, Alger :ED, OPU,p302.

(2) Omar Carlier, « Symbolique du Pouvoir et pratique de gouvernement, gestuelle du pouvoir et modèle de Souveraineté : Les figures Présidentielles de l'autorité en Algérie Indépendante 1962-1988 », **In Annuaire de l'Afrique du Nord**, Changement Politiques au Maghreb, Tome XXVIII, Edition du CNRS ? 1989,P106.

(3) William Zartman, « L'élite Algérienne sous la présidence de chadli bendjedid », **Maghreb, Machrek**, n°106, octobre- décembre, 1984, p41.

(4) إسماعيل قيرة وآخرون، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ص 111.

* عدل دستور 1976 ثلاث مرات، كان التعديل الأول بموجب القانون 06/79 المؤرخ في 7 جويلية 1979، وأهم تعديل جاء به هو تخفيض المدة الرئاسية من ست إلى خمس سنوات (المادة 108)، وكان تعديل ثاني بموجب القانون 01/80 المؤرخ في 12 جانفي 1980، مس مادة واحدة هي المادة 190 المتعلقة بمجلس المحاسبة، أما التعديل الثالث فقد تم بعد أحداث أكتوبر في 3 نوفمبر 1988 ، واندرج ضمن عملية الانتقال من الأحادية إلى التعددية. لتفاصيل أكثر حول مضمون التعديلات أنظر: صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، **المرجع السابق**، ص 136-137.

دستور 1976 لم تأتي بالشيء الجديد بل كانت تعديلات طغى عليها الجانب التقني أكثر دون أن تحمل أبعادا تنموية سياسية حقيقية⁽¹⁾.

أما ميثاق 1986 فقد استمر في نفس المنهج الإيديولوجي، رغم أن الجزائر شهدت في هذه الفترة توجهها جديدا في كل الميادين وخاصة في المجال التنموي، ورغم هذا بقيت القيادة السياسية تتبنى على مستوى الخطاب الإيديولوجي الاشتراكية كمنهج، بالإضافة إلى تأكيده على مبدأ الحزب الواحد " ... إن النظام التأسيسي في الجزائر يقوم على وحدية الحزب...⁽²⁾، وجعل منه الأداة الأولى والفعالة لتسيير وقيادة البلاد مع تجسيده لوحدة القيادة في الدولة والحزب.

2- الإصلاحات الاقتصادية :

مع بداية الثمانينات بدأت تبرز أزمة مراكز قوى في النظام حول قضايا هامة تتعلق بمستقبل النظام السياسي والاقتصادي في الجزائر، تمثلت أطراف هذا الصراع في اتجاهين رئيسيين هما:

❖ الاتجاه الأول: يعرف بالجنح المحافظ ويضم عدة شخصيات أبرزها مسؤول الحزب " محمد شريف مساعدي"، وبعض الضباط العسكريين والشخصيات الوطنية مثل أحمد طالب الإبراهيمي، ويدافع هذا التيار عن الأطروحات التالية:⁽³⁾

- التمسك بالاشتراكية كمرجعية أساسية.
- تدعيم ملكية الدولة وضرورة احتكارها للتجارة الخارجية وقيام مشاريعها على التخطيط.
- يدعوا إلى سيطرة الدولة على إدارة الاقتصاد الوطني لأنها قادت عملية التنمية وحقق مكاسب معتبرة.

* مس هذا التعديل المادة 13 وأهم التغييرات هي تخفيض مدة الرئاسة من ستة إلى خمسة سنوات، وإجبارية تعيين الوزير الأول بعد أن كانت اختيارية وإمكانية تعيين أكثر من نائب لرئيس الجمهورية. أنظر: الجريدة الرسمية رقم 28 الصادرة بتاريخ 10-07-1979.

(1) أحمد طعيبة، " أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر 1988-1994"، رسالة ماجستير، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1998، ص 52.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، **الميثاق الوطني 1986**، الجزائر: حزب جبهة التحرير الوطني، 1986، ص 114.

(3) - Ahmed Dahmani, **L'Algérie A l'épreuve économique politique des réformes (1980-1997)**, Alger : casbah éditions , 1999, p 94.

❖ أما الاتجاه الثاني: إصلاحي (تغييري) وكان يمثل مجموعة من الإصلاحيين في رئاسة الجمهورية وعلى رأسهم " الشاذلي بن جديد " وبعض ضباط الجيش أبرزهم " العربي بلخير " الذي كان العقل المدبر على مستوى الرئاسة، وتتمثل أطروحات هذا التيار في :⁽¹⁾

- الدعوة إلى الانفتاح الاقتصادي بفتح المجال للقطاع الخاص ورفع قيود الدولة على النشاط الاقتصادي والتجارة الخارجية، بحيث تصبح تلك النشاطات تسير وفقا لقوانين السوق وهذا يعني الدخول إلى نمط إنتاج رأسمالي أو ليبرالي اقتصادي لكن بحذر.
- الاهتمام بقطاع الزراعة والعمل على تحويل المساحات الزراعية العمومية إلى وحدات صغيرة مع تشجيع الخواص في هذا المجال.

إلا أن تطور الأحداث في فترة الثمانيات يعكس لنا تفوق الاتجاه الإصلاحي داخل النظام السياسي، وتأثيره على القرار السياسي لأن التطورات الوطنية والدولية سارت في صالحه، وقد ظهر تفوق الجناح الإصلاحي بفرض انفتاح اقتصادي بالتدريج، كانت بداية هذا التفتح مع قرار إعادة هيكلة المؤسسات الوطنية الكبرى وتقسيمها بموجب المنشور رقم 80-242 المؤرخ في 04-10-1980، وتؤكد كذلك في ميثاق 1986 حيث شرع في عملية تطبيق هذه الإصلاحات ببعض الإجراءات الجزئية فيما بين 80-1982، ثم تدعمت ببعض التوجيهات المنسجمة فيما بين 1982-1985، هذا قبل أن تزداد وتيرتها فيما بين 1985-1988.

من هذا المنطلق بدأ الشاذلي بن جديد في اتخاذ إجراءات التصحيح، بهدف إعادة إصلاح الاقتصاد الوطني ومراجعة الأولويات، حيث أراد بن جديد منذ البداية تصحيح بعض المظاهر غير العادية التي أبصرها في اقتصاد البلاد، إذ قرر التحول من سياسة التصنيع الثقيل إلى سياسة أخرى تعطي الأولوية للزراعة والبنى التحتية الأساسية، وركزت حكومته الجديدة على تحسين الإنتاجية في الزراعة وتوفير خدمات أفضل في حقول الإسكان والصحة والتعليم، كما أراد أيضا جعل المنشآت الحكومية أكثر كفاءة وإنتاجية⁽²⁾، كذلك ظهرت الحاجة إلى ضرورة إحلال التوازن في هياكل الإنتاج بواسطة إعادة توجيه الاستثمارات⁽³⁾، وإدخال المرونة في الاقتصاد والتحكم في استغلال كل الكفاءات الإنتاجية بهدف خلق فوائض مالية وفوائد تفيد التنمية الشاملة.

⁽¹⁾ مصطفى بلعور، " التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية: دراسة حالة النظام السياسي الجزائري (1988-2008)"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2008، ص 189.

⁽²⁾ بلقاسم العباس، عمار بوحوش، المرجع السابق، ص 306.

⁽³⁾ Abdelhamid Brahimi, L'économie Algérienne, Alger :OPU, 1991, p 350.

تجسدت سياسة الحكومة الاقتصادية من خلال المخطط الخماسي الأول (1980-1984)، والمخطط الخماسي الثاني (1985-1989) واللذين هدفا إلى إعادة صياغة بنية الاقتصاد الوطني من خلال سياسة الانفتاح، لكن رغم تبني هذه الإستراتيجية التنموية فإن الفشل طبع المشروع الوطني للتنمية، و تجسد في ضعف الأداء والمردودية الاقتصادية للمنشأة والتجهيزات التي كلفت الدولة ثروات ضخمة، وكانت إحدى نتائج ذلك العجز المستمر الذي تعانيه الوحدات والمنشآت الاقتصادية، إضافة إلى تعميق تشوه وتبعية البنية الاقتصادية بسبب الاعتماد شبه الكامل على عائدات الربيع النفطي (98% من قيمة الصادرات).

تفاقم الفشل الاقتصادي بصورة متسارعة منذ 1986 عندما انهارت أسعار النفط في السوق الدولية، ما أدى إلى تقليص محسوس في الموارد المالية وانخفاض المداخيل بشكل كبير ومؤثر، فمن 13 مليار دولار سنة 1985 انخفضت إلى 8,5 مليار دولار سنة 1986، إلى جانب الوزن الكبير لخدمة الديون الذي أجبر الجزائر على إتباع سياسة تقشفية شديدة، فالنمو الحقيقي السنوي للإنتاج الداخلي الخام الذي تعدى نسبة 7% سنة 1983 و 4% سنة 1985 أصبح سالبا منذ سنة 1986 (- 1,5 %) ليصل إلى 0,8 % سنة 1987⁽¹⁾.

وفي المقابل تزايد مستوى الإنفاق العام بسبب نمط الحياة الاستهلاكي غير الرشيد الذي برز في السنوات الأولى للثمانينات، وكان النظام أحد الأطراف المشجعة له من خلال سلسلة من الإجراءات أهمها: " برنامج مكافحة الندرة " المعتمد على الاستيراد المكثف للسلع، التي جاءت تجسيدا لشعارات سياسية مثل " من أجل حياة أفضل " التي رفعتها بيروقراطية الحزب الحاكم في بداية الثمانينات، والذي تخلت عنه بعد ذلك لصالح شعار آخر " العمل والصرامة لضمان المستقبل ".

كل هذا أدى بالإستراتيجية المتبناة للوصول إلى الطريق المسدود وتحقيقها لنتائج عكسية، بزيادة التبعية الخارجية على كل المستويات (ماليا، تكنولوجيا وتجاريا) وإهدار أموال طائلة، أدى إلى الوقوع في فخ المديونية والعجز عن التسديد الأمر الذي جعلها تلجأ إلى الهيئات الدولية (صندوق النقد الدولي، البنك الدولي) والرضوخ لشروطهما، حيث أن عبئ المديونية الخارجية قد زاد خلال فترة 80/ 1989 حيث انتقلت من 374, 18 مليار دولار سنة 1985 إلى 26,06 مليار دولار سنة 1989⁽²⁾، مما أدى

(1) عبد العالي دبله ، الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة، المرجع السابق، ص 130.

(2) Mustapha Mekideche, l'Algérie entre économie de rente et économie émergente :1989-1999, Alger : édition dahleb, 2002, p 68.

إلى زيادة التأزم والاختناق على جميع الأصعدة تقريبا، كل ذلك تطلب انتظار حلول عشرية التسعينات وما تأتي به من إصلاحات.

وبالتالي يمكن اعتبار عملية الإصلاحات في الفترة الأولى للثمانينات على وجه الخصوص كانت مجرد قرارات فوقية، لذلك لم تعطي نتائج معتبرة من ناحية الإنتاجية أو من الناحية المالية⁽¹⁾، هذا وقد اعتبر البعض إعادة الهيكلة الاقتصادية برمتها ليست سوى إعادة توزيع للمناصب داخل السلطة وبسط للسيطرة على الجهاز الاقتصادي، ما أدى إلى " تحول الإصلاحات الاقتصادية إلى محاولة تشكيل وصياغة لأجهزة تأطير التحكم في الاقتصاد الوطني بشكل عام ولقطاع الدولة بشكل خاص "⁽²⁾.

وعموما نقول أن نظام الحكم في الجزائر وعملية التنمية السياسية فيها مر بمرحلتين، تمتد الأولى من سنة 1965 وإلى غاية 1978، حيث عملت الدولة على بناء مؤسساتها وذلك عبر مشروعها التنموي المعتمد أساسا على التصنيع السريع، الذي أثر على تكون البنية الاجتماعية الجزائرية بحيث سمح للبرجوازية الصغيرة أن تحتل مكانا قياديا ورياديا في جهاز الحكم.

وتمتد الفترة الثانية من سنة 1979 إلى 1989، حيث شهدت الجزائر توجهها اقتصاديا جديدا اعتمد بالدرجة الأولى على الحرية الاقتصادية وإعطاء دور أكبر للقطاع الخاص، وعمدت القيادة الجديدة على تكوين تحالفات جديدة مبعدة كل الشخصيات التي يمكن أن تسبب تهديد للنظام القائم ومقربة في نفس الوقت أفراد آخرين كانوا قد أبعدوا أو همشوا في الفترة السابقة (فترة بومدين)، وهكذا تكونت جماعة جديدة ذات توجه براغماتي بالدرجة الأولى، ولكنها في نهاية المطاف هي جماعة تنتمي إلى طبقة الجيش هذه الطبقة التي لديها تقاليد خاصة ومنطقها الخاص في التسيير والحكم⁽³⁾.

أدى العجز المستمر للنظام وتنامي المطالب المجتمعية الرامية للتغيير، خاصة بعد انهيار أسعار النفط وتفاقم الأزمة الاقتصادية وما انجر عنها من تبعات اجتماعية، إلى انفراط الرابط بين الدولة ومواطنيها وإلى اختلال التوازنات التي كانت سائدة من قبل، الأمر الذي فرض على النظام والسلطة القيام بإصلاحات سياسية واقتصادية شاملة (وهو ما سنتطرق إليه في المباحث اللاحقة).

(1) Rachid Tlemçani, **Etat Bazar et Globalisation, l'aventure de l'infatigable en Algérie**, les éditions el hikma , Alger, p 23.

(2) Ahmed dahmani, **Op.cit**,p 71.

(3) عبد العالي دبله ، الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة، **المراجع السابق** ، ص 270.

- المبحث الثاني: عوامل التحول الديمقراطي في الجزائر:

مثلت سنة 1989 بالنسبة للجزائر منعطفًا حاسمًا وتحولًا جذريًا في مسارها السياسي والاقتصادي، وهذا بإتباعها النهج الديمقراطي واقتصاد السوق وبتبنيها مبدأ التعددية الحزبية من خلال حرية تكوين الأحزاب والجمعيات السياسية، إضافة إلى تحرير الاقتصاد وخصوصة المؤسسات الاقتصادية. وجاءت هذه الإصلاحات السياسية والاقتصادية كاستجابة لغضب الشارع وانتفاضته في مظاهرات صارمة شملت مختلف مناطق الجزائر في 05 أكتوبر 1988 تعبيرًا عن رفضهم للأوضاع السائدة وللسياسة المتبعة، فكان دستور 23 فيفري 1989 الذي فرض على النظام السياسي إدخال تعديلات وإصلاحات في القوانين التنظيمية للدولة التي من شأنها أن تفتح المجال للتنمية السياسية، تُدعم من خلالها سيادة الشعب واحترام خياراته الحرة، وتحقيق مشاركة سياسية أكثر فعالية لمختلف الاتجاهات والفعاليات السياسية والاجتماعية، وبصدور الدستور المُشار إليه تكون الجزائر قد دخلت مرحلة جديدة بإنهاء نظام الأحادية وإعلان التعددية السياسية والحزبية.

وبذلك تضافرت جملة من العوامل والظروف الداخلية (السياسية والاجتماعية، الاقتصادية والثقافية) والخارجية (الإقليمية والدولية)، مشكلة ضغوطًا ومطالب وتأثيرات دفعت النظام السياسي الجزائري إلى أن يلجأ لخيار التعددية والإصلاحات السياسية، خاصة وأن هذه المتغيرات تشكل نسقًا تفاعليًا بينها*،

* إن النظام السياسي في حركية دائمة فهو حسب " دافيد استون " يعيش في بيئة يتبادل التأثير معها ويقسمها إلى بيئة داخلية وخارجية، " تشكل البيئة الداخلية مع البيئة الخارجية البيئة الكلية للنظام السياسي "، كما يرى " استون " " بأن عمل النظام السياسي دائم ومستمر مادام هناك مدخلات في شكل مطالب ومساندات تتشكل وتتصاغ من طرف إما محيطه الداخلي أو محيطه الخارجي أو بواسطة النظام السياسي نفسه "، فالبيئة الداخلية تتضمن الأنساق المرتبطة بالمجتمع وتشمل مجموعة السلوكات والاتجاهات والأفكار الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، وتفاعل النسق السياسي مع مختلف الأنساق، أما البيئة الخارجية فهي تتضمن كل الأنساق الواقعة خارج المجتمع المعني وتتمثل في الأنساق الدولية السياسية والاقتصادية والثقافية، للإطلاع أكثر أنظر:

1-David Easton, Analyse du Système politique, (Trad : pierre Rocheron),paris : Armand colin 1974,p22

هذه المدخلات تخضع إلى عمليات تحويل طويلة داخل بيئة النظام قبل أن تظهر في شكل مخرجات (سياسات وقرارات)، تعكس استجابة النظام للمطالب الفعلية أو المتوقعة، وهكذا فإن هذه العملية السياسية ضرورية لبقاء النظام، فعلى أساس فهم ما حدث وما يحدث بالنسبة للمدخلات تصبح السلطة قادرة على الرد بالمضي في سلوكها السابق أو بتعديله أو التخلي عنه، وبالتالي يحافظ النظام على استمراره لأن في هذه الحالة يمكنه تأدية وظائفه الأساسية التي حددها عالم الاجتماع " تالكوت برسونز " وأكدها " كارل دويتش " وهي أربعة: " المحافظة على نموجه، تحقيق أو الاقتراب من الهدف أو الأهداف التي جاءت من أجلها، التكيف مع البيئة (الداخلية والخارجية)، تحقيق التكامل بين الوظائف السابقة "، للإطلاع أكثر أنظر:

-كارل دويتش، تحليل العلاقات الدولية، (ترجمة: شعبان محمد محمود شعبان)، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1982، ص 28-29.

وقد أعطت هذه الظروف (الداخلية والخارجية) فرصة لبعض النخب السياسية الفاعلة التي تتبنى طرحا إصلاحيا، إلى إعادة هيكلة النظام السياسي الجزائري على أسس جديدة تستجيب ولو نسبيا لمتطلبات القوى الاجتماعية الصاعدة وتنسجم مع السياق العالمي الجديد.

وعليه فإن النظام السياسي هو التعبير المؤسسي لحركة التفاعلات السياسية والاجتماعية والاقتصادية بين أفراد المجتمع، حيث أن استمرارية أي نظام سياسي تتوقف على قدرة مؤسسات النظام على:⁽¹⁾

✓ التكيف مع حركة التفاعلات في المجتمع الذي تعبر عنه، وتوجيه هذه التفاعلات بما يحول دون تصادم المصالح المتعارضة للفئات الاجتماعية وطغيان أحدهما على الأخرى.

✓ مواجهة التحديات الخارجية التي تواجه المجتمع ككل والصمود أمام المطامع الخارجية.

وإذا ما عجزت مؤسسات النظام القائم على القيام بهاتين الوظيفتين أو إحداهما على الأقل يبدأ النظام في التدهور والانحيار، وفي هذا السياق نجد أن النظام الجزائري منذ بداية الثمانينات يعاني من قصور هائل في القيام بهاتين الوظيفتين - خصوصا الوظيفة الأولى - إلى الحد الذي يدفع إلى القول أن الجزائر بدأت تواجه أزمة شرعية النظام القائم، فقيام النظام السياسي الجزائري على الحزب الواحد وما صاحب ذلك من احتكار للسلطة وممارستها من قبل نخبة سياسية - عسكرية، مع غياب المشاركة السياسية ضمن إطار شرعي مؤسسي، أدت إلى أن تبلغ التناقضات مستوى يفوق قدرة مؤسسات النظام القائمة على ضبطها واحتوائها ومعالجتها بأسلوب ديمقراطي⁽²⁾.

بهذا الصدد فإن هذا المبحث يتضمن مستويين من التحليل، الأول: يخص تأثير البيئة بشقيها الداخلي والخارجي على النظام السياسي في الجزائر، وفي هذا السياق يرى هينغتون أن عملية التغيير أو الانتقال تعود لعدة أسباب أهمها: مبادرة النظام السياسي، أو استجابة النظام السياسي نتيجة للضغوطات الشعبية، أو ممارسة الضغوط الخارجية على النظام السياسي⁽³⁾.

أما المستوى الثاني فيتعلق بكيفية تأقلم النظام مع حالة الانسداد التي وصل إليها مع نهاية عام 1988 باتخاذ قرار سياسي عام يتعلق بولوج الديمقراطية القائمة على التعددية السياسية والليبرالية كنهج اقتصادي، وكل ذلك بقصد التكيف مع المتغيرات الحاصلة والمستجدات الطارئة.

(1) عمرو عبد الكريم سعداوي، " التعددية السياسية في العالم الثالث: الجزائر نموذجا "، مجلة السياسة الدولية، العدد

138، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية ، أكتوبر 1999، ص 60.

(2) عبد النور ناجي ، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، قالمه: مديرية النشر لجامعة قالمه، 2006، ص 113.

(3) Samuel. P.Huntington, The Thrid wave democratization in the late twentieth century , University of Oklahoma, press 1992, p128.

أولاً- مطالب وضغوط البيئة الداخلية:

تميزت البيئة الداخلية للمجتمع الجزائري منذ الاستقلال بتناقضات جمة وعلى جميع الأصعدة السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية، لتبلغ ذروتها في منتصف الثمانينات مشكلتنا مطالب وضغوط على النظام السياسي الذي وصل إلى طريق مسدود ما يعبر عن " إفلاس النظام " وتصدع المجتمع، وتفاقم أزمة الدولة بعد انكشاف الأمور على حقيقتها بكل ما فيها من تناقضات حادة وممارسات غير رشيدة⁽¹⁾.

هذا ما استوجب على النظام ضرورة التحرك من أجل الحفاظ على نفسه وضمان بقاءه و استمراريته واستقراره، وعندما تعجز مؤسسات النظام " تنظيمات دستورية، أحزاب سياسية، قنوات اتصال " عن تحقيق ذلك، يصبح هذا الأمر مبعثا لوضع الأزمة التي تعبر عن نفسها في مختلف أشكال عدم الاستقرار المجتمعي والسياسي، هذا الوضع هو ما عاشته الجزائر خاصة في أبعاده السياسية، وهو الذي شكل أهم عوامل التحول نحو التعددية السياسية في الجزائر والبحث عن سبل تحقيق التنمية السياسية وترشيد الحكم، لذا فإن تفسير عوامل الانتقال والتحول ينبغي أن تتم وفقا لعملية تاريخية جدلية لها شروطها وسياقها المجتمعي على مختلف الأصعدة، حيث تتوافر جملة من الأسباب والعوامل التي تدفع النظام دفعا باتجاه اختيار معين، وفق هذا السياق فإن التطرق إلى مختلف التناقضات والضغوطات بشيء من التفصيل والتحليل، سيسهل علينا فهم دواعي تبني الإصلاحات السياسية ومتابعة مسارها من جهة أخرى.

1- العوامل السياسية:

تتلخص المؤثرات السياسية التي دفعت النظام السياسي الجزائري إلى التحول الديمقراطي في مجموعتين من الأزمات التي أحاطت بالنظام:

❖ **المجموعة الأولى:** هي مجموعة الأزمات الهيكلية " الحاكمة "، وهي تمثل مسلك النظام في مختلف الأزمات وهي: أزمة البناء المؤسسي للسلطة السياسية في الجزائر، وأزمة الصراع داخل أجنحة النخبة السياسية⁽²⁾.

أ- أزمة البناء المؤسسي للسلطة السياسية في الجزائر:

إن المؤسسات السياسية في الجزائر اتسمت بضعف شديد إن لم يكن بعدم الفاعلية، وذلك لانتشار ظاهرة عدم الاستقرار المؤسسي بجانب وجود حالة من الاختلال بين مؤسسات المدخلات ومؤسسات

(1) توفيق المديني، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، المراجع السابق، ص 765.

(2) عمرو عبد الكريم سعداوي، المراجع السابق، ص 60.

المخرجات أو مؤسسات المشاركة ومؤسسات التنفيذ، كما اتسمت تلك المؤسسات بعدم الاستقلالية إذ هي امتداد للسلطة التنفيذية التي يأتي على رأسها رئيس الدولة الذي حول الحزب الواحد إلى أداة من أجل تعبئة الجماهير، لذا فإنه ما إن يختفي الزعيم من السلطة حتى تبدأ المؤسسات السياسية في الانهيار⁽¹⁾.

فرغم التطورات التي طرأت على المجتمع منذ الاستقلال فإن التنظيم السياسي الجزائري لم يواكب ذلك، بل استمر في الاعتماد على نظام الحزب الواحد ومركزية التخطيط والإشراف والتنفيذ وسيطرة الدولة، واستخدام جبهة التحرير الوطني في احتكار التمثيل السياسي وسيطرتها على النقابات والاتحادات المهنية، وعلى عملية الانتخابات في المجلس الشعبي الوطني والمجالس المحلية⁽²⁾.

ضمن نفس السياق وصل نظام الحزب الواحد في الجزائر إلى حدوده القصوى، بحيث بدت بوادر الضعف والهزال واضحة على الدولة- الحزب- التي فقدت سيطرتها شبه المطلقة على المجتمع، الذي عبر عدة مرات عن رفضه وسخطه على النظام القائم بشكل مثير للانتباه، من خلال حركات احتجاجية عنيفة عرفت مناطق متعددة من البلاد* وقد جاءت تلك الحركة تعبيراً عن وضعية الإقصاء والتهميش الذي طال شرائح واسعة من المجتمع، وحالة الظلم الاجتماعي الناتج عن نظام سياسي قائم على احتكار السلطة من قبل أقلية سلطوية متمركزة في أجهزة ومؤسسات الدولة⁽³⁾، حيث مثلت مؤسسة الرئاسة محور النظام السياسي الجزائري منذ سنة 1962، وذلك على حساب دور كل من مؤسسة الحزب والدولة⁽⁴⁾، وتبرز أهمية موقع الرئاسة في كونه المركز الذي يوازي بين مصالح كل مجموعات الضغط والمشكلة أساساً من " الإدارة ، الجيش، والحزب "، فالإدارة من خلال بيروقراطيتها تُهيمن على السلطة التنفيذية

(1) نفس المرجع، ص 61.

(2) عز الدين شكري، " عملية التحول لتعدد الأحزاب "، مجلة السياسة الدولية، العدد 98، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، أكتوبر 1989، ص 154.

* عاشت الجزائر عدة اضطرابات منذ بداية الثمانينات تميزت باحتجاجات شعبية عنيفة جرت خارج الأطر الرسمية التقليدية (الأحزاب والنقابات)، لأنها نابعة من تملل المجتمع في صيغة حركات اجتماعية كانت بدايتها مع الربيع الأمازيغي الذي قادته الحركة الثقافية البربرية سنة 1980 في منطقة القبائل، وتلتها اضطرابات في الأحياء الشعبية في العاصمة مثل القصبة وجاءت بعدها الاضطرابات التي عاشتها منطقة شرق البلاد في قسنطينة، سطيف وعنابة في 1986، ومن ورائها الانتفاضة الشعبية التي شملت كل مناطق البلاد في أكتوبر 1988 وكانت أكثرها عنفا وتأثيراً على مستقبل النظام والمجتمع على حد سواء.

(3) عنصر العياشي، " التعددية السياسية في الجزائر "، ورقة مقدمة للندوة التي نظمتها جامعة آل البيت والمعهد الدبلوماسي الأردني حول، الانتقال الديمقراطي في المنطقة العربية، عمان: المملكة الأردنية الهاشمية، 18-19 ماي 1999، ص 02.

(4) Abderrahim lamchichi, l'Algérie en crise, paris: Edition l'harmattan, 1992, p288.

وهي صانعة للقرار، ومؤسسة الجيش بحكم نفوذها وقوتها تؤثر في مؤسسة الرئاسة بشكل كبير ومؤكداً، ويعمل الحزب بوصفه جهازاً تعبويًا يقوم على تركية قرارات النظام .

وظل هذا المشهد السياسي الجزائري المتميز بشخصنة السلطة واحتكارها، وهيمنة الحزب الواحد مسيطراً على الحياة السياسية إلى غاية أحداث أكتوبر 1988، ما نتج عنه تراث سياسي قائم على خنق الحريات واستبعاد أي إمكانية لقيام مؤسسات سياسية تمثيلية من أحزاب سياسية ومؤسسات المجتمع المدني⁽¹⁾.

ب- أزمة الصراع داخل أجنحة النخبة السياسية:

من مظاهر الأزمة كذلك صراع الأجنحة والنخب الحاكمة، علماً أن هذا الصراع ليس وليد فترة زمنية متأخرة من حياة النظام السياسي الجزائري، بل هو متجذر فيه حيث ترجع أصوله إلى ممارسات هذه النخب أثناء حرب التحرير، فقد عرف النظام أشكال متنوعة من الصراعات ابتداءً من صراع السياسيين والعسكريين، صراع الولايات، صراع البربر مع الآخرين، صراع الكتل العسكرية فيما بينها⁽²⁾.

كما تبلور الصراع بين أنصار التعددية السياسية والأخذ بالليبرالية (فرحات عباس، محمد بوضياف)، ومن نادى بالحزب الواحد (بن بلة وبومدين - قيادة المؤسسة العسكرية)، غير أن قيادة أركان الجيش قد حسمت النزاع لصالح الطرف الأخير وجاءت المرحلة الأولى للاستقلال تكريساً لمنطق الجبهة الذي أفرز الصراع.

بعد رحيل الرئيس هواري بومدين تطور الصراع بين أنصار الانفتاح والمعارضين له (صراع الليبراليين مع المحافظين)، والذي أثر بشكل جوهري على مسيرة التنمية الوطنية من خلال البرنامج الإصلاحي الذي نفذته حكومات الشاذلي بن جديد في المجال الاقتصادي، وأمام هذا الصراع الذي دشنه خطاب الرئيس في 15-09-1988 والذي هاجم فيه معارضي مشروعه الإصلاحي⁽³⁾، فقال " أولئك الذين لا يستطيعون المضي قدماً في طريق الإصلاحات عليهم الاختيار بين الاستقالة والإبعاد ."

عموماً يمكن تلخيص المحاور الرئيسية التي تركز حولها الصراع في نهاية الثمانينات على النحو التالي:⁽⁴⁾

(1) ثناء فؤاد عبد الله، الدولة والقوة الاجتماعية في الوطن العربي: علاقات التفاعل والصراع، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001، ص 184.

(2) عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص 61.

(3) الياس بوكراع، الجزائر: الرعب المقدس، (ترجمة: أحمد خليل)، الجزائر: دار النشر والتوزيع، 2001، ص 100.

(4) عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص 61.

- التعددية السياسية في مواجهة الحزب الواحد.
- القطاع الخاص والتوجه الليبرالي في مواجهة سيطرة القطاع العام على النشاط الاقتصادي.
- العروبة والإسلام كمشروع سياسي يتبناه الإسلاميون، والفرنكونية والعلمانية ومن ورائهما القوى الشيوعية التقليدية وقيادات الحركة البربرية.

ولكي نفهم أزمة النخبة الجزائرية وصراعاتها باعتبار أن ذلك الصراع سواء الخفي أو المعلن، هو أحد المفاتيح المهمة لفهم مجمل العملية السياسية في الجزائر، فلا بد أن ندرس ركائز ذلك التحالف المتوازن بين المؤسسة العسكرية والنخب المدنية التي قامت عليه الدولة الجزائرية عام 1962، وهذه الركائز هي " الجيش، الإدارة و الحزب (جبهة التحرير الوطني) "، حيث يبدو النظام السياسي وكأنه مجال تحرك قوى متعددة كل منها توجه الدولة باتجاه تلك المصالح، وكان التوازن بين عناصر هذا التحالف هو السائد في قواعد العملية السياسية كقانون حاكم، وذلك منذ 1962 وحتى عام 1988 الذي جاءت أحداث أكتوبر منه نتيجة اختلال التحالف، أي أنها كانت صداما بين ركائز السلطة الجزائرية " الجيش، الإدارة والحزب "(1)، ذلك أن النخب القديمة المتزاحمة على السلطة أو فروعها وامتداداتها التي لم تتل نصيبها منها أصابها التفكك، وبدأ النظام يفقد حيويته لعدم تجديد الحزب بعناصر شابة مما ولد ضعفا في تأثيره على الجماهير، وكذا التقطع الحاصل بين أفكار قياداته وقواعده بل وبين تطلعات الجماهير الشابة في المجتمع الجزائري، التي راحت تبحث عن الخلاص من الأزمات خارج جهاز الحزب ومختلف التنظيمات السلطوية(2).

❖ **المجموعة الثانية:** والتي تمثل جوهر أزمات التنمية السياسية والمتمثلة فيما يلي:

أ- أزمة الشرعية:

شكلت أزمة الشرعية الأزمة الأكثر خطورة منذ الاستقلال(3)، وضمن هذا الإطار يقول الكاتبان " جون لوكا وكلود فاتان " أن كافة الأزمات الجزائرية تتمحور حول قضية الشرعية "(4)، حيث استمدت الجزائر كدولة شرعيتها من الشرعية التاريخية لجبهة التحرير، فمنذ ثورة التحرير إلى فترة الاستقلال الأولى

(1) **نفس المرجع**، ص 61.

(2) عبد السميع بوساحية، " التحولات الديمقراطية في الجزائر والأردن: 1989-2005 دراسة مقارنة "، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 2006، ص 35.

(3) Mahmoud Manshipouri, **Democratization, liberalization and Human Rights in the third world**, London: Reinen publishers INC, 1995, p 578.

(4) صالح بلحاج، " المؤسسات السياسية الجزائرية عند جون لوكا وجون كلود فاتان "، **المرجع السابق**، ص 20-22.

وجبهة التحرير تقود البلاد باسم الكفاح المسلح وقيادة الثورة وتستولي على المؤسسات السياسية (الحزب) والإدارية (الدولة)، فهي المنشأة للدولة والمشرفة عليها والمراقبة لها وهذا ما أكدته كل النصوص الدستورية والمواثيق منذ مؤتمر طرابلس⁽¹⁾، ولم تتمكن أية قوة سياسية أن تنازعها الحكم فترتب على هذه الشرعية تداخل بين الدولة والجبهة لما يقرب الاندماج، حيث قام النظام بتغطية تلك الفجوة " فجوة انعدام الشرعية بما يسمى بالشرعية الثورية " واستخدم لذلك " الإيديولوجية الاشتراكية " هيمنة الحزب الواحد، السيطرة على وسائل الإعلام، الإسراف في استخدام أدوات القمع والإكراه، توزيع عوائد الربيع النفطي...

لكن بالرغم من القوة الافتراضية التي تتمتع بها جبهة التحرير الوطني لم تعطى الفاعلية السياسية اللازمة لإدارة المجتمع، بل استغلت كإطار تستمد منه الشرعية من أجل البقاء في السلطة وتمديد فترة حكم النخب المتسلطة، مما أدى إلى تآكل هذا الأساس (الشرعية التاريخية والثورية)⁽²⁾.

وإلى جانب رمزية جبهة التحرير الوطني، فإن النظام حاول دعم شرعيته من خلال مشروع التنمية الذي أطلقه مع مجيء نظام 19 جوان 1965، والذي كان يهدف إلى إخراج البلاد من التخلف والتبعية وتعزيز بناء الدولة، وقد زاد من شرعية النظام انتهاجه سياسة خارجية انخرطت على أكثر من صعيد، في دعم القضايا العادلة للشعوب والوقوف مع حركات التحرر والنضال من أجل نظام عالمي عادل، مما أعطى انطبعا على قوته وشرعيته، غير أن انهيار أسعار النفط وهو الداعم الأساسي والمرتكز الوحيد لكل السياسات الداخلية والخارجية، أدى إلى انهيار شرعية النظام وتراجع مصداقيته ودخوله في وضعية عجز منعها على إقناع شرائح المجتمع من التسليم له والثقة فيه⁽³⁾، فجاءت أحداث أكتوبر 1988 لتطرح مشكلة أزمة الشرعية بقوة، وتحول السؤال حول شرعية النظام من طور الشك إلى مرحلة اليقين⁽⁴⁾.

ب- أما أزمة الهوية: فقد كانت من أهم أسباب عدم الاستقرار في الجزائر حيث أن أسبابها تاريخية مبررها التنوع الثقافي، فإلى جانب الثقافة واللغة الأمازيغية الأصلية للجزائر والثقافة العربية الوافدة مع الفتح الإسلامي، ترسخت الثقافة الفرنسية وأصبحت تستخدم في العديد من أوجه الحياة، هذا التنوع أصبح يشكل أزمة للهوية عندما استخدمته التيارات المتصارعة على الحكم لإقصاء بعضها⁽⁵⁾.

(1) محمد بوضياف، المرجع السابق، ص 113.

(2) خميس حزام والي، المرجع السابق، ص 126-130.

(3) محمد الشريف بوهالي، " الشعبوية: خلفيات وحقائق "، الحدث، العدد 22، بتاريخ 28 مارس - 03 أبريل 1993، ص 04.

(4) عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص 62.

(5) عبد السميع بوساحية، المرجع السابق، ص 35.

كل ذلك أدى لزيادة التهميش الاجتماعي وعجز النظام السياسي وقنواته عن استقبال وامتصاص التطورات الاجتماعية والتعبير عنها، والنتيجة بروز ظاهرة الاغتراب و نمو حركات الرفض السياسي والاجتماعي سواء كانت سلفية دينية، أو اتخذت من الخصوصية الثقافية (الأمازيغية) ملجأ من هذا النظام الذي تشعر بالاغتراب عنه، من ثمة تصبح الأزمة هي سباق بين النظام السياسي - إذا توفرت له الإرادة- وبين التطورات والتغيرات الاجتماعية: من يلحق بالآخر ويحتويه؟⁽¹⁾.

وبالتالي فمن بين أهم الأسباب التي دفعت النظام السياسي إلى تبني التعددية الحزبية هو وجود تيارات سياسية تأخذ من البعد الهوياتي منطلقاً أساسياً لتوجهاتها وتصوراتها حول طبيعة النظام السياسي الذي يجب أن يسود الجزائر، وبالأخص في منطقة القبائل والتي عرفت ظهور أولى التيارات السياسية المنادية بالتعبير عن الهوية الأمازيغية، وتجسد ذلك من خلال ظهور حزب جبهة القوى الاشتراكية سنة 1963 وظهور العديد من الأحزاب السياسية ذات التوجهات الدينية مع مرحلة التعددية الحزبية.

ج- أزمة المشاركة السياسية: تمثلت هذه الأزمة في عجز المؤسسات والهيكل السياسية عن استيعاب كل القوى الموجودة في المجتمع، ورفض النخب الحاكمة المتسلطة إشراك هذه القوى في صناعة واتخاذ القرار الوطني، وبالتالي فالسلطة لم تحترم في علاقتها مع المجتمع مبدأ المشاركة السياسية كأساس لأي علاقة صحية ما بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي، حيث سيطرت المؤسسة العسكرية على مقدرات الحياة السياسية وكان التصور السائد للمشاركة في هذا الإطار أقرب لمفهوم التعبئة Mobilization منه إلى المشاركة قائمة على مبدأ " انضمام- مشاركة "، أي مشاركة يسبقها انضمام لخيارات سياسية تقرر بعيداً عن أية مساهمة، في ظل غياب لأدنى مشاركة فعلية متبوعة بمعارضة⁽²⁾، لذلك جاءت أحداث أكتوبر 1988 تعبيراً عن أزمة مشاركة عميقة تبلورت منذ فترة طويلة.

وكخلاصة يمكن حصر الأزمة السياسية للنظام الجزائري في عدة نقاط أساسية هي كما يلي:⁽³⁾

- غياب سلطة سياسية قوية وموحدة تعمل على تنظيم الحكم وتوجيه العملية السياسية نحو إحداث تغييرات تنظيمية وسياسية في البلاد.

(1) عز الدين شكري، المرجع السابق ، ص 155.

(2) Jocelyne Cesari, « L'Etat Algérien Protagoniste de la crise », In Peuple Méditerranéens, L'Algérie en Contrechamps , N° 70-71, Janvier, Juin 1995, p189.

(3) عبد النور ناجي، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية، المرجع السابق، ص 120-121.

- فشل الحزب في مواجهة تناقضاته الداخلية كالفساد السياسي والإداري، وعدم قدرته على تخطي الصراعات السياسية التي عرقلت أدائه السياسي، بالإضافة إلى غموض مشروعه السياسي والتنموي.
- غياب القواعد والقيم الاجتماعية في السياسة الجزائرية التي تعمل على تنظيم الدولة وتحديد وظائفها ومسؤولياتها، وهذا راجع إلى غياب القوة الدستورية للنظام السياسي.
- قوة مؤسسة الرئاسة بالتحالف مع الجيش، أدى إلى التقليل من مشاركة الجهات الأخرى في العملية السياسية.

2-العوامل الاقتصادية:

مع بداية الثمانينات شهدت الجزائر عملية تحول اقتصادي واجتماعي سريعة أدت إلى بروز قوى اجتماعية واقتصادية جديدة، تطالب بتحسين الوضع المتردي وحل مشاكلها، هذا ما شكل ضغوطا على النظام السياسي القائم آنذاك ولم تكن له الحلول الجاهزة لمواجهة هذه المطالب، ما أدى إلى تلاشي فعالية النظام في الحفاظ على الدور التنموي للدولة، في ظل تزايد العجز في ميزان المدفوعات الذي بلغ 03 ملايين دولار سنة 1986، وبلغ التضخم نسبا كبيرة وفقد الدينار الجزائري ثلث قيمته فتناقصت الاحتياطات من العملات الأجنبية إلى أدنى مستوى لها منذ الاستقلال⁽¹⁾.

وفق هذا السياق فقد ساهمت العوامل الاقتصادية في دفع عملية التحول الديمقراطي التي شهدتها الجزائر لاحقا، ذلك أن النظام السياسي القائم على الحزب الواحد سرعان ما بدأ يفقد توازناته مع الأزمة الاقتصادية، الناتجة أساسا عن تدهور الوضع الاقتصادي في الجزائر تدهورا شديدا في النصف الثاني من ثمانينات القرن العشرين، وهو ما تكشف عنه مؤشرات النشاط الاقتصادي في الجزائر حيث تم الاعتماد على مجموعة من الإجراءات، مثل محاولة بناء اقتصاد عام واسع ومهيمن، واعتماد المخططات التنموية التي تهدف إلى إقامة اقتصاد "مركز حول الذات"، لكن فشل هذا النموذج والمشروع لعدة أسباب موضوعية وذاتية وتفاقم الأوضاع بصورة متسارعة منذ عام 1986، نتيجة الانهيار في أسعار النفط في السوق الدولية وتقلص الموارد المالية بصفة محسوسة وفي المقابل تزايد الإنفاق العام⁽²⁾.

فبعدما بلغ سعر البترول أوجه من الارتفاع أي 40 دولار أمريكي للبرميل سنة 1981، سرعان ما انهار سعر البترول بعد ذلك الارتفاع إلى أدنى مستوياته ليبلغ 13 دولار أمريكي في نهاية 1986،

(1) عبد السميع بوساحية، المرجع السابق، ص 36.

(2) العياشي عنصر، "سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر"، في سليمان الرياشي وآخرون، الأزمة الجزائرية: الخلفيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999، ص 225-238.

وانخفض في نهاية سنة 1988 ليلبلغ سعر البرميل الخام 11 دولار للبرميل الخام، مع ما رافقه من انخفاض في احتياطي الجزائر من العملة الصعبة من 2,81 مليار دولار أمريكي سنة 1985 إلى 0,84 مليار دولار سنة 1989، كما ارتفعت نسبة خدمة الديون سنة 1989 إلى 07 مليار دولار وهو ما يمثل 67,3 % من مداخيل الصادرات الجزائرية، وزيادة معدل البطالة بصفة كبيرة حيث كان سنة 1985 يمثل 16,9 % وانتقل سنة 1989 إلى 23,4 %،⁽¹⁾ وبحلول سنة 1985 أصبح الدخل النفطي عاجزا عن تلبية المطالب والحاجات الاجتماعية الجماعية المتزايدة بسبب النمو الديمغرافي من جهة، وعجز الآلة الإنتاجية من جهة أخرى عن استقبال يد عاملة جديدة حتى أنه بدأ التفكير في تسريح العمال⁽²⁾، ويقول ضمن هذا الإطار الكاتب " عدي الهواري " " أن النظام السياسي الجزائري أصبح يواجه عدة تناقضات لم يكن من السهل عليه تذليلها، تمثلت في عدم قدرته على تعبئة الموارد الاقتصادية خاصة قوى العمل... وكان على الدولة أن تأخذ موقفا أولا من الطلب الاجتماعي المتزايد والمقترن بنمو ديمغرافي، أما الثاني كان عليها أن تواجه جمود وضعف ناتج الأداء الفلاحي والصناعي"⁽³⁾.

بالموازاة مع ذلك فإن الطابع العام الذي ميّز السياسة الاقتصادية هو سوء التصرف في الإمكانيات والموارد المتاحة، كالتبذير والاختلاس وإهمال الكفاءات وانعدام المراقبة والمحاسبة والفرغ القانوني والتنظيمي، الناتج عن التسرع في اتخاذ القرارات وسن القوانين سواء من حيث الإقدام على المشاريع أو تغييرها أو التخلي عنها.

إضافة إلى ما سبق تأتي مشكلة المديونية وما تمثله من أعباء على الاقتصاد الوطني، حيث لجأت السلطات الجزائرية إلى الاقتراض لمواجهة آثار انخفاض الأسعار وتراجع قيمة الدولار، فكان أن تضاعف حجم المديونية وأصبح القرار الاقتصادي في يد المؤسسات والهيئات المالية، مما عقّد الحلول وانعكس سلبا على الحياة السياسية والاجتماعية⁽⁴⁾.

(1) كمال رزيق، عمار أبو زعرور، " التصحيح الهيكلي وآثاره على المؤسسة الاقتصادية في الجزائر "، مقالة مشتركة مقدمة في الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 29-30 أكتوبر 2001، ص 04.

(2) سليمان الرياشي وآخرون، الأزمة الجزائرية: الخلفيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999، ص 196-214.

(3) مصطفى بلعور، المرجع السابق، ص 197.

(4) محمد الميلي، " الجزائر: إلى أين...؟"، المستقبل العربي، العدد 271، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، سبتمبر 2004، ص 18.

لقد أضرت تلك السلوكيات والقرارات بوضعية الاقتصاد الوطني وشككت في مصداقية النظام الحاكم، حيث أصبح متهما بالفساد وسوء تسيير الثروة الوطنية وتوزيعها، وهي مظاهر زادت من تدمير المواطنين الذين أصبحوا يعانون من مشاكل عديدة، كالبطالة وتدني القدرة الشرائية وغيرها، فأسست هذه الظروف لاحتقان شعبي ظلت تُثَمِّيه صراعات النخب الحاكمة حول مضامين الحلول الواجب إتباعها، إلى أن تفجر الوضع الاجتماعي سنة 1988 وخرج عن السيطرة، وأدخل البلاد في نفق مظلم لم تتضح معالم الخروج منه.

3- العوامل الاجتماعية والثقافية:

لقد أدت الوضعية الاقتصادية المتدهورة وظهور الخلل البنوي في جهاز الدولة وعجزها عن التحكم في مسار التحولات الاجتماعية العميقة، إلى اضطراب اجتماعي وسخط على النظام والسلطة وبروز حالة من انفراط عقد دولة / المواطن.

وتتطوي هذه التغيرات التي شهدتها الجزائر على نتيجة منطقية في التغيير الحاصل على مستوى البنية الاجتماعية للشعب الجزائري، حيث تغيرت هذه البنية في نهاية السبعينات بظهور جيل جديد من الشباب، إذ بلغت نسبة الذين تقل أعمارهم عن 35 عاما 75% من السكان، مع ارتفاع نسبة النمو الديمغرافي بشكل كبير حيث بلغت 3,2 % وهي أعلى نسبة أي بزيادة قدرها 800 ألف نسمة سنويا، وذلك ما انعكس سلبا على مستوى المعيشة والظروف الاجتماعية للمواطنين عموما في ظل الأزمة الاقتصادية، ويرجع الوزير الأول السابق " أحمد بن بيتور " أسباب تدهور الحياة المعيشية إلى عدم التناسب بين النمو الديمغرافي والطلب الاجتماعي على الشغل والسكن والتعليم والصحة من جهة، وبين مستوى النمو الاقتصادي من جهة أخرى⁽¹⁾.

وفق هذا السياق فقد أثرت العوامل الاجتماعية الناتجة عن الأزمة الاقتصادية على النظام الحاكم الذي لجأ إلى الاستيراد لتغطية 80% من الاحتياجات الغذائية للمواطنين، وفي هذا المجال يقول الكاتب " رينيه دومونت " " أن الجزائر في سنة 1988 لا تنتج من المواد الغذائية أكثر مما كانت تنتج في عام 1962 وأحيانا أقل⁽²⁾، وفي نفس المجال فقد توسع مجال الاستيراد ليشمل المواد الاستهلاكية الغذائية والصناعية والتجهيزات الجاهزة في القطاع الاجتماعي.

(1) عبد النور ناجي، تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي: دراسة تطبيقية في الجزائر، المرجع السابق، ص 68.

(2) مصطفى بلعور، المرجع السابق، ص 200.

كما انتشرت أزمة البطالة بمؤشرات كبيرة في الجزائر، حيث أعلنت الجهات الرسمية عن وجود 1,2 مليون شخص عاطلا عن العمل بما يمثل 20% من قوة العمل، وقد أدى ارتفاع نسبة البطالة بين الشباب إلى استيائهم من الأوضاع المزرية التي يعيشونها وإلى نفمتهم على النظام الحاكم، وأصبح كل ما يرمز للنظام محل سخط وتشكيك حيث يقول في هذا الصدد " هوغ روبرتس " " أن مشكلة البطالة الواسعة كانت واحدة من المقدمات المنطقية للتململ الاجتماعي وعدم الاستقرار السياسي... نتيجة لتكاثر السكان "(1)، الأمر الذي ساعد على تزايد المطالب الاجتماعية التي دفعت النظام السياسي إلى إجراء إصلاحات اقتصادية وسياسية.

كما تجسد البعد الاجتماعي للأزمة في اتساع فجوة التفاوت بين الشرائح والفئات الاجتماعية المختلفة، وخصوصا إذا كان هذا التفاوت يفقد أسسا مشروعة تبرره في ظل غياب نسق قيمي يحظى باتفاق نسبي بين القوى الاجتماعية، بل إن ذلك التفاوت تعارضه الغالبية من القوى الفاعلة في المجتمع.(2)

كشفت هذه الحقائق والممارسات عن تدهور كبير في اقتصاد الدولة الربعية، ومع تراكم المشاكل الاجتماعية سارعت الأوضاع في اتجاه معاكس لخط النظام، الذي أثبت عدم قدرته على استيعاب الضغط الاجتماعي المتولد عن أزمة توزيع ثروات البلاد، مما أدى إلى تبلور المعارضة في المجتمع التي ساهمت هي الأخرى في دفع التحول الديمقراطي في الجزائر، ترتب عن هذا أن العلاقة التي سادت بين الدولة والمجتمع اتسمت دائما بالطابع العدائي المتبادل، وقد تحول العنف المتبادل إلى قانون فاعل في الحياة السياسية فهو نموذج من التطور التاريخي والثقافي والسياسي المتأصل في البنية الذهنية للمواطن، الأمر الذي خلق تقاليد من العنف تحكم بصفة دائمة علاقة الدولة بالمواطن(3)، وظهور بؤابر التوتر الاجتماعي والاقتصادي وهنا يقول علي الكنز " هكذا وجدت الدولة ووجد المجتمع المدني نفسها مباشرة وبعنف وجها لوجه "(4).

من جانب آخر يعتبر المتغير الثقافي المؤثر الحاسم في الأزمة الجزائرية وهذا وفقا للدور الذي يؤديه، فمن أداة لمقاومة المستعمر إلى أداة لشرعية الدولة والنخبة الحاكمة ثم أداة للعنف والاحتجاج(5)، وفي هذا

(1) مصطفى بلعور، المرجع السابق، ص 200. نقلا عن: جوديث يافيه، الشرق الأوسط عام 2015 من منظور

أمريكي، (ترجمة: أحمد رمو)، دمشق: دار علاء الدين للنشر والتوزيع والترجمة، 2005، ص 20.

(2) العياشي عنصر، سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر، المرجع السابق، ص 185.

(3) ثناء فؤاد عبد الله، " أبعاد التغيير السياسي والاقتصادي في الجزائر "، السياسة الدولية، العدد 95، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، يناير 1989، ص 190.

(4) علي الكنز، حول الأزمة: 5 دراسات حول الجزائر والعالم العربي، الجزائر: دار بوشان، 1990، ص 89.

(5) عبد النور ناجي، تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي: دراسة تطبيقية في الجزائر، المرجع السابق، ص 70.

المجال تم توظيف التنوع الثقافي سياسيا من قبل بعض الجماعات وربما كانت أبرز مؤشرات هذا التوظيف ظهور أحزاب دينية وأخرى اثنية وجهوية وجمعيات تطوعية، توظف الموروث الثقافي الأمازيغي أو العامل الديني لأغراض ضيقة ومصلحية وظهر ذلك من خلال أعمال العنف والتنديد بالنظام والمعارضة معا، وهذا ما أثر سلبا على شبكة العلاقات الاجتماعية وعرض البناء الاجتماعي لاختلالات أعاق التنمية الاجتماعية.

كما استعملت السياسة الاستعمارية أسلوب القضاء على مقومات الهوية الوطنية وعلى رأسها الدين الإسلامي واللغة العربية، وفي مقابل ذلك شجعت تعلم اللغة الفرنسية وما تحمله من أفكار وقيم⁽¹⁾، هذه الوضعية شكلت أزمة حقيقية لما استعاد الشعب الجزائري استقلاله، حيث وجدت الدولة الجزائرية نفسها أمام عقليتين: إحداهما محافظة وحساسة لكل ما يسمى الهوية الوطنية، والأخرى ترى في الثقافة الغربية وخاصة الفرنسية المخرج الوحيد من التخلف الذي تعرفه الجزائر، هذه الازدواجية المفروضة سببت الكثير من التوترات داخل النظام السياسي، وقد نتج عن هذا الوضع ظهور ديناميكيات سياسية اتخذت من المسألة الثقافية محورا لنضالها، ووجد كل اتجاه من يمثل في دواليب الحكم ولدى النخب الحاكمة مما صعب من الاستجابة وحسن التفاعل مع المدخلات الآتية من المجتمع ومن ثمة حدوث العجز والتقصير وحالات الانسداد والانقطاع⁽²⁾.

خلاصة الأمر فإن الأزمات التي عرفها النظام على أكثر من صعيد أسست لحالة من الانسداد فقد معها كل مبررات الاستمرار، فدخل النظام منذ منتصف الثمانينات في أزمة عميقة هي أزمة النظام الاجتماعي القائم على بيروقراطية الدولة والريع النفطي، مؤديا إلى نتائج اقتصادية وخيمة ووضعية سياسية واجتماعية متفجرة، بفعل الانسداد الذي وصلت إليه الأوضاع نتيجة التكسب الذي أصاب أجهزة الدولة وهياكلها، وبفعل الصراع المستديم بين الزمر المتواجدة في الحكم على النفوذ والامتيازات، وقد حاول الرئيس الشاذلي بن جديد القيام بإصلاحات سياسية واقتصادية منذ منتصف الثمانينات بهدف إنعاش النظام وإعطائه دفعا جديدا*، لكنه لم يستطع الذهاب بعيدا في مهمته لعدة أسباب منها ما يتعلق بطبيعة التصور الضيق الذي استندت إليه تلك الإصلاحات، ومنها ما تعلق بالمقاومة التي أبدتها

(1) محي الدين عميمور، **الجزائر: الحلم والكابوس**، الجزائر: دار هومه، 2003، ص 241.

(2) العياشي عنصر، **سوسيولوجيا الديمقراطية والتمرد بالجزائر**، القاهرة: دار الأمين للطباعة والنشر، 1999، ص 45.

* وقع ذلك في سنة 1986 بمناسبة النقاش الذي دار في مختلف هياكل الدولة والمجتمع تحت تأطير جبهة التحرير الوطني بهدف إثراء الميثاق الوطني الذي أدى إلى التخلي جزئيا عن الموقف الدغمائي الذي مثله التوجه الاشتراكي السابق.

الأطراف المتعددة المستفيدة من النظام الريعي القائم، المتمثلة في بيروقراطية الحزب والإدارة حيث قاومت كل سعي من أجل التغيير.

وقد أدت وضعية الانسداد التي ميزت الصراع بين زمر النظام المتنافسة إلى تفاقم الوضع السيئ للبلاد، وصولاً إلى أحداث أكتوبر 1988 التي شكلت منعطفًا حاسماً في التاريخ الحديث للجزائر دولة ومجتمعاً، لأنها كانت بمثابة المخاض الذي تولدت عنه فترة الانتقال نحو الديمقراطية، ففي 23 فيفري 1989 وقع الاستفتاء على دستور جديد اعترف لأول مرة في تاريخ الجزائر المستقلة بالتعددية السياسية التي جرى تقنينها بموجب قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي الصادر في 05 جويلية 1989⁽¹⁾.

ثانياً: متغيرات البيئة الخارجية :

تلعب البيئة الخارجية دوراً لا يقل أهمية عن البيئة الداخلية من حيث خلق الضغوط والتأثيرات على النظام السياسي ودفعه إلى مسايرة كل تحولاتها وتطوراتها، فلقد تزامنت الأزمة الخانقة للبلاد مع ما شهده النظام السياسي الدولي المعاصر من تطورات سريعة لاحت بفعالياتها في جميع الميادين السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي ترك أثراً عميقاً في مجال التفاعلات السياسية الدولية المعاصرة، والتي شكلت بدورها ضغوطاً كبيرة على صناع القرار في دول العالم الثالث، وكان من الطبيعي أن تتأثر الجزائر تبعاً لعوامل عديدة بالظروف الإقليمية والدولية المحيطة بها.

تبرز تأثيرات السياسة الدولية في دفع عملية التحول نحو التعددية السياسية في الجزائر، من خلال رياح التغيير التي أصابت العالم الاشتراكي وما صاحبه من تحولات في بنية الأنظمة السلطوية وانتقالها إلى الديمقراطية الليبرالية على النمط الغربي، وهذه الثورة الديمقراطية - كما وصفها البعض - أدت إلى تدعيم الاتجاه نحو التغيير والإصلاح لدى حكام النظم الشمولية في مختلف بلدان العالم الثالث، بما فيها العالم العربي مع اختلاف في الدرجة⁽²⁾.

وقد كان لزاماً على الجزائر مواكبة هذه التغييرات العالمية الجديدة، بالنظر للوضعية الاقتصادية الصعبة التي وصلت إليها، فكان لا بد من انتهاز تفتح سياسي (تغيير النموذج السياسي) يساير التفتح

(1) العياشي عنصر ، " التعددية السياسية في الجزائر: الواقع والأفاق " ، ورقة مقدمة للندوة التي نظمتها جامعة آل البيت والمعهد الدبلوماسي الأردني حول: الانتقال الديمقراطي في المنطقة العربية ، عمان: المملكة الأردنية الهاشمية، 18-19 ماي 1999، ص 03.

(2) عمرو عبد الكريم سعادوي، المرجع السابق، ص 65.

الاقتصادي الذي شرع فيه مع بداية الثمانينات، وتعرّث بسبب المشاكل الاقتصادية والإيديولوجية السائدة آنذاك (الاشتراكية) التي كانت ضد أي انفتاح⁽¹⁾.

وفي نفس السياق بدأت تتضح معالم النظام الدولي الجديد الذي تقوده الدول الغربية الرأسمالية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، خاصة في ظل تحول المسلمات في العلاقات الدولية مع انهيار الكتلة الشرقية في إطار الثنائية القطبية، وانفراد القطب الأحادي للبرالي بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية التي عملت على نشر الرأسمالية العالمية⁽²⁾، عن طريق عولمة جملة من المفاهيم والقيم (كالديمقراطية، حقوق الإنسان، اقتصاد السوق)، وأصبحت تستخدم كسلاح إيديولوجي وأسلوب جديد لممارسة التأثير السياسي والاقتصادي على باقي دول العالم المتخلفة، بواسطة الضغوطات التي تفرضها على هذه الدول في إطار المؤسسات المالية الدولية التي تتحكم فيها الدول الرأسمالية وتوظف قوة الإعلام، وكل ذلك في إطار ضمان المصالح الإستراتيجية للدول الغربية⁽³⁾.

أمام هذه التطورات المتسارعة التي لم تترك حرية الاختيار بين قبولها أو رفضها بل وحتى التفكير فيها، وجدت الجزائر نفسها (بالنظر لأزماتها الداخلية التي تعقدت) مجبرة على التكيف مع هذه القيم العالمية ومسايرتها لكسب مصداقية الفاعلين السياسيين الدوليين، لمساعدتها من جهة على تجاوز ظروفها الداخلية المتدهورة ومن جهة أخرى لإبعاد شبح العزلة الدولية، وضمن هذا الإطار يقول الأستاذ " الزبير عروس " " فأول ضربة تلقتها دول الجنوب والجزائر منها خاصة هو الزعزعة التي عرفتة الدولة نتيجة الضرورة الحتمية التي كان يجب أن يقوم عليها النظام الدولي الجديد، ومنها ربط سيادة دول الجنوب ومصيرها بديناميكيات السوق الدولية " ⁽⁴⁾.

وكانت المساعدات الاقتصادية الخارجية من أهم العوامل التي شكلت ضغطا على دول العالم الثالث ودفعتها دفعا للتحول، حيث اشترطت كثير من الدول الدائنة على الدول المتلقية لتلك المساعدات أن تتبنى النظم الديمقراطية، وترك الاعتماد السياسي والاقتصادي للدول النامية على ما تقدمه الدول المانحة لها، وفي هذا السياق صرح " هيرمان كوهين " مساعد وزير الخارجية الأمريكية للشؤون الإفريقية في أبريل 1990 بأنه " إضافة إلى سياسة الإصلاح الاقتصادي وحقوق الإنسان، فإن التحول الديمقراطي قد أضى شرطا ثالثا لتلقي المساعدات الأمريكية "، كما أكد وزير الخارجية البريطاني " دوغلاس هيرد "

(1) أحمد طعيبة، مرجع سابق، ص 90.

(2) مصطفى بلعور، المرجع السابق، ص 224.

(3) أحمد طعيبة، المرجع السابق، ص 95.

(4) الزبير عروس، " العولمة وثقافة السلطة: الجزائر نموذجا "، مجلة النقد، عدد 12، ربيع - صيف 1999، ص 32.

نفس المعنى السابق حينما قال " أن المساعدات البريطانية سوف تمنح للدول التي تتجه نحو التعددية وتحترم القانون وحقوق الإنسان ومبادئ السوق "(1).

تزامن ذلك مع ظهور فكرة " المشروطة السياسية Political Conditionality، التي تربط بين منح المساعدات والقروض والالتزام بالديمقراطية وحقوق الإنسان، هذا ما يعكس طبيعة الضغوط الخارجية التي باتت النظم تتعرض لها، لا سيما وأنها اتجهت في معظمها نحو تبني سياسات الاقتصاد الحر وتدعيم علاقاتها بالدول الغربية ومؤسسات التمويل الدولية المانحة، والجزائر كانت من بين الدول التي تعرضت لهذا النوع من الضغوط، حيث وجدت نفسها بسبب أوضاعها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية المتردية مع نهاية الثمانينات، مضطرة إلى خوض هذه التجربة والانخراط في هذا المسار.

حيث أن انخفاض مداخيل البلاد من العملة الصعبة بفعل الصدمة البترولية سنة 1986، ساهم في تفاقم نسبة المديونية الخارجية التي تعتبر بمثابة الحجاب الذي ينفي ورائه حقائق الأزمة الاقتصادية، فاتجه النظام الجزائري إلى طلب المساعدات المالية من الدول الرأسمالية الغربية، غير أن هذه المساعدات تقدم في إطار الشروط التي تفرضها الدول الرأسمالية على الدول النامية، كالتأثير في أنظمتها السياسية من أجل تغييرها بتبني المبادئ الديمقراطية، بالإضافة إلى مجموعة من الإجراءات الاقتصادية تتمثل في تقييد الائتمان، تخفيف سعر صرف العملة الوطنية، تعديل أسعار استيراد بعض المنتجات، نقل بعض مجالات النشاط الاقتصادي من القطاع العام إلى القطاع الخاص...

ونظرا للأزمة متعددة الجوانب التي كان النظام السياسي الجزائري يعانيها، لجأ إلى الاستدانة من الهيئات المالية الدولية كصندوق النقد الدولي والبنك العالمي والذهاب إلى سياسة إعادة الهيكلة أو التقويم الاقتصادي لتغطية العجز المالي، ومن ثمة فإن الإصلاحات الاقتصادية الهيكلية التي قامت بها الجزائر تعني ضمنا الاستعداد لربط السياسة الاقتصادية للدولة بتوجيهات وقرارات المؤسسات المالية العالمية والخضوع لشروطها كسبا لتقتها، وفي هذا الصدد يقول الكاتب " عبد الباقي الهرماسي " "...إن الحساسية الاقتصادية الجديدة في شمال إفريقيا، ما هي إلا جزءا من ظاهرة عالمية ومن انعكاس الظروف الموضوعية في داخل القطر الواحد وفي داخل المنطقة...إن إعادة التفكير هذه قد حفزتها المؤسسات المالية مثل البنك العالمي وصندوق النقد الدولي "(2).

(1) حسن عبد الرحمن حمدي، " ظاهرة التحول الديمقراطي في إفريقيا: القضايا والنماذج وآفاق المستقبل "، السياسة

الدولية، العدد 113، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، يوليو 1993، ص 04.

(2) مصطفى بلعور، المرجع السابق، ص 226.

نتيجة ذلك فبعد أن كانت الجزائر تسعى لتحقيق تنمية فعلية، فإنها منذ منتصف الثمانينات أصبحت تسعى إلى حل مشكل الديون الخارجية المتراكمة، والتخلص من ضغوط المؤسسات المالية الدولية والتكيف مع سياسة المشروطية في تقديم المساعدات الاقتصادية، نتيجة تبعية الاقتصاد الجزائري للخارج جعلته يتعرض لهزة كبيرة كشفت هشاشته بمجرد بدئ انخفاض أسعار البترول منذ 1986، وهبوط قيمة الدولار وهذا ما انعكس مباشرة وبوضوح على وتيرة النمو ومن خلالها على الاستقرار الاجتماعي⁽¹⁾.

هكذا - إذا - أقر النظام السياسي في الجزائر سلسلة من الإصلاحات السياسية والدستورية (الانتقال إلى النظام الديمقراطي التعددي، الحريات العامة وحقوق الإنسان)، والإصلاحات الاقتصادية (اعتماد اقتصاد السوق بدل الاقتصاد الموجه)، تحت غطاء ضرورة التكيف مع المبادئ والقيم الجديدة في النظام الدولي الجديد.

ثالثا: تأثير أحداث أكتوبر 1988 على التنمية والتغيير السياسيين:

يذهب الكثير من الباحثين إلى اعتبار أحداث أكتوبر نقطة تحول في مسار تطور الدولة الجزائرية، حيث عرفت الجزائر خلالها نقلة نوعية في مسيرة نظامها السياسي، ذلك أنها شكلت حجر الأساس الذي أقيمت عليه التعددية الديمقراطية في الجزائر، وبعبارة أخرى شكلت هذه الأحداث منبرا لتعبير مختلف الأطراف السياسية عن رغبتها لتفعيل مسار الديمقراطية والتنمية السياسية، فاختلت موازين قوى الساحة السياسية بميلاد مؤسسات جديدة، وظهور فواعل حديثة وتداول مصطلحات كانت مصنفة في قائمة ممنوع الخوض فيها والكلام عنها، فظهرت الأحزاب وعلا صوت المعارضة وتجذرت التعددية في مختلف مناحي الحياة السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية...، وبات واضحا أن المواطن الجزائري الذي ظل سجين الخيار الأحادي أصبح اليوم أمام خيارات عديدة، يفرضها الزخم الحزبي الذي أفرزته الإصلاحات التي أصبح معها التمثيل السياسي ذو قيمة جعلته رهان أساسي لتنمية الخطاب السياسي.

لقد جاءت أحداث أكتوبر 1988 نتيجة الأزمة المتعددة الأبعاد التي شهدتها الجزائر، والتي كانت سببا مباشرا في تدهور الوضع وزيادة درجة الاحتجاج الشعبي وسياسة التقشف التي أعلنتها الحكومة لمواجهة الأزمة، والتي زاد من حدتها التراجع الكبير في أسعار النفط والانكماش في الواردات وتخفيض دعم الدولة للاحتياجات الأساسية للمواطنين، إلى ارتفاع الأسعار والشح في عرض المواد الغذائية التي ضاعف أثره سوء شبكة توزيع هذه المواد.

(1) أحمد طعيبة، المرجع السابق، ص 91.

من ناحية أخرى ظلت النزعة الإيديولوجية هي التي تحرك المجتمع، بواسطة علاقات الصراع بين الفئات الاجتماعية المحكومة من طرف السلطة السياسية⁽¹⁾ وتسيطر على الحياة السياسية، وبالفعل فإن الانقسامات التي حدثت داخل جبهة التحرير الوطني أدت إلى بروز صراعات علانية أثناء حكم " بن جديد" بين بيروقراطية الحزب وتسلط الحكومة من جهة، وتدهور الأوضاع الاقتصادية وانخفاض مستوى المعيشة كشف النقاب من جديد عن عمق الأزمة من جهة أخرى⁽²⁾.

أدى كل ذلك إلى اختلال التوازن داخل المجتمع السياسي، وتوسيع الفجوة السياسية والاقتصادية والاجتماعية بين السلطة المركزية والقاعدة الشعبية، من جراء المطالب الاجتماعية التي لم يستطع النظام السياسي استيعابها ولا تلبيتها في ظل تراكمات سياسية وتصاعدات اجتماعية واقتصادية عميقة:

أ- تراكمات سياسية نتيجة صراعات داخلية (إيديولوجية وسياسية وثقافية)، ظلت تفعل أثرها على مستوى السلوك والممارسة الفعلية .

ب- مطالب اجتماعية وسياسية فرضتها الفراغات والاختلالات الإيديولوجية والسياسية وأملت لها الوسائط والعلاقات الاجتماعية المتناقضة، والتي لم تكن سوى تعبيراً كاشفاً من جديد عن عمق هذه التناقضات، لذلك كانت هذه الانتفاضة الشعبية عبارة عن إجابة صريحة عن وضعية حددتها مصالح فئوية ضيقة.

نتيجة لذلك جاء خطاب الرئيس الشاذلي بن جديد يوم 19 سبتمبر 1988، الذي وجه فيه انتقادات لاذعة لبعض العناصر داخل الحزب والحكومة (القيادة الحزبية، الحكومة، الإدارة والمؤسسات، القطاع الخاص)، وكان يقصد بالتحديد التيار المحافظ في الحزب والمعارض لسياسته الليبرالية، متهجماً على تهرب المسؤولين من واجباتهم وعن تورطهم في محاربة الإصلاح، كما حمل أصحاب المصالح الخاصة والمضاربين والرشويين الذين جمعوا ثروات طائلة دون أن يبذلوا أي جهد، مسؤولية غلاء المعيشة وندرة المواد الاستهلاكية⁽³⁾، مؤكداً على الاستمرار في انتهاج سياسة التقشف لمواجهة الأزمة الاقتصادية التي تعاني منها الجزائر.

(1) Mohamed Boukhabra, **October 88 evolution ou rupture**, Alger: edition boucheve 1991, p11.

(2) لمزيد من الاطلاع على أحداث أكتوبر أنظر إلى:

- Kamel Bouchama, **le FLN instrument et alibi du pouvoir 1962-1992**, Alger, Edition dehleb 1992, p145.

-Abed charef, **Algérie 1988 in chachut de Gamins... ?** Alger : edition la phonique 1990, p 73-163.

(3) محمد جمال، " الجزائر الجمهورية الثانية "، **مجلة الحوار**، عدد 20، فيفري 1989، ص 14.

لقي خطاب الرئيس تجاوبا في الأوساط الشعبية، وفي ظل حركة الإضرابات بدأ الحديث عن تنظيم مظاهرات مناهضة للنظام يوم 05 أكتوبر 1988، بدأت بوادرها مساء الرابع من أكتوبر 1988 من طرف الشباب العاقل عن العمل وتلاميذ المدارس في العاصمة الجزائر، لتشتد وتعم حركة الاحتجاج بسرعة يوم 05 أكتوبر العاصمة والمدن الرئيسية في الجزائر، حيث شهد العنف المدمر قطاع المؤسسات العمومية مثل أسواق الفلاح، مقرات الحزب الواحد، ممتلكات الدولة من البنوك والوزارات ومساكن رموز الدولة، واعتبرها المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني أعمال شغب تقوم بها مجموعات تدعمها أطراف خارجية.

وما يمكن ملاحظته أن هذه الأحداث لم يظهر قادتها أو مسيروها، مما يثير شكاً في طبيعة من يقف وراءها سيما وأن أخبار راجت حول تباطؤ قوات الأمن في التدخل لتهدة الوضع إلا متأخرة، وبعد أن حل الدمار بالعديد من المنشآت وسقوط مئات القتلى والجرحى من المواطنين، ونظراً لاستمرار التوتر أعلن الرئيس " حالة الحصار " طبقاً للمادة 119 من الدستور الجزائري لتلك الفترة، مما استوجب تدخل الجيش لإعادة الهدوء للبلاد⁽¹⁾، وصاحب إعلان حالة الحصار حظر للتجول وقد اعتبرت المرة الأولى التي يتدخل فيها الجيش لمواجهة جماهير الشعب المتظاهرة، وأسفرت المواجهات حسب الإحصائيات الرسمية عن سقوط حوالي 189 قتيلاً و 1442 جريحاً، بينما ذكرت أوساط أخرى أرقاماً أكثر من ذلك.

نتيجة لذلك ألقى رئيس الجمهورية خطاباً في 10 أكتوبر من نفس السنة، أعرب فيه عن أسفه إلى ما آلت إليه الأوضاع وعما نجم من خسائر بشرية ومادية جسيمة قدرت بـ 1,61 مليار دينار جزائري*، ووعده بإصلاحات سياسية كبيرة تعرض على الشعب الجزائري للاستفتاء فيها لتستتب الأوضاع وتعود الأمور لطبيعتها.

اعتبر هذا الخطاب بمثابة إيدان رسمي ببدء عملية التحول السياسي، وذلك استجابة لما سبق ذكره من ضغوط اقتصادية وسياسية كانت تضعف النظام السياسي الجزائري في مواجهته للتحولات الاجتماعية والسياسية الحاصلة في مختلف أنحاء العالم.

من ناحية أخرى تعددت تفسيرات أحداث أكتوبر 1988، فمن المحللين من ربط الأحداث بالكبت الجماعي الذي يعيشه الشعب من خلال غياب قنوات الحوار والتشاور، وقنوات إيصال رغبات وطلبات (المدخلات) المواطنين للسلطة المعنية بالرد على هذه المدخلات بسياسات وقرارات تحل المشاكل (

(1) السعيد بوشعير، النظام السياسي الجزائري، الجزائر: دار الهدى، 1990، ص 178.

* 1 دولار أمريكي = 4 دنانير جزائرية (حسب أسعار الصرف في ذلك الوقت 1988).

المخرجات)، وعليه فإن الأحداث حسب هذا الرأي كانت تعبيراً شعبياً عفويًا عن سوء الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.

وعليه فأحداث أكتوبر حسب هذا الرأي ليست أزمة سياسية بالمفهوم الضيق للكلمة، وإنما هي أزمة نظام اقتصادي وسياسي واجتماعي هزت أركان المجتمع وحملته على الانتفاض، للتعبير عن وعي جماعي للشعب الجزائري باعتبار أن الطبقات المحرومة في المجتمع هي التي مستها بالدرجة الأولى الأوضاع المتدهورة للحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

وفي هذا السياق يرى " أحمد بن بلة " " أن أسباب الأحداث ترجع إلى وجود أزمة اجتماعية واقتصادية، كظاهرة ندرة المواد الأساسية وأزمة السكن وتدهور المنظومة الصحية، ضعف التعليم والتهميش الكبير لفئة الشباب"⁽¹⁾، وقد عزاها الرئيس الراحل محمد بوضياف إلى المبالغة في تهमيش الفئات الاجتماعية الواسعة، وعدم إشراكها في رسم السياسة العامة، وتردي الأوضاع الاقتصادية⁽²⁾، ويؤكد هذا الطرح الأستاذ علي الكنز " الذي اعتبر انتفاضة 05 أكتوبر تعبيراً عن الوعي الجماعي للشعب الجزائري، باعتبار أن الطبقات المحرومة في المجتمع هي التي مسها بالدرجة الأولى التدهور الكبير للحياة الاجتماعية، وأصبحت أكثر إحساساً بضرورة التغيير"⁽³⁾، وعليه فالأحداث لم تكن بسبب غياب التعددية الحزبية بقدر ما ساهمت فيها الظروف والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الصعبة التي كانت تعيشها البلاد.

في مقابل هذا الاتجاه يرى آخرون أن الأحداث إنما هي نتيجة لذلك الصراع الموجود في قمة النظام وأجهزته (التيار المحافظ، والتيار الإصلاحي)، واختلاف وجهات النظر حول إستراتيجية واحدة لمعالجة التدهور الاقتصادي والاجتماعي وإعادة الثقة للشعب.

وفي هذا المجال كان تفسير البعض من المهتمين بربط أحداث أكتوبر بالإزعاج الكبير والمهدد في نفس الوقت الذي أحدثه خطاب الرئيس بن جديد بتاريخ 19/09/1988، لدى نخبة من المسؤولين المهددين بالإصلاحات والذين يوصفون برموز الفساد السياسي والمالي والإداري الذي خلقتة السياسات الاشتراكية السابقة، في حين أن الجنرال " خالد نزار " يرى أن الأحداث جاءت مفتعلة للضغط على مؤتمر جبهة التحرير الوطني، الذي كان سيعقد في نهاية شهر نوفمبر 1988 بهدف تغليب كفة تيار معين، إلا

(1) عبد العالي رزاق، الأحزاب السياسية في الجزائر: خلفيات وحقائق، الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 1990، ص 27.

(2) حوار مع " محمد بوضياف "، يومية السلام، الصادرة بتاريخ 06/11/1990، 02.

(3) عبد العالي رزاق، المرجع السابق، ص 87-88.

أن المظاهرة أفلتت من أيدي مُدبريها، واستفادت من ركوبها جماعات أخرى من مختلف الاتجاهات والانتماءات كالتيار الإسلامي وغيره⁽¹⁾.

ويقول الكاتب " عروس الزبير " في هذا الصدد " أن حدة التناقضات بين أنصار التجديد يسوا من إمكانيته في إطار المؤسسات القائمة، فكان الشارع هو الفاصل لفرض برنامج التجديد "⁽²⁾، إن الذين أرادوا التغيير السياسي والتعجيل به هم الذين دبروا وتسببوا في تلك الأحداث والتي تطورت بسرعة حتى تجاوزت حدودها المرسومة.

لكن مهما اختلفت التفسيرات التي تناولت أحداث أكتوبر 1988، فإنها في نهاية المطاف كانت نتاج ظروف صعبة وأزمات متعددة الجوانب عانى منها النظام السياسي والمجتمع على حد سواء، حيث أصبح النظام السياسي الجزائري عاجزا عن توزيع القيم السلطوية بشكل يضمن له التوازن والاستمرار، كما أصبح عاجزا عن تلبية احتياجات المجتمع المختلفة المادية والقيمية، وبرزت أزمة مراكز قوى في النظام بين كتل ذات توجهات إيديولوجية مختلفة حول التوجهات السياسية والاقتصادية الكبرى للبلاد بين تيار محافظ متشبث بالإيديولوجية الاشتراكية، والآخر إصلاحي يهدف إلى محاولة " ديمقراطية " الحياة الاقتصادية والاجتماعية نحو الليبرالية وقوانين السوق، أما على مستوى المجتمع فكانت الأوضاع تتميز بارتفاع نسب البطالين وتدني القدرة الشرائية للمواطنين.

نتيجة ذلك لم يعد المجتمع السياسي يجد تفسيره في انقسام النخب الاجتماعية والصراع بينها ضمن هذه المعادلة السياسية الجديدة، لأن المسألة لم تعد مجرد أداة من أدوات الصراع السياسي، وإنما أصبحت في جوهرها أيضا بحثا عن إطار لمواجهة مجتمع متزايد الطلبات والحاجيات، فضلا عن ذلك أصبحت إحدى أدوات التعبير الاجتماعي والاقتصادي، أي وجود مطالب اجتماعية تحاول التعبير عن نفسها نتيجة غياب ممثل حقيقي للقوى الاجتماعية، وبذلك تحول الصراع الاجتماعي إلى مواجهات وانقسامات سياسية بين انتماءات متعددة أملت ضرورات التنظيم الاجتماعي، وعليه فقد ساهمت هذه العوامل في احتدام شدة الأزمة الجزائرية، حيث ترتب عنها تزعزع وتفكك مثلث " جيش - دولة - حزب "⁽³⁾، وتراجع كبير لدور الدولة ولأول مرة بعد الاستقلال الوطني، مما سمح بتصعيد الرفض واتخاذ أشكال عديدة عبّرت في نهاية المطاف عن أزمة غياب مشروع مجتمع.

(1) خالد نزار، " واجب وحقائق "، يومية الخبر، عدد 1669، يوم 15 ماي 1996، ص 04.

(2) الزبير عروس، " في بعض قضايا المنهج وتاريخ الحركة الإسلامية بالجزائر "، مجلة النقد، العدد 01، أكتوبر 1991 - جانفي 1992، ص 18.

(3) Abd elkader Djeghloul, L'après Chadli a-t-il Commencé ? Maghreb Machrek N°133 ? déjà cité, p102.

وعندئذٍ وجب اللجوء إلى ضرورة إحداث تنمية سياسية واقتصادية واجتماعية، واقتنع الجميع سلطة وشعباً بضرورة تغيير قواعد اللعبة السياسية وإعادة هيكلة النظام على أسس جديدة، تتيح فرصة أخرى لاستمرار الدولة الجزائرية.

يتضح مما سبق أن الانتفاضة بكل معانيها ودلالاتها وتداعياتها الداخلية والخارجية قد شكلت منعطفاً حاسماً في تاريخ الجزائر المعاصر، فبقدر ما وضعت حداً للنظام السلطوي القائم على شخصيات السلطة ونظام الحزب الواحد، فإنها أيضاً قد أعلنت القطيعة عن هذه الممارسات السياسية وأشرّت لبروز مرحلة جديدة لمجمع ضاغط بكل قواه السياسية (المدنية) على الدولة ومؤسساتها التي لم تعد حكراً على الحزب أو فئة معينة⁽¹⁾.

وعليه أصبحت مسألة التغيير في طبيعة النظام السياسي، من الأحادية الحزبية والاقتصاد الموجه وما يتضمنانه من قواعد وأساليب وإجراءات، إلى التعددية الحزبية واقتصاد السوق وما يجب أن يصاحبهما من تغيير في القيم والأساليب والسلوك، المسألة الأكثر ضرورة من أجل الإبقاء على النظام واستمراره وفق صيغة سياسية جديدة تتمحور حول مسألة إعادة تأسيس الدولة وترميم جدار الشرعية السياسية المتهالك، حتى يتسنى له تجسيد برنامج الإصلاحات بعيداً عن ضغوط أو عراقيل بيروقراطية أو سياسية.

(1) ناظم عبد الواحد الجاسور، الجزائر: محنة الدولة ومحنة الإسلام السياسي (دراسة في الصراعات الداخلية وأبعادها الإقليمية والدولية)، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2001، ص 19.

المبحث الثالث: الإصلاحات السياسية والمؤسسية والدستورية (1989 - 1999):

شهدت الجزائر عقب أحداث أكتوبر 1988 توجهها جديدا في مسار نظامها السياسي، برزت معالمه مع الممارسات متعددة المستويات والجوانب السياسية والاقتصادية، حيث انتقل بموجبه النظام السياسي الجزائري من الأحادية والتوجه الاشتراكي المُكْرَس دستوريا، إلى مسار مغاير تماما لما كان سائدا من قبل و التحول باتجاه الديمقراطية و التنمية السياسية.

أولا: دستور 23 فيفري 1989 والانفتاح السياسي:

بدأت الإصلاحات السياسية بتعديل جزئي لدستور 1976 وذلك عبر استفتاء 03 نوفمبر 1988، بهدف الانتقال التدريجي نحو نظام دولة القانون والديمقراطية القائم على سياسة الفصل بين السلطات واستقلال المجتمع المدني عن الدولة وإنهاء دورها الشمولي الاشتراكي، وفقا لذلك قام هذا التعديل بتنظيم السلطة التنفيذية وتعيين رئيسا للحكومة يكون مسؤولا عن حكومته أمام البرلمان وليس أمام الحزب الحاكم، وكانت تلك الخطوة ضرورية لاستكمال تنفيذ المشروع الإصلاحي الشامل، تجسدت في شكلها النهائي ضمن دستور 23 فيفري 1989، مستجيبا لمطالب الحركة الاجتماعية حاملا معه معاني الديمقراطية كعلاج للأزمة التي يعاني منها المجتمع والنظام على حد سواء.

مست هذه الإصلاحات أساسا طبيعة النظام السياسي القائم، حيث نقل دستور 1989 المسار السياسي والقانوني للبلاد نحو التنمية السياسية، تتميز بنظرة جديدة من حيث المبنى والفحوى لمختلف الهيئات الحاكمة، تبرز من خلال ما حمله من انفتاح سياسي مقترنا بمحاولة للانفتاح والإصلاح الاقتصادي، ما تطلب ضرورة التغيير في طبيعة النظام السياسي الذي انتقل بموجبه من الممارسة الأحادية والتوجه الاشتراكي، إلى مسار آخر مغاير تماما لما كان سائدا من قبل، مكرسا الانفتاح على التعددية السياسية والانتخابات كوسيلة لمنح السلطة ومصدر لشرعنة ممارستها، ومبدأ التداول على السلطة كنتيجة حتمية لمبدأ الانتخابات التعددية الحرة، والفصل بين السلطات، والرقابة الدستورية لضمان تفوق الدستور لضمان تفوق الدستور على ما عداه من النصوص التأسيسية⁽¹⁾، واضعا دعائم النظام الديمقراطي ومُتخذًا النهج الليبرالي كمنهج اقتصادي.

ومن أجل إعادة صياغة بناء الدولة وفقا لهذه القواعد، جاءت القوانين المنظمة للحياة الجديدة كقانون الأحزاب، الانتخابات، الإعلام...الخ، وكانت بداية تغيير موازين القوى السياسية اعتمادا على الآليات

(1) صالح بلحاج، السلطة التشريعية: الغائب الأكبر في النظام السياسي الجزائري، الجزائر: دار قرطبة للنشر والتوزيع،

القانونية و السياسية الجديدة،⁽¹⁾ التي من شأنها أن تفتح المجال للتنمية السياسية تدعم من خلالها سيادة الشعب واحترام خياراته الحرة وتحقيق مشاركة سياسية أكثر فعالية لمختلف الاتجاهات والفعاليات السياسية والاجتماعية .

لكن أهم سؤال يُطرح في هذا المقام، ما إذا كان هذا الدستور الجديد يُشكل بحق مرحلة جديدة للنظام الجزائري لإعادة بناء شرعيته السياسية، في غمرة الهزات الشعبية التي كانت تقوض بنية السلطة السياسية في الجزائر؟، وإلى أي مدى يُعبر عن مطالب الطبقات الشعبية، من حريات ديمقراطية وحريات عامة وخاصة تسمح بسد الفجوة القائمة بين الحاكم والمحكوم ؟.

سنحاول الإجابة على هذه التساؤلات من خلال التطرق إلى أهم الإصلاحات التي جاء بها دستور 1989، الذي فتح المجال للبدء في تشييد نظام سياسي جديد يستند إلى مرتكزات وآليات، كشفت في نهاية الأمر عن أشكال مختلفة لصناعة القرار داخل أروقة النظام السياسي الجزائري، ويمكن أن نلخص هذه المرتكزات الجديدة التي صاحبت الإصلاحات السياسية التي عرفتها الجزائر سنة 1989 في النقاط التالية:

1- تكريس الفصل بين الحزب والدولة كضرورة سياسية تفرضها الديناميات الاقتصادية الجديدة، ويفرضها الواقع السياسي الجديد الذي أصبح يعج بالحساسيات المتعددة التوجهات، مما استلزم الاعتراف بها وتنظيمها بإقرار مبدأ التعددية السياسية وإلغاء نظام أحادية الحزب، وفتح المجال للمنافسة السياسية بين جمعيات ذات طابع سياسي، بموجب المادة 40 من باب الحقوق والحريات الذي يقر بأن " حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به، ولا يمكن التذرع بهذا الحق للمساس بالحريات الأساسية والوحدة الوطنية وسلامة التراب الوطني ومبدأ سيادة الشعب "⁽²⁾، وترتب عن مبدأ التعددية مبادئ أخرى كحرية الرأي والتعبير والاختيار والتعددية النقابية والإعلامية.

2- حصر مهمة الجيش دستوريا بهدف تقليص دور المؤسسة العسكرية في الحياة السياسية، وانحصرت مسؤوليته في حفظ الاستقرار والسيادة الوطنية والدفاع عن حدود البلاد، كما جاء في المادة 24 من دستور 1989 " أن مهمة الجيش الوطني الشعبي هو حماية الاستقلال الوطني والدفاع عن السيادة الوطنية، فهو مكلف بضمان الدفاع عن الوحدة وعن كافة التراب الوطني، وحماية المجال الأرضي والجوي والدفاع عن كافة المناطق في المجال البحري ".

(1) ناصر جابي، الجزائر: الدولة والنخب، الجزائر: منشورات الشهاب، 2008، ص 132.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الداخلية، دستور 1989، الجزائر: وزارة الداخلية، 1989، ص 13.

3- تقليص بعض صلاحيات رئيس الجمهورية حيث تم إسناد بعض صلاحياته لصالح المجلس الشعبي الوطني ورئيس الحكومة، لغرض تجسيد توجه الإصلاح الرافض لاحتكار السلطة، لكن يتضح أن هذا التقليص يبقى من الناحية الواقعية عديم الجدوى لاعتبارات واقعية، تفرضها ظروف ممارسة الحكم في الجزائر وتركيبه وأصول القوى الفاعلة في الساحة السياسية⁽¹⁾.

4- منح الأولوية للشرعية الدستورية والقانونية على الشرعية الثورية، أي أن الحرية الشخصية والسياسية مقررّة دستوريا وهي مبنية على أساس نظرية سيادة الشعب ومساهمة في ممارسة السلطة، والاعتراف بحق الاقتراع العام وسمو الإرادة العامة والحرية والتعددية السياسية والحزبية، ومبدأ الفصل بين السلطات للحد من قوة القابضين عليها وتحديد مهامهم وصلاحياتهم وضمانات ذلك بموجب احترام سمو الدستور والرقابة على دستورية القوانين⁽²⁾.

أما فيما يتعلق بالبناء المؤسسي للدولة الجزائرية، فإن القراءة المتفحصة لبعض مواد الدستور الجديد تمكننا من أن نستشف أهم التحولات الحاصلة في هذا المجال، حيث أقر دستور 1989 مبدأ الفصل بين السلطات (التنفيذية، التشريعية، القضائية)، لتنظيمها وتجنب تداخلها وكرد فعل لدمج السلطات الذي أقره دستور عام 1976، حيث كان رئيس الجمهورية يشكل محور النظام السياسي وظلت المؤسسات السياسية والإدارية لحوالي ثلاث عشرات رهينة الهيئة التنفيذية واعتبرت كل المؤسسات امتدادا لها.

فعلى مستوى السلطة التنفيذية، وحسب ما جاء في دستور 1989 أصبحت ثنائية، وذلك بعد استحداث منصب رئيس الحكومة الذي يتولى عدة مهام حددته المواد 75 إلى 82 من الدستور، إلا أن مسألة تعيينه وإنهاء مهامه تبقى من صلاحيات رئيس الجمهورية، طبقا لما جاءت به الفقرة الخامسة من المادة 74، بينما كان دستور 1976 يُخول كل الصلاحيات التنفيذية لرئيس الجمهورية بما في ذلك تعيين أعضاء الحكومة والوزير الأول كما نصت عليه المادة 113 من نفس الدستور.

لكن رغم التقليص المحدود لصلاحيات رئيس الجمهورية، إلا أن ذلك لا يقلل من الصلاحيات الواسعة التي خولها دستور 1989 له والتي أثبتت قوة السلطة التنفيذية وسيطرتها، فبالإضافة إلى حق رئيس الجمهورية بتعيين رئيس الحكومة وإقالته ودعوة البرلمان للانعقاد وحله في حالة اقتراحه بحجب الثقة عن الحكومة، فبإمكانه إجراء انتخابات تشريعية مسبقة (المادة 120)، وهو الذي يعين ثلثي أعضاء المجلس الدستوري وترأسه للمجلس الأعلى للقضاء (المادة 145)، وله حق طلب قراءة ثانية لأي قانون ثم

(1) نور الدين زمام، " السلطة وإشكالية التنمية بالبلدان النامية: الجزائر كحالة 1962-1998 "، المرجع السابق، ص 53.

(2) محمد بوضياف، المرجع السابق، ص 122 .

التصويت عليه وكذا اللجوء للاستفتاء الشعبي ولا يتحمل أي مسؤولية سياسية، وهذا تناقض مع مبادئ العمل الديمقراطي المبني على الشفافية والمساءلة وتجسيد الدور الشعبي في تسيير شؤون الدولة من خلال تقوية السلطة التشريعية التي تمثل إرادة الشعب.

أما رئيس الحكومة فيقوم بتشكيل حكومته ويقدمها للرئيس الذي يعينها، كما يقوم بعرض برنامجه أمام مجلس الوزراء ثم يُقدم إلى المجلس الشعبي الوطني لمناقشته والتصويت عليه، وفي حال رفض البرنامج يستقيل رئيس الحكومة بشكل تلقائي، وإذا رُفض البرنامج للمرة الثانية حُل المجلس وجوبا وتُنظم انتخابات تشريعية جديدة في غضون الثلاثة أشهر الموالية⁽¹⁾، فضلا عن ذلك فإن رئيس الحكومة مُكلف بالسهر على تنفيذ القوانين التنفيذية والتنظيمية، وبتوزيع الصلاحيات بين أعضاء الحكومة مع احترام الأحكام الدستورية، ويقوم بتقديم بيان سنوي عن السياسة العامة للبرلمان تُناقش على ضوءه أعمالها.

أما على مستوى السلطة التشريعية التي تُعتبر الجهاز السياسي للتعبير عن الإرادة الشعبية، ووسيلة حقيقية وآلية ضرورية لمراقبة ومساءلة ومحاسبة الأجهزة الحكومية، فإن دستور 1989 خول لها مهمة إعداد القوانين ومناقشتها والتصويت عليها والرقابة على أعمال الحكومة⁽²⁾، بالإضافة إلى اختصاصاتها في مجال الانتخابات وتقسيم الدوائر الانتخابية، وقد وسع دستور 1989 من صلاحيات المجلس الشعبي الوطني ومكنه من وسائل الرقابة على السلطة التنفيذية، مثل توجيه الأسئلة الكتابية والشفهية لأي عضو من الحكومة، والتصويت على ملتمس الرقابة وإنشاء لجان التحقيق، والتصويت على ميزانية الدولة، ويشترك البرلمان مع الهيئة التنفيذية بموجب الدستور في إنتاج التشريع الخاص بمراجعة الدستور، وفي مجال المعاهدات والاتفاقيات التي تترتب عليها نفقات غير واردة في ميزانية الدولة⁽³⁾.

لكن رغم الصلاحيات الممنوحة للسلطة التشريعية فإنها تبقى غير كافية نظرا لهيمنة السلطة التنفيذية مُتمثلة في شخص رئيس الجمهورية، مادام أن له إمكانية طلب قراءة ثانية لأي قانون ثم التصويت عليه واللجوء إلى الاستفتاء في حالة رفض طلبه بل وحتى حل البرلمان.

في ذات السياق جسد دستور 1989 استقلال السلطة القضائية وفقا لما جاء في المادة 129 بعدما أن كان دورها وظيفي في خدمة الهيئة التنفيذية وأداة للدفاع عن الاشتراكية، تجسد ذلك في القانون رقم 89-21 الصادر في 12 ديسمبر 1989 المتضمن القانون الأساسي للقضاء الذي كرس هذه الاستقلالية، وهو إصلاح سياسي يحمي هذه السلطة من تدخل السلطة التنفيذية في تطبيق القوانين ويوفر

(1) محفوظ لعشب، التجربة الدستورية في الجزائر، الجزائر: المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، 2000، ص 47.

(2) طاشمة بومدين، المرجع السابق، ص 193.

(3) محفوظ لعشب، المرجع السابق، ص 79.

لها شروط فرض سيادة القانون على الجميع دون تمييز أو تحيز لأي طرف (المادة 131)، أو التأثير باتجاهات أو ضغوطات سياسية معينة.

كما كُلف القضاء حسب المادة 130 من الدستور بحماية وضمان الحريات الأساسية وحقوق الإنسان، وأوكل سلطة الإشراف على القضاة إلى المجلس الأعلى للقضاء الذي يرأسه رئيس الجمهورية حسب المادة 145 من الدستور، كما نصت المادة 146 على حق الرئيس في تعيين القضاة وهذا ما يجعل استقلالية القضاء نسبية، علما أن المجلس الأعلى للقضاء هو السلطة العليا للقضاء والعدالة.

لكن على الرغم من مبدأ الفصل بين السلطات الذي أقره الدستور، فإن الصلاحيات الواسعة الممنوحة لرئيس الجمهورية ساهمت في قيام عدم التوازن بين هذه السلطات طارحة بذلك جملة من التناقضات، ففي مجال السلطة التنفيذية نلاحظ أن دستور 1989 قد منح صلاحيات جد واسعة لرئيس الجمهورية، إذ أن تعيينه لرئيس الحكومة تجلعه بعيدا عن تحمل المسؤولية في حالة النتائج السلبية، وتجعل بذلك رئيس الحكومة تحت السلطة المطلقة لرئيس الجمهورية بحيث يستطيع هذا الأخير سحب الثقة منه في أي ظرف من الظروف، ومن هنا يُطرح التناقض بين إصدار الثقة عند التعيين وسحبها عند إنهاء المهام، ما يعني التوجه نحو تركيز السلطات وهذا ما لا يسمح بتجسيد الديمقراطية على أحسن وجه.

وبالمقابل فإن قدرة رئيس الجمهورية في حل البرلمان المنتخب من قبل الشعب، أو لجوءه إلى الاستفتاء أو دعوة البرلمان للانعقاد أو إمكانية إجراء انتخابات تشريعية مُسبقة، تؤثر على سير عمل هذه الهيئة ويُمثل خرقا لقواعد الممارسة السياسية وتناقضا مع مبادئ الديمقراطية.

إضافة إلى ذلك فإن حق رئيس الجمهورية في ترأس المجلس الأعلى للقضاء، يثير التساؤل حول مدى استقلالية القضاء عن السلطة التنفيذية، لأن هذا المجلس هو الذي يسأل القاضي عن كيفية قيامه بمهامه ويقوم بتعيين القضاة، ويبيدي رأيا استشاريا قبلها في ممارسة رئيس الجمهورية حق العفو الشامل،⁽¹⁾ هذا ما يعكس تأثير السلطة التنفيذية على السلطة القضائية ولا يُجسد استقلاليتهما تماما.

ولضمان السير الحسن لهذه السلطات من جهة، ومن جهة أخرى توفير الشروط والمناخ لممارسة الديمقراطية والتعددية داخل المجتمع وحمايتها، نص دستور 1989 على إنشاء أجهزة للرقابة ومؤسسات

(1) كريمة جباري، " الإصلاحات السياسية في الجزائر: 1989-1997 "، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2001، ص54.

استشارية الهدف منها متابعة أعمال سلطات الدولة واحترام الدستور، تجسد ذلك في إنشاء مجلس دستوري للفصل في المنازعات المُحتمل قيامها بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، وكذلك مراقبة مدى شرعية الاستفتاءات والانتخابات وإعلان نتائجها⁽¹⁾.

غير أن أهم إصلاح يمكن الحديث عنه، والذي شكل منعرج في طبيعة الحياة السياسية في الجزائر وبداية لتحولات على مختلف الأصعدة، هو إلغاء احتكار الحزب الواحد للحياة السياسية في الدولة وفتح باب التعددية السياسية والحزبية، بما يساهم في ترقية الممارسة السياسية وتجسيد الديمقراطية المشاركة، وهذا ما جاء في محتوى المادة 40 من دستور 1989 والتي أكدت على حرية إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، ومباشرة مع إقرار التعددية دخلت الجزائر في حراك اجتماعي سريع، إذ عرفت ظهور عدد كبير من الجمعيات والأحزاب السياسية حيث بلغ عددها أكثر من 60 حزب، لكن التنامي السريع لهذه الظاهرة فرض ضرورة تطوير هذه المادة بظهور قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي رقم 11/89 المؤرخ في 05 جويلية 1989⁽²⁾، الذي جاء ليؤطر العمل السياسي وتحديد الأحكام المتعلقة به، وتناول عبر أبوابه الخمسة الشروط والإجراءات التي تنظم الحركة الحزبية وأهدافها وممارساتها، وكذلك العقوبات الممكن توجيهها إلى الحزب في حالة مخالفته للقانون حفاظا على الاستقرار الوطني.

لم يشترط القانون المنظم للجمعيات السياسية في من يرغب تأسيس جمعية، سوى الالتزام باحترام الدستور والسيادة الوطنية والديمقراطية، وحماية النظام الجمهوري والحريات الأساسية للمواطن حسب ما جاء في المادة 03 من القانون 11/89، وأن لا تبني عملها على أساس الممارسات الطائفية واللغوية والجهوية والقطاعية والمحسوبية (المادة 05 من القانون)، واستثنى القانون في مادته التاسعة انخراط أعضاء المجلس الدستوري والقضاة وأعضاء الجيش الشعبي الوطني وموظفي مصالح الأمن في الجمعيات السياسية.

لقد سمحت الإصلاحات السياسية المُعلن عنها بالانفتاح على كل الاتجاهات والأفكار السياسية والاجتماعية، حيث ظهرت أحزاب عديدة يمكن تقسيمها إلى ثلاث تيارات بارزة عكست التوجهات

(1) عمر برامة، الجزائر في المرحلة الانتقالية: أحداث ومواقف، الجزائر: دار الهدى، 2001، ص 25.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، قانون رقم 11/89 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1409 هـ الموافق ل 05 يوليو 1989، يتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، الجريدة الرسمية، العدد 27، السنة 26، الصادرة بتاريخ 1989/07/05.

الإيديولوجية الأساسية داخل المجتمع الجزائري وهي التيار الوطني الديمقراطي، التيار الإسلامي، التيار الديمقراطي اللائكي.

وعلى هذا الأساس فُتح باب التنافس والصراع على السلطة بين مختلف الأحزاب السياسية، وبالتالي يمكن القول أن الأمور كانت تسير وفق العمل على توطيد مسار التنمية السياسية وبما يجسد الديمقراطية في الجزائر، وهذا بتهيئة الأرضية لإجراء انتخابات تعددية تتماشى والمقاييس الدولية تتجسد من خلالها الإرادة الفعلية للتغيير.

ثانيا: تجسيد الإصلاحات السياسية من خلال الانتخابات المحلية والتشريعية 1990-1991:

تعتبر العملية الانتخابية بمستوياتها العديدة أحد أهم وسائل مشاركة الشعب في تفعيل التنمية السياسية من خلال مساهمته في بناء مختلف المؤسسات، التي يقوم من خلالها ممثلوه المنتخبون بممارسة مهامهم التنفيذية أو التشريعية، كما تشكل أحد الركائز الاجتماعية المُحققة للتجانس المجتمعي والاستقرار السياسي، بالإضافة لكونها أحد آليات الاتصال السياسي والتجديد النخبوي والإطار الدولي المُحدد لمشروعية النظام السياسي وتوجهاته العامة⁽¹⁾.

تجسيدا لذلك فبعد إقرار دستور 1989، ودخول الجزائر في وضع سياسي جديد فرض على النظام السياسي إدخال تعديلات وإصلاحات في القوانين التنظيمية للدولة من شأنها أن تفتح المجال للتنمية السياسية، تدعم من خلالها سيادة الشعب واحترام خياراته الحرة، وتحقيق مشاركة سياسية أكثر فعالية لمختلف الاتجاهات والفعاليات السياسية والاجتماعية، وقد مست هذه التعديلات خصوصا القوانين المنظمة للانتخابات قصد إجراء أول انتخابات تعددية في الجزائر⁽²⁾.

وتم لهذا الغرض إعداد أول قانون للانتخابات التعددية وهو القانون رقم 13/89 المؤرخ في 07 أوت 1989⁽³⁾، والمُعدل في 27 مارس 1990 بموجب القانون رقم 06/90⁽⁴⁾، ملغيا بذلك أحكام قانون

(1) أمحمد برقوق، " الهندسة الانتخابية: مقارنة في الجودة السياسية "، ورقة بحث قدمت في الأيام الدراسية حول " الهندسة الانتخابية والتنمية السياسية "، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 19-20 ماي 2004، ص 04.

(2) نوال بلحربي، المرجع السابق، ص 148.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، قانون رقم 13/89 المؤرخ في 05 محرم عام 1410هـ الموافق ل 07 أوت 1989، المتضمن قانون الانتخابات، الجريدة الرسمية، العدد 32، السنة 26، الصادرة بتاريخ 07 أوت 1989.

(4) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، قانون رقم 06/90 المؤرخ في أول رمضان عام 1410هـ الموافق ل 27 مارس 1990، يعدل ويتم القانون رقم 13/89 المؤرخ في 07 أوت 1989، المتضمن قانون الانتخابات، الجريدة الرسمية، العدد 13، السنة 27، الصادرة بتاريخ 28 مارس 1990.

الانتخابات رقم 08/80 المؤرخ في 25 أكتوبر 1980⁽¹⁾، وهكذا فإن القانون الجديد جاء ليحدد كيفية المشاركة في الانتخابات في ظل المعطيات الجديدة للتعددية السياسية⁽²⁾.

وبصرف النظر عما جاء في مختلف المواد التي نص عليها القانون الجديد، فإن نمط الاقتراع النسبي الذي تم تبنيه، أحدث قطيعة مع التمثيل المطلق الذي كان يقوم عليه القانون السابق (08/80) ، حيث نصت المادة 61 من قانون 13/89 أن انتخاب المجلس البلدي و الولائي يكون لمدة 05 سنوات بواسطة الاقتراع النسبي على القائمة مع أفضلية الأغلبية في دور واحد، ونفس النمط يُطبق على المجلس الشعبي الوطني بمقتضى المادة 84، على أن يجرى الاقتراع في الدوائر الانتخابية التي تتوفر على مقعد واحد على اسم بالأغلبية في دور واحد⁽³⁾.

وبناء على هذه التعديلات والإصلاحات وتماشيا مع مسار الديمقراطية الذي خاضته الجزائر، تم تنظيم أول انتخابات تعددية وهي الانتخابات المحلية 1990.

أ- الانتخابات المحلية 12 جوان 1990:

على أساس ما تقدم تقرر إجراء أول انتخابات تعددية في تاريخ الجزائر المستقلة، وتمثلت في الانتخابات المحلية في 12 جوان 1990 كبدية لوضع قواعد ديمقراطية تعددية تمثيلية، وبدا واضحا أن هذه الانتخابات كانت فرصة مناسبة لقياس مدى الديمقراطية والتنمية السياسية الذي تبنته الدولة بداية من أحداث أكتوبر 1988⁽⁴⁾.

تمت الانتخابات في ظروف سياسية تميزت بالهدوء مع تسجيل مشاركة متوسطة من الأحزاب التي شارك منها 11 حزب من أصل 25 حزب معتمد إضافة إلى المترشحين الأحرار، بغرض التنافس على 1541 مجلس بلدي و 48 مجلس ولائي، والملاحظ في هذه الانتخابات غياب حزبين أساسيين لهما ثقلهما في خارطة الحزبية للبلاد هما: جبهة القوى الاشتراكية والحركة من أجل الديمقراطية، اللذين قاطعا

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، قانون رقم 08/80 المؤرخ في 16 ذي الحجة 1400هـ، الموافق ل 25 أكتوبر 1980، المتضمن قانون الانتخابات، الجريدة الرسمية، العدد 44، السنة 16، الصادرة بتاريخ 28 أكتوبر 1980.

(2) عمر برامة، المرجع السابق، ص 25.

(3) لقد تم تعديل هذه المادة بموجب القانون رقم 06/91 المؤرخ في 02 أبريل 1991، المعدل والمتمم للقانون 13/89 حيث أصبحت طريقة الاقتراع إلى الاسم الواحد بالأغلبية في دورتين.

(4) خالد توازي، " الظاهرة الحزبية في الجزائر "، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام: جامعة الجزائر، 2006، ص 112.

الانتخابات بحجة أنه لا بد من ضرورة تسبيق الانتخابات الرئاسية والتشريعية على الانتخابات المحلية، فمنهجية هذين الحزبين انحصرت في ضرورة إعادة هيكلة مؤسسات الدولة من القمة إلى القاعدة⁽¹⁾.

وقد شارك في هذه الانتخابات 8366760 ناخب، أي بنسبة 65.15% من بين 12841769 مُسجل في القوائم الانتخابية، ومن خلالها استطاعت الجبهة الإسلامية للإنقاذ أن تفرض نفسها على الساحة السياسية كأكبر قوة معارضة في الجزائر وتفوز بـ 55% من المصوتين أي 853 مقعدا في المجالس البلدية من إجمالي 1541 مقعدا و 32 ولاية من مجموع 48 ولاية، بالإضافة إلى سيطرتها على غالبية المدن الكبرى⁽²⁾، أمام حزب جبهة التحرير الوطني الذي فاز بـ 486 بلدية و 14 مجلس ولائي، وجاء الأحرار في المركز الثالث بـ 106 بلدية ومجلس ولائي واحد، وفي المرتبة الرابعة جاء التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية بـ 87 بلدية ومجلس ولائي واحد.

أما بقية المقاعد فقد تقاسمتها باقي الأحزاب التي كانت نتائجها جدّ ضعيفة، حيث تحصل الحزب الوطني للتضامن والتنمية على 1.64% من الأصوات فقط، والحزب الاجتماعي الديمقراطي على 1.05%، وحزب الطليعة 0.3%، وحزب التجديد الجزائري على 0.2% من العدد الإجمالي للناخبين⁽³⁾. ومن خلال قراءتنا لهذه النتائج يتضح أن المنافسة الانتخابية التعددية الأولى في تاريخ الجزائر، أعادت توزيع الأوراق بين مختلف الأطراف التي دخلت الحياة السياسية بعد عملية الإصلاح السياسي التي عرفت الجزائر سنة 1989، كما اتضحت في الأفق معالم قوة سياسية جديدة جسدها التيار الإسلامي (الجبهة الإسلامية للإنقاذ)، كبديل فرض نفسه عبر خطاب جديد أحدث قطيعة مع الممارسات السياسية السابقة والخطابات والشعارات الجوفاء التي جسدت تلك المرحلة، و قد اعتمدت الجبهة الإسلامية للإنقاذ في تعبئتها للجماهير على خطاب شعبي بسيط، وذلك باحتكار استعمال المساجد والخطاب الديني الحماسي المناهض للسياسة القائمة، والوازع الديني القوي لدى الفرد الجزائري لتمرير شعاراته التي تُعتبر التعبير الأوضح لدى الشرائح الشعبية المهمشة.

(1) نفس المرجع، نفس الصفحة.

(2) عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص 67.

(3) عمر برامة، المرجع السابق، ص 27.

على صعيد آخر تدفعنا نتائج الانتخابات المحلية للتساؤل عن الأسباب التي أدت إلى تراجع جبهة التحرير الوطني في أول امتحان تعددي، حيث عبّرت هذه الانتخابات عن عدم ثقة المواطن في النظام السياسي الممثل من خلال جبهة التحرير الوطني باعتبارها الحزب الوحيد الحاكم، إذ أن التدني الملحوظ الذي أصاب شرعيتها واحتدام الصراع داخلها واتساع الهوة بين مسؤولي الحزب وقواعدهم، واهتزاز الثقة بينهم بسبب ما يُشاع من فساد في أوساط إدارتها القيادية⁽¹⁾، وفي هذا المجال يذهب أحمد طالب الإبراهيمي إلى أن فشل جبهة التحرير الوطني يعود إلى انعدام الانسجام في الخطاب السياسي للجبهة، وتسرب الانتهازيين والوصوليين إلى صفوفها، وفقدان معنى النضال الحقيقي...⁽²⁾.

هذه الأسباب وغيرها كانت كافية لفرض هيمنة الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات المحلية، بفضل تنظيمها المُحكم وقوة خطابها السياسي وفعالية اتصالها والانضباط الصارم لقياداتها ومناضليها المتحمسين، وبالتالي إعادة ترتيب الخارطة السياسية في الجزائر.

لقد أثارت هذه النتائج ردود أفعال ومواقف سياسية سواء على المستوى الداخلي أو الإقليمي أو الدولي ، تراوحت بين السلبية والقلق من الانتصار الذي حققته الجبهة الإسلامية للإنقاذ وفوزها بأغلبية المقاعد البلدية، ومحدرة من احتمالات التطرف الديني وانتشاره في المنطقة، واتسم القسم الآخر بالاجابية حيث التفاؤل والتأييد بانتصار الديمقراطية وتحقيق الاستقرار السياسي، وبأنها نقلة نوعية نحو تحقيق تنمية شاملة للجزائر والخروج من دائرة الأزمة الاقتصادية والاجتماعية⁽³⁾ .

وبصرف النظر عن تباين الآراء والمواقف التي صاحبت صعود الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات المحلية، فإن المجالس المنتخبة بدأت عملها بصفة عادية بعد تأكيد المجلس الدستوري لنتائج الانتخابات، لكن ما لبثت أن وجدت أمامها ضغوطات وعراقيل تنظيمية من طرف السلطة المركزية، وذلك بسن مجموعة من القوانين المقيدة لحركة المجالس المنتخبة، من بين هذه القيود إعطاء صلاحيات واسعة للوالي على حساب المجالس المنتخبة، فقد قلص قانون البلدية والولاية رقم 08/90 و 09/90 من صلاحيات رئيس البلدية، لكن الجبهة الإسلامية للإنقاذ رفضت تلك العراقيل البيروقراطية وصعدت من حركة احتجاجاتها، فنددت عبر تجمعاتها ومؤتمراتها الشعبية بالقيود التي وُضعت في وجه حركة هذه

(1) محمد بوضياف، المرجع السابق، ص 136.

(2) أحمد طالب الإبراهيمي، المعضلة الجزائرية: الأزمة والحل 1989-1999، ط4، الجزائر: دار هوم، 1999، ص

31.

(3) كريمة جباري، المرجع السابق، ص 83.

المجالس، في مقابل الصلاحيات الواسعة التي حضي بها الولاية والمسؤولين الإداريين المحليين على أكثر من مستوى.

وبهذا فالظروف التي رافقت عمل المجالس المنتخبة كانت تُوحى بأن الصراع القائم بين الإدارة ومن ورائها النخب الحاكمة وبين النخب السياسية الجديدة، سيطرح نفسه باستمرار في الحياة السياسية التعددية وبات ضروريا إعادة النظر في الوضع السياسي الحالي، خاصة إذا علمنا بأن المعارضة شعرت بأن السلطة ضعيفة وأن الصراع داخلها لا يزال قائم، وهذا ما دفعها للضغط على السلطة ومن ورائها رئيس الجمهورية للتعجيل بإجراء انتخابات تشريعية، وتجسيدا لذلك خرج مناضلو الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى الشارع ودعوا إلى إضراب غير محدود مطالبين بإجراء انتخابات تشريعية ورئاسية مسبقة وإعادة النظر في التقسيم الانتخابي الجديد، وشهدت الساحة السياسية استجابة العديد من المواطنين لهذا الإضراب الشيء الذي عجل بسقوط حكومة حمروش واستخلافها بحكومة غزالي، ازدادت حدة الأزمة الناتجة عن الإضراب العام وانتهت باصطدام المتظاهرين مع السلطات العمومية، فرأت الحكومة الجديدة أن الظرف الحالي غير مواتي لإجراء انتخابات تشريعية وتم تأجيلها إلى تاريخ آخر ⁽¹⁾.

ب- الانتخابات التشريعية 26 ديسمبر 1991 :

في إطار إتمام مسار التنمية السياسية والتحول نحو الديمقراطية باللجوء إلى الآلية الانتخابية، أعلن الرئيس الشاذلي بن جديد إجراء الانتخابات التشريعية في دورتين، يُجرى الدور الأول في 27 جوان 1991، ثم يليه الدور الثاني بعد ثلاث أسابيع من ذلك التاريخ.

إلا أن تأجيل إجراء الانتخابات التي حُدد موعد تنظيمها في 06 ديسمبر 1991، منح النظام السياسي الفرصة لإعادة تنظيم القوانين والدوائر الانتخابية وفقا لمصالحه وانطلاقا من النتائج المُتحصل عليها في الانتخابات المحلية السابقة، فجاء القانون رقم 06/91 ⁽²⁾، المؤرخ في 02 أفريل 1991 المعدل والمُتمم للقانون رقم 13/89 والمتضمن قانون الانتخابات، وبمقتضاه تغير نمط الاقتراع إذ أصبح يعتمد على النمط الفردي بالأغلبية في دورتين، عوض نمط الاقتراع النسبي على القائمة مع أفضلية الأغلبية

(1) خالد توازي، المرجع السابق، ص 115.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، قانون رقم 9/91 المؤرخ في 17 رمضان 1411هـ، الموافق 02 أفريل 1991، يعدل ويتم القانون رقم 13/89 المؤرخ في 7 أوت 1989، والمتضمن قانون الانتخابات، الجريدة الرسمية، العدد 14، السنة الثامنة والعشرو، الصادرة بتاريخ 03 أفريل 1991.

في دورة واحدة* ، ليليه القانون رقم 07/91 المؤرخ في 05 أفريل 1991 المُحدد للدوائر الانتخابية، وبناء على هذا التقسيم الإداري الجديد ارتفع عدد مقاعد البرلمان من 295 إلى 542 مقعد.

لكن ما يلاحظ في هذا التقسيم أنه أخذ المساحة الجغرافية بعين الاعتبار عوض الكثافة السكانية، ومن ثم فإن هذا القانون همش المدن لحساب الأرياف، وهذا ما يحمل دليلا واضحا على كونها زيادة خصصت لمناطق نفوذ وشعبية النظام والحزب الحاكم في الأرياف ومناطق الجنوب رغم الكثافة السكانية المنخفضة التي تتميز بها، وبالتالي كانت هناك رغبة لضمان أغلبية برلمانية مناسبة تسمح بتمرير مشاريع القوانين المختلفة وفقا لتوجهات النظام⁽¹⁾.

وعليه فإن هذين القانونين كانا محاولة من النظام لتنظيم الساحة السياسية وفق ما يخدم مصالحه وإستراتيجيته القائمة على استقراره في الحكم، وتوجيه العملية السياسية من جهة وضرب القوة السياسية والتنظيمية للحزب الفائز في الانتخابات المحلية من جهة ثانية⁽²⁾.

هذا ما أثار ردّات فعل معارضة لمحتوى هذين القانونين وكانت الجبهة الإسلامية للإنقاذ من أكبر المعارضين لهما، متهمة الحكومة بالتحيز لجبهة التحرير الوطني وتشكلت على إثرها مجموعة (1+7)*

* أ- الاقتراع النسبي: على القائمة مع الأفضلية: وهو الاقتراع الذي من خلاله يكون توزيع المقاعد دائما للحزب الذي حاز على أكثرية الأصوات وذلك كالآتي:

- تحصل القائمة التي فازت بالأغلبية المطلقة على الأصوات المعبرة على عدد من المقاعد يتناسب والنسبة المئوية للأصوات المحصل عليها المجرية إلى العدد الصحيح الأعلى.

- في حالة عدم حصول أية قائمة على الأغلبية المطلقة على الأصوات المعبرة، تفوز القائمة التي تحوز على أعلى نسبة بما يلي: 50% من عدد المقاعد المجرى على العدد الصحيح الأعلى في حالة ما إذا كان عدد المقاعد المطلوب شغلها في الدائرة فرديا، زائد واحد من عدد المقاعد في حالة ما إذا كان عدد المقاعد المطلوب شغلها زوجيا.

- وفي كلتا الحالتين المذكورتين أعلاه توزع المقاعد المتبقية بالتناسب على كل القواعد المتبقية التي حصلت على 07% فما فوق من الأصوات المعبرة على أساس النسبة المئوية للأصوات المحرزة بتطبيق الباقي الأقوى حتى تنتهي المقاعد الواجب شغلها.

ب- الاقتراع على الاسم الواحد بأغلبية على دورتين: فالمرشح يعتبر فائزا في الدورة الأولى إذا حصل على الأغلبية المطلقة (النصف زائد واحد)، وإذا لم ينل أحد المرشحين الأغلبية المطلقة تعاد الانتخابات في دورة ثانية ويشارك في ذلك المترشحين الذين حازوا أكبر عدد من الأصوات المعبر عنها، ويعتبر فائزا في الدورة الثانية المرشح الذي حصل على أكثرية الأصوات. أنظر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون الانتخابات، الجزائر: الديوان الوطني للأشغال التربوية، 1991، ص 23-24 .

(1) أحمد طعيبة ، المرجع السابق، ص 168.

(2) كريمة جباري، المرجع السابق، 83.

* وتمثلت هذه الأحزاب في: الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر، الحزب الوطني للتضامن والتنمية، حزب التجديد الجزائري، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، الحركة الجزائرية للعدالة والتنمية، حركة حماس، حزب العمال زائد واحد (نعني بها الجبهة الإسلامية للإنقاذ) .

لتطالب رئيس الجمهورية بإعادة النظر في القانونين وهددت بالقيام بالإضراب الذي تراجعت عنه بعد ذلك.

لكن عدم استجابة الحكومة لمطالب الأحزاب المعارضة خاصة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، دفعها إلى إعلان إضرابها السياسي ابتداء من يوم 25 ماي 1991، حيث نظمت مظاهرات ومسيرات لكن سرعان ما تحولت إلى مواجهات بين المتظاهرين والشرطة، وصلت إلى حد المشادات مع قوات مكافحة الشغب في 03 جوان 1991، انتهت بتدخل الجيش مع حملة واسعة من الاعتقالات في صفوف الجبهة الإسلامية للإنقاذ بما فيهم زعمي الحزب (عباسي مدني وعلي بلحاج) في آخر شهر جوان، تداعت الأحداث على نحو متسارع فأعلنت الحكومة فرض حالة الطوارئ لمدة أربعة شهور وانتشرت قوات الجيش في العاصمة وتم فرض حظر التجول فيها⁽¹⁾.

إلا أن التطورات السياسية والأمنية وأمام هذا الوضع المتأزم، تمت استقالة حكومة " مولود حمروش " وتعويضها بحكومة جديدة برئاسة " سيد أحمد غزالي "، التي قامت بتعديل القانونين محل الخلاف وقدمتهما للبرلمان للمصادقة عليه يوم 13 أكتوبر 1991، وقد تضمن التعديل الاعتماد على طريقة الاقتراع على الاسم الواحد بالأغلبية في دورتين لمدة خمس سنوات، وتم تخفيض عدد مقاعد البرلمان من 542 إلى 430 مقعد، إضافة إلى تخفيض عدد التوقيعات اللازمة للمترشح الحر من 500 توقيع إلى 300 توقيع، مع تأكيد صحة عينة منها قدرها 5% (15 توقيع) يختارها رئيس اللجنة الإدارية المكلفة بالانتخابات على مستوى الدائرة الانتخابية.

أما بالنسبة لتقسيم الدوائر الانتخابية فقد تم كذلك تخفيض عدد الدوائر إلى 430 دائرة انتخابية، وقامت هذه التعديلات على أساس تحديد الشريحة السكانية لكل مقعد اعتمادا على الكثافة السكانية بالولاية وتقسيمه على كل مقعد، كما تم إقرار عدم تمثيل أية ولاية بأقل من نائبين اثنين من جهة وكل دائرة انتخابية بمقعد على الأقل من جهة ثانية.

نتيجة لهذه التعديلات القانونية وتوفر الشروط التنظيمية اللازمة لإجراء الانتخابات التشريعية، حُدد تاريخ 26 ديسمبر 1991 لإجراء الانتخابات التشريعية بموجب المرسوم الرئاسي رقم 91/386 الصادر بتاريخ 16 أكتوبر 1991، وقررت تاريخ 12 جانفي 1992 لإجراء الدور الثاني من هذه الانتخابات⁽²⁾.

(1) عمرو عبد الكريم سعداوي، المرجع السابق، ص 68.

(2) عبد السميع بوساحية، المرجع السابق، ص 64.

انطلقت الحملة الانتخابية في ظروف اتسمت بالتنافس الحاد والخطاب السياسي العنيف، ونُظمت الانتخابات في التاريخ المُحدد لها أي يوم 26 ديسمبر 1991، وتعتبر الانتخابات التشريعية التعددية الأولى في الجزائر، وقد بلغ عدد المسجلين فيها ب 13.258.544 ناخبا شارك منهم 7.822.625 ناخب أي بنسبة مشاركة تقدر ب 59%، في حين امتنع عن التصويت 5.435.929 ناخبا أي بنسبة تقدر ب 41%.

جاءت نتائج انتخابات الدور الأول مفاجأة كبرى ضد توقعات الجميع، حيث أفرزت فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ التي تحصلت على 188 مقعد من بين 430 مقعد المتنافس عليها، وتلتها جبهة القوى الاشتراكية في المرتبة الثانية بإحرازها على 25 مقعد، أما جبهة التحرير الوطني فازت المرتبة الثالثة بحصولها على 16 مقعد، ثم الأحرار في المرتبة الرابعة بثلاث مقاعد، أما الأحزاب المترشحة الأخرى فقد تحصلت على نتائج سلبية لكنها استطاعت المرور إلى الدور الثاني مثل التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية في 05 دوائر، حماس في 04 دوائر انتخابية، حركة النهضة الإسلامية في دائرتين، حزب التجديد الجزائري في دائرة واحدة، أما الحركة من أجل الديمقراطية فلم تحقق أية نتيجة، و قُدر عدد المقاعد المتبقية للدور الثاني ب 198، حيث تشارك الجبهة الإسلامية للإنقاذ ب 171 مقعد، وجبهة التحرير الوطني ب 157، في حين تشارك جبهة القوى الاشتراكية ب 13 مقعد⁽¹⁾.

أثارت نتائج الانتخابات ردود فعل قوية سواء على المستوى الداخلي أو الدولي، وكانت ردود الأفعال متباينة تراوحت بين اعتبار الحدث تجسيدا للمسار الديمقراطي ودعما له، وبين الرفض لهذه النتيجة باعتبارها خطرا على مسار التنمية السياسية و مستقبل الديمقراطية في الجزائر.

من خلال ذلك يتضح أن نتائج هذه الانتخابات جاءت في الواقع كانعكاس للحياة السياسية، أين تمكنت الجبهة الإسلامية للإنقاذ من الاستحواذ على الساحة السياسية، عبر مختلف خطاباتها وحملاتها التحسيسية في الأوساط الشعبية، وقد عمل هذا الواقع الجديد وغير المتوقع على إعادة مجمل الحسابات السياسية، وقد نظر البعض إلى هذا الفوز الكبير للجبهة الإسلامية للإنقاذ كتعبير عن ضعف النظام وتدهور الأحوال الاقتصادية والاجتماعية لغالبية الشعب، فوجد في المعارضة الجديدة للفييس البديل والملجأ، وهذا ما يجعلنا نقول أن ضعف النظام وسوء التسيير الاقتصادي والسياسي أديا إلى هذه الوضعية وهذا الواقع الجديد الذي ميّز الساحة السياسية بعد جوان 1991، كما جاءت هذه النتائج تجسيدا

(1) عمر برامة، المرجع السابق، ص 28

لواقع الانفتاح السياسي والتعددية السياسية التي أقرها النظام وخاض في ثناياها من دون توفير آليات مناسبة لتجسيد هذه الممارسات الديمقراطية وتفعيلها⁽¹⁾.

وعليه فما يمكن قوله حول انطلاق الجزائر في عملية " الانفتاح " ومسيرة الإصلاحات السياسية الأولية، أنها لم ترتقي إلى المستوى المطلوب لعملية التنمية السياسية، فرغم التطلعات إلى المزيد من الاستقلالية و الديمقراطية والحرية في قطاعات: التنفيذ، التشريع، القضاء، الإعلام، الاقتصاد...، إلا أن القصد لم يكن بناء الديمقراطية وإنما معالجة الوضع الجديد، لأن الإجراءات التأسيسية الجديدة لم ترافقها نظرة جديدة للعلاقة بين الدولة والمجتمع في إطار تصور جديد للحريات، يقيد سلطة الدولة وينظم مشاركة المجتمع في الحياة السياسية وفي ممارسة السلطة، من خلال أطره التنظيمية المستقلة واختيار ممثليه في مؤسسات الدولة⁽²⁾، لذلك فإن التجربة أجهضت مباشرة عقب توقيف المسار الانتخابي، الأمر الذي يثير عدة تساؤلات حول المغزى الحقيقي من هذه الإصلاحات والهدف المراد الوصول إليه من خلالها، وكيف لنظام أن يخوض في التجربة الديمقراطية وهو يعرف مسبقا - من خلال التجارب السابقة لأنظمة أخرى خاضت تجربة الديمقراطية- أنها عملية تتطلب تحضيراً دقيقاً (تنشئة سياسية، قيم سياسية خاصة، ممارسة، ثقافة سياسية، وعي سياسي مناسب، آليات سياسية، مجتمع مدني...)، ويقدم على هذا الإجراء من دون توافر ولو بعض من هذه الشروط الضرورية والأساسية لنجاح أي ديمقراطية أو تنمية سياسية⁽³⁾.

ج- توقيف المسار الانتخابي وانعكاساته على مسار التنمية السياسية:

شكلت مرحلة توقيف المسار الانتخابي بداية لتحولات عميقة في الحياة السياسية والمجتمعية عموما وفي مسار التنمية السياسية بوجه خاص، حيث ساهم الانزلاق نحو العنف السياسي وفقدان الشرعية بداية لتأزم الحياة السياسية ومن ثم تضيق العمل السياسي والتخلي عن المسار الديمقراطي، وبالتالي تكون هذه المرحلة بداية لصراعات سياسية بين سلطة فاقدة للشرعية وباحثة عن الاستقرار، وبين قوى سياسية تنادي بالديمقراطية وبضرورة العودة إلى الشرعية الدستورية المفقودة .

ذلك أن النتائج التي أفرزتها الانتخابات التشريعية والفوز الساحق في الدور الأول للجهة الإسلامية للإنقاذ التي حصلت على 188 مقعد، وكل الدلائل والمؤشرات كانت تشير إلى إمكانية حصولها على الأغلبية المطلقة في الدور الثاني، وبذلك تصبح الجهة الإسلامية للإنقاذ الحزب المسيطر على البرلمان،

(1) عبد العالي دبله ، " النظام السياسي الجزائري من الأحادية الحزبية إلى التعددية " ، في حافظ عبد الرحيم وآخرون،

السيادة والسلطة: الأفاق الوطنية والحدود العالمية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2006، ص 203.

(2) صالح بلحاج، السلطة التشريعية: الغائب الأكبر في النظام السياسي الجزائري، المرجع السابق، ص 110.

(3) عبد العالي دبله، النظام السياسي الجزائري من الأحادية الحزبية إلى التعددية، المرجع السابق ، ص 203.

هذا ما خلق توتر وقلق كبيرين في الأوساط السياسية والاقتصادية سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، وشكلت بذلك قوى ضغط حقيقية على النظام أدت إلى تدخل الجيش لحسم الموقف، فتمت استقالة رئيس الجمهورية يوم 11 جانفي 1992 وتم إيقاف المسار الانتخابي بإلغاء نتائج الدور الأول وإلغاء الدور الثاني، وقد تزامن هذا الفعل مع حل الرئيس قبل ذلك للبرلمان يوم 04 جانفي 1992 مما انجر عن ذلك حالة شغور دستوري أدخلت البلاد مرحلة انتقالية تم فيها تجميد المؤسسات الدستورية وإنشاء مؤسسات انتقالية بدلها، وكان ذلك بحجة ضرورة استعادة هبة الدولة ومعالجة الأزمة الاقتصادية، وبالتالي حل المشاكل الاجتماعية وإعادة ترتيب نظام التعددية الحزبية على أسس دعم الاستقرار السياسي والوحدة الوطنية، باعتبارها شروطا أساسية في مسار التنمية السياسية وتحقيق الديمقراطية.

ومع ثبوت استقالة رئيس الجمهورية المتزامنة مع شغور منصب رئيس المجلس الشعبي الوطني، سُلمت السلطة للمجلس الأعلى للأمن*، مع العلم أنه وفقا للمادة 162 من دستور 1989 خُولت لهذه المؤسسة وظيفة استشارية لدى رئيس الجمهورية فيما يخص القضايا الأمنية فقط، ورغم ذلك فقد تجاوز الدستور وتجاوز الصلاحيات، وقد تمخض عن أول اجتماع للمجلس الأعلى للأمن الذي انعقد يوم 12 جانفي 1992 فكرة الرئاسة الجماعية لسد الفراغ الدستوري، حيث تم إسناد مسؤولية رئاسة الدولة إلى هيئة جماعية تحمل اسم " المجلس الأعلى للدولة " تم تنصيبها يوم 16 جانفي 1992، يتمتع بكل السلطات والصلاحيات المخولة من طرف الدستور لرئيس الجمهورية، مهمة هذا المجلس تسيير الأوضاع في الجزائر في هذه المرحلة الانتقالية ترأسها محمد بوضياف تضم كل من خالد نزار، علي كافي، علي هارون، وتيجاني هدام، ويبدو أن المشروع التاريخية التي لعبت دورا كبيرا في البناء السياسي للدولة الجزائرية عادت من جديد لتغطي غياب الشرعية.

كانت الظروف السياسية والاجتماعية التي تولى فيها المجلس الأعلى للدولة الحكم حرجة للغاية، بينت مدى حاجة النظام السياسي الجزائري إلى الإصلاحات الضرورية للسير بالمؤسسات والنظام الدستوري، وكذا استحالة مواصلة المسار الانتخابي حتى تتوفر الشروط الضرورية للسير العادي للمؤسسات، ولتجسيد هاتين الحقيقتين كان لزاما على المجلس الأعلى للدولة وضع الأولويات الضرورية لسياسته وتحديد سير عمله في مجال استرجاع هبة الدولة وفرض الأمن والرجوع إلى المسار الديمقراطي، اللذين قُعدا في خضم الصراعات السياسية والتزايد المطرد لأعمال العنف المسلح التي مست كل شرائح المجتمع.

* هو هيئة استشارية مشكلة من رئيس الحكومة، وزير الدفاع، وزير الداخلية، وزير الاقتصاد، المالية، الخارجية والعدل .

لكن الملاحظ أن السياسة التي انتهجتها السلطة اتجاه المعارضة، لم تخدم تلك المرحلة بل ساهمت بقدر كبير في تطوير الوضع المتأزم، فالتشدد الذي أبدته السلطة إزاء المعارضة عموما والجهة الإسلامية للإنقاذ خصوصا، ساهم بقدر كبير في تغذية الأزمة خاصة بعد القرارات التي اتخذها المجلس الأعلى للدولة بعد إعلان حالة الطوارئ، وتأكيد على تجميد العملية الانتخابية بتوقيف المسار الانتخابي ثم قيامه بحل جبهة الإنقاذ في 04 مارس 1992، وتبعه في 29 من نفس الشهر حل المجالس البلدية والولائية التي كانت تحت سيطرتها، وهذا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 92/142 المؤرخ في 11 أبريل 1992، مع إجراء حملة اعتقالات واسعة في صفوف مناضليها ومؤيديها بلغت حسب قيادة الفيس عن 30 ألف موقوف، بينما أكد المجلس الأعلى للدولة على لسان علي هارون عن 5000 موقوف فقط⁽¹⁾ .

من هذا المنطلق كان لهذه القرارات دوارا مهما في حدوث انزلاق نحو العنف المسلح من طرف التيار المتشدد في جبهة الإنقاذ، الشيء الذي انجر عنه تعطيل المسار التنموي إذ دخلت البلاد مرحلة انتقالية بمؤسسات ظرفية تفتقد الشرعية.

ونتيجة الضغوط والمطالب المتزايدة من طرف التيارات السياسية المختلفة بهدف الرجوع إلى الحياة الدستورية والمسار الانتخابي الديمقراطي، بدأ المجلس الأعلى للدولة وعلى رأسه محمد بوضياف التفكير في إنشاء مؤسسات جديدة تحل محل المؤسسات التي غيبتها النظام السابق، وتمثلت في إنشاء المجلس الاستشاري الوطني في 22 أبريل 1992 بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 39/92* الصادر في 04 فبراير 1992 لسد الفراغ الدستوري⁽²⁾، ويعتبر ذلك تأكيدا على الإلغاء الرسمي لدور المجلس الشعبي الوطني في شرعية النظام الجديد، ويستبدله بمجلس استشاري وطني يتم اختيار أعضائه خارج الشرعية الشعبية وبعيدا عن المشاركة الحزبية.

تكمن مهمة المجلس الاستشاري النظر في مشاريع القوانين التي تعرضها عليه الحكومة والمجلس الأعلى للدولة، وليس بإمكانه المبادرة بحق التشريع ولا تعرض عليه بالضرورة المراسيم ذات الطابع التشريعي التي يصدرها المجلس الأعلى للدولة، بل إبداء الرأي فقط ثم تصدر بعد ذلك في مراسيم

⁽¹⁾-Lyes Laribi, L'Algérie des Généraux, paris : Max Milo Editions, 2007, p 1222.

* الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 39/92 المؤرخ 30 رجب عام 1412 هـ الموافق 04 فبراير 1992 المتضمن صلاحيات المجلس الاستشاري الوطني وتنظيمه وعمله، الجريدة الرسمية، العدد 10، الصادرة بتاريخ 09 فبراير ، 1992، ص 92.

⁽²⁾ عمر برامة، المرجع السابق ، ص 51.

تشريعية بعد موافقة المجلس الأعلى للدولة، حسب المادة 11 من المرسوم الرئاسي المتعلق بصلاحيات المجلس الاستشاري الوطني وطرق تنظيمه وعمله.

علاوة على ذلك فقد طرح بوضياف برنامجا لإنقاذ الجزائر يقوم على إرساء نوع من الوفاق الوطني، من خلال إقامة تجمع وطني مفتوح يضم معظم التيارات السياسية والمنظمات المهنية والنقابية، ولقد سعا محمد بوضياف من خلال طرح وثيقة مشروع التجمع الوطني، إحياء الروح الوطنية وإزاحة تلك الحواجز التي وضعت بين القاعدة الشعبية والقيادة ومحاولة تحقيق التلاحم والوحدة بينهما، ذلك أن هذا المشروع جاء بجملة من الأفكار ركزت على عدة جوانب أبرزت أهم أهداف المشروع:

فمن الجانب السياسي تم التأكيد على تفعيل عملية التنمية السياسية من خلال تعميق مسار التجربة الديمقراطية، وذلك بضمان الحريات الأساسية والحفاظ على التعددية وعلى مبدأ التداول على السلطة، أما من الناحية التنظيمية فقد تم العمل على إعادة الاعتبار للدولة وفرض هيمنتها، وذلك عن طريق خلق جهاز تنظيم فعال ومستقر يساهم في تفعيل مسار الإصلاحات السياسية⁽¹⁾.

من جانب آخر فإن البرنامج المُقدم من قبل محمد بوضياف اهتم بالجانب الاقتصادي الذي كان الأساس المسبب للأزمة التي عاشتها الجزائر، حيث بادر بتغيير النظام الاقتصادي القائم على الربيع النفطي بنظام جديد أساسه العمل والإنتاج وإعادة تثمين قيمة العمل، وذلك بهدف الدخول التدريجي لاقتصاد السوق⁽²⁾.

لكن مبادرة الرئيس محمد بوضياف وجدت معارضة من طرف بعض الأحزاب السياسية التي رفضت الانضمام إلى صيغة " التجمع الوطني "، مثل الحركة من أجل الديمقراطية بقيادة بن بلة، الحركة من أجل العدالة والتنمية بقيادة قاصدي مرياح، حركة النهضة الإسلامية بزعامة عبد الله جاب الله، حركة التجمع الإسلامي (حماس) بزعامة محفوظ نحاح، حزب التحرير الجزائري بقيادة نور الدين بوكروح، معتبرة أن استيعاب القوى الحزبية في إطار تكتل وطني هو الرجوع إلى نظام الحزب الواحد،⁽³⁾ مما يعني استمرار بقاء الأحزاب والجمعيات على هامش النظام السياسي وعدم الاعتراف بها كطرف فاعل في

(1) محمد بلقاسم بهلول ، الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية، الجزائر: مطبعة دحلب، 1993، ص 270-271.

(2) نفس المرجع، ص 271.

(3) هدى ميتكيس، "توازنات القوى في الجزائر: إشكاليات الصراع على السلطة في إطار تعددي"، المستقبل العربي، العدد 172، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، حزيران-يونيو 1993، ص 48.

المشاركة السياسية، لذلك فشل مشروع التجمع الوطني واندثر بعدما اغتيل محمد بوضياف بتاريخ 29 جوان 1992 وبالتالي دخل المجلس الأعلى للدولة مرحلة حكم جديدة.

بعد اغتيال بوضياف تم اختيار علي كافي لرئاسة المجلس الأعلى للدولة بتاريخ 02 جويلية 1992، وقد جاء اختيار شخصه استمرار للجوء إلى الشرعية التاريخية الثورية التي يعد كافي رمزا لها، ويعوض العضو الناقص من تشكيلة المجلس الأعلى للدولة بالسيد رضا مالك الذي كان يشغل منصب رئيس المجلس الاستشاري الوطني⁽¹⁾.

عمل المجلس الأعلى للدولة ممثلا في رئيسه السيد علي كافي على استعادة هبة الدولة وفرض احترام القوانين، كخطوة نحو العودة إلى المسار الديمقراطي بعدما أوقفت العملية الديمقراطية ومسار التنمية السياسية من أساسها بعد توقيف المسار الانتخابي، وتم فرض أحكام إعادة النظام والأمن والاستقرار، كما لجأ علي كافي إلى تنويع أساليبه في مواجهة مختلف القوى السياسية حيث تزامن استخدامه للقمع في مواجهة بعض رموز جبهة الإنقاذ، سياسة موازية للمصالحة التي عمل من خلالها على تهدئة بقية التنظيمات الإسلامية الأخرى، بالإضافة إلى سعيه مد جسور المصالحة الوطنية مع بقية أطراف المعادلة السياسية وخاصة الأحزاب العلمانية، حيث تم فتح حوار مع مختلف الأحزاب والتنظيمات بهدف التوصل إلى أرضية مشتركة ووفقا وطنيا⁽²⁾.

وفي هذا الإطار أعلنت السلطة إنشاء " لجنة وطنية للحوار " في 13 أكتوبر 1993، وهي لجنة مستقلة مهمتها إيجاد الوسائل والطرق الكفيلة للتوفيق بين مقترحات السلطة ومقترحات مختلف التشكيلات السياسية والشخصيات الوطنية، والسهر على إعداد ندوة وطنية حول المرحلة الانتقالية والتحضير لما بعد عهدة المجلس الأعلى للدولة التي حددت بنهاية عام 1993، لكن الواضح أن هذه المبادرة كان مكتوب عليها بالفشل كنتيجة للهوة الكبيرة بين السلطة المقيدة بالعسكريين، وبين المعارضة بشقيها أي القابلة للحوار والمعارضة له، وانتهت الأمور بتحديد موعد " الندوة الوطنية " يومي 25-26 جانفي 1994، الأمر الذي اقتضى تمديد ولاية المجلس الأعلى للدولة حتى 31 من الشهر ذاته بدل أن تنتهي آخر سنة 1993 كما كان مقرر لها، وتم تعيين اللواء " ليامين زروال" كرئيس للدولة في 31 جانفي 1994.

(1) عمر برامة، المرجع السابق ، ص 57.

(2) هناء عبيد، المرجع السابق ، ص 142.

ثالثا: العودة إلى مسار التنمية السياسية وإعادة بناء الصرح المؤسساتي للدولة:

في إطار استكمال بناء المسار المؤسساتي والعودة إلى الشرعية الدستورية، كان لابد من صياغة جديدة لقواعد العملية السياسية على نحو يسمح بالتحكم جيدا في المجال السياسي، وذلك بإعادة بناء واستكمال الصرح المؤسساتي والقانوني بالشكل الذي يُفضي في نهاية الأمر إلى التحكم في المسار السياسي للدولة، ووفق الأسلوب الذي يساعد على تدعيم موقعها الاقتصادي والاجتماعي وموقفها السياسي، ولا يمكن أن يتم ذلك إلا " من خلال العمل من القمة إلى القاعدة "(1) .

أ- الانتخابات الرئاسية لسنة 1995 و واقع المشاركة السياسية :

تمثلت الخطوة الأولى التي تم اتخاذها لتصحيح الاختلالات الحاصلة والعودة إلى مسار التنمية السياسية في تنظيم الانتخابات الرئاسية بتاريخ 16 نوفمبر 1995، والتي حولت رئيس الدولة ليامين زروال إلى رئيس جمهورية، فكانت تلك الخطوة هامة وإيجابية للغاية بالنسبة إلى السلطة بسبب مشاركة المواطنين الواسعة في تلك الانتخابات تعبيرا عن رغبتهم في عودة السلم والاستقرار السياسي(2)، وهو تجسيد لإرادتهم في وضع حد للصراع الدموي والبحث الجاد على حل للخروج من الأزمة التي تعصف بالمجتمع الجزائري.

أسفرت نتائج الانتخابات الرئاسية- كما كان متوقعا- عن فوز " ليامين زروال "مرشح المؤسسة العسكرية الذي حصل على نسبة 61.34% (7088618 صوتا) من مجموع الأصوات المصرح بها والمقدرة ب 12087281 ناخب، أي 75.09% من بين 15969904 مسجل، يليه السيد محفوظ نحناح الذي حصل على 25.38% (2971974 صوتا)، وحل في المرتبة الثالثة السيد سعيد سعدي إذ حصل على نسبة 9.29% (1115796 صوتا)، وأخيرا السيد نور الدين بوكروح الذي حصل على نسبة 3.78% (443144 صوتا) (3).

و بصرف النظر عن نتائج الانتخابات التي رفعت ليامين زروال إلى رئاسة الجمهورية، فإن ما ينبغي الخروج به هو أن الشرعية المفقودة بتوقيف المسار الانتخابي عادت إلى الواجهة بعد انتخابات 16 نوفمبر 1995، و بعيدا عن ما قيل عنها وعن مدى نزاهتها فإنها خطوة لبداية إصلاحات عميقة في

(1) نور الدين زمام، " السلطة وإشكالية التنمية بالبلدان النامية: الجزائر كحالة 1962-1998"، المرجع السابق، ص372.

(2) صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، المرجع السابق، ص169.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان مؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1416 الموافق 23 نوفمبر 1995، يتعلق بنتائج انتخاب رئيس الجمهورية، الجريدة الرسمية، العدد 72، السنة الثانية والثلاثون، الصادرة بتاريخ 26 نوفمبر 1995، ص 03.

النظام الجزائري، ذلك أن عجلة الإصلاحات التي دخلها النظام تحت رئاسة اليامين زروال لم تقف عند المبادرة بالحوار والسعي إلى استرجاع الأمن، وإنما تعدت ذلك إلى العمل على وضع الأطر التي تسيّر عليها الديمقراطية، وعليه حاول زروال أن يعمل منذ البداية بشكل مزدوج على محوري " الحوار - بناء المؤسسات "(1).

تجسيدا لذلك انطلق الرئيس زروال بداية من عام 1996 في مبادرات للحوار الوطني مع مختلف الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني، من أجل إيضاح تصورات السلطة حول مشروع الإصلاحات السياسية الضرورية لتحقيق جملة من الأهداف تتناغم والمنحى الجديد لعملية بناء المؤسسات، والتي ستنتم في فترة أولى من خلال تهيئة الظروف الملائمة لعقد ندوة وطنية تنظر في الإصلاحات المقترحة من قبل السلطة، التي حددت خطواتها العريضة في تعديل الدستور أولا ثم قانون الأحزاب السياسية وقانون الانتخابات، وثُجبت في الأخير بالإعلان عن إجراء " ندوة للوفاق الوطني " والتي تم إبرامها يومي 14 و15 سبتمبر 1996، والاتفاق على مشروع أرضية تضمنت المبادئ الأساسية للإصلاحات المحددة لأطر العمل السياسي المستقبلي والإصلاحات التأسيسية المقبلة، وترتيب أجواء التعديل الدستوري قبل نهاية عام 1996، وانتخابات تشريعية ومحلية في السداسي الأول والثاني من سنة 1997 وهو ما حدث فعلا، وبذلك تم إيضاح الرؤى والمسارات التي من خلالها سيتم إحياء مؤسسات واستكمال أخرى(2).

ب- الإصلاحات السياسية في ظل دستور نوفمبر 1996:

أكسبت الانتخابات الرئاسية زروال شرعية فعلية مما خوله صلاحيات إحداث بعض التعديلات على المعالم القانونية والدستورية للنظام السياسي بالجزائر، وإحداث المزيد من الانفتاح والتحول على أساس تلك الشرعية، وبناء على ذلك جاء الإصلاح الدستوري لسنة 1996 لسد الثغرات وتغطية مختلف الجوانب التي أغفلها دستور 1989 واستكمال البناء المؤسسي للدولة على أساس انتخابات حرة ديمقراطية(3).

في هذا السياق أجريت عدة تعديلات لتحقيق هذا الغرض كان أهمها ما تعلق بشروط تأسيس وعمل الأحزاب السياسية ووضع ضوابط سيرها، حيث أكد على ضرورة الالتزام بمبدأ عدم اللجوء إلى العنف والقوة وعدم استخدام الهوية الوطنية لأغراض سياسية أو استعمال الدين لأغراض حزبية، من أجل تمكينها من المشاركة السلمية للعمل السياسي في إطار الديمقراطية وتجنب الأخطاء السابقة.

(1) عبد الرحمن شريف ، " الأزمة الجزائرية: متابعة لتطورات مواقف الأطراف المختلفة في حلقة العنف المفرغة "، مجلة

أمّتي في العالم، القاهرة: مركز الحضارة للدراسات السياسية، 1999، ص 216.

(2) صالح بلحاج ، المرجع السابق ، ص 170.

(3) هناء عبيد، المرجع السابق ، ص 143.

ومن التجديدات التي جاء بها مشروع دستور 1996 الذي تم الاستفتاء عليه، إنشاء مجلس ثاني في البرلمان الجزائري يسمى مجلس الأمة يهدف إلى تحقيق الاستقرار والتوازن في عمل السلطة التشريعية، ويحق لرئيس الجمهورية تعيين ثلث أعضاء المجلس⁽¹⁾، إلى جانب ذلك تم إنشاء مجلس الدولة لتعزيز سلطة القضاء على مؤسسات الإدارة، في حماية المصالح العامة ومراقبة الإدارات الرسمية والإشراف على حسن سير التعددية السياسية خاصة عند إجراء الانتخابات، و يقترح إنشاء محكمة عليا للدولة لها صلاحية محاكمة رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء في حالات الخيانة العظمى.

كما حددت ولاية رئيس الجمهورية لفترة ثانية فقط باعتبار أن ذلك من شأنه أن يرسخ مبدأ تداول السلطة سلميا كقاعدة هامة لبناء الديمقراطية، لكن التعديل الجديد يوسع من صلاحيات رئيس الجمهورية بما في ذلك التشريع بمراسيم في الفترات التي تقع بين دورتين برلمانيتين وفي حالات الاستثناء، كما يوسع سلطات الرئيس في مجالات تعيين المسؤولين في المناصب العليا للدولة⁽²⁾.

ونص دستور 1996 على ضمان مبدأ حياد الإدارة حسب ما جاء في المادة 23 من الدستور الجديد والتي تنص على " عدم تحيز الإدارة يضمه القانون "، بما يساعد على عدم تسييسها وجعلها تسهر على تطبيق القوانين وضمان حق المواطن في علاقته بالإدارة، وكذا مشاركته الفاعلة في الحياة السياسية. عُرض مشروع التعديل الدستوري للاستفتاء يوم 28 نوفمبر 1996، ونال موافقة أغلبية الناخبين ب 10.785.919 صوت أي ما يعادل نسبة 85.81% من الأصوات المعبر عنها والمقدرة ب 12.750.027، مقابل 14.19% من الأصوات ب " لا "، مع نسبة مشاركة بلغت 97.80% أي 13.111.514 صوت⁽³⁾، وهي النسبة التي تفوق الانتخابات الرئاسية في عام 1995، كما أنها أعلى من النسبة التي حصل عليها دستور 1989 والتي قدرت ب 73.4% من الأصوات، إلا أن أحزاب المعارضة أصدرت بيانا وجهت فيه انتقادا لهذه التعديلات الدستورية وكذا لنسبة المشاركة المبالغ فيها وطالب الالتزام بدستور 1989.

لكن مثل هذا التعديل الذي يؤكد الجانب الديمقراطي وعودة المؤسسات، وتنشيت مسألة الهوية وإبعادها عن اللعبة السياسية وعودة واضحة لقوة الدولة من خلال مؤسساتها، هل سيكون تجسيدا فعليا

(1) جاسم عبد الواحد الجاسور، المرجع السابق، ص 78.

(2) توفيق المديني، الجزائر: الحركة الإسلامية والدولة التسلطية، الكويت: دار قرطاس للنشر، 1998، ص 158.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان مؤرخ في 20 رجب عام 1417 الموافق أول ديسمبر سنة 1996، يتعلق بنتائج استفتاء 17 رجب عام 1417، الموافق 28 نوفمبر سنة 1996، في تعديل الدستور، الجريدة الرسمية، العدد 76، السنة الثالثة والثلاثون، الصادرة بتاريخ 08 ديسمبر سنة 1996، ص 03.

لمسألة التنمية السياسية ؟ وهل سيساهم في الخروج من الأزمة الراهنة ؟ أم أنه لا يعدو أن يكون حلا تقنيا يعكس نظرة سطحية لإصلاحات سياسية شكلية ؟.

لقد كرس الدستور الجديد تفوق المؤسسة التنفيذية من خلال الصلاحيات المخولة لرئيس الجمهورية، والتي جعلته الرئيس القانوني والفعلي للسلطة التنفيذية، وما الحكومة أمامه إلا مجرد جهاز تنفيذي لبرامجه وسياسته وقراراته، كما حجم وهمش دور النواب كون أن هذا التعديل الدستوري جعل من رئيس الجمهورية الرئيس الفعلي للسلطة التشريعية لكونه يتقاسم معها مهامها من خلال التشريع بأوامر، وما تبقى للمجلس الشعبي الوطني من صلاحيات لا يصدرها إلا بموافقة ثلاث أرباع من أعضاء مجلس الأمة، هذا الأخير الذي يعين ثلث أعضائه من طرف رئيس الجمهورية، ما يعني أن سلطة رئيس الجمهورية فوق كل السلطات، وهذا ما يتنافى مع مبادئ الديمقراطية التعددية التي تقوم باحترام مبادئها وقواعدها وآليات تنفيذها، وفي مقدمة تلك المبادئ الفصل بين السلطات وقاعدة أن الأغلبية هي صاحبة السلطة الفعلية.

واستتبع التعديل الدستوري صدور قانون عضوي جديد خاص بالنظام الانتخابي الذي تم تعديله بموجب الأمر رقم 07/97 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، الذي يجب أن يأخذ بصيغة الاقتراع النسبي على أساس القائمة عوض نظام الاقتراع بالأغلبية في دورتين، ويأخذ بعين الاعتبار الكثافة السكانية في كل منطقة جغرافية والسماح للجزائريين في الخارج الإدلاء بأصواتهم⁽¹⁾، ثم تم إصدار قانون عضوي جديد خاص بالأحزاب السياسية بمقتضى الأمر رقم 09/97، وتم من خلاله وضع شروط إجرائية أكثر دقة وصرامة اتعاضا من التجربة السابقة، حيث غير هذا القانون من شروط التأسيس وأضاف التزامات جديدة على عاتق الأحزاب السياسية، وبمقتضى هذه التعديلات الجديدة تم تنظيم الانتخابات التشريعية لسنة 1997.

ج- الانتخابات التشريعية 1997:

في إطار استكمال مسعى البناء الديمقراطي للمؤسسات وبعد التعديل الدستوري في 1996، أعلن رئيس الجمهورية عن تنظيم انتخابات تشريعية بتاريخ 05 جوان 1997، وهي ثاني انتخابات برلمانية تعددية (بعد تجربة 1991 التي ألغيت)، وقد تم إجراؤها بهدف استعادة الشرعية المفقودة بسبب غياب المؤسسات السياسية في الدولة، ولضمان مصداقية وشفافية هذه الانتخابات نُصبت لجنة وطنية مستقلة لمراقبة الانتخابات، وأصدر رئيس الجمهورية تعليمة لمسؤولي وأعوان الإدارة لضمان حيادها أثناء عملية الاقتراع، كما وجهت الدعوة لملاحظين دوليين لحضور الانتخابات وملاحظة مجرياتها في كامل البلاد.

(1) جاسم عبد الواحد الجاسور، المرجع السابق، ص 79.

من جانب آخر أعلن عن تأسيس حزب سياسي جديد وهو " التجمع الوطني الديمقراطي "، الذي أراد الرئيس زروال من خلاله التحرر من سيطرة القيادة التاريخية لجهة التحرير الوطني، حيث أصبح الحزب الجديد في وقت قياسي أكبر حزب في البلاد بعد أن سخرت له كل الإمكانيات والوسائل، ودعم من طرف معظم المنظمات الوطنية، المركزية النقابية ومنظمات المجتمع المدني.

نُظمت الانتخابات التشريعية كما كان مقرر لها يوم 05 جوان 1997، وقد جرت في ظروف عادية من حيث الجو العام رغم تصعيد العمليات الإرهابية خلال فترة الحملة الانتخابية، كما عرفت مشاركة حزبية قوية مثلها تسعة وثلاثون (39) حزبا، يتنافسون على ثلاث مائة وثمانون (380) مقعدا في البرلمان بالإضافة إلى قوائم الأحرار، وقد استقادت هذه الانتخابات من تأطير إداري وسياسي ورسمي لم يكن متوفرا في الانتخابات التشريعية الملغاة في ديسمبر 1991⁽¹⁾.

وبالرجوع إلى النتائج الكمية لانتخابات 05 جوان 1997، يمكننا إعطاء صورة كاملة عن الخارطة السياسية الجديدة التي أفرزتها الانتخابات التشريعية، بعد الفوز الساحق الذي حققه حزب السلطة (التجمع الوطني الديمقراطي) بحصوله على 156 مقعدا أي بنسبة 33.66%، فأصبح بذلك أكبر قوة سياسية في البلاد، مقابل 69 مقعدا لحركة مجتمع السلم بنسبة 14.80%، في حين تحصل حزب جبهة التحرير الوطني على 64 مقعدا أي بنسبة 14.27%، وحازت حركة النهضة على 34 مقعدا بنسبة قدرها 8.72%، وتلتهم على التوالي جبهة القوى الاشتراكية، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، حزب العمال ثم المستقلون، وبلغت نسبة المشاركة الإجمالية في هذه الانتخابات 65.60%⁽²⁾.

لقد أثارت هذه النتائج استياء وسخط الأحزاب المشاركة متهمة الإدارة بالتحيز والحكومة بالتزوير لفائدة حزب الرئيس، ونددت بالانحرافات التي مست مصداقية ونزاهة العملية الانتخابية، وحسب المعارضة دائما فإن هذا الحزب جاء لضمان التحكم والسيطرة على الحياة السياسية من خلال البرلمان، وهو الرجوع إلى سيطرة الحزب الواحد بثوب جديد⁽³⁾.

وفي 23 أكتوبر 1997 نظمت الانتخابات المحلية التي أسفرت على فوز حزب التجمع الوطني الديمقراطي مرة أخرى بنسبة 55.18% من المقاعد البلدية وعلى 52.44% من المقاعد الولائية، وهو ما

(1) عبد النور ناجي ، المرجع السابق ، ص 182.

(2) للاطلاع على النتائج كاملة أنظر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 97/01 إ.م.د، المؤرخ في 04 صفر 1418، الموافق 09 جوان 1997، يتعلق بنتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية، العدد 40، الصادرة بتاريخ 11 جوان 1997، ص 03.

(3) أحمد باي ، " آفاق التحول الديمقراطي في العالم العربي ودور العوامل الخارجية: دراسة مقارنة لحالتي الجزائر ومصر "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008، ص 169.

أثار استياء وسخط مختلف التشكيلات السياسية التي شاركت في الانتخابات المحلية، متهمة الحكومة بالتزوير ونادت بإلغاء نتائج الانتخابات وردت الحكومة بتشكيل لجنة برلمانية للتحقيق في القضية، وتلا ذلك انتخاب مجلس الأمة في 26 ديسمبر من السنة ذاتها، ليتم بذلك استكمال البناء المؤسساتي وفقاً لدستور 1989 والمعدل في 28 نوفمبر 1996 لتنتهي بعد هذا الترسيم المرحلة الانتقالية.

عموماً يمكن القول أن العملية التأسيسية التي عرفت فترة الرئيس اليمين زروال كانت تسعى إلى دخول عهد الشرعية الديمقراطية عن طريق الشرعية الانتخابية واستكمال بناء المؤسسات، لكن واقع الأمر يبين أن وضع الأدوات والآليات التأسيسية جاء لسد ما فُتح وتدجين المعارضة وإغلاق المجال السياسي من جديد، خاصة بعد استحداث غرفة ثانية للبرلمان لكبح جماح المنتخبين، ثم تعديل قانون الأحزاب السياسية وقانون الانتخابات، حيث ضاعف الأول اشتراطات تأسيس الأحزاب السياسية للقضاء على الفوضى الناجمة عن الشروط المرنة الواردة في النص المعدل، وألغى الثاني نمط الاقتراع النسبي الذي يسمح بتمثيل التشكيلات الكبيرة والصغيرة في البرلمان، وجاءت هذه الترتيبات بهدف صنع مفاتيح التحكم في المجال السياسي من جانبه المؤسساتي.

من ناحية أخرى فقد نشأ خلاف بين الرئيس زروال وبين معارضي سياسته من أطراف فاعلة في النظام وخارجه، واتسعت الهوة ما بين مؤسسة الرئاسة والمؤسسة العسكرية على اثر السياسة التي انتهجها الرئيس زروال في تنفيذ برنامجه الإصلاحي ومحاولة تحييد المؤسسة العسكرية، مما يُنذر بفصم عرى العلاقة بين رأس السلطة والجيش واتجاه الأول إلى إجراء تغييرات استناداً إلى القاعدة الشعبية والتحرر من هيمنة الجيش،⁽¹⁾ وتتصاعد الصراع إلى أن انتهى بإعلان الرئيس زروال تقليص عهده الرئاسية بتنظيم انتخابات رئاسية مسبقة في أبريل 1999 دون الترشح لها، باعتباره قد حقق الجزء الأكبر من وعده الانتخابية سيما العودة إلى المسار الديمقراطي ببناء مؤسسات شرعية، وكقناعة لتجسيد مبدأ التداول على السلطة كمبدأ أساسي للديمقراطية⁽²⁾.

(1) أحمد منيسي، (محرر)، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية،

2004، ص 144.

(2) طاهر محمد بوشلوش، المرجع السابق، ص 309.

- المبحث الرابع: الإصلاحات السياسية والمؤسسية والدستورية (1999-2014):

لقد مثلت سنة 1999 سنة الانطلاقة في الإصلاحات السياسية والإدارية التي عرفت الجزائر منذ الانتخابات وفوز الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، والذي عمل على السعي لاستتباب الأمن والاستقرار السياسي الذي يمثل ركيزة الحكم الرشيد والتنمية السياسية والاقتصادية، فطرح منهج جديد للخروج من أزمت التنمية السياسية التي تعاني منها الجزائر وعلى رأسها أزمة الشرعية وعدم الاستقرار السياسي والأمني من جراء أحداث العنف الدموية التي خلفت أكثر من مائة ألف قتيل وخسائر مادية تجاوزت 25 مليار دولار، ما أعاق تجسيد التنمية الفعلية، وفي هذا السياق قدم الرئيس بوتفليقة مجموعة من الإصلاحات السياسية نوردها في ما يلي:

أولاً: الإصلاحات السياسية وواقع المشاركة السياسية في الفترة 1999-2004 :

فتحت استقالة الرئيس اليمين زروال المجال أمام ترشيح عدد من الشخصيات السياسية الجزائرية المعروفة لمنصب الرئاسة، وعلى رأسها السيد عبد العزيز بوتفليقة الرجل القوي في نظام بومدين وممثل الدبلوماسية الجزائرية لفترة حكم هذا الأخير، إضافة إلى أحمد طالب الإبراهيمي، مولود حمروش، حسين آيت أحمد، يوسف الخطيب، عبد الله جاب الله، و مقداد سيفي، إلا أنه ومع بدء العملية الانتخابية انسحب المرشحون الستة ولم يبق سوى بوتفليقة، وبذلك تحولت الانتخابات التعددية إلى استفتاء على شخص عبد العزيز بوتفليقة المرشح الحر، والذي فاز بالأغلبية إذ تحصل على 73.79% وهو ما يعادل 7.445.611 صوت من مجموع الأصوات المعبر عنها والبالغة 10.093.611 صوت، وبلغت نسبة المشاركة الإجمالية في هذه الانتخابات نسبة 60.25%⁽¹⁾.

ونظراً لأن الرئيس بوتفليقة تقلد سدة الحكم في الجزائر في ظروف سياسية وأمنية متدهورة هددت الدولة الجزائرية في كيانها، فإن أول ما قام به هو دعوة المواطنين والطبقة السياسية إلى المشاركة في صياغة مشروع تستعيد به البلاد استقرارها وأمنها، من خلال الحد من التهديد الإرهابي وإحلال مبادئ الوفاق والتسامح، تجسد ذلك في قانون الوئام المدني في سبتمبر 1999 وهو القانون الذي يفترض أن يحل محل قانون الرحمة لعام 1995، وقام الرئيس بوتفليقة بتقديم مشروع استعادة الوئام المدني

⁽¹⁾ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 01/ إ.م.د/99، المؤرخ في 04 محرم عام 1420، الموافق 20 أبريل سنة 1999، يتعلق بنتائج انتخاب رئيس الجمهورية، الجريدة الرسمية، العدد 29، السنة السادسة والثلاثون، الصادرة بتاريخ 21 أبريل 1999، ص 03.

للاستفتاء الشعبي بعد أن صادق عليه البرلمان بأغلبية مطلقة وقد ارتكز هذا القانون على المحاور التالية:⁽¹⁾

➤ العفو عن الإسلاميين والمتشددین الذين تمردوا على النظام لكنهم لم يتورطوا في أحداث العنف أو الإرهاب.

➤ عقاب من ثبت تورطه في تلك الأحداث وإتاحة الفرصة لمن يعلن استسلامه للاستفادة من تخفيف العقوبة بموجب قانون الوفاق المدني.

➤ إبقاء الحظر المفروض على نشاط الجبهة الإسلامية للإنقاذ بما أن هناك حكما قضائيا نهائيا بحل الجبهة.

➤ إحقاق حق ضحايا العنف والتكفل بهم.

قُدّم المشروع الجديد للاستفتاء الشعبي في 16 سبتمبر 1999، حيث حصل على تزكية 14 مليون ناخب بنسبة 98%، ومن خلال قانون الوئام المدني أصدر بوتفليقة عفوا شاملا على الجماعات التي دخلت في هدنة مع الدولة، وامتثل للقانون نحو 80% من أعضاء الجماعات المسلحة ولم يبق خارج دائرة قانون الوئام المدني سوى جماعتين هما الجماعة الإسلامية المسلحة والجماعة السلفية للدعوة والقتال⁽²⁾، وإزاء هذه الإجراءات هدأت نسبيا موجات العنف والإرهاب، ولقد ارجع المحللون رغبة بوتفليقة طرح هذا المشروع إلى سعيه في تأمين شرعية شعبية له وللنظام، عن طريق إحلال السلم يستطيع من خلالها تخطي الهيئات والمؤسسات المنافسة.

لكن بالرغم من المساعي الحثيثة من طرف السلطة لإنجاح قانون الوئام المدني، وبالرغم من القبول والرضا الشعبي الذي حضي به، إلا أن هذا القانون بقي محصور طالما أن الظروف التي أنجبت هذه الوضعية لم تستأصل نهائيا، وطالما أن هذا القانون لم يأخذ الطابع الشامل للمصالحة، فقد حالت مثالب قانون استعادة الوئام المدني دون إخراج الجزائر من أزمتها نهائيا وذلك لعدة أسباب أهمها:⁽³⁾

➤ غلبة العنصر الأمني على العنصر السياسي في صياغة قانون الوئام المدني، في حين أن جوهر الأزمة في بعدها السياسي وليس في مجرد الشق الأمني.

➤ تكريس استبعاد جبهة الإنقاذ من أي حوار وطني.

(1) أحمد منيسي، المرجع السابق، ص 145.

(2) نفس المرجع، نفس الصفحة.

(3) عبد السميع بوسحاية، المرجع السابق، ص 150.

وإذا ما أردنا أن نقيّم نتائج تطبيق هذا القانون يمكن القول أنه وبناء على الأهداف المعلنة لقانون اللوائح المدني، فقد استطاع أن ينزع الغطاء السياسي عن أعمال العنف وقيام كثير من ممارسي العنف بتسليم أنفسهم وأسلحتهم، وعلى رأس هؤلاء الجيش الإسلامي للإنقاذ (الطرف الأساسي في الاتفاقية)، كما أنه أحدث انشقاقات كبيرة داخل الجماعات الإسلامية وتراجعت أعمال العنف نسبيا بالمقارنة مع التي شهدتها الجزائر في السنوات السابقة لعرض هذا القانون⁽¹⁾ .

من ناحية أخرى وإلى جانب موجات العنف التي شهدتها الجزائر، اندلعت اضطرابات ما يسمى بانتفاضة البربر والتي بدأت شرارتها في أبريل 2001، وتعد بمثابة تعبير عن صراع الهويات داخل الدولة الجزائرية منذ الاستقلال⁽²⁾، وهي من أخطر أزمات التنمية السياسية التي قد يعاني منها النظام، وفي إطار تهدة الأوضاع ومنع أعمال العنف وحل أزمة الهوية، وافقت الحكومة دسترة الأمازيغية وجعلها لغة وطنية وليس رسمية، للمحافظة على الوحدة الوطنية وتحقيق الاستقرار⁽³⁾، حيث أعلن الرئيس بوتفليقة أن الأمازيغية لغة وطنية في البلاد بتاريخ 12 مارس 2002، وعلى إثره أقر البرلمان تعديلا دستوريا بهذا الشأن يوم 08 أبريل 2002.

بعد العودة التدريجية للأمن يتأتى للرئيس بوتفليقة الشروع على المستوى الداخلي في برنامج واسع لتعزيز دعائم الدولة الجزائرية، من خلال إصلاح كل من هياكل الدولة ومهامها والمنظومة القانونية والاقتصادية لتفعيل عملية التنمية السياسية وتجسيد دعائم الحكم الرشيد.

ففي أكتوبر 1999 تم الإعلان عن إصلاح قطاع القضاء من أجل بناء دولة القانون، إذ تدعم القطاع بإنشاء اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة بهدف إرساء نظام قضائي صلب وفعال، قادر على الاستجابة لتطلعات المواطنين وتجسيد سيادة القانون من أجل استرجاع ثقة المواطن في هيئات بلاده وخاصة العدالة وهذا من خلال:

- ضمان استقلالية القضاء عن طريق تكريس مسؤولية القاضي من جهة، وإخضاعه فقط للقانون من جهة أخرى.
- تسهيل اللجوء إلى العدالة مما يجعل الإجراءات القضائية أكثر مرونة، وبما يضمن المساواة للمواطنين عند اللجوء للعدالة.

(1) عبد السميع بوساحية، المرجع السابق ، ص 150.

(2) أحمد منيسي، المرجع السابق ، ص 146.

(3) إدريس بوكرا، " التطور الدستوري وحالات الأزمة بالجزائر "، مجلة الفكر البرلماني، العدد 07، الجزائر: منشورات مجلس الأمة، ديسمبر 2004، ص 150.

- تأمين عدالة فعالة ذات مصداقية.

كما تم إنشاء لجنة تنشيط العدالة ومتابعتها وفق المرسوم رقم 411-02* المؤرخ في 26 نوفمبر 2002، والتي تقوم بتحضير التدابير المكونة لإصلاح العدالة ومتابعتها وتقييم الأعمال المنجزة. وعرفت سنة 2002 مشاريع أخرى في إطار إصلاح هياكل الدولة ومهامها، وقد استفاد هذا المشروع من أشغال لجنة وطنية قام بتنصيبها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة شخصيا عام 2000**، ويشكل هذا المشروع الإصلاحي الهام " خارطة طريق " لما سيتم تحقيقه على المدى المتوسط والمرهون بضرورة توفير الوسائل الملائمة ولا سيما البشرية منها، مع السهر على ألا تحدث التحولات التي ستترتب على ذلك أي تأخر على مستوى مسار إعادة البناء الوطني.

إن إصلاح هياكل الدولة وتنظيمها يهدف إلى إنشاء دولة قوية فعالة وعصرية، تستطيع تسيير مواردها اعتمادا على مبادئ العدالة والشفافية وتعزيز قدراتها وقوة نشاطها بإعادة تجديد مؤسساتها وهيكلها، ووضع مقاييس ومعايير جديدة لتفعيل النشاط العمومي، وهذا يستدعي إصلاح هياكلها على النحو التالي:(1)

- تعزيز قدراتها على تقويم السياسات العامة وكذا التنبؤ والتخطيط مما يتطلب إعادة صياغة الوظائف الإستراتيجية للدولة ومهام الإدارات المركزية، اعتمادا على أسلوب جديد للتسيير الإستراتيجي للنشاط العام.
 - تحديد معايير الاستقرار التي تضمن دائمية ومواصلة نشاط الدولة والتلاحم في تنظيم العمل الحكومي.
 - إعادة توزيع المهام والمسؤوليات بين مختلف الهياكل، بما يحقق الحيوية الناجمة عن اللامركزية وعدم التركيز بالاعتماد على تفويض السلطات والمسؤوليات.
- وقد عكفت الحكومة على إنجاز هذه الورشة من خلال محاور ثلاثة هي:

* الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة العدل، مرسوم تنفيذي رقم 411-02 يتضمن إنشاء لجنة تنشيط إصلاح العدالة، الجريدة الرسمية، العدد 80، الصادرة بتاريخ 04 ديسمبر 2002، ص 14.

** أسست هذه اللجنة بتاريخ 2000/11/25 وفق المرسوم الرئاسي رقم 2000-372 المؤرخ في 22 نوفمبر 2000 من طرف رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة وأسندت رئاستها الى السيد ميسوم صبيح.

(1) République Algérienne.D.P ,Présidence de la République ,”**Comité de la Réforme des Structures et des Missions de L’état.Rapport Général**du Comité de la Réforme des Structure et des Missions de L’état”.Alger ,Juillet, 2001 ,p69.

- أولاً: تأهيل أعوان الدولة وتحسين وضعهم القانوني: ذلك أن تجسيد الإصلاحات الفعالة في البلاد يفرض على الدولة بذل جهد خاص في مجالات تكوين أعوانها وتجديد معارفهم والسهر على تحسين قانونهم الأساسي بما يضمن فعالية أدائهم لمهامهم.

- ثانياً: تحسين الخدمة العمومية: باعتبارها إحدى أهم المهام الدائمة التي تضطلع بها الدولة، حيث يجب أن تكون محل اهتمام خاص وإصلاحات دائمة من أجل ترشيد تكاليفها وتحسين نوعيتها بما يستجيب لتطلعات المواطنين.

- ثالثاً: تطوير اللامركزية : كضرورة لمراقبة حركة تحرير الطاقات في البلاد سواء تعلق الأمر بالمسار الديمقراطي أو بالبرالية الاقتصادية.

بيد أن وضع هذا الإصلاح حيز التنفيذ الفعلي يتطلب توفر كل الشروط الملائمة لضمان نجاح سيرورة تحقيق الورشات الكبرى للإصلاح، وذلك بتوفر إرادة سياسية داعمة، تعبئة الفاعلين وأعوان الدولة في الإصلاح وبتأييد المجتمع المدني يمكن لجهود الإصلاح أن تتحقق⁽¹⁾.

من جانب آخر تم إجراء ثالث انتخابات تشريعية تعددية في الجزائر يوم 30 ماي 2002 منذ إقرار التعددية الحزبية عام 1989، ورغم أن هذه الانتخابات قد جرت في إطار قانوني انتخابي مُعدل بحيث يضمن الحياد للإدارة ويزيد من فعالية الرقابة السياسية، إلا أن انتخابات 2002 قد أتت وسط أجواء معقدة يسودها فقدان الثقة في السلطة وفي نزاهة هذه الانتخابات وكذا في جدوى النتائج التي ستسفر عنها، وأنها لا يمكن أن تتعدى كونها مجرد عملية سياسية، تريد السلطة من خلالها تحقيق أهداف معينة وإعطائها الغطاء الشرعي في مواجهة خصومها، خصوصاً وأن هذه الانتخابات واكبت ظروف استثنائية مرت بها البلاد نتيجة أحداث منطقة القبائل وما عرفته من تصاعد لأعمال المقاطعة، لذا فقد تميزت بانخفاض نسبة المشاركة التي لم تزد عن 46.09% .

وجاءت نتائج هذه العملية الانتخابية مختلفة تماماً عن سابقتها في عام 1997، حيث أسفرت نتائجها عن العودة القوية لحزب جبهة التحرير الوطني بحصولها على 199 مقعد من أصل 389 مقعد، ليستعيد دوره من جديد في السلطة بعد غياب دام أكثر من عشر سنوات، فيما حل بالمركز الثاني التجمع الوطني الديمقراطي الذي نال 47 مقعد وتقهقر إلى المركز الثاني، بعدما كان هو الحزب الحاكم في آخر

(1)-Prsidence de la République , Comète de la Reforme des structure et des mission de l'état , op.cit , p546

انتخابات جرت عام 1997، وبالتالي يبقى التيار الوطني يحتل المرتبة الأولى في التمثيل البرلماني، أما التيار الإسلامي فقد عرف تراجعاً كبيراً في هذه الانتخابات، فمن 103 مقعد في الانتخابات التشريعية لعام 1997 إلى 82 مقعد، حيث حصلت حركة الإصلاح الوطني المنشقة عن حزب النهضة على 43 مقعد، وحصلت حركة مجتمع السلم على 38 مقعد وحزب حركة النهضة حصلت على مقعد واحد⁽¹⁾. كما جرت في الجزائر يوم 10 أكتوبر 2002 الانتخابات الخاصة بالمجالس البلدية والولائية، و فيها حقق حزب جبهة التحرير الوطني فوزاً ساحقاً في معظم البلديات والولايات باستثناء منطقة القبائل، وهو ما يؤكد العودة القوية لحزب الأغلبية.

لكن هذا الوضع لم يدم طويلاً إذ سرعان ما دخل حزب جبهة التحرير في أزمة داخلية عنيفة، بعدما أبدى الأمين العام للحزب علي بن فليس رغبته في استغلال منصبه الحزبي، للحصول على التغطية السياسية لجبهة التحرير الوطني للترشح للرئاسيات في مواجهة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، ظهر هذا الخلاف خاصة بعد تنظيم المؤتمر الثامن لجبهة التحرير الوطني في مارس 2003، ثم من خلال المؤتمر الاستثنائي الذي عقده الحزب في 03 أكتوبر من العام نفسه، حيث انقسم قياديوه ومناضلوه بين مؤيد للأمين العام للحزب السيد علي بن فليس ومعارض له، وقام بن فليس بعملية تطهير الحزب من الأعضاء الموالين للرئيس داخل اللجنة المركزية ومختلف هياكل الحزب، لكن أنصار بوتفليقة الذين مسهم التطهير قاموا وبدعم من الرئيس بوتفليقة بشق الحزب وتأسيس ما يسمى " بالحركة التصحيحية " بقيادة عبد العزيز بلخادم، وقد وصل الصراع إلى العدالة التي فصلت بعدم شرعية المؤتمر الثامن لتقوم بتجميد كل هياكل الحزب وإلغاء كل نتائج المؤتمر الثامن⁽²⁾.

وقد تعددت فصول المواجهة وتطورت بين الرئيس بوتفليقة وعلي بن فليس، الذي سبق وأن ولاه إدارة ديوانه ورئاسة الحكومة بعدما تولى إدارة حملته الانتخابية في رئاسيات 1999، والتي كان من أهم نتائجها انتخاب أمين عام جديد لحزب جبهة التحرير تمثل في شخص قائد التصحيحين عبد العزيز بلخادم، وإقالة بن فليس من على رأس الحكومة في ماي 2003 رغم أنه يتزعم الأغلبية داخل البرلمان، وما

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 01/إ.م.د/02، مؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1423، الموافق 03 يونيو سنة 2002، يتعلق بنتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية، العدد 43، الصادرة بتاريخ 23 يونيو سنة 2012، ص 04.

(2) عبد الناصر جابي، " الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية بين ارث الماضي وتحديات المستقبل "، في مجموعة من الباحثين، مفهوم الأحزاب الديمقراطية وواقع الأحزاب في البلدان العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أكتوبر 2011، ص 225.

تبعها من ارتدادات مست مختلف مؤسسات الجمهورية ليستخلفه بالأمين العام للتجمع الوطني الديمقراطي أحمد أويحي، ويتبعه بتعديل وزاري أعاد من خلاله توزيع الحقائق الوزارية التي عوض من خلالها مناصب وزراء جبهة التحرير المواليين لأمينهم العام المُقال من رئاسة الحكومة، وهي مفارقة جديرة بالتسجيل إذ أن علي بن فليس تولى رئاسة الحكومة وقت أن كان حزبه يمثل أغلبية داخل البرلمان وتم إبعاده وهو زعيم الأغلبية، وعاد أحمد أويحي ليُرأس الحكومة بأقلية برلمانية وهو الوزير فقط في حكومات سابقة وقت أن كان حزبه يملك الأغلبية (156 نائبا في برلمان 1997)⁽¹⁾.

مما سبق يمكن القول بأن صيرورة الانتخابات التشريعية التعددية في الجزائر لم تعكس المفهوم الحقيقي للتداول الفعلي على السلطة، كما بينت التجربة بالملمس أن صاحب القرار لا يمكن أن يتقبل استقلالية ولو جزئية لحزب جبهة التحرير، كما تبين أن احتمال وجود أغلبية سياسية تكون مستقلة سياسيا عن صاحب القرار غير واردة في الجزائر في ظل التسيير السياسي الحالي وموازن القوى المترتبة عنه، مما يعني أن لا خيار للحزب إلا تأييد قرارات السلطة التنفيذية مهما كانت، وهو ما يعني أخيرا أن نتائج أية انتخابات سياسية وطنية أو حتى داخل الحزب يجب أن لا تخرج عن هذا السيناريو الرسمي الموضوع لعلاقة الجبهة بالدولة ومؤسساتها، وهو ما يجعل الاعتماد على الحزب لمساعدة النظام السياسي في الانتقال إلى شكل تسيير أكثر ديمقراطية من الصعوبة بمكان⁽²⁾.

ثانيا: الإصلاحات السياسية وواقع المشاركة السياسية في الفترة 2004-2009:

شهدت الجزائر في 08 أبريل 2004 تنظيم ثالث انتخابات تعددية رئاسية تشهدها البلاد منذ الانفتاح السياسي الذي انطلق عام 1989، وقد تميزت هذه الانتخابات بحدوث متغيرات عديدة أحدثت تأثيرها على مجرى العملية الانتخابية، فعلى المستوى السياسي تم إرساء خريطة تحالفات سياسية قوية بقيام " التحالف الرئاسي " الذي جمع أكبر الأحزاب شعبية و وزنا سياسيا حيث دعم إعادة انتخاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ، و الذي يضم كل من التجمع الوطني الديمقراطي بزعامة رئيس الحكومة أحمد أويحي، و حركة مجتمع السلم (حمس) بقيادة أبو جرة سلطاني، و الحركة التصحيحية لجبهة التحرير الوطني بزعامة عبد العزيز بلخادم، بالإضافة إلى تشكيلات من المجتمع المدني ، حيث وقعوا ميثاق تحالف رئاسي يتضمن ثمانية بنود تتمثل في دعم انتخاب الرئيس بوتفليقة لولاية ثانية، والتحالف في الانتخابات التشريعية المقبلة عام 2007، والتنسيق بين البرلمان في مجال سن التشريعات والتنسيق في مجال عمل

(1) نصر القفاص، " انتخابات الرئاسة الجزائرية: العقدة والحل "، مجلة السياسة الدولية، العدد 156، القاهرة: مركز

الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، أبريل 2004، ص 126.

(2) عبد الناصر جابي، المرجع السابق، ص 225.

مؤسسات المجتمع المدني، إضافة إلى التحالف داخل الدوائر السياسية للحكم أفقياً وعمودياً⁽¹⁾، و بالتالي أصبحت تشكل بياض مساندة لرئيس الجمهورية مشكلة خلفية سياسية وتشريعية قوية للرئيس وامتداداً لصلاحياته الدستورية.

كما واكبت رئاسيات 2004 تغييرات كبيرة في مواقف المؤسسة العسكرية وإعلانها مبدأ الحياد، وقد صدر في هذا الشأن قانون 01/04 المعدل والمتمم للأمر 07/97 المتضمن القانون العضوي المتعلق بالانتخابات⁽²⁾، و تضمن من التعديلات ما مس بشكل مباشر أحد الأدوار التي كان يقوم بها الجيش في العملية الانتخابية، من خلال إلغاء مكاتب التصويت الخاصة بأفراد الجيش الوطني الشعبي وأجهزة الأمن المختلفة من مقرات عملهم، وكانت مختلف الأحزاب والفواعل السياسية في الجزائر منذ سنوات تطالب بإلغاء المكاتب الخاصة بعناصر الجيش الوطني، على اعتبار أنها تساعد السلطة في التلاعب بصناديق الاقتراع، و عليه فقد اعتبر هذا الإجراء سعيًا حقيقياً لخلق وتوفير الجو الملائم لتجسيد موقف الجيش المعلن من الرئاسيات، وهو ما أنبأ بوجود تغيير في المسار و التمتع السياسي للمؤسسة العسكرية بظهور بوادر علاقات جديدة بين مؤسستي الرئاسة والدفاع.

لقد خاض غمار المنافسة لانتخابات أبريل 2004 ستة مرشحين، وانتهت بالفوز الساحق للرئيس عبد العزيز بوتفليقة بعهدة رئاسية ثانية بـ: 84.99 % من الأصوات المعبر عنها، بما يعني أن هناك شبه إجماع حول هذه الشخصية عند مقارنة هذه النتيجة بنتائج باقي المرشحين، إذ حصل بن فليس على 6.42 % ، وسعد عبد الله جاب الله على 5.02 % وسعيد سعدي على 1.94 %، لويضة حنون على 1 %، وعلي فوزي رباعين على 0.63 %، وبلغت نسبة المشاركة الإجمالية بـ 58.08 % من الأصوات المعبر عنها والمقدرة بـ 10.179.702 صوت⁽³⁾.

اعتبرت هذه الانتخابات من أهم العمليات الانتخابية في الجزائر من حيث شفافيته وديمقراطيتها وتوافقها مع المعايير الدولية حسب ما صرح به الملاحظون، حيث تعددت آليات الرقابة بشكل كبير من خلال توسيع مهام اللجنة السياسية لمراقبة الانتخابات، وحضور مراقبين دوليين (60 ملاحظ من جامعة الدول العربية، 55 ملاحظ من الاتحاد الإفريقي، و 05 ملاحظين من البرلمان الأوروبي، و 700 صحفي

(1) عبد السميع بوساحية، المرجع السابق ، ص 156.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 01/04 مؤرخ في 16 ذي الحجة 1424، الموافق 07 فبراير 2004، يعدل ويتمم الأمر رقم 07/97 المؤرخ في 27 شوال 1417، الموافق 6 مارس 2004، والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، الجريدة الرسمية. العدد 09، الصادرة بتاريخ 11 فبراير 2004، ص 21.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 04 إ.م.د/04، المؤرخ 22 صفر 1425، الموافق 12 أبريل 2004، يتضمن انتخاب رئيس الجمهورية، الجريدة الرسمية. العدد 24، الصادرة بتاريخ 18 أبريل 2004، ص 03.

دولي) أجمعوا على نزاهة وشفافية العملية الانتخابية ، في حين شكك المرشحون المنهزمون في نزاهة هذه الانتخابات، وما يعزز شكهم هذا هو تبلور ثقافة الشك لدى النخبة والمجتمع معا والناجمة عن تقاليد التزوير الذي تتصف به إدارة الدولة، والمُجسدة في مختلف المحطات الانتخابية التي عرفت الجزائر.

كما بينت نتائج الانتخابات الرئاسية أن الشعب الجزائري قد أعاد تجديد ثقته الكاملة في شخص الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لولاية رئاسية ثانية، و اعتبرها بعض الملاحظين بمثابة تفويض مباشر منحه الشعب للرئيس، للمضي في تجسيد مختلف البرامج السياسية والاقتصادية التي يسعى لتنفيذها، وعليه فإن نجاح الولاية الثانية للرئيس بوتفليقة مرهون إلى حد بعيد بمدى قدرته على انجاز خطوات عميقة في ملفات المصالحة الوطنية والتنمية السياسية وتخفيف مضاعفات الأزمة الاقتصادية والاجتماعية⁽¹⁾.

في هذا السياق بدأ الرئيس بوتفليقة العمل من أجل تجسيد برنامجه، وقد جاء من بين أولوياته مشروع " السلم والمصالحة الوطنية " الذي يعتبر امتداد لقانون الوئام المدني وقانون الرحمة، سعيا لتجسيد السلم والأمن من أجل عودة الاستقرار السياسي والاجتماعي، الأمر الذي يعزز المشروعية ويحقق العدالة ويفتح الباب أمام الإصلاحات الوطنية الشاملة.

وعليه فقد ألقى الرئيس خطابا في 14 أوت 2005، والذي دعا فيه الهيئة الناجبة إلى الاستفتاء حول ميثاق السلم والمصالحة يوم 29 سبتمبر 2005، وقد حقق نتائج ايجابية بنسبة 97.36% بـ " نعم " بينما لم تصل نسبة من صوتوا بـ " لا " إلا 02.64% وبلغت نسبة المشاركة 76.79%، كتعبير عن رغبة المواطن الجزائري في الأمن والاستقرار والاهتمام بقضايا التنمية، وفي إطار هذا المسعى أصدر رئيس الجمهورية الأمر رقم 06/01 المؤرخ في 27 فيفري 2006، المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، وقد كان الرئيس بوتفليقة يهدف من خلال إعلان هذا الميثاق هو إضفاء الشرعية والمشروعية على الإصلاحات السياسية، الاجتماعية و الثقافية التي سيتخذها النظام مستقبلا.

بعد الاستفتاء على قانون المصالحة الوطنية تم تنظيم الانتخابات التشريعية في 17 ماي 2007، حيث كان متوقعا أن تكون هذه الانتخابات فرصة لتطوير الخريطة السياسية لدمج أكبر عدد ممكن من القوى الحزبية في العملية السياسية، لكن واقع الحال أن هذه الانتخابات جاءت خالية من رهانات سياسية حقيقية نظرا للسيطرة التي فرضها ما يسمى بالتحالف الرئاسي، المكون من أكبر ثلاثة أحزاب جزائرية

(1) مصطفى بلعور، " الانتخابات الرئاسية والتشريعية في الجزائر: 1999-2007: استمرارية أم حل للأزمة "، دفاتر

السياسة والقانون، عدد خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة -، أبريل 2011، ص

ممثلة في (حزب جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي و حركة مجتمع السلم)، كما كشفت نتائج الانتخابات عن تراجع معدل التصويت في عملية الاقتراع بنسبة كبيرة إذ لم تتجاوز نسبة المشاركة 35.65%، فمن مجموع 18.760.400 ناخب لم يصوت سوى 06.687.838 ناخب، ما يعني أن ما يقارب 12 مليون قاطعوا الانتخابات⁽¹⁾.

تجدر الإشارة أن هذه النسبة هي الأدنى منذ الاستقلال، و هذا ما يُعتبر ترجمة حقيقية لظاهرة عزوف الجزائريين عن المشاركة الانتخابية، ما يدل على عمق أزمة التنمية السياسية وهذه الظاهرة تجد تفسيرها في فقدان الثقة في الانتخابات كوسيلة في التعبير عن الإرادة الشعبية، وفي تراجع ثقة الشعب الجزائري في ممثليه المنتخبين من جهة، وبسبب تردي أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية من جهة ثانية. وأمام تدني نسبة المشاركة هذه أصبحت مسألة الشرعية مطروحة أكثر من ذي قبل، كون أن هذا التدني يوحي بتراجع كبير في شرعية السلطة وعدم فاعلية العمليات الانتخابية كمصدر رئيسي في اكتساب صفة الشرعية الشعبية، وكذلك بمدى قدرتها على العمل السياسي المستقبلي في ظل غياب المصادقية الكافية لممارسة هذه المسؤولية السياسية، وبذلك تبقى السلطة فاقدة لمقومات البقاء والاستمرار حتى وان استطاعت أن تبقى في الحكم مدة معتبرة⁽²⁾.

ذلك أن المشاركة السياسية من أهم المواضيع التي لها أثر في إرساء البناء المؤسسي للدولة، والتنمية السياسية تتضمن في إحدى جوانبها تنمية روح المواطنة والولاء والمشاركة السياسية، هذه الأخيرة التي تُعد مؤشر قوي الدلالة على مدى تطور أو تخلف المجتمع ونظامه السياسي، وفي هذا المجال اعتبر هنتجتون " المشاركة أحد عناصر التنمية السياسية واقتربت الأخيرة لديه بالعلاقة القائمة بين المؤسسة السياسية والمشاركة السياسية من ناحية، كما تعد أزمة المشاركة السياسية من بين الأزمات الست المترابطة التي توجه عملية التنمية السياسية، وتواجه النظام السياسي عند خروجه من المرحلة التقليدية⁽³⁾.

وما يميز الانتخابات التشريعية لعام 2007، أنها جاءت ممهدة لتعديل دستوري مرتقب تمهيدا لعهد رئاسية ثالثة للرئيس عبد العزيز بوتفليقة، وكانت أحزاب التحالف الرئاسي المدعومة لبرنامج الرئيس سباقا

(1) تفاصيل أكثر حول نتائج الانتخابات التشريعية لعام 2007، أنظر بيان وزارة الداخلية والجماعات المحلية يوم 2007/05/17.

(2) نوال بلحربي، المرجع السابق، ص 234.

(3) عبد النور ناجي، أزمة المشاركة السياسية في الجزائر: دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية 2007، ص 01. على الموقع الإلكتروني: www.fichier-pdf.fr/2014/12/.../fichier-sans-nom.pdf.

تم الإطلاع عليه في يوم 15 فيفري 2015.

إلى المطالبة بتعديل دستور 1996 الذي يُقيد العهدة الرئاسية بعهدتين متتاليتين لا أكثر، وهو ما يتنافى مع رغبة الأحزاب المتحالفة في ترشح عبد العزيز بوتفليقة لعهدة رئاسية ثالثة، على الأقل استكمالاً لبرامج الإصلاحات التي فتحتها في عدة جبهات⁽¹⁾، وقد تم إقرار هذا التعديل بتاريخ 12 نوفمبر من طرف غرفتي البرلمان الذي تحوز فيه الأحزاب الثلاثة الأغلبية وأصدره رئيس الجمهورية يوم 15 نوفمبر 2008. شمل التعديل الدستوري لسنة 2008 عدة مواضيع لكن ما يهم هو تلك التعديلات المرتبطة أصلاً بطبيعة نظام الحكم، حيث تم تمديد مدة ولاية رئيس الجمهورية فأصبحت مدة الرئاسة قابلة للتجديد أكثر من مرة، وذلك بإدخال تعديل على الفقرة الثانية من المادة 74 من الدستور التي لم تكن تسمح بتجديد انتخاب رئيس الجمهورية لأكثر من مرة واحدة، وعلى اثر هذا التعديل تم تأسيس مبدأ مفاده قابلية انتخاب رئيس الجمهورية دون تحديد عدد الفترات، ومن ثم يتمكن الشعب من ممارسة حقه المشروع في اختيار من يرأسه وإن يجدد الثقة فيه بكل سيادة.

كما جاء هذا التعديل بتغييرات جوهرية مست السلطة التنفيذية، للتخفيف أو القضاء على ازدواجية السلطة التنفيذية ومن ثم إعادة " توضيح الصلاحيات والعلاقات " بين مكوناتها حتى تصبح السلطة التنفيذية " قوية موحدة ومنسجمة " *، لذلك فقد تم تقوية المركز القانوني لرئيس الجمهورية الذي أصبح ينفرد وحده بالسلطة التنفيذية، ووضح بجلاء الصورة الحقيقية للجهاز التنفيذي ذلك أن هذا التعديل قد ألغى منصب رئيس الحكومة واستبدل بمنصب الوزير الأول، وذلك بموجب المادة 05/77 من الدستور وأصبح اختيار الوزير الأول يصدر عن إرادة رئيس الجمهورية وحده دون غيره، ولعل ما يؤكد التوجه الدستوري نحو تقوية مركز رئيس الجمهورية، هو ذلك التعديل الذي مس المادة 79 المعدلة والتي جاء فيها " يعين رئيس الجمهورية أعضاء الحكومة بعد استشارة الوزير الأول " ⁽²⁾، وهذا بخلاف النص القديم الذي كان ينص على أن " يقدم رئيس الحكومة أعضاء حكومته الذين اختارهم لرئيس الجمهورية الذي

(1) محمد الطيب الزاوي، " التجربة الانتخابية في الجزائر " ، في بوحنية قوي وآخرون، الانتخابات وعملية التحول

الديمقراطي في الخبرة العربية المعاصرة، عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، 2011، ص 272.

* من خطاب رئيس الجمهورية عند افتتاحه للسنة القضائية 2009/2008، كما أكد رئيس الجمهورية في نفس المناسبة أن الغاية من استبعاد الازدواجية الحقيقية هي حتى يكون في إمكان السلطة التنفيذية " حمل المسؤوليات واتخاذ القرارات الناجمة بسرعة بما يمكنها من تجنب الازدواجية والتعارض وتجاوز سلبيات التوفيق بين برامج مختلفة تؤدي في النهاية إلى تشتيت وتمييع المسؤوليات وتضارب القرارات، مما يعطل تنفيذ البرامج وإنجاز المشاريع ويضر لا محالة بمصالح البلاد والعباد " .

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " المراجعة الدستورية الجديدة 2008 " ، مجلة الفكر البرلماني، مجلس الأمة، العدد 21، نوفمبر 2008، ص 277.

يعينهم"، وهو الأمر الذي يُفهم منه أن حق الاختيار الوزاري الذي كان ممنوحا لرئيس الحكومة في دستور 1996 قد ألغي وحل محله دورا آخر هو الاستشارة⁽¹⁾.

وفي إطار ثنائية السلطة التنفيذية التي أقرها دستور 1989 وكرسها دستور 1996، ألغى التعديل الدستوري لسنة 2008 الفقرة 02 من المادة 85 من دستور 1996 والتي كانت تُخول لرئيس الحكومة رئاسة مجلس الحكومة، وهذا ما يُفهم من نص المادة 77 المعدلة في بندها السادس والذي جاء فيه: " يمكن لرئيس الجمهورية أن يُفوض جزء من صلاحياته للوزير الأول لرئاسة اجتماعات الحكومة مع مراعاة أحكام المادة 87 من الدستور "⁽²⁾، بمعنى أن رئاسة الحكومة صارت مندرجة ضمن الاختصاص الأصيل لرئيس الجمهورية الذي إن شاء فوضها إلى الوزير الأول، أو احتفظ بها لنفسه مادام الوزير الأول منسق العمل الحكومي، فإنه من الضروري أن يجتمع مع طاقم الحكومة للتنسيق بين مختلف الوزارات، من أجل ضمان السير الحسن للسياسة الحكومية .

من جانب آخر لم يعد الوزير الأول مستقل ببرنامج بل صار مكلفا بتنفيذ برنامج رئيس الجمهورية، وهو ما أشارت إليه المادة 79 المعدلة " ينفذ الوزير الأول برنامج رئيس الجمهورية وينسق من أجل ذلك عمل الحكومة "، " يضبط الوزير الأول مخطط عمله لتنفيذه ويعرضه في مجلس الوزراء "⁽³⁾، بعدما كان رئيس الحكومة في السابق يضبط برنامج حكومته ويعرضه في مجلس الوزراء، هذا ما يوضح تضيق مجال الممارسة التنظيمية للوزير الأول وربطها بموافقة رئيس الجمهورية⁽⁴⁾، وهو الأمر الذي ينطبق أيضا على مجال التعيين الذي بدوره لا يتم إلا بموافقة رئيس الجمهورية، ذلك أن رئيس الحكومة لم يعد ينفرد بإصدار المراسيم التنفيذية وبالتعيين في وظائف الدولة رغم أن الوزير الأول ظل بعد التعديل هو

(1) محمد الأمين بولوم، " التعديل الدستوري المرتقب ودوره في تحديد طبيعة النظام السياسي في الجزائر "، مداخلة مقدمة

للملتقى الدولي حول: التعديلات الدستورية في الدول العربية على ضوء المتغيرات الدولية الراهنة: حالة الجزائر، كلية

الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسينة بن بوعلي - الشلف، يومي 18-19 ديسمبر 2012، ص 11.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " المراجعة الدستورية الجديدة 2008 "، المرجع السابق، ص 278.

(3) نفس المرجع، نفس الصفحة.

(4) جاء تعديل المادة 85 في فقرتها 03 و 04 " إذا أصبح الدستور يلزم الوزير الأول بأخذ موافقة رئيس الجمهورية عند إصدار المراسيم التنفيذية، وهو ما تجلّى في المادة 2/85 بالصيغة التالية: " يوقع المراسيم التنفيذية بعد موافقة رئيس الجمهورية على ذلك وبالتالي يفسر هذا الأمر على أنه إلغاء للاستقلالية التي كان يتمتع بها رئيس الحكومة في ظل دستور 1996 قبل التعديل عند ممارسة الاختصاص التنظيمي، أي إصدار المراسيم التنفيذية والتوقيع عليها دون العودة لرئيس الجمهورية بالاستناد إلى الصلاحيات التنظيمية التي يخولها له الدستور صراحة في المادة 2/125.

المكلف بالسهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات⁽¹⁾، وهذا ما جاء في البند الثالث من المادة 85 " يوقع المراسيم التنفيذية بعد موافقة رئيس الجمهورية على ذلك " .

علاوة على ذلك أقر الدستور ولأول مرة تعزيز مكانة المرأة في المجتمع والسياسة، بالنظر إلى تدني مستوى تمثيلها في غرفتي البرلمان وغيابها الكامل في المجالس الشعبية البلدية و الولائية، وقد تأكد هذا المسعى بصدر القانون العضوي الذي يحدد كفاءات تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة (المادة 31 مكرر من الدستور المعدل)، بقدر يتناسب ويتجاوب مع قيم وأهداف سياسة الإصلاحات الوطنية الشاملة التي انطلقت منذ سنة 1999⁽²⁾، وبهذا المنطق سيكون الدستور عرضة للتعديل حسب أهواء السلطة الحاكمة وتنفيذا لطموحاتها السياسية، ذلك أن هذا التعديل الدستوري جاء في الاتجاه العكسي للانفتاح السياسي، حيث أن هذا الأخير تراجع أمام تركيز السلطة في يد الرئيس، مما يقلص آفاق الديمقراطية ويتناقض مع مبدأ التداول على السلطة.

وفي هذا الخصوص يرى الباحث " هيو روبرتس " **Hugh Roberts** " " أن الدستور في الجزائر ليس له أبدا قوة القانون الملزمة للفاعلين السياسيين حيث تم التصرف فيه تبعا للأهواء، وهذا السلوك اتجاه الدستور هو سمة ثابتة في التاريخ السياسي الجزائري منذ سنوات⁽³⁾.

ثالثا: الإصلاحات السياسية وواقع المشاركة السياسية خلال الفترة (2009-2014):

إن الوضع الجديد الناتج عن هذا التعديل الدستوري (2008)، ترتب عنه مشاركة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة في الانتخابات الرئاسية التي تم تنظيمها في التاسع من أفريل 2009، وعرفت مشاركة ستة مترشحين هم: رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، لويضة حنون (مرشحة حزب العمال)، علي فوزي رباعين (مرشح حزب عهد 54)، موسى تواتي (مرشح الجبهة الوطنية الجزائرية)، محمد السعيد (مرشح حر)، محمد جهيد يونس (مرشح حركة الإصلاح)، ولم تختلف نتائج هذه الانتخابات عن ما كان متوقعا منها بفوز الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بنسبة 90.24% من الأصوات، ليضمن عهدة

(1) نصر الدين بن طيفور ، " أثر التعديلات الدستورية لسنة 2008 على طبيعة النظام السياسي في الجزائر " ، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول: التعديلات الدستورية في الدول العربية على ضوء المتغيرات الدولية الراهنة: حالة الجزائر،

كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسنية بن بوعلي - الشلف، يومي 18-19 ديسمبر 2012، ص04.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المراجعة الدستورية الجديدة 2008، المرجع السابق، ص 285.

(3) James D.le sueur, Algeria since 1989: between terror and democracy, Canada: Fernwood publishing LTD, 2010,p95.

رئاسية ثالثة في استحقاق بلغت نسبة المشاركة الانتخابية فيه 74.56%⁽¹⁾، أما باقي المرشحون فنجد أن لويذة حنون قد حصلت على 4.22% من الأصوات، موسى تواتي حصل على 02.31% من الأصوات، محمد جهيد يونس حصل على 1.37%، علي فوزي رباعين حصل على 0.93%، ومحمد السعيد حصل على 0.92% من الأصوات.

والملاحظ في نتائج الاستحقاق أن الرئيس بوتفليقة قد حصل على ما يقارب 13 مليون صوت من بين 20 مليون ناخب الإجمالية، و 13 مليون صوت أمام ما يقارب 15 مليون صوت من جملة المصوتين، وهي تعبر عن أكبر وعاء انتخابي يملكه المترشح بوتفليقة من بين المرشحين الستة، الذي عبر في حملته الانتخابية أنه سيواصل حركية الإصلاحات التي بدأها منذ عهده الرئاسية الأولى، والتي أعادت الأمن والاستقرار للجزائر وسمحت لها بأن تستعيد مكانتها الإقليمية والدولية، وأن تتحلل من مديونيته الخارجية وأن تتخرط في حركة البناء والتنمية السياسية⁽²⁾.

في سياق آخر و بناء على الظروف الداخلية والإقليمية التي شهدتها المنطقة العربية بحلول سنة 2011، والتي تميزت بقيام موجة من الحركات الاحتجاجية و الثورات الشعبية التي أطاحت بالكثير من الأنظمة التسلطية العربية مثل نظام " بن علي " في تونس، ونظام " مبارك " في مصر، ونظام " القذافي " في ليبيا، سارع النظام الجزائري إلى تبني إصلاحات سياسية عميقة، بهدف تكريس الديمقراطية الحقيقية وتحقيق التغيير السياسي الذي ينتهي إلى بناء مؤسسات دستورية تمثيلية تكمل نقائص التجربة الديمقراطية الفتية في الجزائر، فكانت استجابة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة السريعة في خطاب مبادرة الإصلاح بتاريخ 15 أفريل 2011، حيث كان خطاب الرئيس بمثابة الإعلان الرسمي بدخول الجزائر مرحلة إعداد إصلاحات سياسية جديدة وشاملة.

هذا وقد سبق خطاب الرئيس بوتفليقة اتخاذ مجموعة من الإجراءات المهمة في أجل امتصاص الغضب الشعبي، فكانت أول خطوة جسدت في هذا المجال هي إلغاء قانون حالة الطوارئ في فيفري 2011، والذي يعتبر مؤشرا واضحا على هذا التوجه خطوة متميزة نحو إتاحة فرصة التظاهر السلمي للمواطنين، وإلغاء كل مظاهر التضييق على الأحزاب السياسية والمجتمع المدني، وقد رحبت كل فعاليات المجتمع المدني من أحزاب سياسية ومنظمات وجمعيات بقرار رفع حالة الطوارئ الذي اتخذته رئيس

⁽¹⁾ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 01 إ.م.د/09، المؤرخ في 17 ربيع الثاني 1430، الموافق 13 أبريل 2009، يتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية، الجريدة الرسمية. العدد 22، 15 أفريل 2009، ص 03.

⁽²⁾ محمد الطيب الزاوي، المرجع السابق، ص 273.

الجمهورية، واعتبرت ذلك مؤشرا على عودة البلاد إلى الحالة الطبيعية، وهذا ما من شأنه خلق جو سياسي واجتماعي جديد بين المواطنين⁽¹⁾.

ثاني خطوة جسدت في هذا المجال هي إصدار مجموعة من الإصلاحات السياسية، وذلك بمراجعة العديد من القوانين العضوية المنظمة للحياة السياسية، وعلى رأسها قانون الانتخابات والأحزاب والجمعيات والإعلام والتمثيل النسوي في المجالس المنتخبة وكذا قانوني البلدية والولاية، ودخلت نطاق الممارسة الفعلية خلال الانتخابات التشريعية ماي 2012، إضافة إلى تعديل الدستور وهو أهم مرحلة من هذا المسار والذي أجل البث فيه إلى ما بعد الانتخابات البرلمانية 2012.

وفي هذا السياق فقد شكل القانون العضوي رقم 01/12 المؤرخ في 12 يناير 2012 والمتعلق بالنظام الانتخابي⁽²⁾ أساسا لعملية الإصلاح السياسي، باعتباره القاعدة القانونية التي ستجرى بها الانتخابات التشريعية في 10 ماي 2012، وجاء هذا القانون وقفا عند رغبة الأحزاب السياسية في ضرورة تعزيز ضمانات نزاهة العملية الانتخابية، حيث أدخلت آليات جديدة في مجال الرقابة على العمل الانتخابي الذي من شأنه أن يوفر الأجواء المناسبة لإجراء الانتخابات في أجواء التنافس السياسي النزيه، ويقوي من مصداقية العملية الانتخابية ويعطيها صفة الشفافية، وتجسيدا لهذا المسعى أدخلت بعض التعديلات أهمها استحداث " اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات "، وهي لجنة مستقلة تتشكل من ممثلي الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات، إضافة إلى ممثلي المترشحين الأحرار*، كما تم إنشاء " اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات " ** المستقلة عن وصاية وزارة الداخلية والجماعات المحلية والمشكلة من قضاة يعينهم رئيس الجمهورية، ويملكون صلاحيات البث في النزاعات بحيادية ومهنية.

(1) فاتح خلاف ، " تطور حركة الإصلاحات السياسية في الجزائر من 1989 إلى اليوم "، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول: الإصلاحات السياسية في الجزائر : الواقع والأفاق، بقسم العلوم السياسية: جامعة تبسة، يوما 22 و 23 أفريل 2013، ص 14.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 01/12 مؤرخ في 18 صفر عام 1433، الموافق 12 يناير سنة 2012، يتعلق بنظام الانتخاب، الجريدة الرسمية، العدد الأول، السنة التاسعة والأربعون، الصادرة بتاريخ 14 يناير سنة 2012، ص 09.

* أنظر المواد 171-172-173 من القانون العضوي رقم 01/12 المتعلق بنظام الانتخابات، وفيما يخص صلاحيات اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات أنظر المواد من المادة 174 إلى المادة 181 من نفس القانون العضوي.

** فيما يخص تشكيل اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات ومهامها أنظر المواد 168-169-170 من القانون العضوي رقم 01/12 المتعلق بنظام الانتخابات.

بالإضافة إلى ما نص عليه القانون الجديد برفع عدد نواب الغرفة السفلى للبرلمان من 389 مقعد إلى 462 مقعداً، وتخفيض سن الترشح من ثمان وعشرين (28) سنة إلى خمس وعشرين (25) سنة، في إطار تمكين الشباب من الدخول في المنافسة الانتخابية على مستوى كافة المجالس*، كما تم تحديد حالات التنافي مع العهدة البرلمانية ويقصد بالتنافي بمفهوم القانون العضوي رقم 01/12، الجمع بين العضوية في البرلمان وعهدة انتخابية أخرى أو بينها وبين المهام أو الوظائف أو الأنشطة المحددة في القانون**، من جهة ثانية شكل القانون العضوي رقم 12/04 المؤرخ في 12 يناير 2012،⁽¹⁾ والمتعلق بالأحزاب السياسية أحد أهم محاور الإصلاح السبعة التي أقرها رئيس الجمهورية، حيث جاء هذا القانون ليضبط وينظم مجال نشاط التشكيلات السياسية القديمة التكوين والجديدة النشأة، ويتيح أمامها الفرص للتعبير عن الرأي والدفاع عن الموقف والبرنامج الخاص بها بعيداً عن كل أشكال التهميش والهيمنة السياسية، وذلك من خلال توسيع نطاق التعددية الحزبية وتجديد النخب السياسية وجذب كفاءات جديدة تسمح بمشاركة سياسية أوسع.

وتجدر الإشارة هنا أن النظام السياسي الجزائري لطالما عرقل عملية إنشاء أحزاب سياسية جديدة لتبقى الساحة السياسية مغلقة أمام احتكار الأحزاب الموالية للنظام السياسي، من خلال تشييت الوعاء الانتخابي وبالتالي تقليص دور المعارضة السياسية، وهذا ما تجسد بالفعل في الانتخابات التشريعية التي عقت هذه الإصلاحات السياسية (10 ماي 2012).

ويأتي توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة⁽²⁾ كأحد النقاط الأساسية المدرجة في محاور الإصلاحات السياسية، حيث يسعى هذا القانون إلى زيادة فرص وصول المرأة للتمثيل في الهيئات المنتخبة، من خلال إدخال نسب مخصصة للنساء في القوائم الانتخابية تتراوح بين 20% إلى 30% من مقاعد المجلس المحلية والولائية والبرلمان للنساء، وقد جاء هذا القانون وفقاً للمادة 31 مكرر من الدستور

* أنظر المادة 90 من القانون العضوي رقم 01/12 المتعلق بنظام الانتخابات، ص 21.

** أنظر المادة 02 من القانون العضوي رقم 01/12، يحدد حالات التنافي مع العهدة الانتخابية، الجريدة الرسمية، العدد الأول، 14 يناير 2012، ص 41.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 04/12، المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير 2012، المتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 15 يناير 2012، ص 10.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 03/12 المؤرخ في 12 يناير 2012، والذي يحدد آليات زيادة فرص تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الجريدة الرسمية، العدد الأول، 14 يناير 2012، ص 39.

الجزائري التي تنص على أن " تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة " .

لكن ترقية التمثيل السياسي للمرأة في المجالس المنتخبة بما يعرف بكوتا المرأة، من المفروض أن يأتي وفق قبول تدريجي للمرأة داخل الفعل الاجتماعي والسياسي الجزائري، دون الحاجة لفرض وجودها بقرار سياسي ينعكس بالسلب على مفهوم التمثيل، لأنه سيحول المرأة المنتخبة من ممثل للإرادة الشعبية إلى معبر عن إرادة السلطة الحاكمة التي منحتها هذا التوسع في الحضور داخل الفعل السياسي بقوة القانون (المفروض)، لا بقبول وإرادة الناخب وبالتالي فهي أقرب للتعين منها للتمثيل والانتخاب، وبهذا فإن تدعيم تمثيل المرأة بهذا الشكل لم يكن وليد مطالب شعبية أو أولويات ورشة الإصلاح، ما يجعل أزمة الشرعية تجدد نفسها كلما جدد النظام نفسه باعتماده على نفس المقاربات للحفاظ على استمراريته⁽¹⁾.

في ذات السياق صدر القانون العضوي رقم 05/12 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالإعلام، والذي جاء بهدف تدعيم المكتسبات الديمقراطية والتكفل بمتطلبات تنظيم المجال الإعلامي الوطني، بالنظر إلى التحولات الطارئة التي عرفت الجزائر خلال العشرين سنة الماضية وكذا تحديد القواعد التي تحكم ممارسة الحق في الإعلام، ومن بين الأمور التي تضمنها القانون إنشاء سلطتي ضبط تخص الأولى الصحافة المكتوبة وتُعنى الثانية بالنشاط السمعي البصري، كما تضمن إنشاء مجلس أعلى لآداب وأخلاقيات المهنة مُشددًا على ضرورة العمل في إطار الدستور وقوانين الجمهورية⁽²⁾.

علاوة على هذه القوانين تم إصدار القانون العضوي رقم 06/12 و المتعلق بالجمعيات⁽³⁾، حيث تقرر وفق هذا القانون استحداث هيئة استشارية جديدة تشرف على عمل الجمعيات تحت تسمية " المجلس الوطني الأعلى للحركة الجمعوية " ملحق لوزير الداخلية، مهمته تحديد إستراتيجية شاملة لتفعيل الحياة الجمعوية، فيما منع الجهاز التنفيذي صراحة على الجمعيات ربط علاقة مع الأحزاب السياسية إلى جانب منعها من تلقي هبات العطايا من قبل هيئات أجنبية، إلا بعد تمكين السلطات العمومية من فتح تحقيق في موارد الجمعية ومدى توافق مبادئ هذه الهيئات مع أهداف الجمعية، وعليه فقد جاء هذا القانون من

(1) طارق عشور ، " الإصلاح السياسي في الجزائر بعد 2011: بحث في المقاربات، العوامل المحركة وتحليل لمخرجات وواقع العملية "، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول: الإصلاحات السياسية في الجزائر: الواقع والأفاق، كلية الحقوق والعلوم السياسية: جامعة تبسة، 22 و 23 أبريل 2013، ص 14.

(2) محمد خلاف ، مرجع سابق الذكر، ص 15.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 06/12 المؤرخ في 12 يناير 2012، والمتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، العدد الثاني، الصادر بتاريخ 15 يناير 2012، ص 33.

أجل تنظيم المجتمع المدني وتوضيح وضبط كفاءات عملها، مع تكريس الشفافية في مجال تسيير نشاطها، بعيدا عن الإغراءات والتأثيرات المادية والمعنوية الداخلية منها والخارجية، بحيث تصبح هذه الجمعيات همزة وصل بين المواطن والهيئة التنفيذية.

ما يلاحظ على هذه الإصلاحات أن النظام السياسي في الجزائر قد راهن على الشرعية السياسية التي يمتلكها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، لإطلاق مبادرة الإصلاح السياسي، تمكنه من فرض احتكاره للإشراف على عملية الإصلاح وفق خطة محدّدة الأهداف، من أجل ربح الوقت وتجنّب الانهيار المفاجئ للحكومة والنظام مهما كانت درجة حدّة الضغوط الشعبية، ومهما كانت الظروف الدولية والإقليمية الضاغطة، وهو ما سمح للنظام أولاً باحتكار المشهد السياسي والادعاء بأن مطالب الجزائريين ذات بعد اجتماعي بالدرجة الأولى، وأن مبادرة الرئيس هي الإطار الوحيد للإصلاح السياسي في البلاد، وثانياً باستبعاد كل مطالب المعارضة التغييرية وتمكنه من جرّها في قطار الإصلاح المبرمج من طرفه⁽¹⁾.

انطلاقاً من هذه الإصلاحات تم تنظيم الانتخابات التشريعية كما كان مقرر لها يوم 10 ماي 2012، وذلك بمشاركة العديد من الأحزاب والتيارات السياسية بما فيها تلك التي تم إنشاؤها بموجب الإصلاحات الجديدة المعتمدة، لكن أهم ما يلاحظ في نتائج هذه الانتخابات أنها لم تغير في اللاعبين الرئيسيين في فعل العملية البرلمانية، حيث لم نشهد إعادة ترتيب للأغلبية البرلمانية التي بقيت لصالح التيار الوطني الذي يمثله حزبا جبهة التحرير الوطني الذي حاز أغلبية المقاعد بحصوله على (221 مقعدا)، و التجمع الوطني الديمقراطي 01 الذي تحصل على (70 مقعدا)، أي أنهما يسيطران على نسبة 60% من مقاعد البرلمان، بينما تحصل كتلة الجزائر الخضراء على 47 مقعد، و جبهة القوى الاشتراكية 21 مقعد، وحازت قوائم الأحرار على 19 مقعد، في حين أن حزب العمل تحصل على 17 مقعد، وحازت الجبهة الوطنية الديمقراطية على 09 مقاعد⁽²⁾، أما باقي الأحزاب الأخرى فقد تقاسمت المقاعد المتبقية، وبالتالي فما يلاحظ على هذه النتائج عامة هو تكريسها للتوازنات السياسية القائمة، وعدم إحداثها أي تغيير على الخارطة السياسية الراهنة التي بقيت متشابهة لما كانت عليه في العهدة البرلمانية

(1) عصام بن الشيخ، " مشروع الإصلاح في الجزائر: مبادرة للتغيير أم استمرار احتكار السلطة للصواب؟ " الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، جويلية 2011، ص 11، متاح على الموقع الإلكتروني:

<http://www.dohainstitute.org/release>

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 01 / إ.م.د / 12 مؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1433، الموافق 15 ماي سنة 2012، يتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية، العدد 32، السنة التاسعة والأربعون، الصادرة بتاريخ 26 ماي سنة 2012، ص 05.

السابقة، عدا ما تعلق بنظام الحصص الذي ساهم في توسيع دائرة مشاركة المرأة حيث تحصلت هذه الأخيرة على 146 مقعدا في العهدة التشريعية الجديدة للمجلس الشعبي الوطني.

يؤكد العرض المختصر للنتائج السابقة استمرار المقاطعة الشعبية للانتخابات البرلمانية، حيث قدرت نسبة المشاركة الإجمالية بـ 43.14%، مما يؤكد استمرار ظاهرة العزوف الانتخابي في الجزائر، وكذا فشل الأحزاب السياسية الجزائرية في استقطاب المواطن للمشاركة في الانتخابات وتواصل عجزها في هذا الشأن، ورغم أن البرلمان المشكل برلمان ما بعد الإصلاحات إلا أنه هش المصادقية، وهو ما أدى بالكثير من الأحزاب المعارضة للتشكيك في مضمون الدستور المقبل على اعتبار أن التشكيل النيابي الحالي هو من سيصنع محتواه على أهميته.

في ذات السياق تم تنظيم الانتخابات الرئاسية في 17 أبريل 2014 التي شارك فيها ستة مرشحين لمنصب رئيس الجمهورية، وكانت نسبة المشاركة قد وصلت إلى حدود 50.70%، فاز فيها عبد العزيز بوتفليقة لعهدة رئاسية رابعة بالأغلبية المطلقة بنسبة قدرت بـ 81.53%، يليه في المرتبة الثانية علي بن فليس بنسبة 12.18%، ثم بلعيد عبد العزيز بنسبة 3.36%، وجاءت لويضة حنون في المرتبة الرابعة بنسبة 1.37%، ثم جاء في المرتبة الخامسة والسادسة فوزي ربايعين وموسى التواتي (0.99%، 0.56%) على التوالي⁽¹⁾.

وعليه فإن نسبة المشاركة والنتائج المحققة في هذه الانتخابات اعتبرت في نظر المحللين انقساما كبيرا وتصدعا في السلوك الانتخابي الجزائري، وتذمرا من رتابة العمل السياسي الحزبي وقتامة أيضا في المشهد السياسي الذي لا يمكن إنكاره، ومع ذلك فالمؤشرات الكلية الإجمالية تظهر أن الرئيس بوتفليقة حتى وإن ظهر مريضا ومرهقا، لا يزال يحظى بدعم كبير وأن المعارضة السياسية لا تزال عاجزة عن تقديم مرشح منافس، وعليه فإن المشهد الجزائري العام يتسم بالتصحر السياسي في الحياة الحزبية، إذ رغم أن الساحة الجزائرية تحتوي أكثر من 60 حزبا، إلا أن حجم التأثير في السياسة العمومية يطرح أكثر من تساؤل⁽²⁾.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 02 / إ.م.د. / 14، مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1435، الموافق 22 أبريل سنة 2014، يتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية، الجريدة الرسمية، العدد 23، السنة الواحدة والخمسون، الصادرة بتاريخ 23 أبريل 2014، ص 05.

(2) قوي بوحنية، " الانتخابات الرئاسية في الجزائر: العهدة الرابعة لبوتفليقة وتحديات المشهد "، مركز الجزيرة للدراسات، 23 ماي 2014، ص 02. متاح على الموقع الإلكتروني:

<http://studies.aljazeera.net/reports/2014/05/201451385849908297.htm>

تم الاطلاع عليه يوم 2014/12/05.

وفي مجال تقييم عملية الإصلاحات المتبعة في الجزائر تقول الأستاذة " فيلالي فاطمة الزهراء " بأن الجزائر خلال الفترة 2000-2010 لم تتقدم ولو خطوة في مسار الديمقراطية والدليل على ذلك هو استمرار العمل بحالة الطوارئ المفروضة على الجزائر منذ سنة 1992 و إلى غاية سنة 2011، بقاء نفس التحالف الرئاسي، غلق باب إنشاء أحزاب سياسية جديدة، تقييد حرية الصحافة وانغلاق الحقل السمعي البصري بكل أشكاله، وبالأخص ما جاء به التعديل الدستوري في نوفمبر 2008 بعد مراجعة المادة 74 من الدستور، وبموجب ذلك تم غلق المجال لتطبيق مبدأ التداول السياسي، وزاد تأكيدا لظاهرة الاحتكار أو الهيمنة على القرار من طرف الرئاسة، وهو ما فرغ مجموع المؤسسات السياسية، الإدارية، الاقتصادية والاجتماعية من حق المبادرة والرقابة واتخاذ القرار⁽¹⁾.

أما على مستوى مؤشرات الإخفاق الاقتصادي تقول الأستاذة " فيلالي "، فقد غابت آليات السوق والمنافسة والفعالية التي أقرتها مختلف الإصلاحات الاقتصادية المعتمدة، واستمر الاقتصاد الريعي بفضل الارتفاع الكبير لأسعار البترول، والذي استخدمه النظام كوسيلة لكسب الشرعية حيث سمح للبلاد بتحقيق وتلبية حاجاتها الأساسية وللنظام بشراء السلم الاجتماعي، ولكن واقع المواطن الجزائري لم يتغير حيث استمر ضعف معدلات التنمية الإنسانية، انخفاض القدرة الشرائية وتراجع وتبعية الطبقة المتوسطة مع شيوع روابط الزبائنية و ديمقراطية الفساد على كل مستويات السلطة⁽²⁾.

كما يؤكد محللون آخرون أن الوضع السياسي الجزائري لا بد أن يخضع لعملية تغيير شاملة تأخذ بعين الاعتبار الرهانات الإستراتيجية و الاستعجالية، كقضايا التشغيل والتعديل الدستوري وتطويق الملفات العالقة التي ترتبط بنوع وطبيعة الاحتجاجات، وتحدي رفع حجم الصادرات خارج المحروقات خصوصا بعد أزمة انهيار أسواق النفط في السوق الدولية، وكذا زيادة الديمقراطية خصوصا في الفضاء الإعلامي الذي عرف انفتاحا مؤخرا في المجال السمعي البصري، وصولا إلى ديمقراطية تشاركية ترفع من سقف التوقعات وتغذي أداء الحكومة باعتبارها منفذ سياسة الرئيس وفق مقتضيات الدستور الحالي⁽³⁾.

(1) Fatimz-Zohra Filali, « L'Algérie : une transition démocratique inachevée », **Pensée et Sociétés**, 5-6 Juillet/ Octobre 2010, p 16-17.

(2) Ibid, p17.

(3) **نفس المرجع**، ص06.

ما يمكن قوله في الأخير هو أنه على الرغم من جملة الإصلاحات السياسية التي باشرها النظام السياسي الجزائري على مختلف المستويات والأطر، فإن هذه الإصلاحات تبقى بعيدة عن تجسيد تنمية سياسية فعلية ما لم تأخذ بعين الاعتبار اقترابات أوسع وأكثر تلاؤما مع الواقع، بمعنى السعي إلى بناء تصورات ومركبات تحليلية تراعي الحقائق السياسية والاجتماعية التي تميز الممارسة السياسية في الجزائر، حيث أن الإصلاحات السياسية المجسدة وفي انتظار الإصلاحات السياسية التي سيضطلع بها البرلمان والتي ستمس وثيقة الدستور، تبقى ناقصة على اعتبار أن العملية السياسية لا تقتصر على الأبعاد الرسمية من إجراءات قانونية لمؤسسات الدولة وهيكلها، كوجود برلمان وأحزاب سياسية، مجتمع مدني وسلطة قضائية، وبالتالي تصبح العملية السياسية تتميز بالنظرة الجامدة وإهمال الجوانب المتحركة التفاعلية، وهو ما يؤدي إلى تقديم صورة سطحية للعمليات السياسية المختلفة وللوظائف السياسية لتلك المؤسسات⁽¹⁾.

⁽¹⁾ محمد خنوش، "معوقات الإصلاحات السياسية في الجزائر"، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول: الإصلاحات السياسية في الجزائر: الواقع والأفاق، كلية الحقوق و العلوم السياسية: جامعة تبسة، 22 و 23 أفريل 2013، ص01.

خلاصة واستنتاجات:

حاولنا في هذا الفصل التعامل مع مجموعة المتغيرات نعتقد أنها هي العناصر المحددة لسلوك وحركة النظام السياسي الجزائري، وأن فحصها وتحليلها سيمكننا من اكتشاف الأسس التي بني عليها النظام والمنطلقات التي قام عليها وواقع التنمية السياسية، وهي بلا شك معطيات جوهرية في فهم التطورات والتحويلات الحاصلة فيما يتعلق بالعمل التنموي السياسي وإرساء دعائم الحكم الراشد.

مرت الجزائر منذ الاستقلال وإلى غاية 1988 بثلاث مراحل أساسية (1962-1965)، (1965-1978)، (1979-1988)، لعبت فيها نوعية وطبيعة الفئة الحاكمة عاملا حاسما في رسم معالم نظام الحكم وفق إستراتيجية عامة كان هدفها الأول الاستقرار والاستمرار في السلطة لأطول مدة ممكنة، تقوم على تركيز السلطة وأحادية الحزب وتدعيم الدولة وتمجيدها وفرض إيديولوجية معينة، وقد كشفت دراسة سيروية بناء الدولة الجزائرية مدى الارتباط بين ذلك وبين تشكل بؤادر المشروع التنموي فيها .

خلال هذه الفترة ظهرت متغيرات اقتصادية وسياسية واجتماعية أثرت سلبا على المدى القريب والمتوسط والبعيد في طبيعة النظام السياسي الجزائري وفي مستقبله، ففي ظل الأزمة الشاملة (الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية) التي واجهت النظام السياسي في الجزائر مع نهاية الثمانينات، وما انجر عنها من انعكاسات سلبية زعزعت استقرار النظام بل وحتى وجوده وجعلته عاجزا عن الاستمرارية في نفس الاتجاه خاصة مع استفحال أزمات التنمية السياسية، كان لا بد له من آلية لمواجهة الأوضاع والتطورات الجديدة (داخليا وخارجيا) أو التكيف معها حتى يحافظ على بقائه، فجاء قرار التحول إلى نظام ديمقراطي تعددي وتبني نهج الإصلاحات السياسية التي نص عليها دستور 1989، إلى جانب الإصلاحات الاقتصادية ذات الطابع الليبرالي التي فتحت المجال لاقتصاد السوق.

لقد أبرز تطور وتفاقم الأوضاع السياسية بعد سنة 1992 خطورة وعمق الأزمة السياسية التي أدت إلى مواجهات عنيفة انعكست على استقرار البلاد لاحقا، وهو مظهر من مظاهر التخلف السياسي وغياب التنمية السياسية في دول العالم الثالث، حيث تتميز أنظمتها بعدم الاستقرار السياسي وهذا ما لاحظناه عقب توقيف المسار الانتخابي في البلاد، بالإضافة إلى عدم التكامل السياسي والاجتماعي وغياب العقلانية في اتخاذ القرارات السياسية، وهي خصائص تتضمن بدورها عددا من الخصائص منها: الانفصال بين الحكام والمحكومين وانعدام المؤسسة السياسية وضعف الولاء للدولة وهو ما برز لاحقا في أعمال العنف التي عرفت الجزائر.

أمام هذا الوضع المتأزم الذي آل إليه النظام السياسي في الجزائر، كان لابد من الإسراع في اتخاذ التدابير الملائمة لمواجهة هذه الأزمة وإعادة ترتيب قواعد النظام السياسي وترميم جدار الشرعية السياسية (انتخابات مختلفة وتعديلات دستورية)، بالشكل الذي يسمح لها بتجاوز الأزمة العامة المستحكمة التي عبرت عن وجود خلل كبير يستوجب الإسراع بدفع التصحيحات الهيكلية الضرورية، فتم الشروع في سلسلة من الإصلاحات السياسية وتنظيم العديد من المواعيد الانتخابية باعتبارها آلية أساسية في تجسيد الديمقراطية والتنمية السياسية وتكريسهما، لكن هذه التجربة جاءت بنتائج كشفت عن ممارسات لا تبت لأبسط مبادئ الديمقراطية بصلة ولا تخدم إرساءها في الجزائر، ذلك أنها سارت في اتجاه دعم النظام السياسي وتلميع صورته وتثبيت مركزه، بدليل أن حزمة الإصلاحات السياسية المعلنة جاءت بقرار فوقوي وبدون أية دراسة وبلا خلفية مجتمعية تعبر فعلا عن الرغبة والاستعداد للتجسيد الفعلي للإصلاح الديمقراطي، في ظل غياب مجتمع مدني حقيقي قادر على احتضان الديمقراطية ودعمها وحمايتها من تجاوزات النظام، خاصة وأن المؤسسات الرسمية أصبحت مهمتها إنتاج السيطرة بأية وسيلة في ظل احتكار الدولة للمجال السياسي.

وفق هذا السياق يمكن القول أن الأزمة المعضلة التي عاشتها الجزائر منذ يناير 1992 وامتدت تبعاتها إلى اليوم، تندرج في هذا السياق السياسي المتناقض بين الإقرار بمبادئ التنمية السياسية في الخطابات الرسمية من جهة، وعدم الالتزام بالتجسيد الفعلي لها من جهة أخرى عندما تمتد إلى مصالح القوى المهيمنة في السلطة، وبالتالي فالتنمية السياسية في الجزائر هي مسألة شكلية ووظيفية أكثر منها جوهرية دائمة، وهي ليست وسيلة لتغيير قواعد وسلوك وأهداف النظام بقدر ما هي وسيلة تكييفية لاستمرارية القوى السياسية المهيمنة في النظام، ومن ثمة الحفاظ على نفس نمط الحكم في صورة ديمقراطية، وهذا ما تجسد فعليا بعد الإصلاحات السياسية الأخيرة في الجزائر (2011-2012)، والتي جاءت استجابة للمقتضيات الجديدة الناجمة عن موجة الاضطرابات والتحولت السياسية التي تشهدها المنطقة العربية، وكذا نتيجة لاعتبارات داخلية مثلت مجتمعة ضغوطات حقيقية على النظام السياسي الجزائري لإحداث مجموعة من الإصلاحات السياسية، وإعادة هيكلة المنظومة السياسية القائمة وإحداث التغييرات لتتوافق مع المتغيرات المحلية والإقليمية والدولية، لكن تلك الإصلاحات لم ترقى لتكون في مستوى التطلعات ولم تمس جوهر الإشكال المطروح، هذا ما أدى إلى حدوث أزمة ثقة شاملة بين المجتمع والدولة وبين المواطنين والإدارة وبين المواطنين والأحزاب السياسية وبينهم وبين الحكام، ما أعاق عملية تجسيد إصلاحات سياسية ديمقراطية.

من هذا المنطلق و في سياق ما تم تقديمه عن مسار التنمية السياسية في الجزائر، يمكن أن نتساءل عن مدى تحقيق معايير النجاح الخاصة بالعمل التنموي السياسي في الجزائر؟ وهل ستتمكن السلطة انطلاقا من هذه الإصلاحات من الدخول في دولة المؤسسات الديمقراطية والحكم الراشد، أم ستبقى مجرد شعارات جوفاء تستغل وقت الحاجة إليها لتقبر بعد تحقيق أهدافها ؟ .

الفصل الثالث :

واقع مؤشرات الحكم الرشيد
في الجزائر

الفصل الثالث:

واقع مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر

- تمهيد:

لقد عرفت بداية سنوات التسعينات من القرن العشرين تزايد الاهتمام بأسلوب الحكم والتنمية في مجال السياسات العامة وفي دوائر الدراسات التنموية لما له من أهمية ولما بينهما من ترابط، وقد تزايدت أهمية موضوع الحكم الراشد بعد أن أظهرت الدراسات العديدة أنه السبيل الأساسي لتأسيس دولة ديمقراطية تنموية تقوم على المشاركة سياسيا وعلى النمو اقتصاديا، وأن النجاح والإخفاق في دفع عجلة التنمية بأبعادها المختلفة يتوقف بدرجة كبيرة على مدى الرشادة في تسيير الموارد، الالتزام بالقانون، مدى الاستجابة لرغبة العملاء، الفعالية في بلوغ الأهداف، فضلا عن الخضوع لقواعد واضحة ومحددة للسلوك والمحاسبة.

على هذا الأساس فإن رشادة الحكم ترتبط أساسا بالعقلانية في صنع واتخاذ القرارات الخاصة بالسياسات العامة في الدولة (السياسية والاقتصادية)، وبذلك فإن البحث في العلاقة بين التنمية والحكم الراشد يُفضي إلى إدراك أنها علاقة تبادلية من ناحية إذ يؤدي الحكم الراشد إلى تنمية مستدامة، ذلك أن أسلوب الحكم يقوم على مشاركة كل الأفراد - رجال ونساء - دون تهميش في التخطيط والتنفيذ والتقييم لمخطط ومشروعات وسياسة التنمية، ومن ناحية أخرى تعد التنمية مدخلا للحكم الراشد لأنها تعمل على تحقيق المشاركة والعدالة والتمكين، وحتى تتحقق هذه العلاقة فإن الخطوة الأولى تكمن في تفعيل عملية التنمية السياسية ، في إطار السعي إلى إرساء دعائم الدولة الديمقراطية التنموية، دولة قوية تستند إلى حكم القانون، المشاركة، المساءلة، الشفافية والتمكين، بما يساهم في إحداث طفرة التنمية المأمولة والجودة السياسية المنشودة.

و سأعرض في هذا الفصل إلى دراسة المحاور الرئيسية التالية :

المبحث الأول: قياس مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر

المبحث الثاني: أثر مؤشرات الحكم الراشد على التنمية الاقتصادية والاجتماعية

المبحث الثالث: أثر الحكم الراشد على ترقية الإدارة الجزائرية وتفعيل التنمية المحلية

- خلاصة واستنتاجات

المبحث الأول: قياس مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر

مع تنامي وتيرة الإصلاحات السياسية والاقتصادية في الجزائر، تزايد اهتمام السلطة السياسية بموضوع الحكم الراشد بصورة واضحة، وحاولت أن تعتمد ما جاء في دراسات البنك الدولي ومشاريعه حول الحكم الراشد من آليات ومبادئ لتطبيق الأسس النظرية لهذا الأخير، والذي يتم من خلال عقلنة وترشيد وتأسيس أنظمة الحكم، وكذا وجوب الاعتماد على المتابعة الفعلية للمواضيع التي اشتملت عليها الأسس النظرية للحكم الراشد وتوفير البيئة الملائمة لتجسيدها وتهيئة الأرضية الصحيحة لتأسيسها.

في هذا المجال فقد أطلقت الجزائر عدة برامج إصلاحية كمحاولة منها لتجسيد أهداف الحكم الراشد، من خلال تعزيز المساءلة والنزاهة وكفاءة النظم الحكومية والشفافية ومحاربة الفساد، وكذا تعبئة الموارد المحلية لأجل تحقيق التنمية المستدامة وغيرها من الأهداف، بعد أن أكد رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة في أكثر من مناسبة على أن الحكم الراشد هو أداة أساسية لبناء الدولة الجزائرية، وهو ما يتطلب تجذير مبادئ الديمقراطية وتعزيز دولة الحق والقانون وتعبئة جميع الموارد اللازمة لأجل تحقيق التنمية المستدامة⁽¹⁾.

لهذا أصبح من الأهمية بمكان دراسة ومعرفة واقع الحكم الراشد في الجزائر، باعتباره ومن خلال مظاهره المتمثلة في سيادة القانون، المساءلة والشفافية...، يشكل البيئة الملائمة للحصول على أداء فعال وجودة عالية وكفاءة جيدة، في إطار تحقيق السياسات والبرامج التنموية المسطرة والتعرف على وضع الأداء التنموي بها، من خلال التعرف على وضعية التنمية في الجزائر عن طريق تشخيص الواقع الاقتصادي والاجتماعي بها والوقوف على ما آلت إليه انجازات المشاريع التنموية.

إن التعرف على واقع الحكم الراشد في الجزائر يقتضي التعرف على تقديراتها انطلاقا من مؤشرات قياسها، وتشترك معظم التقارير والدراسات في تقييمها لتجربة الجزائر على مؤشرات في غاية الأهمية مثل، مؤشر الرأي و المساءلة، الاستقرار السياسي وانعدام العنف، مؤشر فعالية الحكومة، مؤشر نوعية الأطر التنظيمية، مؤشر سيادة القانون ومؤشر مراقبة الفساد ، لذا سنحاول فيما يلي عرض حالة الجزائر انطلاقا من تحليل بعض مؤشرات الحكم الراشد فيها.

وبوضح لنا الجدول التالي تطور هذه المؤشرات في الجزائر خلال الفترة (1996- 2014):

(1) شعبان فرج، " الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر: دراسة حالة الجزائر 2000-2010"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2012، ص 195.

مؤشر الحكم	السنة	النسبة	معيّار الخطأ	مؤشر الحكم	النسبة	معيّار الخطأ
الصوت والمساءلة	1996	12.50	-1.27	فعالية الحكومة	16.10	-0.95
	1998	10.10	-1.38		20.49	-0.81
	2000	12.98	-1.21		14.15	-0.96
	2002	17.31	-1.12		30.73	-0.61
	2003	17.31	-1.14		30.24	-0.61
	2004	24.25	-0.82		35.12	-0.52
	2005	25.96	-0.76		39.02	-0.44
	2006	22.12	-0.94		33.66	-0.56
	2007	19.71	-1.01		29.61	-0.64
	2008	19.71	-1.00		29.61	-0.65
	2009	17.54	-1.05		31.58	-0.66
	2010	18.48	-1.02		33.49	-0.56
	2011	18.31	-1.02		29.38	-0.66
	2012	22.27	- 0.9		33.97	-0.55
	2013	22.75	- 0.89		31.58	-0.60
	2014	22.66	-0.93		33.65	-0.51
الاستقرار السياسي وغياب العنف	1996	4.81	-1.86	نوعية التنظيم والضبط	23.04	-0.77
	1998	5.29	-1.96		22.55	-0.72
	2000	9.13	-1.50		23.04	-0.69
	2002	6.73	-1.69		28.92	-0.59
	2003	5.29	-1.78		29.90	-0.55
	2004	10.58	-1.37		29.90	-0.54
	2005	20.67	-0.93		38.42	-0.43
	2006	15.87	-1.10		29.41	-0.58
	2007	14.42	-1.11		27.67	-0.62
	2008	15.31	-1.08		21.84	-0.80
	2009	12.80	-1.23		14.83	-1.04
	2010	11.79	-1.28		12.44	-1.14
	2011	9.43	-1.35		11.37	-1.16
	2012	9.95	-1.32		9.11	-1.30
	2013	12.80	-1.17		11.48	-1.19
	2014	10.19	-1.17		9.62	-1.21
سيادة القانون	1996	11.00	-1.19	السيطرة على الفساد	33.17	-0.48
	1998	11.96	-1.18		15.12	-0.97
	2000	12.44	-1.17		14.15	-0.95
	2002	33.49	-0.59		21.46	-0.94
	2003	34.45	-0.54		30.24	-0.67
	2004	35.41	-0.55		28.29	-0.63
	2005	30.62	-0.70		41.46	-0.42
	2006	30.62	-0.66		38.05	-0.48
	2007	26.79	-0.72		36.41	-0.51
	2008	26.44	-0.72		34.47	-0.56
	2009	25.59	-0.77		34.54	-0.55
	2010	27.01	-0.76		36.84	-0.49
	2011	24.88	-0.83		34.60	-0.56
	2012	27.01	-0.77		34.40	-0.50
	2013	29.38	-0.68		38.76	-0.48
	2014	25.48	-0.73		31.73	-0.61

وقد تم تصنيف الدول في مؤشرات الحكم الراشد وفق نسب مئوية تتراوح بين (0 - 100 %)، حيث تدل النسب المئوية الأعلى على حالة أفضل تضع الدولة المعنية ضمن مجموعة الدول ذات الحكم الراشد والعكس صحيح، وينقسم دليل المؤشر إلى خمسة مستويات كما هو موضح أدناه، ومن الواضح أنه كلما كانت القيمة أعلى كلما دلت على جودة الحكم:

- المستوى الأول: أعلى من 75% (في وضع ممتاز)
- المستوى الثاني: أعلى من 50% (في وضع جيد)
- المستوى الثالث: أعلى من 25% (في وضع متوسط)
- المستوى الرابع: أعلى من 10% (وضع ضعيف)
- المستوى الخامس: أقل من 10% (وضع ضعيف جدا).

وقد اشتملت قاعدة بيانات مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر الفترة الممتدة ما بين (1996-2014)، وتتمثل مؤشرات رشادة الحكم المعتمدة في: المشاركة السياسية والمساءلة، الاستقرار السياسي، فعالية الحكومة، التنظيم، حكم القانون، محاربة الفساد، وهي المؤشرات الستة العالمية لإدارة الحكم التي تبناها وركز عليها البنك الدولي في تقاريره، وهي المؤشرات التي اعتمدها في دراستنا لأنها الأنسب لحالة الدراسة، سعيا للكشف عن واقع الحكم الراشد في الجزائر وهذا اعتمادا على مؤشرات كل منها في الواقع.

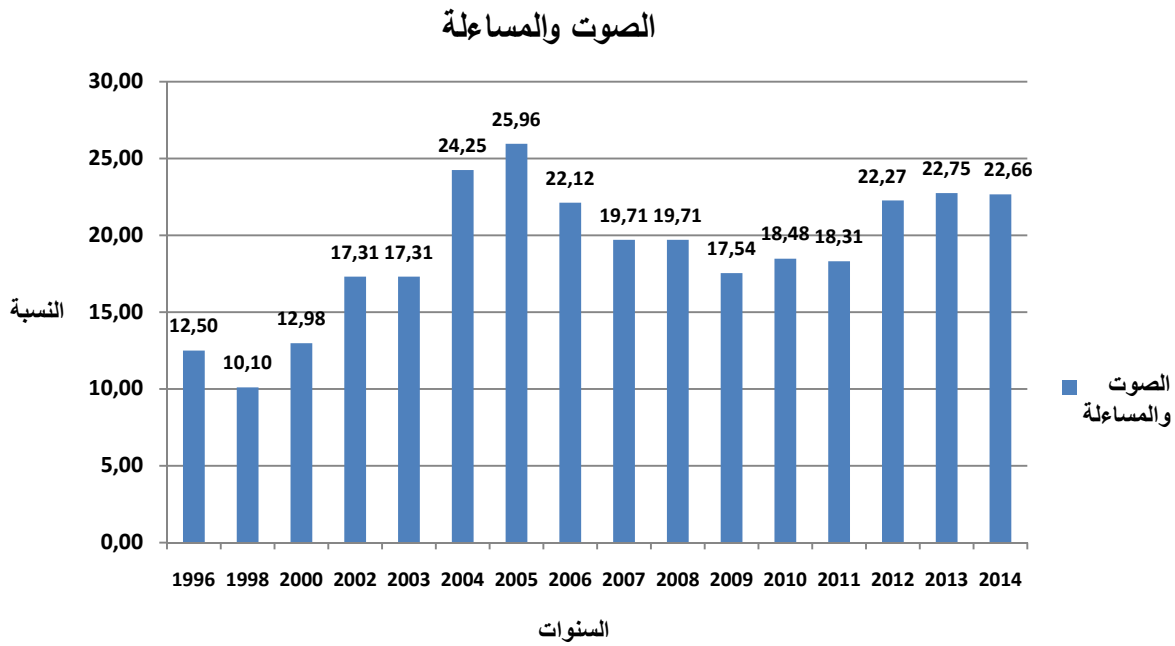
- أولا: التمثيل والمساءلة والاستقرار السياسي:

1- إبداء الرأي والمساءلة:

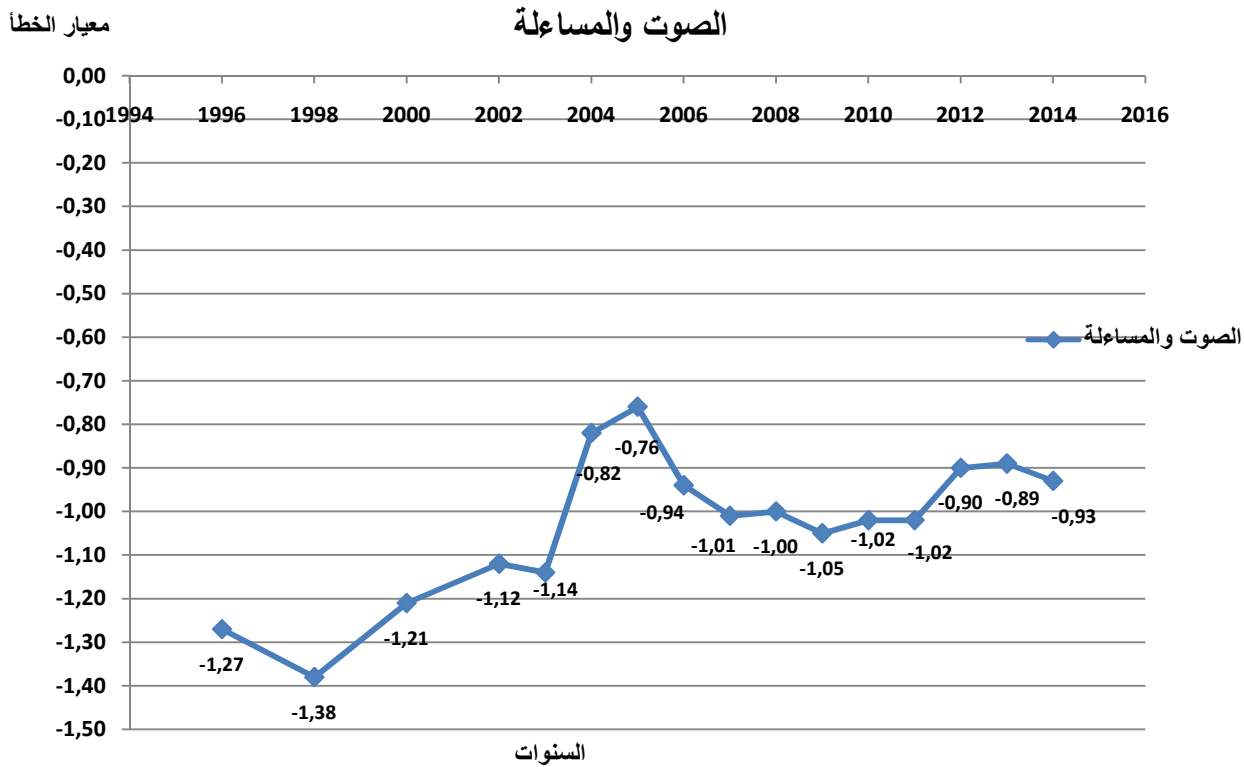
تستند بيانات هذا المؤشر إلى عدد كبير من المتغيرات التي تقيس نطاقا واسعا من العناصر المرتبطة برشادة الحكم والمكونة لمنظومة القيم الديمقراطية، والتي تتطوي أساسا على الانتخابات الحرة والنزيهة، القدرة على المشاركة في الانتخابات، حرية التعبير، حرية الصحافة وتكوين الجمعيات، الحقوق السياسية، شفافية القوانين والسياسات، وتقيس مدى قدرة المواطنين على اختيار الحكام ومراقبتهم، ويقول دانيال كوفمان D.Kaufmann عن هذا المؤشر " الحكم الجيد هو المفتاح... ما لم تحدث تحسينات في الصوت والمساءلة والحد من الفساد، لن يكون للإصلاحات الأخرى سوى تأثير محدود "(1).

(1) يختار، عبد القادر، عبد الرحمان عبد القادر، " دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية: حالة الدول العربية ، مدخلة مقدمة في إطار " المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي "، تحت عنوان " النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي " ، الدوحة: قطر، من 19 إلى 21 ديسمبر 2011، ص07. على الموقع الإلكتروني: conference.qfis.edu.qa/app/media/346، تم الإطلاع عليه بتاريخ 27 جوان 2015.

الشكل رقم 01: يوضح تطور مؤشر إبداء الرأي والمساءلة في الجزائر خلال الفترة 1996-2014م⁽¹⁾



– المنحنى البياني رقم 01: يوضح تطور مؤشر إبداء الرأي والمساءلة في الجزائر خلال الفترة 2014-1996م



⁽¹⁾ من إعداد الباحثة بناء على تقارير البنك الدولي.

وفق هذا السياق ومن خلال الجدول المبين أعلاه والموضح من خلال الشكل والمنحنى البياني رقم 01، فإننا نلاحظ أن مؤشر التمثيل والمساءلة في الجزائر في وضع ضعيف، حيث تراوحت نسبته ما بين (25.96% كحد أقصى، و 10.10% كحد أدنى) للفترة الممتدة ما بين (1996-2014)، حيث سجلت فترة 1996-1998 أدنى مستوياتها (10.10% - 12.50%) على التوالي، ليصل بعد ذلك إلى أعلى معدل له سنة (2004-2005) بنسبة (24.52%، 25.96%)، ثم ينخفض مرة أخرى خاصة سنة 2009 بتسجيله نسبة (17.54%)، ليرتفع بعد ذلك خلال سنوات (2012، 2013، 2014) مسجلا نسب تتراوح ما بين (22.27%، 22.75%، 22.66%) على التوالي، لكن بالرغم من الارتفاع الحاصل في هذا المؤشر إلا أنه لم يخرج من دائرة الوضع الضعيف (أعلى من 10% وأقل من 25%).

تعكس هذه النسب الوضع المتدني لمؤشر إبداء الرأي والمساءلة في الجزائر، وهذا ما يدل على أن حرية الرأي والتعبير وحرية إنشاء الأحزاب والجمعيات، والإعلام الحر والمشاركة السياسية في الجزائر تبقى محدودة ودون المستوى المطلوب، ولعل أهم الأسباب الكامنة وراء هذا الضعف هو فرض حالة الطوارئ في البلاد منذ سنة 1992 والذي نتج عنه المزيد من التضييق على الحريات والنشاطات⁽¹⁾. وإذا ما أردنا أن نحلل معيار إبداء الرأي والمساءلة حسب ما يقيسه هذا المؤشر فإننا سوف نركز على النقاط التالية:

أ- المشاركة السياسية:

وتعتبر أحد المبادئ الأساسية في بناء الحكم الراشد ومن المؤشرات الدالة على مدى كفاءته، ولا تقوم المشاركة إلا بوجود المجتمع المدني وبدورية الانتخابات وتمكين المرأة وصوابية التشريع وحسن الإدارة المحلية⁽²⁾.

وقد حاولت الجزائر أن تتعاطى مع هذه الخصائص، ويتجلى ذلك من خلال طبيعة التحول الذي مس محاور النظام السياسي الجزائري في نهاية سنوات الثمانينات، التي توجت بدستور 23 فيفري 1989 والذي بموجبه تم الانتقال من الأحادية إلى التعددية، ومن نمط التعبئة إلى نمط المشاركة والتي تعني بوضوح تنظيم جهود المواطنين لاختيار قياداتهم والتأثير في صنع وترشيد السياسة العامة، غير أن هذه التعددية تبقى شكلية ومقيدة وسيادة نمط التعبئة كبديل عن المشاركة الفعلية واقعا وممارسة .

(1) شعبان فرج، المرجع السابق، ص 205.

(2) أيمن عواد المشاقبة، المعتصم بالله داود علوي، المرجع السابق، ص 58.

على هذا الأساس تعتبر أزمة المشاركة السياسية في الجزائر من أهم المواضيع التي لها أثر في إرساء البناء المؤسسي للدولة، ومن مظاهر هذه الأزمة هو العزوف عن العمل السياسي والتغيب عن العملية الانتخابية، حيث أن الانتخابات الجزائرية بشكل عام (رئاسية، تشريعية، محلية) ومنذ بداية التجربة التعددية، قد اتسمت باستمرار ظاهرة انخفاض المشاركة السياسية وارتفاع نسبة المقاطعة والامتناع عن التصويت، حيث بلغت نسبة المشاركة في الانتخابات التشريعية لسنة 2007 ب 35.67% فقط، وتعود أسباب هذه الظاهرة إلى عدم مصداقية العملية الانتخابية، وعدم وجود رقابة ومحاسبة فعلية للمنتخبين الذين أصبحوا في نظر المواطن بمثابة " سياسي الأعمال " Les politiciens d'affaires، إلى جانب ذلك افتقاد المواطن الثقة في قنوات المشاركة السياسية (كالأحزاب السياسية، المنظمات الجماهيرية، التنظيمات النقابية ...)، نظرا لعدم تمتعها بوجود مشروع مجتمع تسعى لتحقيقه وعجزها عن تقديم برامج وبدائل طموحة من ناحية، واستنفاد طاقتها في الصراعات والانقسامات الداخلية من أجل الزعامة من ناحية ثانية⁽¹⁾.

أمام هذه الوضعية المتأزمة فقد اتسعت دائرة العزوف السياسي إن لم نقل " الاغتراب السياسي " في المجتمع الجزائري، بعزوف الشباب عن التغيير بواسطة صناديق الاقتراع وفقدان الأمل في الأحزاب والسلطة، وارتفاع نسبة المقاطعة وعدم قدرة النظام على معالجة الكثير من القضايا مثل أحداث العروش وغيرها، لتعطي للشارع المجال للتعبير عن المطالب بالاحتجاج والتظاهر والعنف واستخدام القوة والشغب والتخريب للممتلكات العامة والخاصة كما حدث في عدد من ولايات الوطن في مطلع سنة 2011، وهذا كله ناجم عن شعور المواطن بعدم الثقة والرضا عن الأداء السياسي لمختلف مكونات النظام السياسي (الرسمية وغير الرسمية)، واعتبارها مجرد أبواق للنظام السياسي وبأنه إطار للسياسيين الذين يسعون لتحقيق المصالح الشخصية على حساب المصلحة العامة.

(1) محمد بلغالي، " الحكم الراشد والتنمية المستدامة: دراسة اصطلاحية تحليلية حالة الجزائر"، دراسات إستراتيجية، العدد

14، الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، مارس 2011، ص 60.

ب- الفعاليات السياسية:

تعتبر الأحزاب السياسية بحق مؤسسات المشاركة السياسية الشعبية وتفعيل الحياة السياسية عن طريق المنافسة الحرة السليمة، فالأحزاب هي التي تقوم بتنظيم المشاركة الشعبية في الحياة السياسية، ومنها تتولد أهم القيادات والكوادر التي يقع على عاتقها مهمة تفعيل وتطوير العملية السياسية، وهي التي تخوض الانتخابات وتمارس مجمل الأنشطة السياسية داخل البرلمانات من تشريع ومحاسبة ومناقشة للحكومة وسياساتها ومن رقابة على أداؤها، وهي تُعبر عن المطالب الشعبية واتجاهات الرأي العام داخل الهيئات التشريعية⁽¹⁾.

غير أن ضآلة أو محدودية المشاركة السياسية من قبل القوى السياسية في الجزائر من أبرز دوافع السعي من أجل إشاعة ثقافة المشاركة، فعلى الرغم من أن الانعطاف نحو التعددية الحزبية قد عبر عن تغيير في بنية النظام الجزائري بموجب دستور 1989، الذي صدر بمقتضاه قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي رقم 11/89 المؤرخ في 05 جويلية 1989، لكن لم يأخذ هذا الانعطاف مداه الواسع إذ اقترن السماح بتعدد الأحزاب والجمعيات بتصور خاص من قبل النخب الحاكمة، الذي يحمل معه تحديدا واضحا لنطاق ومدى حرية العمل السياسي لهذه الأحزاب والقوى والتنظيمات السياسية الأخرى، ويرجع ذلك إلى أن الهدف الأساس لهذا الانعطاف يتحدد باحتواء الضغوط الجماهيرية والسياسية الصاعدة على ساحة العمل وحصرها في سياق السعي للمحافظة على استمرار وجودها في الحكم.

لقد عمقت مرحلة الانتقال التي عاشتها الجزائر نهاية الثمانينات، والتي عرفت بروز العديد من الأحزاب السياسية في النظرة السلبية للحزب والنخب المرتبطة بها، بعد المأزق الذي عرفه تنظيم أول انتخابات تشريعية تعددية في الجزائر سنة 1991، والصورة الباهتة التي ظهرت فيها الكثير من الأحزاب وقياداتها، حيث طفت على السطح فجأة " قيادات حزبية " من دون برامج ولا مشاريع ولا حتى مواصفات شخصية مطلوبة فيمن يتولى زمام العمل الحزبي (كاريزما وقوة، حضور وتمكن وإقناع...)، زادت في تسويد صورة الحزب في نظر أغلبية الجزائريين الذين اتهموا الأحزاب بعدم الفاعلية في تسيير مرحلة الانتقال نحو نظام أكثر ديمقراطية.

(1) ياسين السيد ، محسن يوسف، مرصد الإصلاح العربي: الإشكاليات والمؤشرات، الإسكندرية: هلا للنشر والتوزيع،

2009، ص 77.

و بعد المأزق الذي آلت إليه الأوضاع على المستويين السياسي والأمني، عقب توقيف المسار الانتخابي لأول تجربة انتخابية تعددية عاشتها الجزائر في بداية التسعينات من القرن الماضي، تم إصدار سلسلة من القوانين التي جاءت لضبط العمل الحزبي، وتم بموجبه تقليص عدد الأحزاب خصوصا مع فرض حالة الطوارئ بدء من العام 1992 فقد زاد من تعميق أزمة العمل الحزبي في الجزائر⁽¹⁾، ومنذ تعديل السلطة لقانون الانتخابات سنة 2007* واشترطها لنسبة 03% من أصوات الهيئة الناخبة لمن يريد من الأحزاب المشاركة في الانتخابات، حسمت وزارة الداخلية في أمر الخريطة الحزبية في البلاد وبالشكل الذي أقر قائمة ب 09 أحزاب وغلق الباب كلية عن الآخرين⁽²⁾.

هذه القيود الحكومية المفروضة على الأحزاب السياسية توازيها قيود أخرى داخل الأحزاب تحد من كفاءتها وفعاليتها، أهمها أزمة غياب الديمقراطية داخل الأحزاب أو ما يسمى " بغياب الحراك النخبوي"، مما أدى إلى جمود حركة تدوير النخب داخل الأحزاب بالإضافة إلى تنامي ظاهرة الانشقاقات الداخلية، حيث تحولت المعارضة السياسية في الجزائر من معارضة ضد السلطة إلى معارضة حزبية داخلية ضد الأحزاب التي تعارض السلطة، تحت غطاء تصحيح مسارات غلبت عليها صبغة الموالاة للسلطة⁽³⁾، كما أنها تعاني من أزمة الموارد التي تفرض عليها الاضطرار إلى اللجوء للسلطة طلبا للدعم، بما يعنيه ذلك من خضوع طوعي لمطالب السلطة وضغوطها ويحولها إلى واجهات مزيفة للديمقراطية، وبالتالي فالأحزاب السياسية القائمة هي انعكاس للواقع التنظيمي السلطوي داخل السلطة، الذي ينعكس على أدوارها في المجتمع التي أصبحت تبنى على أساس المصلحة الانتخابية و الزبائنية وتمثل مجموعات ضعيفة في المجتمع، وهي امتداد للسلطة الحاكمة أكثر منه امتدادا ديمقراطيا للمجتمع⁽⁴⁾.

(1) عبد الناصر جابي، " الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية بين ارث الماضي وتحديات المستقبل"، **المرجع السابق**، ص 197.

* حددت وزارة الداخلية سنة 2007 حاجز 3% من الأصوات في آخر ثلاثة انتخابات للمشاركة انتخابات 2007، مما قلص عدد القادرين على الترشح من الأحزاب في تشريعات 2007.

(2) قوي بوحنية، " ديناميكية الحراك الداخلي وعجز الأداء الحزبي في الجزائر"، **مجلة الديمقراطية**، عدد 40، القاهرة: مركز الأهرام، أكتوبر 2010، ص 75.

(3) **نفس المرجع**، ص 76.

(4) Mohamed Hachemaoui, **La Représentation Politique en Algérie Entre médiation clientélaire et Prédation (1997-2002)**, Paris, France, Revue Française de Science Politique, Vol 53, N° 1, févré 2003, p35.

في ذات السياق فإن ضعف حجم الأحزاب وانتشارها على المستوى الوطني، أثر في عدم قدرتها على تعبئة الجماهير للمشاركة وعدم استطاعتها مواجهة العزوف كون نشاطها يتسم بالموسمية والتقطع وإهمالها الشأن المحلي، والتعددية الحزبية أصبحت نتيجة الانقسامات والانشقاقات وليست طبيعية من المجتمع كمؤشر على القوة⁽¹⁾.

على هذا الأساس لم تعمل التعددية السياسية في الجزائر على سعتها في تعميق الممارسة الديمقراطية بشكل جدي، ذلك أن النخبة الحاكمة بلورت تصوراً للتعددية السياسية بأن تضع تعدد الأحزاب وإنشاء الجمعيات في نطاق محدد وفي حدود موصوفة لا يمكن تجاوزها، عن طريق العديد من الشروط أو القيود التي تعترض نشوءها أو نشاطها، من خلال تحديدها للمدى المسموح به من أشكال التعبير والتنظيم بالنسبة للقوى السياسية إما بشروط النص الدستوري أو بقيود الممارسة⁽²⁾، ولم تعكس ساحة العمل السياسي رغم سعتها وتعدد الأحزاب العاملة على صعيدها خارطة القوى السياسية الفعلية.

ج- المجتمع المدني :

يعتبر المجتمع المدني من بين المؤسسات الاجتماعية التي تعكس درجة ترسيخ المشاركة السياسية، بحيث أنه يتيح للمواطنين التعبير عن آرائهم ومطالبهم ومن خلاله يمارس المواطن الضغط على صناع السياسات العامة، لبلورة سياسات وقرارات تتلاءم مع مصالح الأفراد والجماعات المنضوية تحت مظلة المجتمع المدني، ودور هذا الأخير في العمليات السياسية لا يقتصر على الدفاع عن مصالح أفراد فحسب، وإنما يتعداه إلى تحقيق مبدأ المساءلة الحكومية والرقابة على مختلف الأعمال والبرامج الحكومية، ومن ثم فإن تمكين منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة في الشؤون العامة، يرفع من درجة شفافية النظام السياسي ويقوي من سلامة حكم القانون والمساءلة وفي صناعة سياسات تحمي حقوق المواطنين وبالتالي يتحقق الرضا الذي يؤمن الشرعية الصحيحة للنظام السياسي⁽³⁾.

(1) Youcef Bouandel, " Political parties and the transition from Outhoritarionsm: the case of Algeria ", **the journal of modern African studies**, vol 41nl mars 2003, Cambridge university press 2003,p7.

(2) حسين علوان، إشكالية بناء الثقافة المشاركة في الوطن العربي، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2009، ص 76.

(3) أيمن عواد المشاقبة، المعتمد بالله داود علوي، المرجع السابق، ص 58.

وقد عرفت الجزائر ميلاد المجتمع المدني في عهد التعددية السياسية ابتداء من سنة 1989، ليأخذ أشكالاً متعددة من اتحادات مهنية ورابطات وجماعات مصلحة وجمعيات فكرية وخيرية وغيرها، كما صاحب هذا التحول السياسي جملة من التشريعات والإجراءات الرامية إلى توسيع مجال حركة المجتمع المدني، فبعد صدور دستور فيفري 1989 والذي كرس حرية تكوين الجمعيات من خلال ما جاء في المادة 41 التي تنص على أن " حرية التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمون للمواطن "، كما صدر القانون رقم 31/90 * المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات، بالإضافة إلى القانون العضوي رقم 06/12 ** المؤرخ في 15 جانفي 2012 والمتعلق بالجمعيات أيضا، والذي أعطى حيزا كبيرا للمواطن في تأسيس الجمعيات والمشاركة فيها وفقا لمعايير وشروط محددة، هذا ما سمح بظهور العديد من تنظيمات المجتمع المدني المعتمدة لدى وزارة الداخلية والجماعات المحلية، والتي بلغ عددها 93654 جمعية ناشطة على المستويين الوطني والمحلي حسب عملية جرد أعلنت نتائجها في 12 جانفي 2012، من بينها 92627 جمعية محلية و 1027 جمعية وطنية⁽¹⁾، هذا رغم الانحصر الذي عرفته الحركة الجمعوية خلال فترة اللااستقرار السياسي والأمني سنوات التسعينات والذي أعقب وقف المسار الانتخابي وإعلان حالة الطوارئ سنة 1992.

لكن رغم ما شهدته الجزائر من التنامي الكمي لمؤسسات المجتمع المدني، إلا أنها تكاد تكون غائبة على الساحة السياسية ولا تنشط إلا بتحريك من الجهات الرسمية، أو بدافع برغماتي شخصي لقياداتها عند اقتراب المواعيد الانتخابية، حيث وصلت إلى درجة أن يُطلق عليها البعض تسمية " المجتمع المدني الرسمي " الذي يعمل وفق توجيهات وبرامج السلطة السياسية الحاكمة، وبالتالي فإن عملها تعترضه الكثير من العراقيل التي ساهمت بشكل كبير في محدودية دورها الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، حيث ظل دوره هامشيا أمام القيود القانونية والإدارية التي تضعها الدولة على ممارسة نشاطاتها، وعندما لا تأخذ هذه القوى من المجال السياسي مجالا لتمركزها و حركيتها، كيف يمكن للتنظيمات الجمعوية أن تمارس سلطة مضادة، إن كل مجتمع يسير نحو هذا الوضع لا يمكنه إلا أن يسير ضد تيار الديمقراطية الحقيقي⁽²⁾.

* الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 31/90 المؤرخ في 17 جمادي الأول 1411هـ، الموافق 04 ديسمبر 1990م، المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، عدد 53، الصادرة بتاريخ 05 ديسمبر 1990.

** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 06/12 مؤرخ في 18 صفر عام 1433هـ، الموافق 12 يناير 2012م، يتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 15 جانفي 2012، ص 33.

⁽¹⁾ جريدة الشروق الصادرة يوم 21 ماي 2014.

(2) Centre de recherche de L'IEDES , **Société civile et démocratisation : une étude comparative au Nord et Sud**, in : **Tiers- Monde**, tome 45 N°178, 2004, p464

فالدولة المعاصرة تسعى لامتناسص بريق المجتمع المدني من خلال تبديد طاقاته وتشتيته، لتجعل منه ظاهرة مائعة فيإمكاناتها الهائلة أكسبتها خبرة في ترويض الكيانات التي تنافسها، وعليه فهذه الدولة لا تساند نشاط المجتمع المدني بل تقوم فقط بإفراغه من أهدافه عبر استراتيجيات متنوعة، لذلك فإن مراجعة النصوص القانونية التي تحكم العمل الجمعي في الجزائر تفضي إلى تثبيت ملاحظة هامة، وهي أننا مازلنا أمام ظاهرة تحدث عنها " آدم فرغسون " خلال القرن التاسع عشر ألا وهي " عسكرة الدولة والمجتمع "، فالنصوص القانونية التي تحكم عمل منظمات المجتمع المدني في الجزائر، تؤكد توجه الدولة لممارسة ضغطا معتبرا على الأفراد والمجموعات سواء من الناحية القانونية أو الأمنية، وهو ما يمثل حاجزا أمام إمكانية تحرر الأفراد واستقلال مؤسسات المجتمع المدني المختلفة⁽¹⁾.

د- الإعلام :

يُعد الإعلام ركيزة أساسية في مسار التنمية لأنه يُعبر عن آلية يتكيف من خلالها المجتمع مع أزماته ومشاكله، إذا مورس بطريقة سليمة وإذا ما مُنح الإطار القانوني السليم الذي يحدد صلاحياته ويرسم له آفاق عمل إعلامي راشد، ذلك أن المؤسسات الإعلامية بشتى أنواعها (المرئية، المكتوبة، المسموعة) تقوم بدور أساسي في تفعيل المشاركة الشعبية من ناحية، عن طريق توفير المعلومات الصادقة وفي ترشيد القرارات السياسية، ومن ناحية أخرى عن طريق توفير الاجتهادات والبدائل السياسية لصانع القرار ومن ثم فهي مؤسسات ديمقراطية تخدم الديمقراطية، لكنها يمكن أن تتحول إلى مؤسسات سلطوية تحارب الديمقراطية إذا كانت خاضعة لهيمنة السلطة وتحكمها في عمليات التمويل وفرض القيادات وغيرها من أدوات الضغط والسيطرة، للحيلولة دون تمكين الرأي الآخر من فرصة التعبير والمنافسة السياسية، ومن ثم تبقى حرية هذه المؤسسات ومدى تمتعها بالاستقلالية والشفافية، معيارا مهما لا يقل عن معيار وجودها ذاته كي تصبح مؤسسات ديمقراطية⁽²⁾.

وما يلاحظ في الجزائر أن الحديث عن حرية الإعلام ارتبط بدخولها مرحلة التحول الديمقراطي منذ إقرار دستور 1989، بإطلاق حرية التعبير عن الرأي كإجراء من بين الإجراءات الدالة على دخول الجزائر معترك التعددية السياسية والإعلامية ونهاية فترة الاحتكار، وقد جُسد ذلك من خلال نص المادة 35 من دستور 23 فيفري 1989 حيث جاء فيها " لا مساس بحرمة حرية المعتقد وحرمة حرية الرأي "،

(1) صالح زباني، "تفعيل العمل الجمعي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركة في الجزائر"، مداخلة مقدمة للملتقى

الوطني حول: التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، كلية الحقوق والعلوم السياسية: جامعة

حسبية بن بوعلي - الشلف-، يومي 16-17 ديسمبر 2008، ص 06-07.

(2) السيد ياسين، محسن يوسف، المرجع السابق، ص 78.

وتتبعها المادة 36 التي منعت كل المؤسسات (ماعدا المؤسسة القضائية) من حجز أي مطبوع وأية وسيلة من وسائل الإعلام، و تنص على أن " حرية الابتكار الفكري والفني والعلمي مضمونة للمواطن، حقوق المؤلف يحميها القانون، لا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي "، تلا ذلك صدور قانون الإعلام في 03 أفريل 1990* والذي نص ولأول مرة منذ الاستقلال على حرية الإعلام والتعددية الإعلامية، فظهرت بمقتضى هذا القانون العديد من الصحف الوطنية، لكن مع إلغاء نتائج الدور الأول من أول انتخابات تشريعية تعددية وإقرار حالة الطوارئ في 03 فيفري 1992، تأثر قطاع الإعلام سلبا فبحجة صعوبة المرحلة وخطورة الوضع الأمني آنذاك تدهورت حالة الحريات العامة وحرية التعبير، والتراجع الرسمي في القوانين التي أقرت حرية الإعلام والصحافة فيما سبق، حيث عرفت الفترة ما بين 1993-1997 اغتيال العشرات من الصحفيين وعمال قطاع الإعلام، بالإضافة إلى ما تمارسه السلطة من تضيق على مجال حرية الرأي والتعبير، من خلال المضايقات التي يتعرض لها أصحاب الرأي والتي تراوحت بين السجن والمتابعات القضائية، وبين الابتزاز الاقتصادي من خلال منع الإشهار بتهم مختلفة تتراوح بين القذف والإهانة والشتم وغيرها، مع فرض السيطرة والهيمنة على وسائل الإعلام الثقيلة (التلفزيون، الإذاعة، وكالة الأنباء).

من خلال ذلك يتبين أن الظاهرة الإعلامية في الجزائر في الفترة الممتدة ما بين 1989/1999 جد مرتبطة بطبيعة النظام السياسي، وأن الممارسة الإعلامية يميزها الخضوع والتبعية لإرادة السلطة السياسية وهيمنتها على هذا المجال الحيوي ورغبتها في توجيهها وممارسة الضغط عليها، وقد ظل هذا الوضع سائدا ولو بأقل حدة مما كان عليه إلى غاية إعلان القانون الجديد، ففي 12 جانفي 2012 أصدرت الحكومة الجزائرية قانون إعلامي جديد**، بوصفه خطوة كبيرة للنهوض بحرية الإعلام والصحافة في البلاد، والذي فتح مجال القطاع السمعي البصري بعد عقود من الزمن وسمح بإنشاء قنوات فضائية وإذاعية مستقلة وألغى عقوبة الحبس على الصحفيين، لكن رغم ذلك فقد كان القانون الجديد محل انتقادات عديدة من طرف صحفيين وإعلاميين باعتباره لم يرقى إلى الطموحات التي كانوا يأملونها.

* الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 07/90 المؤرخ في 08 رمضان 1410هـ، الموافق 03 أفريل 1990، المتعلق بالإعلام ، الجريدة الرسمية، عدد 14، 04 أفريل 1990.

** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 05/12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير 2012 يتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، عدد 02، الصادرة بتاريخ 15 يناير 2012. ص 21.

مما سبق يتضح أن الممارسة الإعلامية في الجزائر لا تزال تعاني من صعوبات كثيرة تعرقل تطورها وتحد من استقلاليته، كما أنها تفتقد الشروط الموضوعية والإمكانات الحقيقية مما يجعلها رهينة السلطة، رغم كل القوانين والتشريعات والنصوص التي فتحت أبواب التحرر، إلا أن مسألة تطبيقها على المستوى الواقعي تبقى مسألة نسبية، ورغم التطور في الإعلام المرئي والمسموع والمكتوب، إلا أن الدولة لا زالت تمارس ضغوطا كبيرة على وسائل الإعلام، من خلال العقوبات المفروضة وباستخدام الإمكانات المالية والمادية والتسهيلات وسلطات الحل والحظر، وكل تلك الممارسات مؤثر على أن وسائل الإعلام في الجزائر ليست مستقلة تماما عن الدولة وما زالت تخضع لهيمنتها وتسلطها.

على أساس ما تم عرضه حول واقع إبداء الرأي والمساءلة في الجزائر كمؤشر هام وضروري لإرساء دعائم الحكم الرشيد، فإنه يمكن القول أن خطابات الحرية والديمقراطية وضرورة توفير مناخ ملائم يسمح بقيام حكم رشيد يضمن مشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم، وفي رسم السياسات وصنع القرارات الخاصة بهم لا تزال مجرد شعارات مرفوعة لم ترقى بعد إلى مستوى التجسيد الفعلي، ويعود سبب العجز هذا إلى غياب ثقافة سياسية تسمح بالمشاركة النزيهة للأحزاب السياسية، وكذا ضعف مؤسسات المجتمع المدني في القيام بأهم أدوارها والمتمثلة في التنشئة السياسية، بالإضافة إلى تبعية هذه المؤسسات وخضوعها إلى السلطة، وعليه تتضح الأسباب التي جعلت الجزائر تتحصل على علامات متدنية في مؤشر إبداء الرأي والمساءلة، وتصنف ضمن الدول ذات المستويات الضعيفة في هذا المؤشر مما ينعكس سلبا على تجسيد الحكم الرشيد.

2- مؤشر الاستقرار السياسي :

يعتبر الاستقرار السياسي أحد الغايات الأساسية التي تسعى إليها مختلف الأنظمة السياسية، كونه يهيئ المناخ المناسب لتنفيذ البرامج والخطط الحكومية والتنمية على اختلاف مجالاتها، و تمثل حصيلة مقياس عناصر هذا المؤشر متغيرا أساسيا مؤثرا على أطر التنمية المستدامة وتطورها، ومقوضا لحلقاتها في حال تعرض الحكومة والمجتمع للاضطرابات التي تعزى إلى واحدة أو أكثر من حالات التوترات الاثنية والنزاعات المسلحة والاضطرابات الاجتماعية وأعمال العنف والصراع الداخلي، أو تشقق الطبقة السياسية والانقلابات العسكرية والتغييرات الدستورية⁽¹⁾، وفي هذا المجال يعرف " كلود أيك C.Ake " عدم

(1) نوفل قاسم علي الشهبان، مقومات الحكم الرشيد في استدامة التنمية العربية، دراسات إقليمية، عدد 04، بغداد: مركز الدراسات الإقليمية، 2010، ص 15.

الاستقرار السياسي بأنه " الوضعية التي تتسم بالتغيير السريع المنضبط أو المحكم، وتزايد العنف السياسي وتناقص الشرعية وانخفاض قدرات النظام السياسي "(1) .

بالإضافة إلى ما يتضمنه الاستقرار السياسي من آليات تعتمد في محتواها مبادئ التداول على السلطة، ونزاهة الانتخابات، وكذا الوسائل الشرعية والدستورية في تشكيل الحكومات بعيدا عن استخدام الطرق غير المشروعة ومنطق القوة في الاستيلاء على الحكم، كما يهدف الاستقرار السياسي إلى بناء نظام سياسي شرعي وفاعل يشتغل في إطار احترام سيادة الشعب والإرادة المجتمعية، فبقدر ما تكون الدولة تسلطية وشمولية بقدر ما يتم التركيز فيها أكثر على حماية النظام، وبقدر ما تتحوا الدولة أكثر لتحسين مبادئ الديمقراطية كالشفافية والمساءلة والمحاسبة، بقدر ما تكون بصدد التمكين لمضمون أعمق لأمنها وهو الأمن المجتمعي(2).

لكن ما يلاحظ في الجزائر في هذا المجال أنها قد عرفت ومنذ ثمانينات القرن الماضي أزمة خطيرة أخذت في ظاهرها بعدا اقتصاديا لتتحول إلى أزمة سياسية، ويمكن تجسيد هذه الأزمة في كل من أحداث أكتوبر 1988 وإلغاء المسار الانتخابي في جانفي 1992، ليدخل النظام السياسي بعدها في مرحلة من عدم الاستقرار السياسي مما أثر على التنمية السياسية وبناء حكم رشيد، من خلال التأثير على الشرعية والمشاركة السياسية وتعطيل الحياة السياسية بفرض قانون الطوارئ.

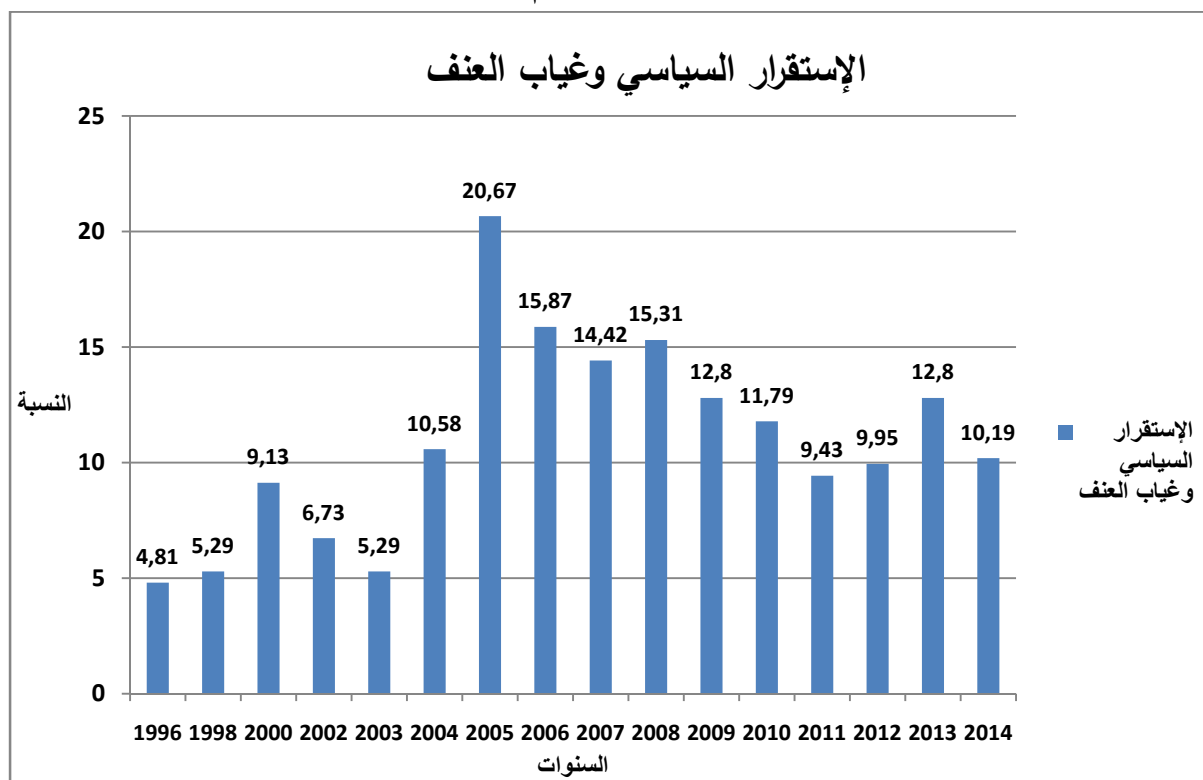
وعليه فقد تميزت فترة التسعينات بمعدلات منخفضة جدا من الاستقرار السياسي وتكاد تصل إلى الحد الأدنى، والناجم أساسا على الوضع الأمني المتأزم والتهديد الإرهابي الذي عانت منه الجزائر طيلة سنوات متوالية.

(1) محمد حليم ليمام، ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر: الأسباب والآثار والإصلاح، بيروت: مركز دراسات الوحدة

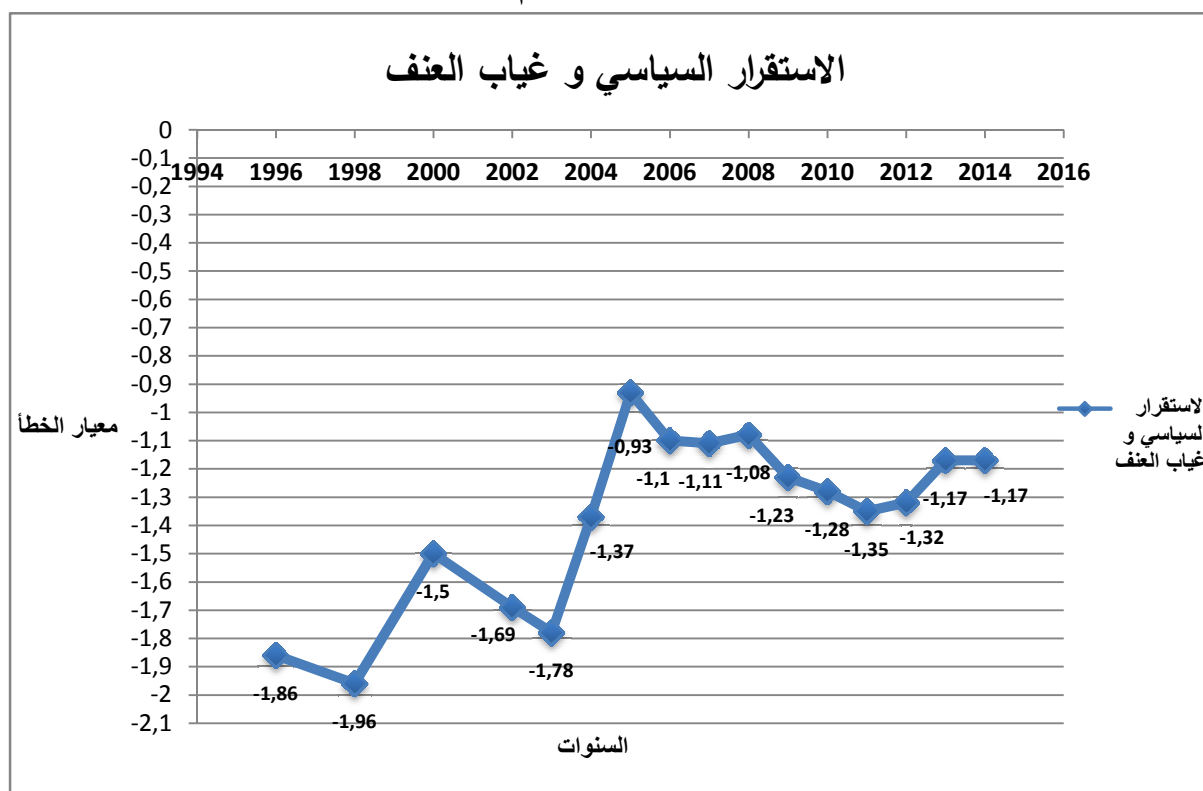
العربية، 2011، ص 93.

(2) صالح زيان، " تحولات العقيدة الأمنية الجزائرية في ظل تنامي تهديدات العولمة "، مجلة المفكر، العدد الخامس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، مارس 2010، ص 293-294.

الشكل رقم 02: يوضح تطور مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف في الجزائر خلال الفترة 1996-2014⁽¹⁾



المنحنى البياني رقم 02: يوضح تطور مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف في الجزائر خلال الفترة 1996-2014⁽¹⁾



⁽¹⁾ من إعداد الباحثة بناء على تقارير البنك الدولي.

و من خلال الشكل والمنحنى البياني المبين أعلاه نلاحظ أن قيم هذا المعيار تراوحت ما بين 4.81% كأدنى قيمة سنة 1996، وما بين 20.67% كأعلى قيمة سنة 2005، وهذا يدل على أن تصنيف الجزائر كان خلال الفترة (1996-2003) ضمن المستوى الضعيف جدا (أقل من 10%)، إلا أنه بدأ يعرف تحسنا بعد ذلك لكن ببطء حتى سنة 2005 أين حقق تقدما ملحوظا بتسجيله نسبة 20.67%، ثم انخفض خلال الفترة (2006-2009) بنسبة أقل حيث سجل سنة 2007 نسبة 14.42% ليصبح ضمن المستوى الضعيف، لكن مؤشر الاستقرار السياسي قد تراجع مرة أخرى خلال الفترة ما بين (2011-2014) إلى المستوى الضعيف جدا ليسجل نسبة 9.43%، ثم ارتفع قليلا حيث وصل نسبة 12.80% سنة 2013 لينخفض مرة أخرى سنة 2014 إلى نسبة 10.19%، وهو بذلك لم يصل حتى إلى المستوى المتوسط.

فالوضع المتأزم والتهديد الإرهابي الذي عانت منه الجزائر طيلة حقبة التسعينات، قد انعكس سلبا على الاستقرار السياسي في الجزائر وهو ما دلت عليه النسب الموضحة أعلاه، فالعنف والصراع السياسي الذي ساد خلال هذه المرحلة سبب العديد من الأزمات للنظام السياسي وغياب الاستقرار داخل المجتمع، وأصبحت هذه المشكلة مع مرور الوقت تهديدا حقيقيا للأمن الوطني الجزائري.

لتعرف الجزائر بعدها بداية الانفراج منذ سنة 1999 عقب انتخاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة رئيسا للبلاد، حيث سعى ومنذ انتخابه إلى محاولة استتباب الأمن والحد من التهديد الإرهابي من خلال عدة مشاريع وإصلاحات قام بها وكان أهمها وأولها قانون اللوائح المدنية في سبتمبر 1999، مما سمح بتحسين الأوضاع والتخفيف من شدة العنف على ما كانت عليه في السنوات التي قبلها.

كما عرفت السنوات الأولى من الألفية الثالثة (2000-2003) توترات سياسية عديدة، لعل أهمها الاضطرابات التي عرفتها منطقة القبائل سنة 2001 والتي نتج على إثرها تشقق في الطبقة السياسية، على اثر مقاطعة كل من حزبي جبهة القوى الاشتراكية بزعامة حسين أيت أحمد، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية بزعامة سعيد سعدي للانتخابات التشريعية في ماي 2002، مما تسبب في إجراء هذه الانتخابات في وسط إجراءات أمنية استثنائية بهذه المنطقة، أضف إلى ذلك بعض الانقسامات والأزمات السياسية داخل الأحزاب مثل ما حدث في حركة النهضة، حزب جبهة التحرير الوطني وحركة مجتمع السلم وغيرها.

أما الفترة التي تلتها (2004-2006) فقد سجلت تحسنا ملحوظا في تقديرات الاستقرار حيث سجل أعلى مستوياته سنة 2005 (20.67 %)، ويعود السبب في ذلك إلى تراجع موجة العنف والاضطرابات بعد قانون الوئام المدني وحل أزمة القبائل بدسترة الأمازيغية في أبريل 2002 وجعلها لغة وطنية، وإلى إجراء الانتخابات الرئاسية أبريل 2004 في ظروف حسنة، ومواصلة الإصلاحات والمشاريع في سبيل تحقيق الأمن والاستقرار، من خلال إجراء استفتاء شعبي حول ميثاق السلم والمصالحة الوطنية في 29 سبتمبر 2005 ⁽¹⁾ والذي وافق عليه الشعب بنسبة 97.36%، هذا ما ساهم في استتباب الأمن والسلم في البلاد وبالتالي في تقديرات الاستقرار السياسي.

غير أننا نلاحظ أن الفترة ما بين (2006-2012) قد عرفت تراجعا مستمرا في تقديرات المؤشر عما حققه سنة 2005، ويرجع ذلك للتفجيرات الإرهابية التي استهدفت قصر الحكومة والمجلس الدستوري بالعاصمة وكذا مراكز الأمن والدرك والجيش سنة 2007، وهذا مع بروز جماعات إرهابية جديدة تحت مسمى " القاعدة في المغرب الإسلامي "، وبالتالي استمرار العمليات الإرهابية خاصة في المناطق الشمالية من الوطن، بالإضافة إلى ما عرفته الانتخابات التشريعية لسنة 2007 من مقاطعة حيث وصلت نسبة الامتناع عن التصويت ما يقارب 65% ، وكانت بمثابة رسالة واضحة من المواطنين بعدم الثقة في العملية الانتخابية، وكذا في البرلمان المنتخب المحروم من الصلاحيات خصوصا مع زيادة التجاوزات الناتجة عن أعمال التزوير في مختلف الاستحقاقات الانتخابية ، حيث وصفت المنظمة العالمية للنزاهة في تقاريرها للسنوات (2007-2009-2011) نزاهة الانتخابات في الجزائر بالضعيفة والضعيفة جدا، وكان للتعديل الدستوري 2008 أثر في تقدير هذا المؤشر حيث قلص مبدأ التداول السلمي على السلطة، بعدما أقر هذا التعديل إلغاء تقييد فترات الترشح لمنصب الرئاسة وفتحها لأكثر من عهديتين ⁽²⁾.

وأخيرا عرفت الجزائر مع بداية سنة 2011 العديد من الاضطرابات الاجتماعية، من خلال موجة التظاهرات المنددة بسوء الأوضاع الاجتماعية وارتفاع المواد الاستهلاكية، متأثرة بواقع الاضطرابات السياسية التي تعرفها معظم الدول العربية خاصة المتاخمة للجزائر على غرار تونس وليبيا، والتي امتدت آثارها إلى منطقة الساحل الإفريقي من خلال كميات السلاح الهائلة التي تم تهريبها من ليبيا إلى كل من

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 01/06، المؤرخ في 28 محرم 1427هـ، الموافق 27 فبراير 2006م، المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، الجريدة الرسمية، العدد 11، الصادر بتاريخ 28 فيفري 2006، ص 03.

(2) شعبان فرج، المرجع سابق ، ص 215.

النيجر ومالي، وعلى اثر ذلك زادت حدة التهديدات الإرهابية من خلال ظهور الجماعات المتطرفة مثل حركة الأزواد بمالي التي أعلنت انفصالها عن النظام وقيام الدولة الإسلامية.

هذه الأوضاع انعكست بشكل سلبي على الأمن والاستقرار في الجزائر، خصوصا بمنطقة الجنوب والذي تمثل بالخصوص في أحداث تيغنتورين واستهداف قاعدة الحياة للمنشآت الغازية بعين أميناس في 16 جانفي 2013 من طرف مجموعة إرهابية، وانتهى هذا الاعتداء بسقوط العديد من الضحايا من جنسيات مختلفة، هذه التحديات أدت إلى ظهور حركات احتجاجية في جنوب البلاد، سواء ما تعلق منها بالمواجهات الطائفية التي تشهدها منطقة غرداية منذ نهاية سنة 2013، أو الاحتجاجات التي اندلعت في حاسي مسعود، تقرت و ورقلة شهر ديسمبر 2014، مطالبين النظام السياسي بتوزيع عادل للثروات وفتح مناصب شغل لأبناء المنطقة، كما اندلعت مظاهرات أخرى نهاية شهر ديسمبر 2014 وبداية شهر جانفي 2015 في عين صالح و تمنراست وامتدت إلى مناطق أخرى من الجنوب الجزائري، منددة باستغلال الغاز الصخري لمخاطره المؤكدة على حد تعبير أهل المنطقة.

وفق هذا السياق فإن هذه الرهانات والتحديات انعكست سلبا على مؤشر الاستقرار في الجزائر وجعلته يسير دائما باتجاه القيم السلبية، ما يؤدي إلى انتفاء أسباب التنمية بسبب توجه النظام السياسي إلى البحث عن سياسات لمعالجة الأزمة الأمنية بدل التفرغ إلى طرق وكيفيات تفعيل التنمية الوطنية.

ثانيا: حكم القانون ومحاربة الفساد

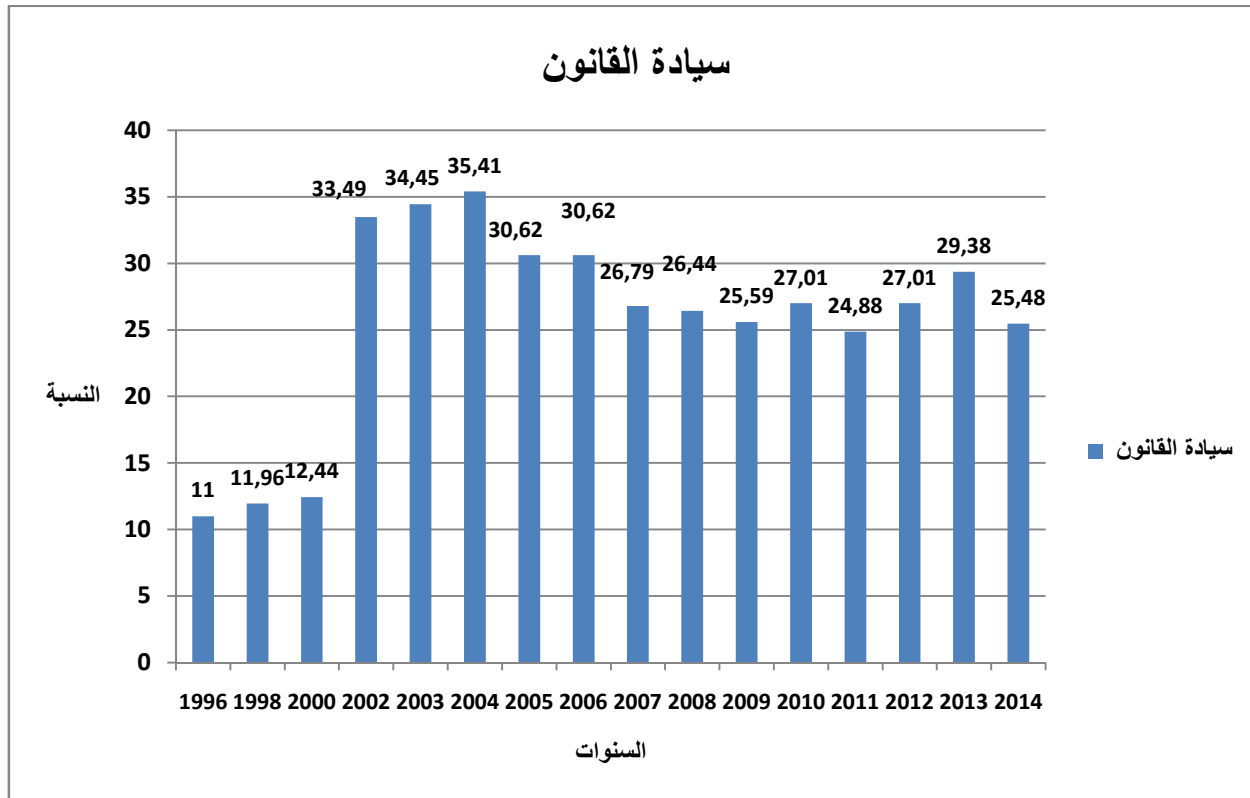
1- سيادة القانون :

يتضمن هذا المؤشر مبادئ وقواعد قانونية توفر الضمانات اللازمة التي يمكن من خلالها تحديد مبادئ وأسس الحكم الرشيد، ذلك أن وجود قواعد قانونية ودستورية تتجسد من خلالها سياسات التعددية السياسية والفصل بين السلطات واحترام القضاء، وتُفعل المشاركة الشعبية في صناعة القرارات على المستويات المختلفة يساعد على تكريس رشادة الحكم⁽¹⁾.

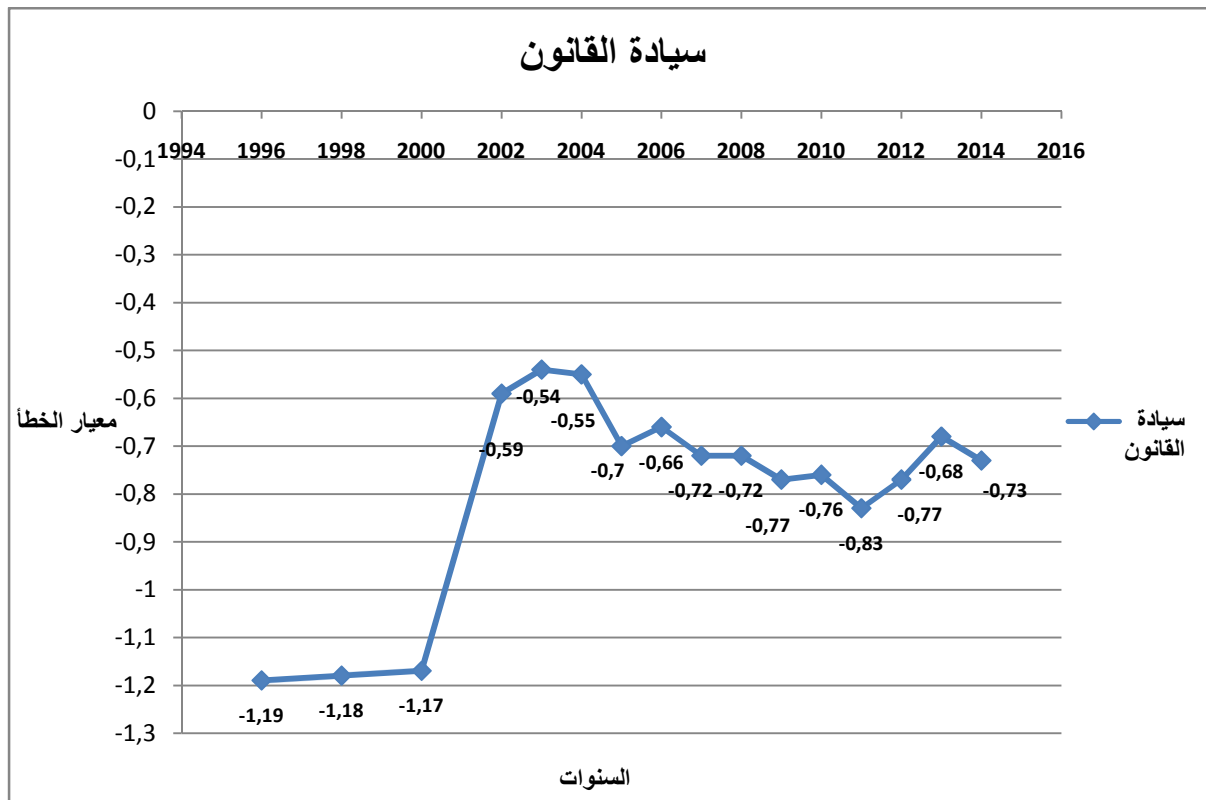
في هذا المجال أكدت معظم تقارير التنمية الإنسانية على أن مبدأ سيادة القانون، هو أحد الأركان الأساسية التي يقوم عليها مفهوم الحكم الرشيد في أي دولة وشرطا ضروري لتحقيق التنمية السياسية، باعتبار أن القانون يمثل الإطار الذي ينظم العلاقة بين المواطنين فيما بينهم وبين الدولة ومؤسساتها، بما يؤمن القواعد الحقوقية للعدالة والمساواة في ظل دستور يتضمن القيم القانونية السامية، والتي من شأنها تأمين حماية مبدأ الفصل بين السلطات والاعتراف بحقوق الإنسان وواجباته إزاء الدولة والمجتمع.

(1) السيد ياسين، محسن يوسف، المرجع سابق، ص 73.

الشكل رقم 03: يوضح تطور مؤشر سيادة القانون في الجزائر خلال الفترة 1996-2014م⁽¹⁾



المنحنى البياني رقم 03: يوضح تطور مؤشر سيادة القانون في الجزائر خلال الفترة 1996-2014م



⁽¹⁾ من إعداد الباحثة بناء على تقارير البنك الدولي.

وانطلاقا مما جاء في الشكل والمنحنى البياني رقم 03، نلاحظ أن الواقع الفعلي للجزائر لا يزال بعيد كل البعد عن مبدأ سيادة وسمو القانون، أين عملت النخب الحاكمة على تهيئة عوامل بقاء دولة اللاقانون التي أصبحت السمة الرئيسية التي تميز النظام السياسي الجزائري، ويتضح ذلك من خلال الجدول المبين أعلاه حيث أن هذا المعيار بقي يتراوح ما بين متوسط وضعيف خلال فترة الدراسة على الرغم من أنه عرف تحسنا معتبرا ابتداء من سنة 2002، فبعدما كانت نسب هذا المؤشر تتراوح بين (11.00% و 12.44%) خلال فترة (1996-2000)، وصل إلى أعلى مستوى له خلال الفترة (2002-2006) بتسجيله نسبة 35.41% سنة 2004، لكن مع هبوط خفيف في السنوات التي تلت هذه الفترة (2007 وما بعدها).

تأتي هذه النسب المتوسطة بالرغم من جملة الإصلاحات التي أعلنها رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة منذ توليه منصب الرئاسة سنة 1999، في إطار " إصلاح العدالة في الجزائر " الذي شرع فيه منذ سنة 2000، وقد تكلل هذا المسار بإصلاح قطاع القضاء حيث تدعم القطاع بإنشاء اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة في أكتوبر 1999، هدفها الأساسي هو الوقوف على واقع العدالة وتشخيص النقائص التي حالت دون الأداء الأمثل لهذا القطاع، كما عرفت سنة 2002 العديد من المشاريع الأخرى في إطار إصلاح هياكل الدولة ومهامها، جعل القانون الإطار المرجعي الذي تستمد منه الدولة سيادتها في ممارسة وظائفها، هذا ما تجسد سنة 2004 بإصدار القانون الأساسي للقضاء* والذي يحدد واجبات القضاة وحقوقهم وكذا تنظيم سير مهنتهم، وكذا القانون العضوي المتعلق بتشكيل المجلس الأعلى للقضاء** تدعيما لمبدأ فصل السلطات وترسيخا لدولة الحق والقانون.

وكرست الفترة (2005-2010) لعصرنة نظام العدالة بتطوير هياكله ووسائله وفق الاحترافية والفعالية في توظيف المعرفة باستخدام التكنولوجيا الحديثة، كما تعزز مسار الإصلاح باستصدار نصوص

* الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 11/04 مؤرخ في 6 رجب عام 1425 هـ، الموافق 22 أوت 2004 م، يتضمن القانون الأساسي للقضاء، الجريدة الرسمية، عدد 57، الصادرة بتاريخ 08 سبتمبر 2004، ص 03.

** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 11/04 مؤرخ في 6 رجب عام 1425 هـ، الموافق 22 أوت 2004 م، يتعلق بتشكيل المجلس الأعلى للقضاء وعمله وصلاحياته، الجريدة الرسمية، عدد 57، الصادرة بتاريخ 08 سبتمبر 2004، ص 09.

قانونية جديدة وأخرى معدلة، حيث عدل قانون الإجراءات المدنية والإدارية* وإصدار قانون مكافحة الفساد سنة 2006 وقانون مكافحة الجريمة الالكترونية سنة 2009.

لكن رغم هذه الإصلاحات إلا أن الواقع الفعلي للجزائر يبقى بعيد عن تجسيد مبدأ سيادة القانون، ولعل أهم أسباب ذلك يعود إلى عدم استقلالية الجهاز القضائي في الجزائر المسيطر عليه من طرف السلطة التنفيذية، رغم نص المادة 138 من دستور 1996 على أن " السلطة القضائية مستقلة وتمارس في إطار القانون "، ونص المادة 147 " لا يخضع القاضي إلا للقانون "، فإن دائرة نفوذ وتأثير السلطة التنفيذية تزداد اتساعاً، سواء من خلال اضطلاعها بمسائل التعيينات والترقيات الخاصة بالقضاة من طرف رئيس الجمهورية (المادة 78 من دستور 1996) أو رئاسته للمجلس الأعلى للقضاء، وسلب الاختصاص من الجهاز القضائي وحلول السلطة التنفيذية محله، سواء عن طريق حق العفو والفصل في النزاعات وتجريده من صلاحية الرقابة على دستورية القوانين وإضفاء الطابع السياسي عليها.

بالإضافة إلى عدم التزام الحكومة بتطبيق جميع القوانين التي تم تشريعها، بسبب ضعف وهشاشة الثقافة القانونية لدى النخب الحاكمة وأفراد المجتمع معاً، حيث أصبح الدستور والقانون في مجرى وما يحدث على المستوى الميداني في مجرى آخر، فانتشر الفساد واخترق القانون الناتج عن عدم مساءلة ومحاسبة المسؤولين الحكوميين المتورطين بشكل صارخ في قضايا الفساد والمساس بأمن الدولة ونهب الممتلكات العامة.

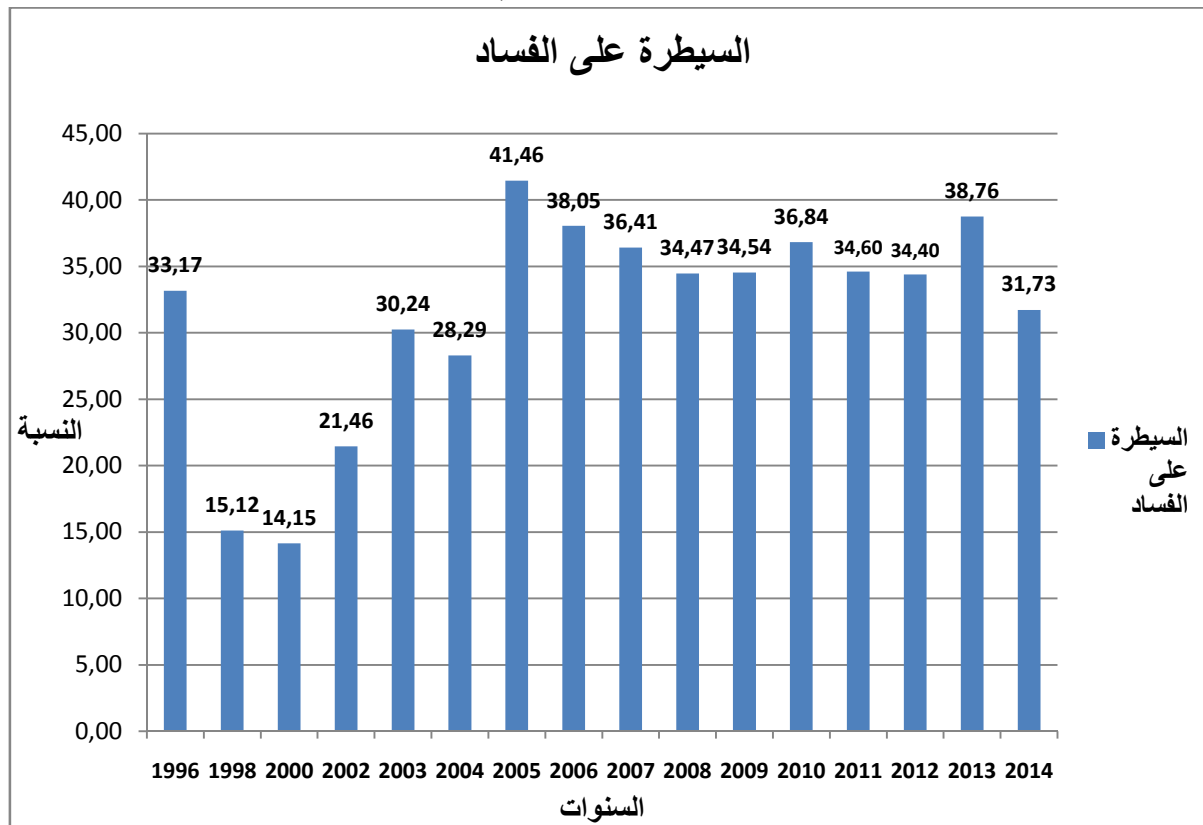
2- السيطرة على الفساد :

يعد الفساد من أعراض الحكم السيئ وعدم الالتزام بحكم القانون والمحاسبة، حيث يسود منطق الإقصاء والتمييز في معاملات الحكومة مع مواطنيها، نتيجة غياب آليات المساءلة والشفافية في إدارة الحكم، إنه سبب ضعف الدولة ومصدر الأزمات التي تتخبط فيها.

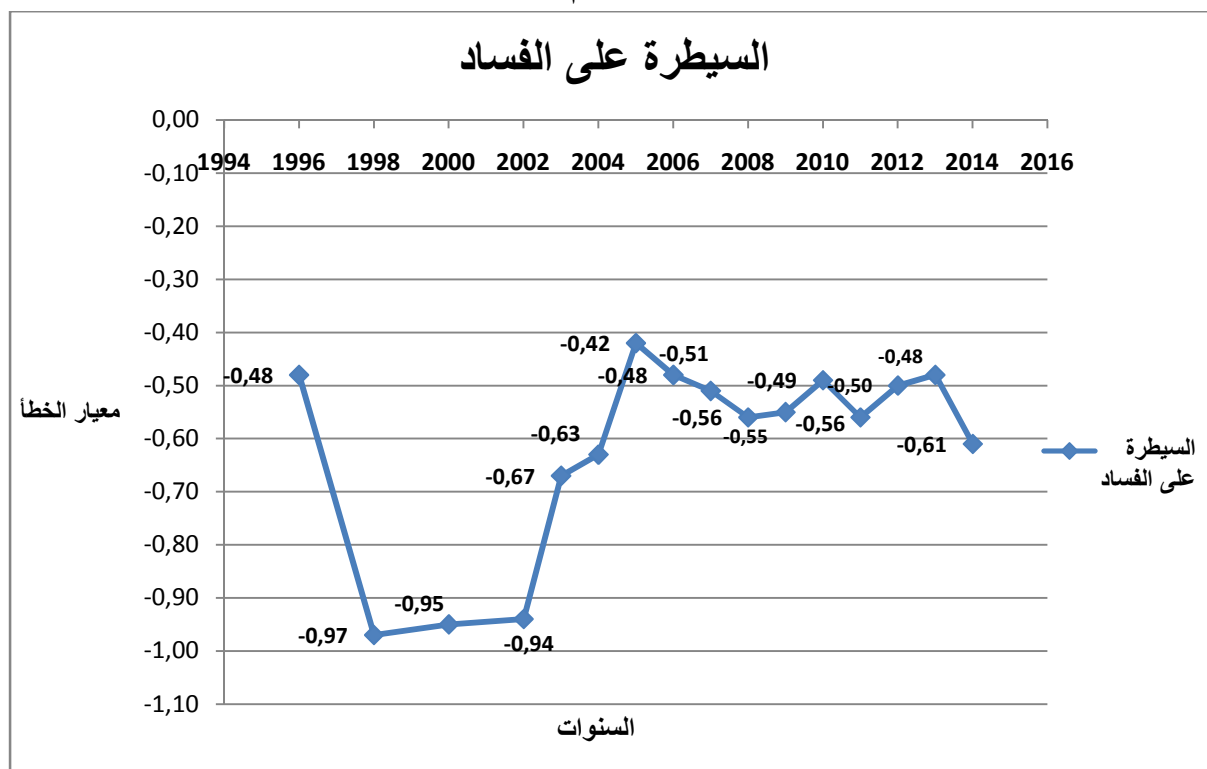
لذلك يعتبر الفساد عنصراً أساسياً في الخلل الذي أصاب الاقتصاد الجزائري، والانحطاط الذي ألم بالمجتمع والضعف الذي طرأ على أداء الدولة لدورها، بإساءة إدارة شؤونها السياسية والاقتصادية والإدارية وغياب الشفافية والمساءلة، ومن ثمة فإن ظاهرة الفساد بكل أشكالها أخذت تتفاقم وتستشري في جميع أجهزة الدولة في الآونة الأخيرة تجاوزت الحدود وبلغت مستوى كبير من التعقيد.

* الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير 2008، يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، 2008.

الشكل رقم 04: يوضح تطور مؤشر السيطرة على الفساد في الجزائر خلال الفترة 1996-2014⁽¹⁾



المنحنى البياني رقم 04: يوضح تطور مؤشر السيطرة على الفساد في الجزائر خلال الفترة 1996-2014



⁽¹⁾ من إعداد الباحثة بناء على تقارير البنك الدولي.

لقد شهدت فترة التسعينات وما قبلها اتساع دائرة الفساد، ومن بين أهم تلك القضايا هو ما صرح به الوزير الأول الأسبق عبد الحميد براهيمي عن قيام كبار مسؤولي الدولة في اختلاس 26 مليار دولار، وفي ظل استفحال الظاهرة تركزت الثروة في أيدي قليلة وإفقار غالبية الشعب الجزائري، حيث بلغ عدد الذين يعيشون تحت خط الفقر بحوالي خمسة عشر مليون جزائري (أي نصف الشعب)⁽¹⁾.

نتيجة لذلك أعلن محمد بوضياف بعد ترأسه المجلس الأعلى للدولة فتح كل ملفات الفساد السابقة ومضيه قدما في عملية المحاسبة والتطهير، بتصريحه في 04 فيفري 1992 " إذا كان هناك من ينهب الشعب فيجب فعلا أن يحاكم دون رحمة إذا ما توفرت الدلائل "، وقد أطلق على هؤلاء " مافيا سياسية مالية "، وهو ما كان سببا أساسيا في اغتياله خوفا من كشفه حقيقة هؤلاء المفسدون.

ومنذ ذلك الحين لم تتطرق الصحافة أو السلطة إلى موضوع الفساد رغم انتشاره الرهيب بكل مستوياته حتى العام 1999، حينما ما صرح به الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في خطاب له " إن الفساد يشكل قضية شائكة وقد أضر بالبلاد أكثر مما أضر بها الإرهاب، وأنه من الضروري أخلفة الإدارة والاقتصاد الجزائري باتخاذ الإجراءات الرادعة والكافية لمكافحته"⁽²⁾، وقد زاد الفساد وانتشر خاصة بعد إطلاق برنامج الإنعاش الاقتصادي مطلع الألفية الجديدة، ولم يعد قطاع واحد يخلو من ممارسات الرشوة والتلاعب بالمال العام، حيث جرى الكشف عن الكثير من الفضائح من أكبرها قضية عبد المؤمن خليفة كأهم فضيحة سياسية ومالية شهدتها البلاد في فترة حكم عبد العزيز بوتفليقة منذ سنة 1999 وإلى يومنا هذا، والتي أطلق عليها " فضيحة القرن " حيث بينت المستوى الذي بلغه الفساد في الجزائر، وكذا فضيحة الطريق السيار شرق-غرب، وفضيحة الشركة الوطنية " سوناطراك " نهاية سنة 2012 والتي هزت قطاع الطاقة الحساس الذي يعتبر المصدر الأساسي من مداخل البلاد، كما كشفت نتائج التحقيق الذي قامت به أجهزة الأمن العسكرية عام 2009 المستوى الذي بلغه الفساد في مؤسسات الدولة، حيث أصبحت اللوبيات (جماعات الضغط) الأجنبية بمساعدة مسؤولين ساميين في الدولة وكلاء عن السوق الجزائرية، حيث جرى استدراج

(1) عبد الحميد براهيمي، " دراسة حالة الجزائر "، في إسماعيل الشطي وآخرون، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2006، ص 861.

(2) إسماعيل الشطي وآخرون، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص 842.

موظفين كبار في الدولة بعمولات قدمتها شركات صينية وفرنسية وإسبانية وإيطالية، من أجل الظفر بصفقات انجاز المشاريع الكبرى (الترامواي، الطريق السيار، السدود...) ⁽¹⁾.

هذا ما أوجب اتخاذ إجراءات لمحاربة الفساد إلا أنها كانت جزئية وضعيفة التطبيق، مما يفسر الرتب المتأخرة التي تصنف فيها الجزائر من خلال التقارير السنوية التي تصدر عن المنظمات الدولية، فوفقا لمؤشر مدركات الفساد لعام 2010 الصادر عن منظمة الشفافية الدولية، جاء ترتيب الجزائر من بين الدول الأكثر فسادا في المركز 105 من مجموع 178 دولة شملها إحصاء المنظمة لعام 2010 ⁽²⁾.

وفي إطار مكافحة الفساد اتخذت الجزائر العديد من التدابير خاصة خلال سنوات 2004-2005-2006، من خلال المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2003، وكذلك الاتفاقية الإفريقية لمحاربة الفساد ⁽³⁾، ففي سنة 2004 جاء تأكيد الحكومة على التصدي لظاهرة الفساد من خلال برنامجها الحكومي، وهذا بتكريس مبادئ الشفافية والمساءلة والالتزام بتوفير وتفعيل الأدوات التي نصت عليها الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد، والتي كانت الجزائر من أوائل الدول الموقعة عليها في 19 أبريل 2004.

إضافة إلى التطور الذي عرفته سنة 2006 بتحديد الإطار القانوني لمكافحة ظاهرة الفساد، وخلق الآليات الكفيلة بمراقبة مدى تطبيق القانون ونجاعته على أرض الواقع، وهذا ما تجسد في النص القانوني رقم 06-01 المؤرخ في 20 فيفري 2006 ⁽⁴⁾، ويهدف هذا القانون إلى دعم التدابير الرامية إلى الوقاية

(1) محمد حليم ليمام، مرجع سابق الذكر، ص 214.

(2) نفس مرجع، ص 218.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 137/06 مؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1427 الموافق 10 أبريل سنة 2006 يتضمن التصديق على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته المعتمدة بمابوتو في 11 يوليو سنة 2003، الجريدة الرسمية، العدد 24، الصادرة بتاريخ 16 أبريل 2006، ص 04.

(4) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 06-01، مؤرخ في 21 محرم 1427هـ، الموافق ل 20 فيفري 2006 والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد 14، الصادرة بتاريخ 08 مارس 2006، ص 04.

من الفساد ومكافحته، وتعزيز النزاهة والمسؤولية والشفافية في تسيير القطاعين العام والخاص، كما تم إصدار مرسوم رئاسي في نوفمبر 2006⁽¹⁾، تم بمقتضاه تشكيل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وكيفيات سيرها، (لكن هذه الهيئة - ورغم أهميتها - لم تباشر عملها إلا في 03 جانفي 2011 بمجلس قضاء الجزائر)، أما سنة 2007 فقد تم تشكيل عدة لجان وفرق أمنية للكشف عن الأموال المهربة واسترجاعها، كما سجل انضمام الجزائر إلى آلية التقييم من قبل النظراء التي أقرتها مبادرة النيباد والتركيز على أهمية الحكم الرشيد في مكافحة الفساد⁽²⁾.

إن انتشار الفساد في الجزائر يؤدي إلى إضعاف شرعية النظام السياسي وانتهاك مشروعيته، من خلال فقدان ثقة المحكومين في حكامه ومؤسساته، ويظهر ذلك في العزوف الشعبي عن المشاركة الانتخابية، بناء على ما أصاب النظام السياسي من تشوهات خطيرة أفقده العقلانية في رسم السياسات و الرشادة في اتخاذ القرارات، كما يعد الفساد عائقا مهما أمام تنفيذ البرامج والسياسات الحكومية وكذا إنجاح عملية التنمية السياسية، وبالتالي فإن الفساد يؤثر سلبا على إشاعة وتعميق مبادئ الحكم الرشيد في المجتمع⁽³⁾.

– ثالثا: فعالية الحكومة ونوعية التنظيم والضبط :

1- فعالية الحكومة:

يعني مدى قدرة النظام السياسي على التأثير بفعالية وكفاءة في كافة أجزاء ونواحي المجتمع، ويقاس هذا المؤشر نوعية الخدمات العامة ونوعية الخدمة المدنية ومدى استقلالها عن الضغوط السياسية، ونوعية صياغة السياسات وتنفيذها ومصادقية التزام الحكومة بمثل هذه السياسات⁽⁴⁾.

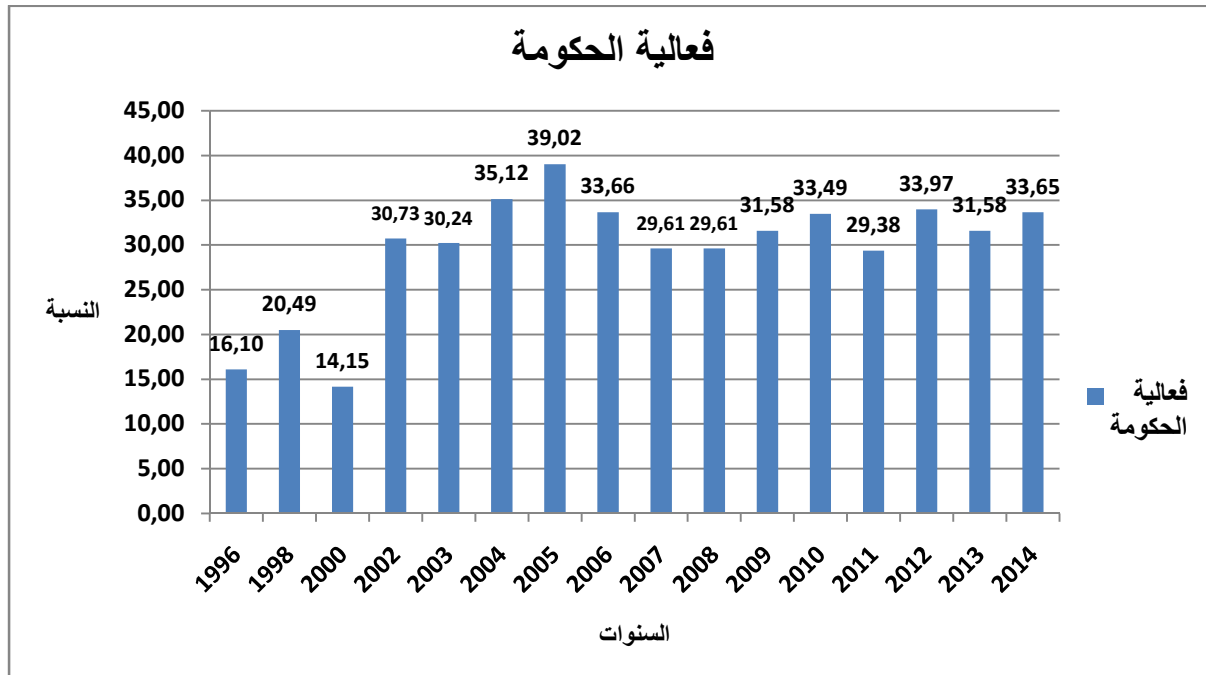
(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 413/06 مؤرخ في أول ذي القعدة 1427، الموافق 22 نوفمبر 2006، يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد 74، 22 نوفمبر 2006.

(2) عبد القادر خليل، " الحوكمة وثنائية التحول نحو اقتصاد السوق وتفشي الفساد: دراسة اقتصادية تقييمية حول الجزائر"، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 46، ربيع 2009، ص 59.

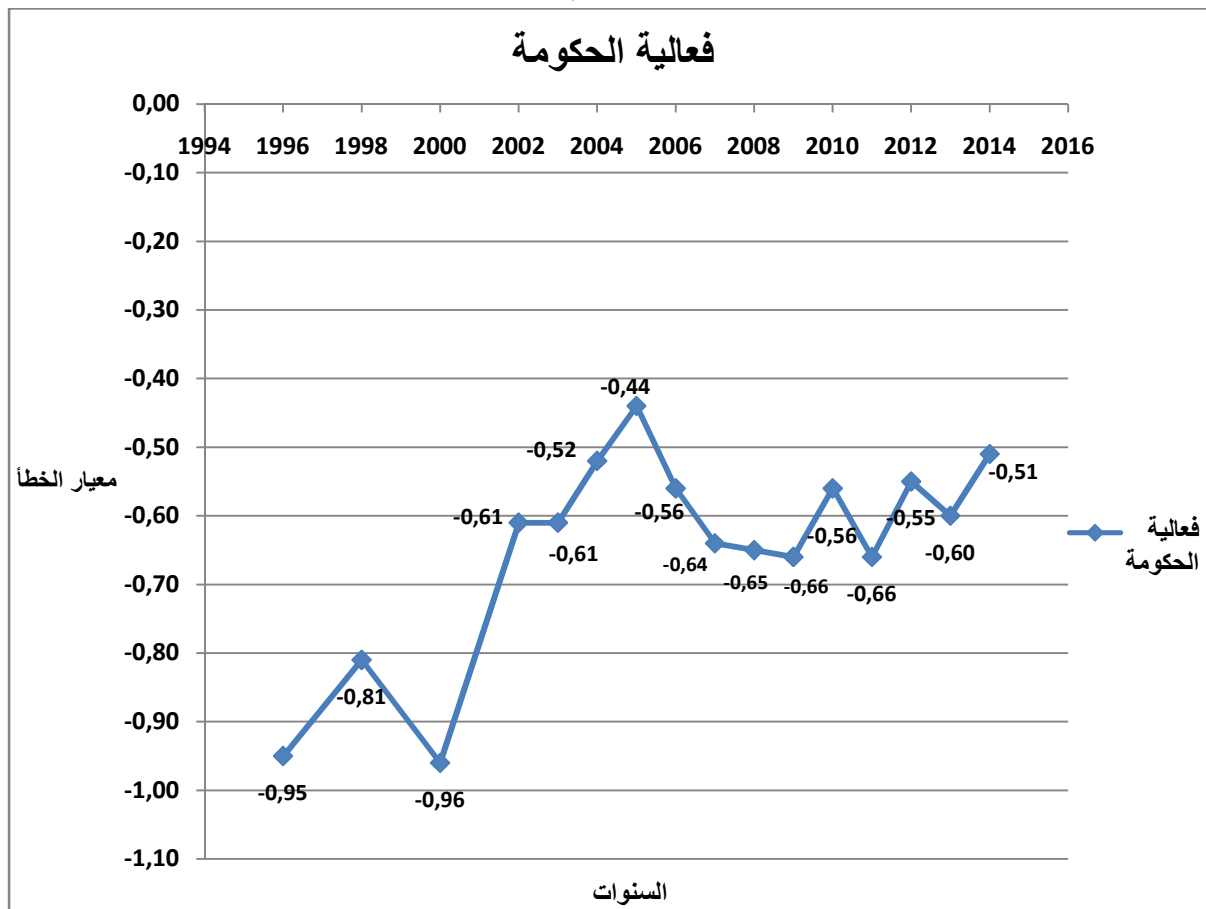
(3) عنتر بن مرزوق، " معضلة الفساد وإشكالية الحكم الرشيد في الجزائر "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر 3، 2013، ص 257-258.

(4) أمل مختار، " الحكم الرشيد: الحالة المصرية "، مجلة الديمقراطية، عدد 41، القاهرة: مركز الأهرام، يناير 2011، ص 132.

الشكل رقم 05: يوضح تطور مؤشر فعالية الحكومة في الجزائر خلال الفترة 1996-2014م⁽¹⁾



المنحنى البياني رقم 05: يوضح تطور مؤشر فعالية الحكومة في الجزائر خلال الفترة 1996-2014م



⁽¹⁾ من إعداد الباحثة بناء على تقارير البنك الدولي.

وفي قراءة للجدول المبين أعلاه والمدعم بالشكل والمنحنى البياني رقم 05، يتبين لنا أن مؤشر فعالية الحكومة عرف قيما أعلى من المؤشرات السابق ذكرها (إبداء الرأي والمساءلة، الاستقرار السياسي، سيادة القانون)، حيث سجلت قيمه وضعاً متوسطاً في أغلب سنوات فترة الدراسة باستثناء سنوات (1996-1998-2000)، التي عرفت نسب ضعيفة قدرت ب (16.10 % - 20.49 % - 14.15 %) على التوالي، وتعود أسباب انخفاض المؤشر في فترة التسعينات إلى الظروف المالية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية الصعبة التي سادت الجزائر آنذاك، والتي انعكست سلباً على مسار التنمية بصفة عامة، ليعرف المؤشر تطوراً ملحوظاً خلال الفترة (2002-2005) حيث سجل أعلى مستوى له سنة 2005 بنسبة 39.02 %، وهذا الارتفاع التدريجي في مؤشر الفاعلية الحكومية راجع إلى تحسن الأوضاع الأمنية والوفرة المالية الناتجة عن ارتفاع أسعار النفط في الأسواق العالمية، هذا ما سمح بتطبيق مشاريع تنموية في معظم القطاعات الحيوية، إلا أن مؤشر الفاعلية عرف تراجعاً سنة 2007 ب (29.61 %)، ليواصل المؤشر تحسنه بعد ذلك حيث سجل نسبة 33.49 % سنة 2010 و 33.97 % سنة 2012، ثم انخفض إلى 31.58 % في سنة 2013 ، نتيجة غياب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، بسبب حالته الصحية المتدهورة التي لم تسمح له بمتابعة ومراقبة مختلف الوزارات (من خلال ترأسه مجلس الوزراء).

وعليه فإن التطور الذي حققه مؤشر الفاعلية الحكومية مهم جداً مما يثبت سداد ونجاعة السياسات العمومية الموجهة لبلوغ أهدافها، بالنظر إلى الجهود المبذولة خلال الفترة 1999-2014 خاصة في مجال الصحة والتعليم ومحاربة الفقر، وهذا بفضل المجهودات التي بذلت خاصة مع حلول الألفية الجديدة ضمن برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)، وبرنامج دعم النمو (2005-2009)، وبرنامج التنمية الخماسي (2010-2014)، وما احتوته هذه البرامج من استثمارات في مجالات الصحة، التعليم، السكن، التشغيل وغيرها من القطاعات.

كما تعود أسباب التحسن في هذا المؤشر إلى جملة الإصلاحات التي أعلنت بداية سنة 2000، حيث تدعمت الحكومة بلجنة إصلاح هياكل الدولة* وتضمنت مهامها عدة مستويات، سواء فيما يخص الإدارات المركزية أين تحدد مهامها ومجال تخصصها في إطار التنظيم الحكومي من أجل تحسين أداء

* الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 372/2000، مؤرخ في 26 شعبان 1421هـ، الموافق 22 نوفمبر 2000، يتضمن إصلاح هياكل الدولة ومهامه، الجريدة الرسمية، العدد 71، الصادرة بتاريخ 26 نوفمبر 2000م، ص 04.

وعمل هذه الإدارات وترشيدها، إضافة على قيامها بضبط ومراقبة المجالس الاستشارية والهيئات المماثلة والتأكد من مدى فعاليتها في إطار المخططات الوطنية، واقتراح الإطار القانوني للمؤسسات العمومية والهيئات المحلية ومناهج تنظيمها وتسييرها⁽¹⁾، وكذا دعم التناسق بين مختلف الإدارات العامة المركزية والمحلية للإسراع في حركة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وعملت الحكومة على إنشاء " صندوق ضبط الإيرادات " خلال سنة 2000، وهي السنة التي سجلت فيها الجزائر فوائض مالية معتبرة ناتجة عن الارتفاع القياسي لأسعار النفط في الأسواق العالمية، فتم تأسيس الصندوق من خلال قانون المالية التكميلي الذي صدر في 27 جوان 2000، وتتمثل أهدافه الأساسية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، الناتج عن انخفاض إيرادات الجباية البترولية لمستوى أقل من تقديرات قانون المالية وكذا تخفيض المديونية العمومية، وتظهر مدى مساهمة الصندوق من خلال تخفيض معدلات التضخم خلال الفترة (2000-2006)، وبالتالي يمكن اعتبار صندوق ضبط الموارد أداة فعالة يمكن للحكومة استخدامها لتخفيض معدل التضخم والحفاظ على استقرار الأسعار.

وتندرج الوظيفة العمومية أيضا ضمن المسار الشامل لإصلاح هياكل الدولة ومهامها، وفي هذا المجال تم إصدار القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية رقم 03/06 المؤرخ في 15 يونيو 2006، وتضمن القانون العديد من عناصر ومبادئ الفاعلية والكفاءة و الرشادة في أداء الوظيفة العامة، ليطور ويكيف هذه الآلية القانونية مع المعطيات الجديدة المتعلقة بدور الدولة وحقوق وواجبات وضمانات الموظف العام، وتحديد المسؤوليات القانونية المهنية والإدارية لكل من الإدارة العامة والموظف العام، وتجديد النظام الوطني الاجتماعي والاقتصادي والسياسي على أسس ومبادئ دولة القانون والحكم الرشيد والعدالة الاجتماعية⁽²⁾.

كما تعود أسباب التحسن في هذا المؤشر إلى التقدم النسبي في الخدمات العامة واستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، حيث تبنت الجزائر مشروع " الجزائر الالكترونية 2008-2013 " وهو مشروع يهدف لتطبيق أسلوب الحكومة الالكترونية في المؤسسات العامة الجزائرية بكل مكوناتها، إضافة إلى تسهيل عملية التسيير عبر بناء مجتمع المعلومات والسرعة في اتخاذ القرارات، وتطوير ودعم المؤسسات

(1) سارة دباغي، المرجع السابق، ص 90.

(2) الفكر البرلماني، " دور القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية في تفعيل الإدارة العامة في الجزائر "، مجلة الفكر

البرلماني، العدد 14، الجزائر : مجلس الأمة، نوفمبر 2006، ص 175 .

الإدارية والاقتصادية وتوفير خدمات نوعية للمؤسسات والمواطنين، وتعتبر العدالة من القطاعات التي شهدت تقدماً ملموساً، وذلك بفضل الحركية التي شهدتها ابتداء سنة 2003 من جراء تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وتعميق استخدام تلك التكنولوجيا في مختلف الإدارات العمومية الأخرى كإدارة الضرائب والجمارك والبنوك والبريد وغيرها، مما جعل العديد من الخدمات التي تقدمها الدولة تتم بطريقة حديثة وبأقصى سرعة.

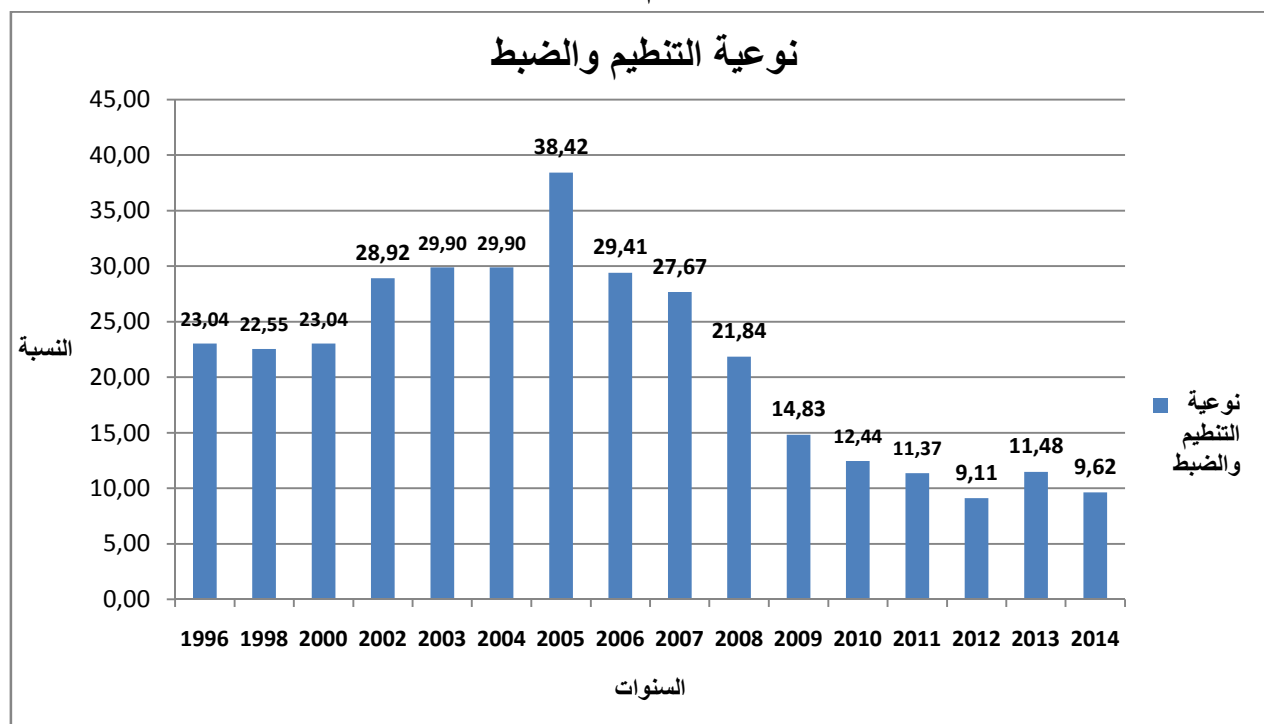
3- نوعية التنظيم والضبط :

يتضمن هذا المؤشر قواعد التنظيم والتدخل من طرف الدولة في النشاط الاقتصادي والتشريعات والضوابط التي تفرضها، ومدى قدرتها على صياغة سياسات سليمة في مجال مراقبة الأسعار والإشراف على البنوك، والانفتاح على المستثمرين، والقطاع الخاص والنظام الضريبي، وتأسيس المشاريع التجارية وغيرها.

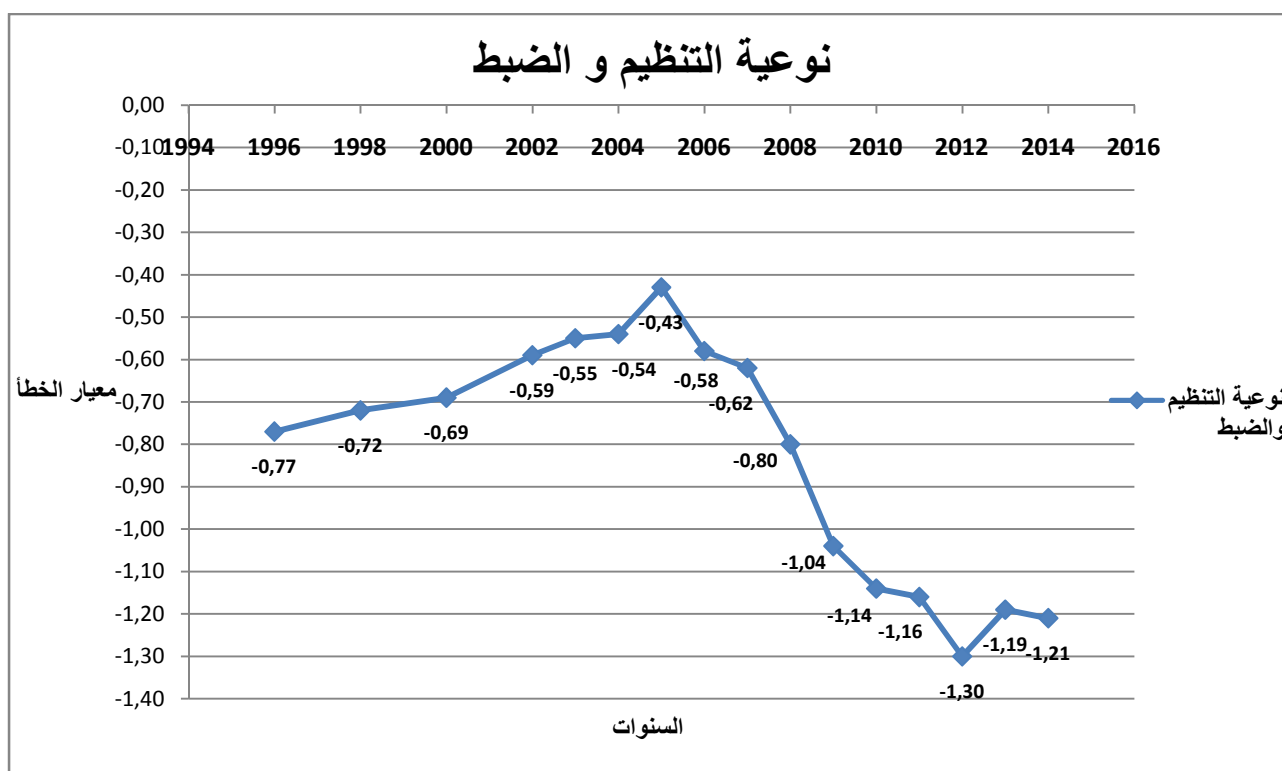
إن فعالية مؤشر التنظيم والضبط ترتبط بمدى وجود بيئة اقتصادية رشيدة ومحفزة على الاستثمار، وسعر صرف مستقر، وبيئة سياسية ومؤسسية ثابتة وشفافة، وضمن التوجه الرامي إلى تحسين هذا المؤشر، اعتمدت السلطات الوصية في الجزائر سلسلة من التدابير والإجراءات منذ مطلع التسعينات، مستهدفة الحد من التشوّهات الهيكلية وتحقيق التوازن للمتغيرات النقدية والمالية، وتحرير أوجه النشاط الاقتصادي، وتأهيل المؤسسات الاقتصادية، وتحديث الإطار التشريعي والقانوني الناظم للاستثمار، إلى جانب نصوص تشريعية وتنظيمية أخرى⁽¹⁾.

(1) وصاف سعيدي، محمد قويدري ، " واقع مناخ الاستثمار في الجزائر : بين الحوافز والعوائق "، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 08، جامعة سطيف 1، 2008، ص 39-40.

الشكل رقم 06: يوضح تطور مؤشر نوعية التنظيم والضبط في الجزائر خلال الفترة 1996-2014⁽¹⁾



المنحنى البياني رقم 06: يوضح تطور مؤشر نوعية التنظيم والضبط في الجزائر خلال الفترة 1996-2014



⁽¹⁾ من إعداد الباحثة بناء على تقارير البنك الدولي.

ومن خلال الشكل والمنحنى البياني رقم 06 الموضحان أعلاه، نلاحظ أن الجزائر قد سجلت مستويات ضعيفة إلى متوسطة في هذا المؤشر ولم تسجل وضعاً جيداً طيلة فترة الدراسة، فخلال سنوات 1996، 1998، 2000 تم تسجيل وضع ضعيف من خلال النسب الدالة على ذلك وهي على التوالي (23.04%، 22.05%، 23.04%)، وانخفاض هذه المؤشرات ناتج عن عدم الاستقرار السياسي الذي كانت تعانيه الجزائر في تلك الفترة خاصة بعد استقالة الرئيس اليمين زروال من منصبه قبل انتهاء العهدة الرئاسية وتنظيم انتخابات رئاسية قبل أوانها، هذا ما انعكس على قوة تحكم الدولة في السياسات والنشاطات الاقتصادية والتشريعات والضوابط التي تحكمها، كما أن عشرية التسعينات بأزماتها المتعددة خاصة الأمنية منها منع وجود استثمارات اقتصادية ما أثر على بيئة الأعمال في الجزائر، إذ لا يُنظر التفاعل بإيجابية مع محيط يفقد للاستقرار في التشريع أو التغيير المستمر لجهاز الحكومة، أو استمرار العنف والعنف المضاد، لأنها ببساطة مؤشرات تُعبر عن معدل قوي للمخاطرة تجاه الرأسمال الخاص محلياً كان أو أجنبياً⁽¹⁾.

ثم بعد ذلك عرف مؤشر التنظيم والضبط تحسناً ملحوظاً في الفترة (2002-2005) على ما كان عليه، حيث سجل أعلى مستوياته سنة 2005 بنسبة 38.24% بعد أن كان 22.55% سنة 1998، ويمكن إرجاع ارتفاع هذا المؤشر إلى ما عرفته سنة 2001 بإعلان حزمة من التشريعات، والتي مست قانون النقد والقرض (الأمر رقم 01/01 ثم الأمر 11/03)، و المنظومة التعريفية (الأمر رقم 02/01)، وتطوير الاستثمار (الأمر رقم 03/01)، إلى جانب تسيير مساهمات الدولة و خصوصية المؤسسات العمومية الاقتصادية... الخ⁽²⁾.

لكن هذا المؤشر سجل انخفاضاً كبيراً خاصة خلال الفترة (2009-2012-2013) بتسجيله نسبة (14.83% و 9.11% و 11.48%) ثم نسبة (9.62%) سنة 2014، وبالتالي لم تعبر هذه النتائج عن حجم الجهود والمسااعي الحثيثة للحكومة الجزائرية، من خلال ما تبنته من إصلاحات وتغييرات في السياسة الاقتصادية الخاصة بها من أجل تحقيق النمو ودعم الاستقرار الاقتصادي، وهذا الإخفاق يرجع أساساً إلى استفحال ظاهرة الفساد بأنواعه المختلفة وفي معظم القطاعات الحيوية، والذي كان ولا يزال له الأثر الواضح في تكريس التخلف الاقتصادي والسياسي والاجتماعي.

(1) عبد الرحمن تومي، الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر: الواقع والأفاق، الجزائر: دار الخلدونية، 2011، ص 127.

(2) نفس المرجع، ص 220.

ما يضعف هذا المؤشر أيضا هو بطء وجمود عملية الخصخصة في الجزائر، نتيجة عدة عوامل ساهمت في هذا البطء كالمحيط الاقتصادي الذي لم يهيأ بالطريقة الكافية، وقوانينها التي لازالت تضع قيودا أمام الخصائص المستثمرين، هذا بالرغم من وجود بعض النصوص القانونية مثل القرار رقم 10/96 الصادر في جانفي 1996، والذي سمح بتوضيح طرق الخصخصة ومختلف الإجراءات المتعلقة بهذه العملية، وكذلك الأمر 01/01 المؤرخ في 20 أوت 2001 الخاص بتوسيع عملية الخصخصة إلى كافة مجالات النشاط الاقتصادي، لكن رغم هذه القوانين والتشريعات إلا أنها لا زالت لم تواكب تطلعات القطاع الخاص في الجزائر، ففي ظل غياب قطاع خاص نشط وفعال وقادر على المنافسة، لا تستطيع الدولة أن تدفع بمعدلات النمو الاقتصادي وتحقيق التنمية.

وضمن التوجه الرامي إلى تشجيع الاستثمار المحلي واستقطاب المزيد من رأس المال الأجنبي، ما فتئت الجزائر في تحسين مناخها الاستثماري، وذلك من خلال اتخاذ جملة من الإجراءات والتدابير الكفيلة بمنح المزيد من المزايا والحوافز للمستثمرين المحليين والأجانب،⁽¹⁾ وفي هذا المجال جاء الأمر 08/06⁽²⁾ المؤرخ في 15 جويلية 2006، بوصفه أحدث تشريع ناظم للاستثمار إذ يعدل ويتمم الأمر 03/01، وهو ما من شأنه تعميق الإصلاحات الاقتصادية وتحسين فعاليتها.

لكن رغم كل هذه الإجراءات فإن الاستثمار في الجزائر لا يزال دون المستوى المطلوب ، بسبب غياب الاستقرار الأمني الذي عرفته الجزائر طيلة فترة التسعينات، حيث سجلت أقل التدفقات الاستثمارية الأجنبية المباشرة، ولئن اتسمت السنوات الأخيرة بانفراج سياسي وأمني خاصة بعد الإعلان عن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، وبروز ملامح العمل الديمقراطي من خلال مختلف الإصلاحات السياسية، إلا أن المستثمرين لا يزالون متوجسين من البيئة السياسية والأمنية في الجزائر، هذا بالإضافة إلى جملة العوائق الإدارية والتنظيمية وعدم وضوح بعض النصوص القانونية وتفشي ظاهرة الفساد بكل أنواعه.

(1) وصاف سعيدي، قويدري محمد، المرجع السابق ، ص 52.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 06-08 المؤرخ في 19 جمادي الثانية 1427هـ، الموافق 15 جويلية 2006 ، يعدل ويتمم الأمر رقم 03/01 المؤرخ في أول جمادي الثانية عام 1422هـ، الموافق ل 20 أوت 2001، والمتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 47، الصادرة بتاريخ 19 جويلية 2006، ص 17.

إلى جانب ذلك فقد عرف النظام المصرفي في الجزائر جملة من الإصلاحات أهمها إصلاح 1990، وذلك بصدر قانون النقد رقم 10/90،⁽¹⁾ والذي جاء في إطار تكيف النظام المصرفي الجزائري مع متطلبات التحول نحو اقتصاد السوق الحر، وبموجب هذا القانون أصبح للبنوك حرية تمويل مختلف القطاعات الاقتصادية، وقد تعززت هذه الإصلاحات أكثر بموجب التعديلات التي أدخلت على هذا القانون والتي تمثلت في الأمر رقم 01/01 لسنة 2001⁽²⁾، ثم الأمر 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2003⁽³⁾، وذلك بغية التمكن من تحسين توزيع الموارد والتحكم في خطوط الإنفاق وتخفيف الضغط، والتحسين من المؤشرات الكلية للاقتصاد والتنمية.

لكن بالرغم من الإصلاحات العديدة التي مست القطاع المصرفي الجزائري، إلا أنه يجد نفسه اليوم أمام واقع متدهور لا يستجيب لمتطلبات المرحلة الحالية⁽⁴⁾، في ظل هيمنة البنوك العمومية على السوق المالي في الجزائر .

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 90-10، مؤرخ في 19 رمضان 1410هـ، الموافق 14 أبريل سنة 1990، يتعلق بالنقد والقرض، **الجريدة الرسمية**، العدد 16، الصادرة بتاريخ 18 أبريل 1990.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 01-01 المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1421هـ، الموافق 27 فبراير سنة 2001، يعدل ويتم القانون رقم 90-10 المؤرخ في 19 رمضان عام 1410هـ، الموافق 14 أبريل 1990، والمتعلق بالنقد والقرض، **الجريدة الرسمية**، العدد 14، الصادرة بتاريخ 28 فبراير 2001، ص 04.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 03-11، مؤرخ في 27 جمادي الثانية عام 1424هـ، الموافق 26 أوت 2003، يتعلق بالنقد والقرض، **الجريدة الرسمية**، العدد 52، الصادرة بتاريخ 27 أوت 2003، ص 03.

(4) سليمان ناصر، "النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل"، **مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير**، العدد 06، جامعة سطيف 1، 2006، ص 158.

المبحث الثاني: أثر مؤشرات الحكم الراشد على التنمية الاقتصادية والاجتماعية

عرف الاقتصاد الجزائري منذ الاستقلال تغيرات عديدة ساهمت بشكل كبير في تغير المفاهيم والإيديولوجيات وكذا الاستراتيجيات، خاصة بعد الأزمة البترولية لعام 1986 التي كشفت عن هشاشة النظام المستعمل آنذاك (التخطيط المركزي)، والذي أثبت فشله ليس في الجزائر فقط بل في الكثير من الدول، مما استدعى الشروع في سلسلة من الإصلاحات الاقتصادية فرضتها غالبا مؤسسات التمويل الدولية.

ونتيجة المشاكل الاقتصادية التي عرفت الجزائر في السنوات الأخيرة من عقد الثمانينات، والتي وقفت أمام تقدمها في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وما ترتب عنها من آثار سلبية كانخفاض معدلات النمو وزيادة حدة التضخم وارتفاع حجم البطالة، بالإضافة إلى ارتفاع معدلات خدمة الدين وما تشكله من ضغوط تعوق التقدم الاقتصادي والاجتماعي، كل هذه الصعوبات دفعت بالدولة الجزائرية إلى وضع إستراتيجية شاملة للإصلاح الاقتصادي، تهدف إلى تصحيح تلك الاختلالات وإعادة توجيه الاقتصاد الوطني لقوى السوق وسياسات التحرير، ضمن مسار تنموي يركز على جملة من المقومات الاقتصادية والاجتماعية والسياسة الجديدة، حيث يطمح هذا التوجه الجديد إلى تحسين سير الجهاز الإنتاجي واختيار اللامركزية في اتخاذ القرارات، وإدخال عوامل الفعالية و المردودية في كل سياسة تنموية، ومنه كان للجزائر أن سطرت انتقالها من اقتصاد مخطط مركزيا إلى اقتصاد السوق، من خلال تبني نموذج تنموي جديد وهو النظام الليبرالي وبات هذا الأمر حتميا عليها للخروج من الأزمة الاقتصادية وترشيد العملية التنموية.

على هذا الأساس سننتطرق في هذا المبحث إلى أثر مؤشرات الحكم الراشد على التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من خلال التعرض لأهم الإصلاحات الاقتصادية المجسدة في الجزائر، ذلك أنه لا يمكن لأي دولة أن تستغني عن التنمية الاقتصادية باعتبارها أساس تحقيق التنمية الشاملة، بل إنه من مقتضيات الحكم الراشد أن تولي الدولة الأهمية الخاصة بالجانب الاقتصادي، لما له من انعكاسات على الجوانب الأخرى خاصة الاجتماعية، خصوصا وأن الكثير من الباحثين المختصين أكدوا على أن الحكم الراشد في الأساس هو معطى تقني اقتصادي، وأن الدول المتخلفة إنما يرجع سبب تخلفها على وجود أزمة في التسيير العقلاني لمواردها.

- أولا: أثر مؤشرات الحكم الراشد على التنمية الاقتصادية

1- الإصلاحات الاقتصادية خلال الفترة 1989 - 1999:

إن الدول النامية التي كانت تسعى إلى تحقيق نموذج سياسي و اقتصادي ناجح يأخذ بخصوصياتها وأبعادها الثقافية والتاريخية، أصبح من الضروري عليها اليوم تطبيق سياسات جديدة وإدخال مفاهيم حديثة و تطبيق إصلاحات عميقة في كل المجالات، تتماشى والرهانات المفروضة على ضوء هذا المفهوم (العولمة المعاصرة وضرورة ترشيد الحكم)، ذلك لما تعنيه من الخضوع لمجموعة من القواعد والمعايير الدولية التي تنظم كامل المجالات، و عليه فإن أهم الإصلاحات الاقتصادية التي سعت من خلالها الجزائر تصحيح اختلالاتها التنموية وترشيد سياساتها الاقتصادية فيما يلي:

أ- التحول إلى اقتصاد السوق:

لقد كانت نية دخول الجزائر إلى اقتصاد السوق ظاهرة بوضوح كبير في بيان السياسة العامة للحكومة في ديسمبر 1990 أمام المجلس الشعبي الوطني، وتتمثل خصوصية الانتقال إلى اقتصاد السوق في نقطتين أساسيتين هما :

- الانفصال عن نظام اقتصادي أثبت فشله وعدم فاعليته ليس في الجزائر فقط وإنما حتى في دول العالم.

- تحقيق هذا الانفصال في محيط سياسي متعدد أي ناتج عن انتخابات ديمقراطية تعددية .

و تشترط عملية الانتقال إلى اقتصاد السوق دقة وفعالية الاختيارات الاقتصادية، بالإضافة إلى إمكانياتها السياسية ووعي وتفهم وتأقلم المواطنين مع النظام الجديد، وكذلك إحداث تغييرات كبيرة في العلاقات الإنتاجية القائمة مع ضرورة توفر وقت كافٍ للتكيف مع العلاقات الإنتاجية الجديدة، بهدف إنجاز عملية الانتقال بأقل التكاليف الممكنة، وهذا ما يتطلب أيضا إيجاد نظام اقتصادي يعتمد أساسا على دور مجالس الإدارة في تسيير المؤسسات العمومية الاقتصادية واتخاذ القرارات الرشيدة والعقلانية بشأنها⁽¹⁾.

(1) سنوسي خنيش، "إستراتيجية إدارة حماية البيئة في الجزائر"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2005، ص 229 .

وتجدر الإشارة أيضا إلى أن ضبط اقتصاد السوق يركز أساسا على مراقبة واحترام قواعد السوق أكثر من المراقبة الإدارية للأسعار، وعليه فإن المرحلة الانتقالية للدخول في اقتصاد السوق وإحلال القطيعة مع الاقتصاد المخطط مركزيا تقتضي ما يلي:⁽¹⁾

- 1- الاعتراف بالملكية الخاصة وتقويتها سواء بالنسبة للجزائريين أو الأجانب .
- 2- التنظيم المؤسسي لدوران النقود وتحريك رؤوس الأموال بواسطة إنشاء الأسواق المالية والنقدية، حتى تتوفر المرونة اللازمة المفروضة من اقتصاد السوق.
- 3- تحرير المبادلات حتى تصبح السوق الداخلية مفتوحة على الأسواق العالمية .
- 4- تجسيد استقلالية المؤسسات العمومية بواسطة إنشاء الشركات، بهدف جعل المؤسسة مسؤولة مسؤولية كاملة عن النتائج التي تحققها.

إن الإتجاه نحو اقتصاديات وآليات السوق الحر ومبادرات القطاع الخاص كان من أجل تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدولة، وهو ما يقتضي وجود دور محايد لهذه الأخيرة ويترك مساحة النشاط الاقتصادي للأفراد ومنظمات القطاع الخاص الذين يحددون مسيرتها واتجاهاتها⁽²⁾، فكان صدور قانون النقد والقرض رقم 10/90 المؤرخ في 14/04/1990⁽³⁾، وقانون توجيه الاستثمارات رقم 12/93 المؤرخ في 05/10/1993⁽⁴⁾، وتم تبني سياسات إصلاحية مدعمة من قبل صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، تتمثل في برنامج التثبيت والتعديل الهيكلي الأول (أبريل 1993 - مارس 1994)، وبرنامج التصحيح الهيكلي (1995 - 1998)، تهدف هذه السياسات إلى استعادة التوازن المالي الداخلي والخارجي للحد من التضخم وتحسين ميزان المدفوعات ، ورفع القدرة التنافسية للاقتصاد وبالتالي تحقيق النمو الاقتصادي.

(1) Abd Elmajid Bouzidi , " l'économie algérienne a l'épreuve du marche " , **Revue de l'institut d'études de stratégie Globale** , N°1 2ème semestre ,Alger,1991,p191.

(2) السعيد فكرون، " التغييرات العالمية وقضية التنمية بالمجتمعات النامية : الجزائر نموذجا " ، مجلة العلوم الإنسانية،

العدد 23، الجزائر : منشورات جامعة منتوري، جوان 2005، ص 80 .

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 90-10 المؤرخ في 19 رمضان عام 1410 الموافق 14 أبريل

سنة 1990، يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 16، الصادرة بتاريخ 18 أبريل 1990.

(4) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تشريعي رقم 93/10 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1414، الموافق

05 أكتوبر سنة 1993 يتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 64، الصادرة بتاريخ 10 أكتوبر 1993، ص

03.

وبالرغم من الإصلاحات التي جاءت بها الدولة في إطار فتح السوق والسماح بالاستثمارات الخارجية للدخول إلى الجزائر، لكن الحقيقة أن الجزائر دخلت إلى اقتصاد السوق بعقلية اشتراكية في ظل العراقيل التي وضعتها الدولة أمام عملية الخصخصة والاستثمارات، بالإضافة إلى أن هذه السياسة واجهت جملة من الصعوبات التي أعاققت تقدمها من أهمها الوضع الأمني الخطير الذي عاشته الجزائر في فترة التسعينات، والذي أدى إلى انهيار كبير للقاعدة والبنية الاقتصادية والصناعية بإتلاف الكثير من المؤسسات الصناعية التي كانت رائدة في مجال التنمية للبلد، الشيء الذي جعل الاقتصاد الوطني يفقد أموال طائلة قدرت بملايير الدولارات، فانعكس هذا الوضع سلبا على البنية الاقتصادية والاجتماعية بالجزائر إضافة إلى انخفاض المتزايد لأسعار البترول، هذه الصعوبات وغيرها كان لها الأثر الكبير في ظهور اختلالات كثيرة نذكر منها:

- ارتفاع في مستوى التضخم والذي بلغ سنة 1993 مستوى 20.8% .
- استمرار الارتفاع في مستويات الديون الخارجية حيث وصلت الجزائر إلى وضع مالي صعب، وأصبحت عاجزة حتى على الإيفاء بالتزاماتها المالية، فانتقلت المديونية من 17 مليار دولار أمريكي سنة 1985 إلى 30 مليار دولار أمريكي سنة 1993 أي بارتفاع نسبته 76%، وبلغت نسبة خدمة المديونية مستوى 85% إلى حد تجاوز مداخل الصادرات بداية سنة 1994⁽¹⁾.
- ضعف الإنتاج والتكامل الصناعي بين القطاعات المختلفة .
- ارتفاع كبير في مستويات البطالة التي أصبحت تقارب 24% مقابل 20% سنة 1990.
- عجز في مجال السكن والمرافق الاجتماعية .
- الاعتماد بحجم كبير على الاستيراد⁽²⁾.

وعندما اشتدت الأزمة الاقتصادية في الجزائر وانعدمت وسائل جديدة للتمويل وفشل الطرق المستعملة لتخفيف عبء المديونية، لجأت الجزائر إلى صندوق النقد الدولي وأبرمت معه اتفاقية الامتثال "ستاند باي" stand bay " في شهر أفريل 1994 على شكل برنامج للتسوية الهيكلية، يتم تنفيذه من خلال فترة الاستقرار الاقتصادي حيث يجب أن ينصب الاهتمام على إعادة تأسيس التوازنات الداخلية والخارجية بمساعدة القروض المتأتية من طرف صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، وقد تجلت هذه الإجراءات من خلال :

(1) Karim Naashashibi ,et les autres , **Rapport Fonds Monétaire International** , washigton, 1998 ,p 180 .

(2) السعيد فكرون، **المرجع السابق**، ص 80 .

- محاولة تقليص العجز الميزاني .
- رفع الدعم عن أسعار المواد ذات الاستهلاك الواسع .
- رفع سعر الفائدة وتثبيت كتلة أجور الوظيف العمومي وضبط الإنفاق العام.
- تخفيض قيمة العملة الوطنية (الدينار) بنسبة 50 %.

هذه الوضعية جعلت الاقتصاد الوطني يدخل في مرحلة جديدة اتصفت بالتبعية المالية والنقدية للمنظمات النقدية العالمية، والتي أصبحت تفرض جملة من الشروط المالية والاجتماعية حيث كان لها الأثر البارز في المجالات الاجتماعية بصفة خاصة.

ومع إمضاء إتفاق " ستاند باي " تم الإتفاق في مرحلة موائية على برنامج التعديل الهيكلي، الذي كان يهدف إلى خلق التوازن الاقتصادي وتنمية وتطوير الإنتاج بشتى أنواعه، وقد شمل هذا البرنامج إصلاح جميع القطاعات الاقتصادية وفق سياسة اختلفت في مبادئها و منطلقاتها وأبعادها عن السياسة السابقة، مع الحفاظ على الموروث الصناعي والعمل على تطويره وتنميته على مراحل متعددة حتى ينخرط ضمن آليات اقتصاد السوق .

على إثر الاتفاقية المبرمة مع صندوق النقد الدولي تم فتح مفاوضات على عملية إعادة الجدولة مع البلدان الدائنة، حيث تمت إعادة جدولة الديون الخارجية مع إبرام الاتفاق الاستعدادي الانتماني مع الصندوق، فتم التوقيع على 17 اتفاقية حيث قدر المبلغ الإجمالي لإعادة جدولة الديون العمومية الخارجية ما يقارب 5.3 مليار دولار، ومرة ثانية لجأت الجزائر إلى إعادة الجدولة في جويلية 1995 لمبلغ 7 ملايين دولار، حيث حددت فترة التجميد بـ 3 سنوات حسب مدة التسهيل المتفق مع الصندوق من سنة 1995 إلى نهاية سنة 1998 .

بصفة عامة تحققت وفقا للاتفاقيات المبرمة مع صندوق النقد الدولي بعض النتائج الإيجابية منها، انخفاض نسبة التضخم إلى 9% سنة 1997، انخفاض نسبة الدين من 82% سنة 1993 إلى 31% سنة 1996، وقد نتج عن الاتفاقيات المبرمة آثار على السوق ظهرت بصفة تدريجية بتحرير الأسعار، وتقليص الإعانات والتشديد في السياسات النقدية والميزانية، كما نتج وفقا لذلك آثار عكسية كالتخفيض

التدريجي لقيمة العملة التي زادت من خطورة الوضعية التي تواجهها المؤسسات والانخفاض في القدرة الشرائية للمواطن⁽¹⁾.

ب- سياسة الخصخصة :

إن الانتقال إلى اقتصاد السوق يتطلب تنازل الدولة عن التسيير والاحتكار، وهو الأمر الذي يفرض بدوره تحويل السلطة الاقتصادية والقانونية، إما لصالح هيئات ومؤسسات عمومية مستقلة، أو لفائدة أشخاص خواص في إطار التعاون أو التنازل، وعليه فقد سعت الجزائر من خلال سياسة الإصلاحات الاقتصادية التي باشرتها في بداية التسعينات، إلى إقامة وتحديد نموذج لنظام اقتصاد السوق المتبع والتفتح على الاقتصاد العالمي، ويهدف مباشرة التطورات الاقتصادية العالمية باشرت السلطات الجزائرية في تطبيق عمليات الخصخصة، والتي كانت تهدف من ورائها إلى زيادة الفعالية الاقتصادية في استخدام الموارد المتاحة.

في هذا السياق دعت الجزائر لتطبيق أول مبادرة للخصخصة سنة 1995، وفقا للأمر رقم 22/95 المتعلق بخصخصة بعض المؤسسات الاقتصادية العمومية، والذي سمح بالملكية الخاصة لمعظم المؤسسات العامة، وكذا عرض إدارة المؤسسات العامة على القطاع الخاص، كأسلوب للاندماج في اقتصاد السوق والتخلص من المؤسسات العمومية ذات الأداء الضعيف، وكوسيلة لإعادة هيكلة الاقتصاد الوطني دفعا له نحو المنافسة، للحد من الممارسات الاحتكارية والبيروقراطية في المجال الاقتصادي، كما يمكن النظر إلى الخصخصة على أنها قناة لتدفق رؤوس الأموال الأجنبية وأداة لتنشيط السوق المالي حديث النشأة، ذلك أن القطاع الصناعي مر في الجزائر بأزمة عميقة إذ كان معدل الطاقة الإنتاجية يدور حول 42% سنة 1997⁽²⁾.

كانت البداية الفعلية لتنفيذ أول برنامج للخصخصة في الجزائر بدعم من البنك الدولي في أفريل 1996، واستهدفت قرابة 200 مؤسسة عامة معظمها من قطاع الخدمات، فعملية الخصخصة في الجزائر سارت بخطوات متتالية وغير ديناميكية حتى نهاية 1996 بعدما تم إنشاء شركات جهوية قابضة، وقد

(1) جهيدة ركاش، " إشكالية العلاقة بين إدارة التنمية والتنمية في الجزائر "، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية

والإعلام، جامعة الجزائر، 2008، ص 104.

(2) عبد المجيد قدي، الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر : محاولة تقييمية، الجزائر: مركز البحث في الاقتصاد، 2002،

ص 19.

ركز البرنامج الثاني للخصوصية في نهاية 1997 على بيع 250 مؤسسة خلال الفترة الممتدة من 1998-1999 ، كما أعلنت الحكومة من الفترة 2004-2006 عن خوصصة 10 مؤسسات كبرى منها، الشركة الوطنية لصناعة السيارات الصناعية، مؤسسة الوسائل للأشغال الكبرى " إيني " " إينيام "، الجزائرية للاتصالات، " صيدال "، " فندق الأوراسي " و"الجزائر" وهما المؤسستان اللتان أعلن بشأنهما وزير السياحة آنذاك نور الدين موسى علنية تراجع الدولة عن خوصصتهما⁽¹⁾.

في هذا المجال يعتبر القطاع الصناعي أكثر القطاعات تضررا من عملية الحل، فمن بين المؤسسات التي مستها هذه العملية نجد أن 54 % من المؤسسات هي مؤسسات صناعية، كما بلغ عدد العمال المسرحين من جراء هذه السياسة إلى جوان 1998 حوالي 213 ألف عامل معظمهم ينتمون للقطاع الصناعي⁽²⁾.

ومن أجل التسريع بعملية الخوصصة تم اتخاذ جملة من الإجراءات المالية والقانونية التي كانت تهدف إلى التخفيف من القيود الضريبية لصالح الاستثمارات الإنتاجية و تشجيع الترقية العقارية ، و نظرا لتزايد المؤسسات الخاصة كان لابد من إنشاء أجهزة تشرف على النهوض بالقطاع الخاص، وفي هذا المجال تم إنشاء وزارة جديدة لإعادة الهيكلة الصناعية والمساهمة، تعمل بجانب وزارة الصناعة والطاقة تقوم بالصهر على تحقيق الخوصصة وإدراجها ضمن السياسة التنموية، مهمتها الحفاظ على المؤسسات التي تواجه صعوبات وإعادة هيكلة البعض منها وخوصصة البعض الآخر، كما تم تأسيس وكالة الاستثمار الوطني عام 1994 كأداة مركزية استشارية لمساعدة المستثمرين الخواص المحليين والأجانب على تخطي العقبات البيروقراطية، وكان دور هذه الوكالة الاستثمارية الوطنية توضيح القوانين والإجراءات المتعلقة بالاستثمار.

بيد أن تطبيق هذه الإجراءات الجديدة أسفرت في النهاية عن جملة من النتائج السلبية على عملية التنمية في الجزائر، وتعثرت في عمليات الخوصصة التي باشرتها السلطات العمومية نتيجة الغموض الذي اكتنف أولوياتها وأهدافها، مع وجود بعض العوائق التقنية وكيفية إدماج العمال المسرحين والتعويضات الممكن منحها لهم، حيث تفيد البيانات أنه أثناء فترة 1994 - 1997 تمت تصفية وخوصصة 986 مؤسسة، هذه الوضعية أدت إلى تسريح ما يقارب 500 ألف عامل خلال نفس الفترة، الأمر الذي يؤدي

(1) أنظر **جريدة الخير**، يومية جزائرية، العدد 4874، الصادرة بتاريخ 3 ديسمبر 2006، ص 13 .

(2) السعيد فكرون، **المرجع السابق**، ص 85.

بالضرورة إلى تأزم الوضع في سوق العمل، وفي نفس الإطار يوضح الديوان الوطني للإحصاء أن عدد البطالين لسنة 1997 تجاوز 2.3 مليون بطل وفي عام 2001 بلغ العدد 2.5 مليون بطل⁽¹⁾.

كما أنه خلال الفترة الممتدة ما بين 1994 إلى 1998 تم تسجيل النتائج التالية:⁽²⁾

- بلغ معدل البطالة سنة 1998، 28 %.
- معدل السيولة (1999) 46 %.
- الميزانية العمومية (1997) 2.4 %.
- معدل خدمة الدين (1999) 39 %.
- حجم الدين الخارجي (1999) 29 مليار دولار.

إن هذا المسار الذي اتبعته الجزائر يمكن اعتباره من الناحية التقييمية، لا يزال متأخرا إذ لم يحقق تقدم ملموس في مجال الخصخصة التي بقيت تراوح مكانها وتسير ببطء، حيث بقي القطاع العام هو المهيمن على السوق، كما أن التعطيل والخلل الحاصل ناتج أيضا عن انعدام أجهزة المراقبة في تسيير خصخصة المؤسسات الاقتصادية، بسبب التعقيد في الهياكل الإدارية وتعدد الإجراءات وتنوع مجالات الدخل، لعدم إتباع سياسة اقتصادية واضحة في دراسة السوق لتحقيق الأرباح، و لكونها كانت تنتظر إلى الدولة كممول أساسي لتغطية العجز وتقييد المبادرات الفردية من طرف الدولة وغيرها من العوامل، عرقلت من تطور القطاع الخاص في الجزائر هذا من جهة، ومن جهة أخرى يرى المتتبعون لخصخصة المؤسسات الاقتصادية أن أهم المشاكل التي تعترض هذه العملية في الجزائر، هي حسيلة نتائجها السلبية والتي ترجع في رأيهم إلى كثرة الهيئات المنظمة لعملية الخصخصة وتعددتها، وفي نقص المتابعة الفعلية لهذه اللجان واعتماد أسلوب الضبابية فيها، كل ذلك كان نتيجة عدم تهيئة المحيط الاقتصادي بشكل كافٍ لمواكبة هذه العملية، إذ لا يمكن ضمان نجاح الخصخصة في ظل نظام مصرفي عمومي يطغى فيه القرار السياسي على القرار الاقتصادي، ومنعدمة التكيف مع المتطلبات والمتغيرات الجديدة وقليل الفعالية والجدوى.

(1) نفس المرجع، نفس الصفحة.

(2) عبد المجيد قدي، المرجع السابق، ص 20 .

2- الإصلاحات الاقتصادية الجديدة 2000-2014 :

أدى التعديل الذي عرفه مسار الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر إلى التفكير في إيجاد طرق أخرى، من أجل تمكين الاقتصاد الوطني من لعب دور مهم في التنمية الشاملة، من أجل ذلك تبنت الدولة منذ سنة 2001 وإلى غاية سنة 2014 ثلاثة برامج تنموية، خصصت لها أغلفة مالية ضخمة لم يسبق أن اعتمدتها الجزائر من قبل، وهذا راجع إلى الارتفاع المعتبر المسجل في أسعار البترول خلال هذه الفترة، الشيء الذي سمح للدولة بالعودة إلى الإنفاق العام، وبعد برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي الذي خصص للفترة 2001-2004 أول برنامج قامت به الدولة، أما البرنامج الثاني فهو برنامج تكميلي لدعم النمو يغطي الفترة 2005-2009، في حين أن البرنامج الأخير فهو يمتد من 2010-2014 ويسعى إلى توطيد النمو، وتهدف هذه البرامج إلى مكافحة الفقر وإنشاء مناصب شغل للنهوض بالتنمية الوطنية التي كانت مجمدة ومبعثرة، و لتحقيق التنمية المستدامة وإرساء دعائم الحكم الراشد.

أ- برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001 - 2004 :

بغية تعزيز النمو قررت الحكومة تنفيذ برنامج استثماري لدعم الإنعاش الاقتصادي خلال الفترة الممتدة بين 2001 و 2004 بقيمة 7.5 مليار دولار أمريكي، ويرمي هذا البرنامج إلى إقامة حركية في الاقتصاد الوطني كفيلة بإنعاش عملية تنموية مستدامة .

فالأهداف العملية التي عزم تحقيقها تتمثل في تفعيل الطلب ودعم النشاطات المنتجة للقيمة المضافة والمستحدثة للتشغيل، والتي تتجزأ من خلال ترقية الاستثمار الفلاحي والمؤسسة الإنتاجية لاسيما المحلية منها ذات الحجم الصغير والمتوسط، وتأهيل الهياكل القاعدية خاصة ما يسمح منها بالانطلاق من جديد في النشاطات الاقتصادية وتلبية الحاجات الأساسية للسكان في مجال تنمية الموارد البشرية.

وتطبيقا لبرنامج الحكومة فإن برنامج الإنعاش الاقتصادي يدفع بالأنشطة عبر كل التراب الوطني على وجه الخصوص في المناطق الأكثر حرمانا، كما ترمي تلك الأنشطة إلى خلق مناصب شغل وتحسين القدرة الشرائية، فهي إذن تدرج في إطار مكافحة الفقر وسياسة التهيئة العمرانية الرامية إلى التقليل من عدم التوازن الداخلي وما بين الجهوي⁽¹⁾.

⁽¹⁾ Services du chef du Gouvernement , **Le plan de la Relance Economique 2001 -2004**, les composantes du programme . P4 .

كما ولى برنامج الإنعاش أهمية خاصة في اتخاذ تدابير التخفيض الجبائي والتكاليف الاجتماعية على المؤسسات بواسطة التدابير المرافقة لعملية إعادة هيكلة المؤسسات، بما في ذلك التدابير المتعلقة بالمنظومة المصرفية، إن من شأن هذه الأعمال بتطافرها مع الإصلاح الجبائي والإدارة الجبائية أن تفضي إلى آثار إيجابية على موارد الدولة وإلى مساهمة أفضل في تمويل نشاط المؤسسة.

أما فيما يخص محتوى هذا البرنامج فيمكن إبراز محاوره الأساسية فيما يلي :

- 1 - دعم النشاط الفلاحي في إطار المخطط الوطني للتنمية الفلاحية حيث قدرت تكلفته 65 مليار دج.
- 2- التنمية المحلية التي خصص لها برنامج مقدر ب 113 مليار دج، وهو يحدد نشاط الدولة في التكفل بالانشغالات المحلية على عدة مستويات، وكذلك الاهتمام بالتحسين النوعي والمستدام للإطار المعيشي للمواطنين، من خلال إنجاز مخططات بلدية موجهة لتشجيع التنمية والتوزيع التوازني للتجهيزات والأنشطة على كامل التراب الوطني .
- 3- الاهتمام بالتشغيل والحماية الاجتماعية والتي تطلبت غلاف مالي يقدر ب 16 مليار دج.

4- تعزيز الخدمات العامة وتحسين الإطار المعيشي، حيث خصص غلاف مالي يقدر ب 210.5 مليار دج في إطار الأشغال الكبرى للتجهيز والتهيئة العمرانية، ولتحقيق ذلك فقد مول هذا البرنامج من قبل ميزانية الدولة وعلى مدار خمس سنوات بمبلغ مالي في حدود 7.5 مليار دولار، من أجل تحريك الآلة التنموية بعد الانكماش والركود الذي صاحب عشرية التسعينات، وذلك باستخدام عدة آليات مثل تحفيز الاستثمار المحلي والأجنبي والتسهيلات التي تمنحها البنوك لقروض الاستثمار والاستهلاك، زيادة الأجور وهي كلها تصب في إطار تنشيط وإطلاق عناصر الإنتاج سواء كانت بشرية أو مادية أو مالية⁽¹⁾.

وفي ديسمبر 2000 وضعت الجزائر عددا من الحوافر الجديدة لجلب المستثمر الأجنبي، تمثلت في خفض الرسوم الجمركية والضرائب عن السلع الخاصة بالمشروعات الجديدة، كما أسست الوكالة الوطنية لدعم وتنمية الاستثمار لجلب الاستثمارات الأجنبية قصد تفعيل الحركية الاقتصادية وامتصاص البطالة، كما بلغت قيمة صادرات الجزائر سنة 2002 حوالي 20.01 مليار دولار معظمها صادرات نفطية، في

(1) إسماعيل قيرة، علي غربي، في سوسيولوجية التنمية، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2001، ص 142 .

حين بلغت قيمة الواردات حوالي 14.52 مليار دولار للسنة نفسها مقابل 11.27 مليار دولار للسنة السابقة⁽¹⁾.

كما تجسد هذا الإنعاش من خلال نتائج عديدة وهامة نذكر منها على الخصوص ما يلي:⁽²⁾

- ✓ استثمار إجمالي بحوالي 46 مليون دولار (أي 3.700 مليار دينار، منها حوالي 30 مليون دولار في الإنفاق العمومي .
- ✓ تراجع في البطالة من أكثر من 29 % إلى 24 % بفضل استحداث أزيد من مليون منصب شغل في الإدارات والمؤسسات، وقرابة ما يعادل 1.2 مليون منصب شغل عن طريق الترتيب الخاصة بالأنشطة ذات الكثافة العالية من اليد العاملة.
- ✓ انخفاض في ديون الجزائر الخارجية من 28.3 مليار دولار إلى 22 مليار دولار.
- ✓ إنجاز الآلاف من المنشآت القاعدية وكذلك بناء وتسليم 700.000 مسكن.
- ✓ زيادة في حجم النمو الاقتصادي في الفترة الممتدة ما بين 1999 إلى 2005 بمتوسط سنوي قارب 4 % ، كما سجل تحسنا ملحوظا لوتيرة النمو في 2003 و 2004 و 2005 ، بنسب 6.9 % 5.2 % و 5.1 % على التوالي⁽³⁾.

كما أن المتتبع لمسار الإصلاحات الاقتصادية يكتشف المسعى الحقيقي للسلطات العمومية، من خلال تقديم حزمة من التشريعات بداية من سنة 2001 والتي مست المنظومة التعريفية وتطوير الاستثمار، إلى جانب تسيير مساهمات الدولة و خوصصة المؤسسات العمومية الاقتصادية وغيرها، وتتمثل أهم تلك التشريعات فيما يلي:⁽⁴⁾

(1) محمد الطاهر قادري ، التنمية المستدامة في البلدان العربية بين النظرية والتطبيق، بيروت: مكتبة حسين العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، 2013، ص 106.

(2) الفكر البرلماني، برنامج الحكومة أمام مجلس الأمة، الجزائر: مجلس الأمة، العدد السادس، جويلية 2004، ص 43 .

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة "، الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء: نقطة الارتكاز الوطنية، الجزائر، نوفمبر 2008، ص120.

(4) عبد الرحمن تومي، المرجع السابق، ص 220-221.

- الأمر رقم 01/01 المعدل والمتمم لقانون النقد والقرض.
- الأمر رقم 02/01 المتضمن تأسيس تعريفات جمركية جديدة.
- الأمر رقم 03/01 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير وترقية الاستثمار، حيث جاء هذا القانون بضمانات قوية يوفرها للمستثمر الوطني كما للأجنبي لإقامة المشروعات الجديدة.
- الأمر رقم 04/01 المتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وتسييرها وخصصتها.

هذا إلى جانب التدابير التي جاءت ضمن الميزانيات السنوية سواء ما تعلق بالميزانيات العادية أو التكميلية مثل: تنشيط الصندوق الخاص بتنمية مناطق الجنوب وزيادة موارده من 1 إلى 2% من إيرادات الجباية البترولية، وتوسيع مجال تطبيقه لأكثر عدد من ولايات الجنوب.

ونتيجة مختلف السياسات الإصلاحية التي باشرتها الحكومة ابتداء من سنة 2000، فإن الناتج الداخلي الخام قد تطور إيجاباً على مدار السنوات الأربعة المئوية وبمعدل فاق 45% في نهاية سنة 2004 عما كان عليه سنة 2000، وهذا ما يفسر خروج الاقتصاد من حالة الانكماش وبداية النمو والتوسع، والمشجع حقاً هو التطور الذي حصل في إنتاج القيمة المضافة خارج قطاع المحروقات، حيث أن الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات قد سجل زيادة في حدود 49.5% عند نهاية سنة 2004⁽¹⁾.

لقد تمكنت الجزائر بفضل مخطط الإنعاش الاقتصادي من استعادة التوازنات الاقتصادية الكبرى، كما تمكنت أيضاً من تحقيق فوائض مالية معتبرة بارتفاع أسعار البترول، فهذا الارتفاع أدى إلى الزيادة في حجم المحروقات الموجهة إلى التصدير، مما انعكس بصفة إيجابية على الوضعية المالية والنقدية للجزائر وعلى الاحتياطات من العملة الصعبة.

فالمؤشرات الاقتصادية (التنموية) التي حققتها الجزائر تشير إلى وجود نمو متصاعد يبشر بالخير على الأقل في المديين القصير والمتوسط، وهذا جراء ارتفاع أسعار البترول التي انتقلت من 18 دولار للبرميل الواحد إلى 30 دولار للبرميل في نفس الفترة، بالإضافة إلى تحسن الميزان التجاري الوطني الذي سجل فائضا قدره 8,6 مليار دولار في نهاية 2000 ليصل إلى 9,6 مليار دولار عام 2004، فانعكست هذه المؤشرات على ارتفاع في نمو الدخل الوطني إلى 52%.

(1) نفس المرجع، ص 224.

لكن بالرغم من المكتسبات التي حققها برنامج الإنعاش الاقتصادي على عدة مستويات، بهدف تحقيق التوازن الجهوي والقضاء على الفوارق الاجتماعية وتفعيل التنمية المستدامة في الجزائر، إلا أن هناك أهداف لم يصل بعد إلى تحقيقها بسبب ما سجله برنامج الإنعاش الاقتصادي من نقص كبير في الرصيد المالي الممنوح لهذا البرنامج، فهو في نظر المحللين الاقتصاديين غير كافي والذي قدر ب 7,5 مليار دولار، فهذا المبلغ لا يمكن أن يرصد لسياسة اقتصادية بكل جوانبها المختلفة في بلد كالجزائر تبلغ مساحتها 2,381,741 مليون كلم²، والتي يوجد بها مساحات شاسعة لا تقل أهمية عن غيرها في الصحراء، و بالتالي فإن هذا المبلغ غير كافي لسد كل هذه الحاجيات المتزايدة للمواطنين، كما أن أسباب هذا الضعف يرجع إلى نقص الفعالية السياسية والمحيط الاقتصادي والسياسة المتبعة تجاه المؤسسات الخاصة والاستثمارات الأجنبية، وسياسات الضبط وخاصة التجارة والصرف وسياسة الرسوم والضرائب.

ب- البرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الاقتصادي 2005-2009 :

يندرج البرنامج التكميلي لدعم النمو في الجزائر (2005 - 2009)، في إطار مواصلة وتيرة البرامج والمشاريع التي سبق إقرارها وتنفيذها في مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي، خاصة بعد تحسن الوضعية المالية للجزائر جراء الارتفاع الذي سجله سعر النفط في السوق الدولية، وفي هذا المجال سعت الحكومة إتمام مجهود إنعاش النمو وتكثيفه في جميع القطاعات، من خلال القيام بجملة الإصلاحات الاقتصادية والمالية التي من شأنها تحريك عجلة الاقتصاد وخلق ديناميكية تنموية تسمح بازدهار الاقتصاد الجزائري، وتجسيدها لهذا المسعى تم رصد ما يناهز 200 مليار دولار، خصصت أساسا لإعادة التوازن الإقليمي من خلال تطوير شبكة الطرق والسكك الحديدية وتحديثها، والتخفيف من المشاكل المواجهة في مجال الموارد المائية، وتحسين الظروف المعيشية للمواطنين فيما يتعلق بالسكن والحصول على الرعاية الطبية والتكفل بالاحتياجات المتزايدة في مجال التربية الوطنية والتعليم العالي والتكوين، وكذا تطوير الخدمات العامة وتحديثها⁽¹⁾.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة "، المرجع السابق ، ص 136.

وقد عازمت الحكومة من خلال استمرارية مسار الانتعاش الاقتصادي تكيف مقارباتها قصد:(¹)

- ترشيد الإنفاق العمومي باختيار أصوب للبرامج و المشاريع وبالتحكم في كلفة إنجازها وآجالها.
- تحسين تسيير المنشآت والخدمات العمومية الذي يجب توجيهه نحو زيادة الفعالية بكل الوسائل، بما فيها السعي الحثيث إلى إقامة شراكة من خلال اعتماد أشكال جديدة في التسيير.
- وأخيرا الاستعمال الأمثل للإنفاق العمومي كدعامة من دعائم اللجوء إلى السوق المالية في تمويل برامج الإسناد القطاعية وفي تمويل عمليات إنجازها .

ومن أجل تحقيق هذه التحولات عززت الدولة مهامها الأساسية في مجال توجيه التنمية وتنظيم سيرها، لتسهيل نجاح التنمية الوطنية واستكمال عملية التحول الاقتصادي .

ذلك إذن هو الإطار الذي يندرج فيه مسعى الحكومة من خلال البرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الاقتصادي 2005-2009، والقائم على النهوض بعملية التنمية الشاملة في الجزائر وهو المسعى الذي يشمل المحاور الآتية :

1- تثمين الثروات الوطنية وتطويرها : فلكي تتحقق التنمية في الجزائر لا بد من الاستفادة أكثر من قدراتها الاقتصادية، سواء تعلق الأمر بزيادة مردودية النسيج الصناعي وتقويته أو بتثمين الميدان الطاقوي والمنجمي أو بالتنمية الفلاحية أو باستغلال مختلف القطاعات الأخرى، وعازمت الحكومة الاستمرار في عملية تثمين هذه الثروة الوطنية لتحقيق نمو اقتصادي قوي ودائم .

ففي مجال المحروقات والمناجم مثلا، تم إعداد تدابير ملائمة في إطار حوار شفاف لزيادة مردودية الاستغلال البترولي وتطوير الاستكشاف الطاقوي في المناطق التي مازالت غير مستغلة عبر التراب الوطني، إضافة إلى هذا سعت الحكومة على تكيف وعصرنة المنشآت الأساسية لتتماشى مع تطور الإنتاج(²).

(¹) الفكر البرلمانى، برنامج الحكومة أمام مجلس الأمة، المرجع السابق الذكر، ص 44.

(²) نفس المرجع، ص 50.

أما في الميدان الفلاحي فقد عرف تقدما معتبرا خلال السنوات الأخيرة، بفضل المخطط الوطني للتنمية الفلاحية وبفضل الموارد المالية الكبرى التي خصصتها له الدولة، وتعزيزا لهذا التطور الحاصل عازمت الحكومة على تزويد الفلاحة بتشريع ملائم لتنميتها وترقية هذا القطاع الحساس.

2- **تحسين إطار الاستثمار وترقيته** : فالاستثمار يشكل محفزا أساسيا أكثر فأكثر من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال تدفق الاستثمارات الوطنية والأجنبية الذي سيحشده لهذا الغرض، لذلك عملت الحكومة على مضاعفة فعالية الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) ولجان مساعدة مشاريع الاستثمار وتوفير إطار قانوني ملائم لترقية الاستثمار.

3 - **الحفاظ على البيئة في خدمة التنمية المستدامة** : كما عملت الحكومة على مواصلة إنتهاج سياسة البيئة والتنمية المستدامة بقوة في إطار المخطط الوطني المقرر لهذا الغرض، وفي هذا السياق من الواجب أن تستعيد الإدارة المحلية والبلدية في المقام الأول دورها المحرك في مجال حماية البيئة والحفاظ عليها، عن طريق إنشاء مناطق تهيئة متكاملة وتنمية مستدامة ومضاعفة المساحات المحمية، ويستدعي هذا المسعى إنتهاج سياسات نوعية للحفاظ على المساحات الحساسة وتثمينها وفرض احترام التشريع المتصل بها.

- **الزيادة في نجاعة الدور الاقتصادي للدولة** : ستظل الدولة دوما مضطلة بمسؤوليات اقتصادية واجتماعية من خلال الإسهام بمواردها المالية، خصوصا في المرحلة المتسمة بالتحول الاقتصادي فإن الدولة تتحمل عبئا اجتماعيا ثقيلًا وتتصرف بصفتها المستثمر الرئيسي، إضافة إلى ذلك فإنها تتحمل هذا العبء بواسطة موارد عمومية مازالت غير مستقرة من الناحية الهيكلية، ولعل ذلك يبرز مدى طابع الأولوية لمسألة عصرنة الإدارة وتسيير المالية العمومية للدولة ولاسيما عصرنة إدارة المالية، وقد كان اهتمام الحكومة بهذا الجانب بغية تحقيق الأهداف الآتية:

- دعم إنتاجية المنظومة الجبائية .
- تحسين فعالية وشفافية النشاط الاقتصادي والاجتماعي الذي تقوم به السلطات العمومية، ضمن سياسة الميزانية وعصرنة طرق تمويل التجهيزات الكبرى والخدمات العمومية .
- عصرنة عمليات الميزانية وفعالية الإنفاق العمومي .

وقد سجلت مختلف قطاعات الاقتصاد المنتج تطورا ملحوظا بعد تطبيق محتوى البرنامج، من خلال التدفق الهائل لحجم الاستثمارات الذي فاق أكثر من 8000 مليار دينار جزائري خلال الفترة (2004-2007)، وهو ما يعادل أكثر من 123 مليار دولار أمريكي، بالإضافة إلى ذلك فقد تطور نشاط الخدمات المصرفية بشكل يبعث على التفاؤل حيث سجل نسبة 18 % في مجال القروض للاقتصاد مع نهاية العام 2009 ⁽¹⁾.

كما تعتبر سنة 2006 بمثابة عيد ميلاد للاقتصاد الجزائري لأنها ببساطة سنة مفصلية في تاريخ هيمنة الديون، إذ هي التي شهدت أكبر تسديدات مسبقة وكذلك سنتي 2007 و 2008، وعلى هذا الأساس فقد بلغ الدين العمومي الخارجي 480 مليون دولار فقط أي أقل من 1% من الناتج الداخلي الخام مع نهاية سنة 2009 ⁽²⁾.

فمنذ سنة 2001 اعتمد الرئيس بوتفليقة الخطط الإنمائية الأولى والتي بلغت 7 ملايين دولار، لكن سرعان ما ارتفعت إلى 200 مليار دولار في عهده الرئاسية الثانية في سبيل تحقيق تنمية شاملة، لكن بالرغم من الملايير التي وظفت لم تستطع الجزائر أن تحقق نمو اقتصادي واجتماعي فعال، حيث جاء في تقرير الأفامي لسنة 2006 بتراجع النمو إلى 3 %، عكس ما ذهبت الحكومة، وهذا ما يؤكد أن الموضوع ليس ماليا بل يكمن في كيف يُدار الاقتصاد بتسيير ناجح ومحكم ⁽³⁾.

ج- برنامج التنمية الخماسي: 2010-2014:

يندرج هذا البرنامج ضمن سياسة إعادة الاعمار الوطني التي اعتمدها الجزائر بداية من الألفية الثالثة، في إطار الديناميكية التنموية التي أحدثها مخطط الإنعاش الاقتصادي 2001-2004، ثم برنامج دعم النمو للفترة 2005-2009 المدعم بالبرامج الخاصة لولايات الهضاب العليا والجنوب، ديناميكية تنموية مكنت من تحسين الأوضاع المعيشية لفئات واسعة من المجتمع الجزائري.

ومن أجل الحفاظ على نفس وتيرة التنمية وفي ظل المؤشرات الايجابية التي ما فتئ يسجلها الاقتصاد الوطني، قررت الجزائر مواصلة سياستها التنموية بإطلاق برنامج للاستثمارات العمومية للفترة 2010-2014 بمبلغ 21.214 مليار دينار جزائري أي ما يعادل 286 مليار دولار أمريكي، وتكمن أهمية هذا

(1) عبد الرحمن تومي، المرجع السابق، ص 258.

(2) نفس المرجع، ص 264.

(3) جريدة الخبر، المرجع السابق، ص 13 .

البرنامج في شموليته لمختلف الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، حيث يتمحور حول التنمية البشرية ومكافحة البطالة وتطوير المنشآت الأساسية وتحسين الخدمات العمومية والتنمية الاقتصادية، إلى جانب البحث العلمي والتكنولوجيات الحديثة للاتصال، ومن ثم فإن برنامج الاستثمارات العمومية يسعى إلى تحقيق هدفين هامين هما:

1- استكمال المشاريع الكبرى الجاري انجازها على الخصوص في قطاعات السكة الحديدية والطرق والمياه بمبلغ 9.700 مليار دج ما يعادل 130 مليار دولار.

2- إطلاق مشاريع جديدة بمبلغ 11.534 مليار دج، أي ما يعادل حوالي 156 مليار دولار مع التركيز على الجانب الاجتماعي، ويتعلق الأمر بتحسين ظروف المعيشة اليومية للمواطن والقضاء على الفوارق الجهوية في مجال التنمية الاجتماعية، مع تدعيم القاعدة الاقتصادية الوطنية بمشاريع مولدة لمناصب الشغل، كما يهدف إلى تعزيز التنمية البشرية عن طريق توفير وتحديث المنشآت القاعدية في مجال التعليم والصحة والسكن، وكذا تحسين الخدمات العمومية ومواصلة جهود الدولة في مجال تنمية وإصلاح الجماعات المحلية وتعزيز اللامركزية بها، ومن ثم فهو مخطط لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية على المدى المتوسط لا سيما وأن 40 % من موارد برنامج التنمية 2010-2014 مخصصة لمحور التنمية البشرية وذلك من خلال ما يلي: (1)

✓ ما يقارب 5000 منشأة للتربية الوطنية (منها 1000 اكاديمية و 850 ثانوية و 600.000 مكان بيداغوجي جامعي، و 400.000 مكان إيواء للطلبة وأكثر من 300 مؤسسة للتكوين والتعليم المهنيين.

✓ أكثر من 1500 منشأة قاعدية صحية منها 172 مستشفى و 45 مركبا صحيا متخصصا و 377 عيادة متعددة التخصصات، بالإضافة إلى أكثر من 70 مؤسسة متخصصة لفائدة المعوقين.

✓ مليوني وحدة سكنية منها 1.2 مليون وحدة سيتم تسليمها خلال الفترة الخماسية، على أن يتم الشروع في أشغال الجزء المتبقي قبل نهاية سنة 2014.

(1) للاطلاع أكثر حول مضمون البرنامج أنظر:

- بيان اجتماع مجلس الوزراء المنعقد يوم الاثنين 10 جمادي الثانية 1431 الموافق ل 24 ماي 2010 والذي تناول برنامج الاستثمارات العمومية للفترة الممتدة ما بين سنة 2010 و 2014. <http://algerianembassy->

saudi.com/PDF/quint.pdf. تم الإطلاع على الموقع يوم 22 جوان 2014.

- ✓ توصيل مليون بيت بشبكة الغاز الطبيعي وتزويد 220.000 سكن ريفي بالكهرباء.
 - ✓ تحسين التزود بالماء الشروب على الخصوص من خلال انجاز 35 سدا و 25 منظومة لتحويل المياه، وإنهاء الأشغال بجميع محطات تحلية مياه البحر الجاري انجازها.
 - ✓ وكذا برامج هامة لقطاعات المجاهدين والشؤون الدينية والثقافة والاتصال والرياضة.
- هذا ويخصص برنامج الاستثمارات العمومية ما يقارب 40% من موارده لمواصلة تطوير المنشآت القاعدية الأساسية وتحسين الخدمة العمومية وذلك على النحو التالي:
- بأكثر من 31000 مليار دج موجهة لقطاع الأشغال العمومية لمواصلة توسيع وتحسين شبكة الطرقات وزياد قدرات الموانئ.
 - أكثر من 2.800 مليار دج مخصصة لقطاع النقل من أجل تحديث ومد شبكة السكك الحديدية، وتحسين النقل الحضري (من خلال تجهيز 14 مدينة بالترمواي)، وتحسين الهياكل القاعدية بالمطارات.
 - ما يقارب 500 مليار دج لتهيئة الإقليم والبيئة.
 - ما يقارب 1.800 مليار دج لتحسين إمكانيات وخدمات الجماعات المحلية وقطاع العدالة وإدارات ضبط الضرائب والتجارة والعمل.
- علاوة على ذلك يخصص هذا البرنامج ما قيمته 1.500 مليار دج لدعم تنمية الاقتصاد الوطني على الخصوص من خلال:
- أكثر من 1.000 مليار دج يتم رصدتها لدعم التنمية الفلاحية والريفية الذي تم الشروع فيه منذ سنة 2009.
 - وما يقارب 150 مليار دج لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال إنشاء مناطق صناعية والدعم العمومي للتأهيل وتسيير القروض البنكية، التي قد تصل إلى 300 مليار دج لنفس الغرض.
 - كما ستعنى التنمية الصناعية هي الأخرى أكثر من 2.000 مليار دج من القروض البنكية الميسرة من قبل الدولة من أجل انجاز محطات جديدة لتوليد الكهرباء، وتطوير الصناعة البترو كيمياوية وتحسين المؤسسات العمومية.

أما فيما يخص قطاع التشغيل فيستفيد من 350 مليار دج من البرنامج الخماسي لإنشاء مناصب شغل جديدة لخرجي الجامعات ومراكز التكوين المهني، وتمويل آليات إنشاء مناصب التشغيل تحقيقا لمسعى الحكومة المتمثل في إنشاء ثلاث ملايين منصب شغل خلال السنوات الخمس الخاصة بهذا البرنامج.

على صعيد آخر يخصص البرنامج 2010-2014 مبلغ 250 مليار دج لتطوير اقتصاد المعرفة، من خلال دعم البحث العلمي وتعميم التعليم واستعمال وسيلة الإعلام الآلي داخل المنظومة الوطنية للتعليم كلها وفي المرافق العمومية.

مما سبق تتضح جليا الأهمية القصوى التي يوليها برنامج الاستثمارات العمومية للفترة 2010-2014 للتنمية بمختلف عناصرها، وهو ما سيمكن الجزائر ولا شك من دفع مؤشرات التنمية نحو الأحسن، شريطة أن يصاحب الإنفاق الضخم المبرمج للمدى الزمني 2010-2014 آليات للحكم الراشد كالشفافية، المتابعة والرقابة الصارمة تضمنها مؤسسات قوية وفعالة.

لكن المؤشرات الاقتصادية رغم أهميتها القصوى في إرساء دعائم الحكم الراشد، لا تمثل لوحدها أساس بلوغ التنمية والازدهار، لأن هناك معايير ومؤشرات أخرى لا بد من تحقيقها للوصول إلى هذه الغاية المنشودة وأهمها المؤشرات الاجتماعية والإدارية التي سنأتي على ذكرها، والتي تعتبر في غاية الأهمية نظرا لتركيزها على العنصر البشري الذي يعتبر أساس تحقيق التنمية وغايتها.

- ثانيا: أثر الحكم الراشد على ترقية التنمية الاجتماعية المستدامة :

تعتبر التنمية الاقتصادية والاجتماعية انعكاس لمستوى الحكم الراشد، تلزم بمواجهة الرهانات الإستراتيجية المتأصلة في مبدأ العدالة الاجتماعية والتكفل بحاجات المجتمع لمختلف الفئات السكانية، ومن هذا المنطلق فإن التحديات الرئيسية التي يجب رفعها والأهداف التي يجب تحقيقها، هي تلك التي تتصل أساسا بالحفاظ على المكتسبات الاجتماعية، والحد من الاختلال الحاصل في التوازنات الجهوية، والحد من الفقر، ومردودية النظام التربوي، ونظام الصحة العمومية، والحصول على العمل وعلى المسكن اللائق، وتنفيذ هذه البرامج والأهداف يؤكد بالضرورة مدى التزام الدولة في عملية إنجاز تدابير من أنها أن

تجعل من التنمية الاقتصادية والاجتماعية جهدا متواصلا ومستداما⁽¹⁾، في سبيل ترقية الحكم الراشد في جميع المجالات.

من هذا المنطلق فإن الجهود المبذولة من طرف الجزائر في هذا المجال منذ سنة 1990، عملت على حشد وتعبئة الموارد وتحديث جماعات العمل وتطوير البنية التحتية، لكن وتيرة الإصلاحات الاقتصادية وسرعة التحولات الاجتماعية الناجمة عن ذلك، لم تساعد على وضع نماذج بديلة تسمح بالمحافظة على مستويات تغطية الحاجات عن طريق إصلاح الهياكل وأنماط التسيير، وقد تأثرت بذلك مختلف مؤشرات التنمية البشرية ولو بصفة متفاوتة، ولذلك أصبح الانشغال الدائم بالسياسات العمومية طوال العقود السابقة وفي عهد التسعينات على وجه الخصوص، يؤكد ضرورة توجيه التفكير نحو تكيف السياسات العمومية مع ضغوط المرحلة الانتقالية نحو اقتصاد السوق، والتركيز بشكل كبير على ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية.

1- مؤشرات التنمية البشرية في الجزائر:

بالرغم من التطور الكبير الذي حدث في مستوى التنمية البشرية في مختلف دول العالم خلال التسعينات في القرن الأخير، إلا أن الجزائر تقهقرت من حيث مرتبتها في تقارير التنمية البشرية الصادر عن الأمم المتحدة، حيث رتبت سنة 1999 في المرتبة 100 و بدأت في التقهقر في السنوات التالية لتصل إلى المرتبة 102 سنة 2000 و 106 سنة 2002 و المرتبة 102 سنة 2006، و المرتبة 104 في سنة 2009، ثم تنخفض إلى المرتبة 93 في سنتي 2013 و 2014⁽¹⁾.

⁽¹⁾ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، المرجع السابق، ص 271.

⁽¹⁾ - للإطلاع أكثر راجع:

-Programme des Nation Unies pour le développement (PNUD) , **Rapport Mondial sur le développement humain 1999**,paris Economica:,1999.

-PNUD , **Rapport Mondial sur le développement humain 2000**,paris:Economica,2000.

-PNUD , **Rapport Mondial sur le développement humain 2002**,paris Economica:,2002.

-PNUD , **Rapport Mondial sur le développement humain 2006**,paris Economica:,2006.

-PNUD , **Rapport Mondial sur le développement humain 2009**,paris Economica:,2009.

-PNUD , **Rapport Mondial sur le développement humain 2013**,paris Economica:,2013.

-PNUD , **Rapport Mondial sur le développement humain 2014**,paris Economica:,2014.

و حسب ما جاء في البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة لعام 1993 أن الإنسان هو جوهر عملية التنمية وصانعها وهو من يجب أن تؤول إليه خياراتها، حيث عرف التنمية على أنها " تنمية الناس، من أجل الناس، بواسطة الناس "، فتنمية الناس معناها الاستثمار في قدرات البشر سواء الصحة أو المهارات الفكرية، حتى يمكنهم العمل على نحو منتج و خلاق، والتنمية من أجل الناس معناها كفالة توزيع ثمار النمو الاقتصادي الذي يحققونه توزيعا واسعا وعادلا، والتنمية بواسطة الناس معناها إعطاء كل شخص فرصة المشاركة فيها .

إن التجسيد الفعلي لمفهوم التنمية وفق هذا التصور الجديد يتطلب تفعيل مجموعة من المؤشرات لعل أهمها:

- ❖ الارتقاء بالتعليم الذي يعتبر أحد أهم آليات التكوين الاجتماعي للشخصية الإنسانية، وهو العنصر الأكثر تأثيرا على النشاط والحركة داخل المجتمع لتحقيق التنمية البشرية، إذ لا وجود لشك على الدور الوظيفي للتعليم في إنضاج الوعي الاجتماعي والسياسي ومن ثم دعم التنمية.
 - ❖ الاهتمام بالصحة التي تعتبر مركز تحقيق التنمية البشرية المستدامة، والصحة لا تعني انعدام المرض فحسب بل تعني أيضا ضمان حقوق الإنسان الأساسية في المياه النظيفة، المرافق الصحية والخدمات الصحية العالية الجودة، وهكذا تدعوا الحاجة إلى وضع المسائل الصحية في قلب مشاغل التنمية البشرية.
 - ❖ معالجة مشكل الفقر حيث يمثل استئصال هذه الآفة التحدي الأكبر الذي يواجه الدول النامية حسب أصحاب التصور الجديد للتنمية، وهو شرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة.
- وفق هذه الاعتبارات جاءت استراتيجيات الدولة الجزائرية سعيا لترشيد التنمية الاجتماعية وتمس هذه الإستراتيجيات الجوانب التالية:

أ- مجال التعليم:

يشكل التعليم الحجر الأساسي للتنمية البشرية والاقتصادية وحتى باقي المجالات الحيوية الأخرى، ذلك أنه المدخل الأساسي لهذه التنمية ففضلا عن ما تركز عليه من معطيات تكنولوجية ومادية، فإنها تركز أكثر على الإنسان الذي يعتبر أهم عنصر في هذه العملية، ذلك أن تقدم الدول يعتمد أولا وقبل كل

شيء على تقدم شعوبها، وما لم تنمو أرواحهم وإمكاناتهم الإنسانية (العلمية، الفكرية والمعرفية)، فلن تستطيع أن تنمي أي شيء آخر من الناحية المادية والاقتصادية والاجتماعية.

ونظرا لهذه الأهمية فإن قطاع التعليم في الجزائر يحضى بحصة الأسد في برامج التنمية الوطنية منذ استقلالها، ويضمن الدستور الجزائري أحقية والزامية التعليم حتى سن 16 سنة، حيث يعتبر الحق في التعليم هدفا رئيسا تحاول المنظومة التربوية تكريسه باعتباره مطلبا شرعيا للمجتمع، ولهذا كشفت المؤشرات الأساسية لأداء المنظومة التربوية عن تقدم معتبر في إلزامية التمدرس، ويأخذ التعليم الأولوية في إنفاق الدولة حيث خصصت الجزائر نسبة 4.3% من الناتج المحلي الإجمالي لقطاع التعليم سنة 2010، مقابل 3.6% للأغراض العسكرية و 0.1% للبحث العلمي⁽¹⁾.

وفي سعيها لإصلاح نظامها التعليمي قامت الجزائر بالعديد من الإصلاحات في نظامها ومنهجها التعليمي، حيث تم إحداث اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 101/2000 المؤرخ في 09 ماي 2000، وتم إصلاح المناهج والبرامج التعليمية لكل الأطوار من الابتدائي إلى الثانوي، كما أعيد النظر في طرائق التدريس حيث اعتمدت منهجية المقاربة بالكفاءات في التربية والتعليم، وتبني التعليم العالي لنظام " ل م د " سنة 2004، كما وضعت الجزائر إستراتيجية وطنية لمحو الأمية وذلك بتكريس الموارد المادية والبشرية الضرورية للقضاء على هذه الظاهرة نهائيا قبل سنة 2016، بالإضافة إلى إصدار القانون رقم 08-04 المؤرخ في 23 يناير 2008⁽²⁾ والذي تضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية المبادئ الدستورية المتعلقة بمجانية التعليم في جميع المستويات واجباريته لجميع الفئات ذكورا وإناثا ما بين 6 و 16 سنة وديمقراطيته، مع مراعاة النوع الاجتماعي من خلال تعميم التعليم الأساسي وضمان تكافؤ الفرص فيما يخص ظروف التمدرس ومواصلة الدراسة بعد التعليم الأساسي.

(1) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **تقرير التنمية البشرية 2013: نهضة الجنوب تقدم بشري في عالم متنوع**، (ترجمة: لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا))، كندا، 2013، ص 175. متاح على الموقع الإلكتروني <http://www.un.org/ar/esa/hdr/pdf/hrd13/complete.pdf>:

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 08 - 04 المؤرخ في 15 محرم عام 1429، الموافق 23 جانفي 2008 ويتضمن القانون التوجيهي للتربية، **الجريدة الرسمية**، العدد 04، الصادرة بتاريخ 27 جانفي 2008، ص 07.

كما حققت الجزائر تقدم ملحوظ في تحقيق التعليم الابتدائي الشامل سنة 2010، حيث وصلت نسبة الأشخاص ما بين 15 و 24 سنة الملمين بالقراءة والكتابة إلى 72.6%، ونسبة 24.1% بالنسبة للأشخاص الحاصلين على التعليم الثانوي من فئة 25 سنة فما فوق، كما سجلت نسبة الملتحقين بالدراسة زيادة معتبرة حيث يلاحظ زيادة التحاق التلاميذ بالمدرسة وبلغها نسبة 100% سنة 2011 في التعليم الابتدائي، وبنسبة 95.0% في التعليم الثانوي، بينما ارتفعت النسبة من 12% سنة 1990 إلى 30.8% سنة 2011 فيما يخص التعليم العالي، لكن بالمقابل عرفت الدولة مشكل آخر تمثل في ارتفاع نسبة التسرب المدرسي بشكل كبير حيث بلغت نسبة 5.0% في التعليم الابتدائي سنة 2011⁽¹⁾.

لكن رغم كل ذلك فإن المشكلة لا تزال تكمن في الكيفية والنوعية، وفي هذا المجال سجلت عدة انتقادات أو اختلالات نذكر منها:

- غياب مقاييس التوعية والأدوات البيداغوجية التي تستخدم كمرجع للمنظومة التربوية.
- لم يتم استكمال تعميم التعليم الإلزامي، لاسيما في مجال تقليص الفوارق بين الولايات والتكفل الفعلي والمتساوي للطلب الاجتماعي.
- عدم تطابق البرامج الإصلاحية مع الدراسات العلمية (مسألة تعلم لغتين في أقل من خمس سنوات).

ب- مجال الصحة :

لقد أصبحت المسألة الصحية من الشواغل الأكثر أهمية في مجال التنمية في مختلف المجتمعات سواء المتقدمة أو المتخلفة، وذلك بوصفها من بين أهم العوامل التي تساهم في تحقيق التنمية المستدامة وأحد مؤشراتها على حد سواء، فالاهتمام بصحة الأفراد يعتبر عنصرا هاما في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إذ من غير الممكن تحقيق تنمية حقيقية من دون تحسين وتطوير الأوضاع الصحية للإنسان الذي هو نواة التنمية وهدفها، ذلك أن الإنسان المكتمل صحيا هو القادر على تحقيق تنمية صحيحة ومستدامة.

⁽¹⁾ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "تقرير التنمية البشرية 2013: نهضة الجنوب تقدم بشري في عالم متنوع"، المرجع السابق، ص 182 .

نتيجة لذلك فقد أولت الحكومة الجزائرية اهتماما واضحا بهذا القطاع الحيوي خاصة خلال فترة 2002-2012، التي اتسمت بتطور ملحوظ لموارد قطاع الصحة بفضل زيادة الاعتمادات الموجهة لهذا القطاع من طرف الحكومات المتعاقبة، وارتفعت ميزانيات التسيير وكذا التجهيز بفضل ارتفاع عائدات البترول، وعرفت مؤشرات الصحة العمومية في هذه الفترة تحسن واضح حيث انتقلت نفقات الصحة من 2.6% من الدخل الوطني الخام سنة 2000 إلى 3.2% سنة 2010،⁽¹⁾ وارتفع عدد الأطباء بنسبة 70% بين سنة 1999 و 2007 وتم بناء هياكل صحية جديدة، كما تم اعتماد تنظيم صحي جديد في 19 ماي 2007 بموجب المرسوم التنفيذي 140/07 يقوم على فصل الاستشفاء عن العلاج والفحص، وهي نوع من اللامركزية كان الهدف منها تسهيل الوصول إلى العلاج وتقريب المستشفى من المواطن. وقد تجلّى ذلك التحسن في ارتفاع العمر المتوقع عند الولادة خلال الفترة 200-2010، حيث انتقل من 72.5 سنة 2000 إلى 75.7 سنة 2006، ليصل إلى 76.3 سنة 2010، بالإضافة إلى التراجع المحسوس في معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة، فبعدما كان يبلغ 55.7 لكل 1000 طفل سنة 1990 انخفض إلى 43 لكل 1000 طفل سنة 2000، واستمر هذا المعدل في التراجع ليصل إلى 31 وفاة لكل 1000 ولادة حية سنة 2010.

لكن رغم التحسن الملحوظ في الحالة الصحية بسبب انخفاض معدل الوفيات والتحسين في الظروف المعيشية والتقدم الملحوظ في الخدمات الصحية بالجزائر، إلا أن مستوى الأداء لا يزال دون المستوى المطلوب بسبب عدم كفاية الإطارات الطبية، بالرغم من جهود الدولة الجزائرية في زيادة عدد الأطباء وسوء توزيع الهياكل الصحية إذ تستحوذ العاصمة لوحدها على 55% من المنشآت والهياكل الصحية، وقد أشار في هذا الصدد مجلس الوزراء المنعقد في 2008 إلى عدم توافق نظام الخريطة الصحية والاحتياجات المطروحة، مما ينجر عنه سوء العدالة وبالتالي انخفاض في المستوى الصحي للسكان⁽²⁾، الشيء الذي يفسر الارتفاع المتزايد للأمراض المختلفة في المجتمع الجزائري خاصة بالنسبة للأمراض المتقلبة والأمراض المزمنة كمرض السل، داء السكري، الأمراض القلبية، ضغط الدم، السرطان... وهذا ما يدل على ضعف النظام الصحي الذي مازال يبحث عن سياسة عامة لرفع المستوى الصحي للجزائريين، وهو ما أكدّه رئيس الجمهورية في اجتماع مجلس الوزراء في 13 أفريل 2008 حول ملف السياسة الصحية الوطنية، حيث أشار إلى أن التغطية الصحية ما تزال بعيدة عن الاحتياجات الوطنية

(1) نفس المرجع، ص 175.

(2) الياس بومعروف، عمار عماري، "من أجل تنمية صحية مستدامة"، مجلة الباحث، عدد 07، جامعة قاصدي مرباح : ورقلة، 2009-2010، ص 32.

بسبب قدم التجهيزات والبنى التحتية ونقص العاملين في المجال الصحي، وعدم توافق الخريطة الصحية مع الاحتياجات المطروحة.

ج- مستوى المعيشة /الفقر:

تعتبر ظاهرة الفقر واحدة من أبرز المشكلات الاقتصادية والاجتماعية المطروحة في أجندة الدولة الجزائرية و التي تهدد استقرار الجزائر، إذ عرفت الظاهرة انتشارا واسعا بين مختلف جهات الوطن خاصة في المناطق الريفية والمعزولة في فترة التسعينات، بسبب الأوضاع الأمنية السيئة التي عاشتها الجزائر والتي أثرت على الوضع الاقتصادي وانعكست سلبا على الواقع الاجتماعي للبلد، وأيضاً بسبب التحولات الاقتصادية والإصلاحات الهيكلية المطبقة خلال نفس الفترة وما انجر عنها من تسريح كبير للعمال وغلق عديد المؤسسات الاقتصادية، فانخفضت القدرة الشرائية للمواطن بمعدل يقارب 20% خلال الفترة مابين 1989 و 1999، كنتيجة مباشرة لرفع الدعم المالي للسلع الأساسية خاصة مما أثر سلباً على مستوى معيشة شريحة واسعة من السكان، فارتفعت نسبة الفقر من 8% عام 1988 إلى 20% منتصف التسعينات وإلى حوالي 30% نهاية التسعينات أي بنسب تتراوح بين 88 إلى 123%.

لكن مع بداية الألفية الثالثة عرفت الجزائر تحسن شمل المؤشرات المرتبطة بمستوى معيشة السكان خلال الفترة 2000 - 2004، التي تزامنت مع تطبيق برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي حيث ازداد نمو الاستهلاك الفردي الذي انتقل من 0.9% خلال الفترة (1995 - 2000)، إلى 3.3% خلال الفترة (2000-2004)، ويرجع ذلك إلى الزيادة التي عرفها الدخل الفردي الذي ارتفع من 3.4% خلال الفترة الأولى إلى 5.4% في الفترة الثانية، وقد أدى هذا التحسن المسجل في المستوى المعيشي للأفراد إلى انخفاض نسبة الفقر في الجزائر على ما كانت عليه في فترة التسعينات، حيث انخفضت النسبة المئوية لمؤشر الفقر البشري من 22.99% سنة 2000 إلى 18.55% سنة 2004⁽¹⁾، ويرجع الخبراء هذا التراجع الواضح لمستويات الفقر إلى ارتفاع سعر النفط الذي سمح بتمويل المزيد من المشاريع الحكومية، وكذلك بفضل الآليات والسياسات والاستراتيجيات التي اعتمدتها الجزائر في مكافحة الفقر خلال مرحلة الإصلاحات، والمتمثلة في تخصيص جزء كبير من ميزانية الدولة للتحويلات الاجتماعية في المخططات التنموية المختلفة، لكن على الرغم من المبالغ الهامة المخصصة لهذا المجال إلا أن هذه النفقات غلب عليها طابع عدم الفاعلية، الناتجة عن طرق وأساليب التسيير للخدمات العمومية ومختلف المعوقات التي حالت دون نجاعتها وأهمها الفساد بمختلف أشكاله.

(1) شعبان فرج، المرجع السابق، ص 297.

كما تعد البطالة وانخفاض دخل الأسرة من أهم العوامل المساهمة في استفحال ظاهرة الفقر، وطبقا لما جاء في التقرير الصادر عن صندوق النقد الدولي فإن ظاهرة البطالة تشكل أكبر عائق ورهان سياسي أمام الاقتصاد الجزائري، لاسيما وأن نسبة البطالة قد تجاوزت نسبة 29.3% في نهاية عام 1999⁽¹⁾، مع العلم أن البطالة ارتفعت بوتيرة سريعة جدا ما بين 1994-1998، بسبب التدابير الانكماشية التي انتهجتها الجزائر و عمليات التسريح الواسعة التي مست 520 ألف عامل خلال تلك الفترة وحدها نتيجة خوصصة المؤسسات العمومية، وبذلك تزايد معدل البطالة الذي انتقل من 12.6% سنة 1988 إلى 20.7% سنة 1991، ثم إلى 24.36% سنة 1994 ليبلغ أعلى قيمة له 29.3% سنة 1999.⁽²⁾

إن تفشي ظاهرة البطالة في الجزائر يعود بالدرجة الأولى إلى فشل برامج التنمية الاقتصادية في العناية بالجانب الاجتماعي بالقدر المناسب، وتراجع الأداء الاقتصادي وعدم فعالية القوانين المحفزة على الاستثمار في توليد فرص عمل بالقدر الكافي، و تراجع دور الدولة في خلق فرص عمل بمختلف المرافق العامة وانسحابها تدريجيا من ميدان الإنتاج، إضافة إلى ارتفاع معدل نمو العمالة الجزائرية بمختلف الفئات مقابل انخفاض نمو الناتج الإجمالي الحقيقي.

لكن معدلات البطالة المرتفعة شهدت تناقصا واضحا بعد ذلك حيث بلغ هذا المعدل نسبة 27.3% سنة 2001 ثم 17.7% سنة 2004، وانخفض إلى 15.3% سنة 2005 ثم إلى 12.3% سنة 2006، ثم 11.8% عام 2007، لتصل إلى 10.1% سنة 2010،⁽³⁾ ويعود الفضل في ذلك إلى مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004) الذي ساهم في خلق 728.500 منصب شغل، وبرنامج دعم النمو (2005-2009) حيث وصل العدد الإجمالي لمناصب الشغل المستحدثة خلال فترة البرنامج حوالي 1.427.780 منصب شغل جديد، بالإضافة إلى مختلف السياسات المتخذة من قبل الحكومة الجزائرية والمتمثلة في إنشاء أجهزة للتشغيل سواء كانت من قبل الوزارة المكلفة بالعمل، أو الأجهزة المسيرة من قبل وكالة التنمية الاجتماعية، أو الصندوق الوطني للتأمين، أو أجهزة دعم الشباب، إضافة إلى برامج لدعم النمو الاقتصادي، هذه البرامج حققت نتائج ايجابية فيما يخص توفير مناصب للشغل، لكن معظم هذه المناصب ليس حقيقيا ولا دائما وكانت خاصة في القطاعات غير المنتجة.

(1) طاهر محمد بوشلوش، المرجع السابق، ص 335.

(2) علي حميدوش، " التنمية البشرية والتنمية الاقتصادية: دراسة حالة الجزائر 1990-2005 "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص 251.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة "، المرجع السابق، ص 275.

وفي هذا السياق من المهم أن نلاحظ أن الأجر الوطني الأدنى المضمون قد تضاعف خلال هذه الفترة، مرتفعا من 6000 دينار شهريا في عام 1999 إلى 12000 دينار في الشهر عام 2008، مع تسجيل زيادة في الأجور التي مست العمال في جميع القطاعات.

بالإضافة إلى مختلف الإجراءات التي اتخذتها الدولة الجزائرية والأجهزة التي وفرتها من أجل مكافحة البطالة وتخفيض الآثار الاجتماعية الناجمة عن برامج الإصلاحات الاقتصادية، مثل مساهمة الوكالة الوطنية لدعم التشغيل والمخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية، وكذا توفير مناصب شغل في إطار برنامج عقود ما قبل التشغيل و برامج عقود الإدماج وغيرها، لكن ما يؤخذ على هذه البرامج أنها لم تقدم حولا نهائية لأزمة البطالة، وإنما قدمت حولا مؤقتة قائمة على المعالجة الظرفية وإهمالها لعنصر الفعالية والإنتاجية.

أما بالنسبة لمشكل السكن، وفي إطار تطبيق توجيهات رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة على ضرورة توفير السكن تدريجيا للجميع والقضاء على مختلف المساكن الهشة، تم إعداد برنامج وطني خاص بهذا الشأن، وبموجبه انخفضت نسبة الأفراد في المسكن الواحد من 5.79 شخصا عام 1998، إلى 5.45 شخصا عام 2004، ثم إلى 5.25 في سنة 2007، ثم 5.07 عام 2008،⁽¹⁾ ثم إلى 4.89⁽²⁾ مع نهاية سنة 2009، ومن أجل تحقيق هذه النتائج وبناء السكنات اللائقة خصصت الدولة أغلفة مالية ضخمة قدرت ب 1020 مليار دج، كما تم تخصيص ميزانية تقدر بأكثر من 300 مليار دج في الفترة بين 2005 و 2008، لتمويل عمليات تعويض النقص الموجود في البنى التحتية المعيشية في 7500 موقع في جميع ولايات الوطن ، وفي مجال السكن الريفي فإن الحكومة بادرت بمراجعة الإعانات التي تمنحها الدولة للسكن الريفي، قصد تفعيل انجاز برامج السكنات الريفية.

لقد حدث تطور ملحوظ في عدد السكنات المنجزة خلال الفترة 1999-2009، حيث بلغ إجمالي هذه السكنات أكثر من مليون وسبعمائة ألف وحدة سكنية، تم انجاز مليون منها خلال الفترة 2004-2009، وفي الفترة نفسها أيضا تم انجاز 428.035 مسكنا ريفيا خلال الفترة 2004-2009، كما تقرر انجاز 300.000 وحدة سكنية جديدة في إطار برنامج التنمية الخماسي 2010-2014⁽³⁾.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة "، **المرجع السابق**، ص 36.

(2) عبد الرحمن تومي، **المرجع السابق**، ص 281.

(3) شعبان فرج، **المرجع السابق**، ص 351.

لكن بالرغم من المجهودات الكبيرة المبذولة من قبل الدولة من أجل توفير السكنات اللائقة للمواطنين، إلا أن أزمة السكن لا تزال قائمة - وان خفت حدتها - بسبب الزيادة الدائمة لعدد السكان من ناحية وسوء توزيع السكنات وعدم عدالتها من ناحية أخرى.

وعليه فإن بلوغ التوجهات الإستراتيجية في مكافحة الفقر وتحسين مستوى المعيشة في الجزائر، يتطلب تغييرات مؤسسية بعيدة المدى في البنية الاقتصادية والسياسية، تركز على أربعة محاور كبرى تتضافر فيما بينها من أجل تحقيق الأهداف المحددة لهذه الإستراتيجية، وهي تسريع وتيرة النمو الاقتصادي كأساس لتقليص الفقر وتحسين تنافسية الاقتصاد والحد من تبعيته للعوامل الخارجية، تثمين قدرات النمو والإنتاجية لدى الفقراء، تنمية الموارد البشرية والنفاز إلى البنى التحتية الأساسية، وأخيرا ترقية تنمية مؤسسية حقيقية تستند إلى الحكم الراشد وإلى المشاركة الفعلية لجميع الفاعلين في مكافحة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة.

مما سبق يتضح أن تجارب التنمية في الجزائر تميزت بالتركيز على الجوانب الاقتصادية وراهننت عليها لرفع مستوى النمو وبالتالي تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة، لكن في الواقع لا تنمية اقتصادية حقيقية أنجزت بالشكل الذي كان مأمول منه وضمنت معدلات نمو عالية ومستقرة، ولا تنمية بشرية تحققت وأمنت حياة كريمة للمواطن الجزائري، حياة خالية من الأمراض والأمية والفقر والبطالة، وعليه فإن التصورات السابقة للتنمية تبقى ناقصة ومبهمه ذلك أن التنمية ليست عملية ميكانيكية، فالتنمية هي قبل شيء إرادة وتصور وإستراتيجية متعددة الأبعاد يكون الإنسان فيها هو غايتها والأداة المبرمجة والمنفذة لها.

المبحث الثالث: أثر الحكم الراشد على ترقية الإدارة الجزائرية وتفعيل التنمية المحلية

يمثل الحكم الراشد أحد أهم متطلبات تحقيق التنمية في المجتمعات والدول النامية، ما يستدعي إحداث إصلاحات عديدة في بنيتها السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية و الإدارية، خاصة في ظل موجة التحولات والتطورات العالمية في العقد الأخير من القرن الماضي نحو أنظمة الحكومات الديمقراطية والاعتماد على اقتصاديات السوق، قد فرض تحولا في نمط الإدارة وكيفية التعامل مع متطلبات المواطنين، هذا التحول أدى إلى اتساع نطاق اللامركزية التي تعتبر من أهم قضايا ومميزات الحكم الراشد (المحلي) وأبرز معايير إنجاحه.

وتعد الجزائر إحدى هذه الدول التي تهدف من خلال إصلاح إدارتها، إلى ترقية نوعية الخدمة العمومية في جميع المجالات من خلال القضاء على الممارسات البيروقراطية، إلى جانب تعزيز الشفافية والفعالية وتوسيع المشاركة الشعبية، وضمان الحقوق والحريات الفردية والجماعية، وإرساء دعائم منظومة قانونية وقيمة قادرة على تحقيق العدالة الاجتماعية هذا من الناحية النظرية، أما من الناحية الواقعية فإن تحقيق ذلك قد يصطدم بالعديد من المعوقات التي تواجه تلك الإدارات في أداء وظائفها، مما يتطلب ضرورة البحث عن بعض الحلول لمعالجتها ولعل أحسن تلك الحلول نجاعة هي ضرورة ترشيد الحكم⁽¹⁾.

في هذا المجال قال أحد الكتاب خلال حديثه عن الدول المتخلفة " إن الصناعة الرئيسية ... هي حاليا الإدارة " ⁽²⁾، ومن ثم تصبح التنمية الإدارية الوسيلة الفعالة التي تتمكن بها الإدارة الجزائرية من تحسين وتطوير الوضع الداخلي وكذا الوضع الخارجي ذلك أنه بتسيير وانضباط محكمين للإدارة والقطاع الاقتصادي نستطيع تحقيق تنمية شاملة مستدامة و متوازنة .

(1) عنتر بن مرزوق، خليل بن علي، " تحديات ترشيد الإدارة المحلية الجزائرية "، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول: إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، يومي 12 و 13 ديسمبر 2010، ص54.

(2) أحمد محيو، محاضرات في المؤسسات الإدارية، (ترجمة: محمد عرب صاصيلا)، الجزائر: ديوان المطبوعات

الجامعية، 2006، ص67.

أولا : واقع الإدارة الجزائرية وإمكانات تطبيق معايير الحكم الرشيد:

تقع الإدارة والتنمية في الدولة على مفترق طرق فعلى مدى السنوات الماضية تسارعت أحداث وتطورت، وتبلورت اتجاهات عالمية تشكل في مجملها تحديا كبيرا يواجه الإدارة الجزائرية، وهذا التحدي ليس مقصورا على ميدان الإدارة فقط وإنما يتسع ليشمل أداء الاقتصاد والتنمية الشاملة بوجه عام، حيث أن تحقيق الإستراتيجيات و السياسات التنموية (السياسية والاقتصادية والاجتماعية)، يعتمد بصورة أساسية على توفر أجهزة إدارية في مستوى تحقيق هذه الطموحات والغايات ،لأن التغيير الذي يتم إدخاله على السياسات التنموية يتطلب في المقابل تغييرا وإصلاحا وتطويرا في الإدارة في الاتجاه الذي يتوافق مع هذه السياسات وإلا فإن الفشل سيكون المصير المحتوم لها.

لكن رغم أهميتها لم تعرف الهياكل الإدارية الجزائرية تطورا معتبرا بالمقارنة مع التحولات السريعة التي تشهدها البلاد، فلا تزال هذه الأخيرة تعاني من الجمود والبطء الشديد باعتبار أن الأجهزة الإدارية المسؤولة عن إدارة البرامج التنموية غير كفؤة وقصورها هذا أثر بصفة مباشرة على أداء العمل وسرعة اتخاذ القرارات وتنفيذها، وفي هذا المجال صرح رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة في إحدى خطاباته قائلا:

" إن الهياكل الإدارية القائمة حاليا هي تلك التي وضعت عام 1962 لتتساق مع نموذج اجتماعي و اقتصادي تخلينا عنه، ودولتنا انتقلت من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق دون تغيير لإطارها التنظيمي ولأبنيتها الحكومية ودون تحقيق تحول في ذهنيته ، واليوم يجب علينا أن نكيف هياتنا وهياكلنا وفقا للسياسة والاختيارات الجديدة..."⁽¹⁾.

و نتيجة لتلك الوضعية التي آلت إليها الإدارة الجزائرية أصبحت الحاجة إلى إصلاح هياكل إدارتنا ملحة للغاية، لذلك حاولت الدولة إحداث تغييرات أساسية في نمط التسيير الإداري لتواكب الإصلاحات السياسية التي أقرها دستور 1989، ومعالجة مختلف الأمراض البيروقراطية وإيجاد إدارة فعالة تتولى مهمة إدارة التنمية، وبالتالي القضاء على العراقيل التي تواجه الجهاز الإداري في تأدية مهامه ووظائفه الأساسية، ذلك أن سياسات الإصلاح إنما تهدف في الأساس إلى تنمية الإمكانيات الإدارية للتكيف

(1) كلمة السيد رئيس الجمهورية، عبد العزيز بوتفليقة، أمام ندوة إطارات الأمة، قصر الأمم، الجزائر: الخميس 26-04-

ومسايرة التحولات الحاصلة في شتى المجالات، وكذا تطوير التقنيات الكفيلة بضمان النتائج المطلوبة من أجل الوصول إلى إدارة بأقل تكلفة و أكثر احترافية " قريبة من المواطن "(1).

على هذا الأساس تعتبر اللامركزية الإدارية ومبدأ الانتخاب لتمثيل الإرادة الشعبية من أهم التعديلات التي جاء بها دستور 1989، (2) وهذا تطبيقا لما جاء في ميثاق 1986 حيث ورد فيه مقطعا خاصا يتعلق ب " الدولة واللامركزية "، وكانت فيه إشارات عديدة إلى الإصلاح الإداري باتخاذ الدولة الجزائرية من اللامركزية أساسا لتطويرها وتنظيمها، وجعلها وسيلة تزيل العراقيل الإدارية وتحقيق الفعالية وتقريب الإدارة من المواطن، فجاء فيه ما يلي :

« ولا يتأتى ذلك إلا بإجراء إصلاح إداري يأخذ بعين الاعتبار واقع المجتمع ومتطلبات التنمية ومقتضيات العصر، ويكون هذا باعتماد أساليب إدارية حديثة وتخطيط محكم وتكوين راقى، واختيار رجال أكفاء سياسيا وإداريا مع جعل اللغة الوطنية لغة التكوين و التكامل والعمل لتكثيف الإجراءات وتسهيلها وتوحيدها »(3).

كما صادق حزب جبهة التحرير الوطني في نوفمبر 1989 على اللائحة الاستثنائية، حيث تم تناول التنمية الإدارية بطريقة مفصلة نوعا ما والتي تم من خلالها الاعتراف بانحراف الإدارة عن المسار المحدد لها في المواثيق الثورية والدستورية، فابتداء من عام 1989 أصبح يُعترف صراحة بانحراف الإدارة الجزائرية عن مسارها الصحيح، وبالتالي ضرورة العمل على إدخال إصلاحات إدارية جذرية تجسد القطيعة مع النظام الإداري السابق، وذلك باتخاذ لجان للإصلاح كوسيلة لإحداث تنمية إدارية، وفي هذا الإطار عرفت الجزائر العديد من لجان الإصلاح على مستويات عدة من بينها، العدالة وهيكل الدولة والتربية والتعليم... الخ، ولو أن ذلك لم ينعكس على الواقع الفعلي للإدارة الجزائرية(4).

(1) Walid Laggaune , « Des reformes administrative : un état des problématiques », **Revue Idara** , N1, 1989, ENA, Algérie, p 189.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الداخلية والجماعات المحلية، دستور (1989)، **المرجع السابق**، ص 04.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، حزب جبهة التحرير الوطني، **المرجع السابق** ، ص 126 .

(4) سنوسي خنيش، " إستراتيجية إدارة حماية البيئة في الجزائر "، **المرجع السابق**، ص 150 .

وفي إطار تطبيق نظام اللامركزية تم إعلان مجموعة من الإصلاحات على " مستوى المجالس المحلية "، باعتبارها أجهزة رئيسية لسلطة الدولة والتي تتجسد فيها إرادة الشعب لكونها تشكل هيئات توجيه وتقرير ومراقبة، وهذا طبقا للمادة 16 من دستور 1989 " يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية "(1)، وهو يعني تقاسم السلطات بين الجهاز المركزي والهيئات المحلية فيما يتعلق باتخاذ القرارات وسلطة تنفيذها.

لذلك جاء الحديث عن إمكانية ترقية عمل الجماعات المحلية وفق معايير الحكم الراشد، في إطار الاتجاه نحو توسيع نطاق مشاركة المواطنين ودورهم في عملية الحكم، وتقليص أدوار الدولة ومنح القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني دورا أكبر في عملية التنمية.

وفي إطار ذلك و تجسيدا لقاعدة اللامركزية، قام النظام السياسي بتدعيم الإدارة الجزائرية بجملة من الإصلاحات، قصد إدخال نمط إداري جديد يتماشى والتغيرات السياسية والاقتصادية الحاصلة، ومن أهمها الإصلاحات التي مست المجالس المحلية بصدر قانون البلدية (90 / 08)،(2) الذي اعتبر البلدية أداة أساسية لتحقيق إرادة الشعب، وتطبيق مبدأ الديمقراطية المحلية والتخلص من المظاهر البيروقراطية كالرشوة والمحسوبية عن طريق الرقابة الشعبية والأحزاب، وذلك من أجل إعادة الثقة للمواطن في الدولة والإدارة في ظل التحولات الديمقراطية الجديدة(3).

غير أن دراسة نظام الإدارة المحلية في الجزائر، وما أسفرت عنه الممارسة العملية يُظهر بأن النظام السياسي أقام علاقة متناقضة مع البلدية، فمن جهة يعترف بها كوحدة مستقلة تملك الشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ومن جهة أخرى يوظفها كأداة بيروقراطية في يد السلطة لربط القواعد الشعبية وإدماج المجتمع في رؤية واحدة.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور (1989)، المرجع السابق ، ص 04.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم، 90 - 08، المؤرخ في 12 رمضان 1410، الموافق ل 07 أفريل 1990، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادرة بتاريخ 11 أفريل 1990 .

(3) ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، المرجع السابق ، ص 156.

أما عن الإصلاح الولائي لعام 1990، فقد اعتبر الولاية حسب ما جاء في المادة الأولى من القانون رقم 09/90⁽¹⁾، بأنها جماعة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تتمثل وظيفتها في التنسيق والتعاون والتكامل بين وظائف واختصاصات المجموعات الحيوية المحلية (البلديات)، وبين أعمال السلطات المركزية في الدولة، وقد جاء هذا القانون بهدف التكيف مع التطورات الجديدة لتنظيم السلطات التي جاء بها دستور 1989، والتقليل من الوصاية والنظام المركزي وتدعيم التمثيل الشعبي الممارس من طرف المجلس الشعبي الولائي، الذي أصبح يتمتع بصلاحيات واسعة في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية⁽²⁾.

فكما سبق ذكره انطلقت الجزائر في تطبيق مفهوم الإصلاح المؤسساتي سعيا منها لتحقيق تنمية إدارية فعالة، ولكنه لم يمس سوى تحسين وتنظيم سير الهياكل الإدارية الذي واجهته خصوصيات الإدارة الجزائرية المركزة بشدة والمتأقلمة مع اقتصاد مخطط⁽³⁾، إضافة لغياب القطاع الخاص وشبه غياب المواطن في اتخاذ القرار، وبهذا الصدد سجل التقرير الذي أعدته " لجنة إصلاح هياكل ومهام الدولة "، أن الإدارة البلدية ما يزال تنظيمها الإداري يخضع لظاهرة البيروقراطية التي ساهمت في تفشي الأمراض السلبية فيه، وهذا رغم تطبيق القانون الذي صدر سنة 1990 و الخاص باستقلالية التسيير في البلدية والمبادئ العامة التي تضمنها⁽⁴⁾.

أما بالنسبة لدستور 28 نوفمبر 1996⁽⁵⁾ فقد تضمن عناصر أساسية تتعلق بتنظيم السلطات العمومية، القانون المتعلق بالأحزاب السياسية، القانون الأساسي للقضاء والتنظيم القضائي، القانون المتعلق بقوانين المالية، فجاء هذا الدستور إذن مثقلا بالآليات المحددة لمجال ممارسة التشريع والرقابة

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 90-09، المؤرخ في 12 رمضان 1410، الموافق ل 7

أفريل 1990، المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادرة بتاريخ 11 أفريل 1990.

(2) ناجي عبد النور ، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، المرجع السابق، ص 156.

(3) ميسوم صبيح، المؤسسات الإدارية في المغرب العربي : حكومات الجزائر والمغرب وتونس، (ترجمة : أمين سعيد عبد

العزیز مسعود) ، عمان : مطابع الدستور التجارية، 1985، ص 53 .

(4) République Algérienne.D.P ,Présidence de la République ,” Comité de la Réforme des Structures et des Missions de L’etat.Rapport Généraldu Comité de la Réforme des Structure et des Missions de L’etat”.Alger ,Juillet, 2001 ,p230

(5) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الداخلية والجماعات المحلية، دستور (1996)، الجزائر : المطبعة الرسمية، 1996 .

وكذلك الحريات، حيث أن كل القوانين التي يصادق عليها المجلس الشعبي الوطني تخضع لمراقبة مجلس الأمة .

كل هذا جاء بهدف ترسيخ الممارسة المؤسسية لهيئات ومؤسسات الدولة، و تفعيل آليات الرقابة المالية والإدارية وتطوير أنماط الممارسة الإدارية المتسمة بالشفافية والفعالية، وذلك بما ينسجم مع غايات تحديث الدولة وتطوير مؤسساتها، الذي كان يهدف إلى تحقيق تقدم وتطور في البناء المؤسسي للدولة، أساسه تطبيق برنامج وطني شامل للإصلاح الإداري والوظيفي والقانوني، وإعادة الهيكلة المؤسسية بما يتلائم مع تحديث الدولة ومؤسساتها، إضافة إلى تطبيق نظام السلطة المحلية وإصلاح المنظومة القانونية كمدخل أساسي للتنمية الإدارية، في إطار مبادئ دولة القانون وأسس الحكم الرشيد.

و بعد أن أثبتت المجالس الشعبية البلدية و الولائية عجزها عن حل المشاكل المحلية و أداء مهامها على أكمل وجه، وكذلك الفراغ القانوني في بعض الجزئيات وصعوبة تفسيرها بسبب مرور زمن طويل منذ صدور القوانين التي تسيورها، بالإضافة إلى التغيرات التي عرفت الجزائر في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كان لا بد من مراجعة آليات التسيير الإداري و البيروقراطي للجماعات المحلية، لوضع حد للممارسات السلبية و اللامسؤولة من طرف ممثلي الشعب على المستوى المحلي، لذلك كان ضروريا إجراء بعض التعديلات على المنظومة التشريعية المسيرة للجماعات المحلية وسد نقائص القانون السابق، فجاء القانون الجديد رقم (10/11) * الخاص بالبلدية و القانون رقم (07/12) ** الخاص بالولاية، وكلاهما يكتسيان أهمية بالغة كونهما جاءا في إطار تجسيد التصور الجديد في طريقة تنظيم ومسايرة الجماعات المحلية للتطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها البلاد، وهذا من خلال تعزيز صلاحيات المجالس المحلية وترقية مهامها، ووضع الإدارة في حيز الإصلاحات التي باشرت الدولة بصفقتها الفاعل الأول في تجسيد برامج التنمية، ثم وضع المواطن ضمن صميم الأولويات من خلال مشاركته في تسيير الشؤون المحلية التي تتناسب واحتياجاتهم في كل القطاعات، بهدف التأسيس لنظام لا مركزي في محاولة لترشيد القرار على المستوى المحلي وتكريس مبدأ الديمقراطية المحلية.

* الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 11-10 مؤرخ في 20 رجب عام 1432هـ، الموافق 22 يونيو

2011، يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37، الصادرة بتاريخ 03 يوليو 2011، ص 04.

** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12-07 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433هـ، الموافق 21

فبراير 2012، يتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12، الصادرة بتاريخ 29 فبراير سنة 2012، ص 05.

أما في مجال **الوظيفة العامة** فقد كان أول ما اهتمت به الجزائر لإقامة إدارة كاملة وفعالة، هو وضع إطار ثابت يضمن في الوقت نفسه الاستقرار والتطور، أي وظيفة عمومية منظمة وفقا لواقع البلاد وطموحاتها .

إن عصرنة الإدارة تمر بالضرورة بتنمين الموارد البشرية و استغلالها من مناهج علمي دقيق، سواء تعلق الأمر بتحسين تسييرهم أو بإعادة تعبئتهم، في إطار هياكل العمل والإجراءات المجددة و عصرنة أدوات و دعائم التسيير والتكوين واستعمالها، وضرورة الانتقال من نظام إستراتيجية تسيير الموارد البشرية، وهذا في إطار عصرنة الإدارة ومراجعة قانون الوظيفة العمومي لكي يستطيع أن يواكب التطورات الحاصلة، وأن يرسم ويحدد بصورة قانونية الأسس والمبادئ والقواعد والأساليب المتعلقة بأجهزة وهيئات تسيير الوظيفة العامة، وطبيعة العلاقات بين الإدارة والموظف وحقوق وواجبات وضمانات الموظفين، وكذا تحديد المسؤوليات الإدارية المهنية والمدنية والجبائية لكل من الإدارة والموظف العام في حالة ارتكاب الأخطاء .

كما أن الظرف الجديد المنبثق عن التحولات العميقة التي عرفت بها البلاد خلال السنوات الأخيرة، اقتضى إصدار قانون جديد رقم 03/06 المؤرخ في 15 يونيو 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، ليطور ويكيف هذه الآلية القانونية مع المعطيات الجديدة المتعلقة بدور الدولة وحقوق وواجبات وضمانات الموظف العام، وتحديد المسؤوليات القانونية المهنية والإدارية لكل من الإدارة العامة والموظف العام.

فقد تضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية على المقومات والعناصر الأساسية :⁽¹⁾

1- تحديد المرجعيات السياسية والدستورية والقانونية لنظام الوظيفة العامة، وتجديد النظام الوطني الاجتماعي والاقتصادي والسياسي على أسس ومبادئ دولة القانون والحكم الراشد والعدالة الاجتماعية.

2- أهداف القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية الجديد والتي من أهمها :

- تكيف مهام الوظيفة العمومية مع الدور الجديد للدولة .
- تكيف عمليات الوظيفة العامة مع المعطيات والمتغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية والتكنولوجية الجديدة .

⁽¹⁾ الفكر البرلماني، " دور القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية في تفعيل الإدارة العامة في الجزائر "، **المرجع السابق**، ص 226.

- العمل على إقامة نظام إداري وطني قوي وفعال من أجل الاستجابة الكاملة لتطلعات وانشغالات المواطنين
 - تطوير عملية تسيير الموارد البشرية في نطاق الوظيفة العمومية على أسس ومبادئ علمية وقانونية، والمتمثلة أساسا في المشاركة والتحفيز والاندماج في خدمة الدولة والمواطنين واحترام دولة القانون وحقوق الإنسان وحريات المواطن .
 - تحديد الحقوق والواجبات والضمانات والمسؤوليات المختلفة بصورة جامعة مانعة للموظفين العموميين في الإدارة العامة الجزائرية .
 - تحديد طبيعة العلاقة القانونية بين الموظفين العامين والإدارة العامة.
- ولقد تضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية الجديد على العديد من عناصر ومبادئ الفاعلية والكفاءة والرشادة في الأداء، كما تضمن العديد من أساليب التطوير التنظيمي للإدارة الجزائرية نحو الأفضل والعصرية .
- إلا أن مسألة تكريس وتجسيد هذه الفاعلية والرشادة ستظل مرهونة بوجود قيادات إدارية فعالة على كافة مستويات الإدارة العامة الجزائرية، وتوفير بيئة تنظيمية وثقافية واجتماعية سليمة وملئمة لعملية تنظيم وقيادة هذه الإدارة، وفي ظل عوامل فعاليتها التي أتى بها القانون الأساسي العام للوظيفة العامة الجديدة⁽¹⁾.
- لكن رغم ذلك فإن محاولات التنمية الإدارية في الجزائر لم تراعي المقومات والمبادئ التنظيمية المطلوبة في النظام الجديد للدولة، الذي يرمي إلى تحقيق الديمقراطية وتوسيع المشاركة الجماعية في اتخاذ القرارات، إذ أنه لم يمنح للمجالس المنتخبة الصلاحيات الواسعة والضرورية اللازمة لتأدية وظائفه الحقيقية، باعتبارها الوسيلة الحقيقية والرئيسية لتجسيد الديمقراطية والتعددية السياسية، فمثلا نجد أن الإصلاح الولائي لعام 1990 الذي كان يهدف إلى التكيف مع التصورات الجديدة لتنظيم السلطات التي جاء بها دستور 1989، والتقليل من الوصاية والنظام المركزي وجعل المؤسسة الولائية أكثر تكيفا مع المرحلة الجديدة في البناء السياسي والاقتصادي، إلا أن هذا الإصلاح أبقى على مبدأ تعيين الوالي الذي يتعارض والتنظيم السياسي القائم على تعدد الأحزاب والانتخاب الحر، لذلك ستبقى المجالس الشعبية المنتخبة حبيسة الهيئة المعينة مما يؤدي حتما إلى غياب المشاركة الفعلية والجماعية، ذلك أن

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مجلس الأمة، " مشروع برنامج الحكومة "، الفكر البرلماني، الجزائر : مجلس الأمة، جوان 2007، ص 12-13.

الوالي المعين من طرف السلطة المركزية يبقى هو السيد وصاحب القرار النهائي في إدارة شؤون الولاية ، وهذا ما يتنافى وفلسفة الجماعات المحلية المنتخبة⁽¹⁾.

كما أن هذه الإصلاحات اتسمت بأنها كانت محاولة من السلطة لتوسيع نفوذها داخل الجهاز الإداري وتنفيذ سياساتها، فهي موجهة لضمان سلطة الطبقة الحاكمة في اتخاذ القرارات الإدارية، كما أنها إصلاحات اعتمدت الجانب الشكلي دون مراعاة الاختلالات الوظيفية للإدارة ومضمونها، وهذا ما يبرر فشل الإصلاح الإداري في إحداث جهاز إداري فعال لأنه كان إصلاحا جزئيا ولم يكن إصلاحا شاملا، بالإضافة إلى افتقاده للمعايير العلمية في تقييم فعالية وكفاءة التنظيمات المختلفة، وعليه يظل الجهاز الإداري يعاني من الجمود الذي يعيق تحقيق أهداف التنمية الشاملة في الجزائر .

إن طبيعة المشكلة الإدارية في النظام السياسي الجزائري، ترتبط أساسا بالقيادة المسيطرة سياسيا باعتبارها القوة الرئيسية في عملية اتخاذ إجراءات التنمية الإدارية، بحيث أن السلطة السياسية تعتمد في ذلك على تقوية المركزية الإدارية بدلا من تعزيز اللامركزية الإدارية والحكم المحلي الرشيد.

وعلى هذا الأساس فإن مواكبة الإدارة الجزائرية للتحويلات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية التي تعيشها البلاد، يفرض عليها مراجعة نفسها من جميع الجوانب سواء من حيث تشكيلها والمهام الموكلة لها ونمط تسييرها، وكذا من حيث علاقتها مع المواطن حتى تتكيف مع الدور الجديد للدولة في إطار التحويلات الجارية، ومن ثمة فإن تنظيم الإدارة وتنميتها يشكلان عوامل حاسمة لنجاح هذا المسار، لذا يجب على الدولة أن تدعم بإدارة عصرية تعمل وفق مقاييس وقواعد واضحة وبآليات رقابة فعالة، بغرض إقامة إدارة ناجعة تتولى مهمة إدارة التنمية الوطنية وتسييرها، هذا ما يستدعي القيام بالتنمية الإدارية باعتبارها دعامة أساسية لبناء دولة حديثة .

لذلك فإن نجاح الجهد التنموي والإصلاحي يتوقف على درجة كفاءة الجهاز السياسي والإداري والمؤسساتي في الدولة، وقدرته على تحقيق التوافق في المجتمع بما يؤدي إلى توفير الكفاءات الفنية القادرة على قيادة التحول بشكل يجعل مختلف شرائح المجتمع متقبلة للتغيير⁽²⁾، و انطلاقا من التحويلات السريعة التي تشهدها الساحة الاقتصادية والسياسية، تغير دور الدولة في هذا المجال وتغير معه دور الإدارة باعتبارها أداة التنمية، فتزايدت أعباء الإدارة مما يستوجب علينا إدراك الدور الجديد الذي يجب أن

(1) ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، المرجع السابق، ص 157

(2) عبد المجيد قدي، المرجع السابق، ص 6 .

تقوم به، من أجل أن تتكيف مع مستجدات المحيط ونستطيع ترجمة الأبعاد السياسية والاقتصادية التي تعيشها البلاد.

ومن أجل تحقيق هذا الغرض يجب إعادة النظر في جميع الجوانب المتعلقة بالإدارة، ومحاولة تقريبها من الحقائق السائدة حاليا والواقع الجديد الذي تعيش فيه، حتى ترتفع إلى مستوى طموحات المواطن الذي يطالب بإدارة تقتزن فيها الخدمة مع النوعية، هذا ما يستدعي ضرورة وضع إستراتيجية سريعة ذات نصوص واضحة ودقيقة مستمدة من الواقع الجزائري، قادرة على معالجة المشاكل المطروحة وسد النقائص على مستوى الإدارة العمومية تعمل على تحقيق التنمية الاقتصادية والإدارية، ومنه فإن كل هذه العناصر تؤكد على أن الأجهزة الإدارية هي المحرك الأساسي والريان الموجه لقيادة التنمية الوطنية .

ثانيا : الدور التنموي للجماعات المحلية في ظل تطبيق معايير الحكم الراشد:

إن مجمل التحولات والتطورات العالمية في العقد الأخير من القرن الماضي نحو أنظمة الحكومات الديمقراطية والاعتماد على اقتصاديات السوق، قد فرضت تحولا في نمط الإدارة وكيفية التعامل مع متطلبات المواطنين، هذا التحول أدى إلى اتساع نطاق اللامركزية التي تعتبر من أهم قضايا ومميزات الحكم الراشد المحلي وأبرز معايير إنجاحه.

من هذا المنطلق فإنه لا يمكن إدراك الحكم الراشد على المستوى المحلي إذا لم يتم تحويل المسؤوليات والقدرات إلى الإدارة المحلية من خلال اللامركزية، وبالتالي تعزيز حكم محلي رشيد يمكن من خلاله طرح الاهتمامات المحلية بفعالية أكبر مثلما تستطيع ممارسة الرقابة، والتأكد من العمليات التي يتم تنفيذها من قبل السلطات العليا في المجتمع من خلال تعزيز المساءلة والشفافية والمشاركة الشعبية.

فالإدارة المحلية تعتبر أساسية في إنشاء وإدامة الحكومة التي تتجاوب مع اهتمامات المواطنين، مثلما تعمل على إدامة وتقوية العملية الديمقراطية وفق مبدأ التوازن بين الحكومات المركزية والحكومات المحلية، باعتبار أن الحكم الراشد المحلي يعتبر أساس تحسين مستوى الحكم الراشد الوطني، وفي هذا السياق يقول شابيير شيما " بأن لامركزية السلطات والوظائف الرئيسية للحكومة من المركز إلى المناطق والمقاطعات والبلديات والأحياء المحلية، يعتبر آلية فعالة لتمكين الجمهور من المشاركة في الحكمانية،

ولهذا يعتبر عاملا أساسيا في تقرير ما إذا كانت الأمة قادرة على خلق وإدامة الفرص العادلة لجميع الأفراد في المجتمع⁽¹⁾.

و إذا كانت السياسات الهادفة لتحقيق التنمية الوطنية تتمثل في مجموعة البرامج والمشاريع الوطنية لمختلف القطاعات، فإن التنمية المحلية هي المرآة العاكسة لتلك البرامج أو المشاريع على المستوى المحلي، حيث يعتبر التنظيم الإداري المحلي الراعي الرسمي لها، نظر للارتباط الموجود بين التنمية المحلية والتنظيم الإداري المحلي، وتتجسد صورتها الحقيقية من خلال الدور الذي تقوم به الجماعات المحلية، كونها البيئة المناسبة التي تتفاعل فيها الأجهزة المنتخبة (المجلس الشعبي البلدي)، وباقي الأجهزة الإدارية المحلية الأخرى (الولاية والدائرة)، لتطبيق الإستراتيجية التنموية المسطرة من قبل الدولة، ذلك أن الجماعات الإقليمية تعتبر بمثابة الهيئات الأساسية للتنظيم الإداري للدولة والمحرك القاعدي لعجلة التنمية، وتمثل الخلية الجوهرية التي تربط المواطن بالدولة، كما أنها الإدارة الأكثر قربا من المواطن، ومن ثمة تمثل صورة مكرسة للمفهوم الديمقراطي المتمثل في إشراك المواطن بواسطة مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص في تحقيق مطالب الجمهور المطروحة على الأجهزة المحلية.

نظرا لهذه الأهمية فقد حرصت الجزائر على تقوية صلاحياتها ومسؤولياتها، بما يمكنها من المشاركة الفعالة في تطبيق استراتيجياتها التنموية ، ويتضح هذا جليا من خلال الصلاحيات الواسعة التي أوكلت للجماعات المحلية - البلدية والولاية - فبمقتضى القانون الجديد رقم (10/11) و (07/12) تتحمل هذه الأخيرة العبء الأكبر من العملية التنموية، ويهدف هذا الإصلاح إلى جعل الإدارة المحلية أكثر استعدادا للمتغيرات والمستجدات الحاصلة من جهة، ومن جهة أخرى إشراك المواطن إلى جانب الإدارة المحلية في تسيير ومراقبة شؤونه المحلية عن طريق ممثليه في المجلس الشعبي البلدي.

في هذا الإطار و بناء على الأحكام الواردة في قانوني البلدية والولاية سواء تعلق الأمر بالقانون القديم أو الجديد، يُنَاط بهما مجموعة من الصلاحيات في مجالات الاختصاص المخولة لهما بموجب القانون، وتساهم مع الدولة بصفة خاصة في إدارة وتهيئة الإقليم، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمن، وكذا الحفاظ على الإطار المعيشي للمواطن وتحسينه .

(1) زهير عبد الكريم الكايد، المرجع السابق، ص 130.

ومن ثمة يمكن رصد أهم الاختصاصات والصلاحيات التي تقع على عاتق الجماعات المحلية في المجالات التالية:

أ- اختصاصات الجماعات المحلية في مجال التنمية الاقتصادية:

إن طبيعة التحولات الاقتصادية في الجزائر تفرض على الجماعات المحلية أن تتولى عدة وظائف واختصاصات، تقوم من خلالها بالمساهمة الفعلية في عملية الإنعاش الاقتصادي المحلي، و تتمثل أهم الأنشطة التي تمارسها الجماعات المحلية في مجال التنمية الاقتصادية، حسب ما جاء في القانون الجديد رقم (10/11) * و (07/12) ** في إعداد مخططات التنمية الاقتصادية على المستوى المحلي عن طريق:

- إعداد البرامج السنوية في إطار المخطط الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم، وكذا المخططات التوجيهية القطاعية.
- تحديد المناطق الصناعية التي سيتم إنشاؤها والمساهمة في إعادة تأهيل الموجود منها.
- تشجيع و تمويل و ترقية الاستثمارات الاقتصادية على المستوى المحلي، وتسهيل استفادة المتعاملين من العقار الاقتصادي.
- المساهمة في إنعاش نشاط المؤسسات العمومية المتواجدة إقليميا، باتخاذ كل التدابير الضرورية لذلك.
- تطوير أعمال التعاون والتواصل بين المتعاملين الاقتصاديين، ومؤسسات التكوين والبحث العلمي والإدارات المحلية، من أجل ترقية الإبداع في القطاعات الاقتصادية وترقية التشاور مع المتعاملين الاقتصاديين قصد ضمان محيط ملائم للاستثمار.
- المبادرة بتجسيد كل العمليات التي ترمي إلى حماية وتوسيع وترقية الأراضي الفلاحية والتهيئة والتجهيز الريفي، والوقاية من الكوارث والآفات الطبيعية.
- صيانة الهياكل الاقتصادية القاعدية محليا عن طريق المبادرة بجميع أشغال تهيئة الطرق والحفاظ عليها، وترقية وتنمية هياكل استقبال الاستثمارات وتشجيع التنمية الريفية ولا سيما في مجال الكهرباء وفك العزلة.

* الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 10-11 يتعلق بالبلدية، المرجع السابق، ص 04.

** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 07-12 يتعلق بالولاية، المرجع السابق، ص 05.

- تشجيع وترقية الاستثمارات الاقتصادية على المستوى الإقليمي، وتوفير المناخ الملائم لجذب المستثمرين بإنشاء وتطوير مشروعات البنية الأساسية اللازمة للاستثمار المحلي.
- إنشاء وإدارة الصناعات الصغيرة وتشجيع الخواص على الاستثمار وإنشاء المؤسسات، بهدف تفعيل الطاقات الإنتاجية والموارد البشرية لزيادة الدخل الفردي والمساهمة في النمو الاقتصادي.

ب- اختصاصات الجماعات المحلية في مجال التنمية الاجتماعية والثقافية:

بالإضافة إلى المهام الاقتصادية تتولى الجماعات المحلية اختصاصات أخرى في المجال الاجتماعي والثقافي، حيث تمارس الإدارة المحلية عدة صلاحيات تمس جوانب مختلفة من شؤون الإقليم في مجالات التنمية الاجتماعية والثقافية، من خلال وضع البرامج الخاصة بالتجهيز والتخطيط المحلي وفقا للسياسة العامة للمخطط الوطني للتنمية الاجتماعية، وبما يساهم في الحفاظ على الإطار المعيشي للمواطنين وتحسينه، و يمكن رصد أهم الأنشطة التي تمارسها الجماعات المحلية في مجال التنمية الاجتماعية والثقافية حسب ما جاء في القانون الجديد رقم (10/11) و (07/12) في ما يلي:

- المساهمة في ترقية التشغيل بالتشاور مع المتعاملين الاقتصاديين بهدف القضاء على البطالة خصوصا لدى فئة الشباب.
- التكفل باحترام المعايير الوطنية في مجال الصحة العمومية، بانجاز تجهيزات الصحة الضرورية للمؤسسات الاستشفائية الموجودة على المستوى المحلي.
- تنفيذ كل الأعمال المتعلقة بمخطط تنظيم الإسعافات والكوارث والآفات الطبيعية والوقاية من الأوبئة ومكافحتها.
- إنشاء الهياكل القاعدية الثقافية والرياضية والترفيهية الخاصة بالشباب، وحماية التراث الثقافي والفني والتاريخي والحفاظ عليه.
- المساهمة في إنجاز برامج السكن والقضاء على السكن الهش وغير الصحي ومحاربه، وكذا وضع استراتيجيات التهيئة العمرانية، وفي هذا المجال تم إصدار تشريعات جديدة للتهيئة والتعمير والعقار والمتعلق " بقانون المدينة " * سنة 2006، وبهذا القانون يكون المشرع الجزائري قد حدد

* الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 06/06 المؤرخ في 21 محرم 1427هـ، الموافق 20 فبراير 2006 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية، عدد 15، الصادرة 18 مارس 2006.

وبين مسؤوليات ومهام الجماعات المحلية، بما يمكنها من التكفل بتسيير وتهيئة المدن في إطار تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة.

- إنجاز مؤسسات التعليم الثانوي والتقني والتكوين المهني بالإضافة إلى مؤسسات التعليم العالي.
- حماية البيئة من كل تلوث أو استغلال من خلال حماية التربة والموارد المائية والمساحات الخضراء.

مما سبق يتضح أن هناك مسؤوليات كبيرة ملقاة على عاتق الإدارة المحلية، بالإضافة إلى تشعب مجالاتها بين اختصاصات اقتصادية واجتماعية وثقافية، لكن رغم اتساع الاختصاصات والصلاحيات التي خصها القانون الجزائري للجماعات المحلية، بهدف تكريس الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمواطنين، إلا أنها بقيت اختصاصات نظرية أكثر منها عملية، وبقي دور المجالس المحلية رمزيا أكثر منه فعليا في القيام بالتنمية المحلية، في ظل تعدد جوانب القصور من لدن هذه الهيئات المحلية، هذا ما أدى إلى تدخل السلطة المركزية في صلاحيات ومهام السلطة المحلية وبالتالي التداخل في الاختصاصات بين الهيئات المنتخبة والهيئات التنفيذية، وأصبح الرأي المسبق للوزارات المعنية شرط مسبق لممارسة النشاط المحلي، وهو ما يتنافى مع الاختصاص العام للجماعات المحلية في ميدان شؤونها الإقليمية، والذي يتميز بحق المبادرة وهذا ما يؤكد وجود فرق بين النص القانوني والتطبيق الفعلي لذلك النص.

من جانب آخر فإن قصور وعجز الجماعات المحلية في أداء مهامها التنموية راجع إلى مجموعة من الأسباب السياسية، والمتمثلة في المرحلة الانتقالية التي عاشتها الجزائر من عدم الاستقرار السياسي وحالة الطوارئ التي لم ترفع إلا في سنة 2011، بالإضافة إلى العوامل الاقتصادية المتعلقة بنقص التمويل و عدم استقرار الموارد المالية للبلدية، وعوامل تشريعية تتعلق بممارسة الرقابة الإدارية وعدم استقلالية الجماعات المحلية، وعوامل بشرية تتمثل في افتقارها إلى الكفاءات العليا لدى موظفيها، وبالتالي فإن هذا الضعف في الوسائل فسخ المجال أمام التدخل الحتمي للسلطة الوصية، وهذا ما ترتب عنه التبعية شبه المطلقة بدل اللامركزية المطلقة.

وفق هذا السياق فإن نجاح الجماعات الإقليمية في تحقيق التنمية المحلية مرهون بوجود اقتصاد وطني فعال، واستقرار سياسي ومدى ديمقراطية نظام الحكم في الدولة، ونظام حكم محلي رشيد وقواعد مالية ومحاسبية مضبوطة وشفافة، تهدف تطبيقاتها إلى المحافظة على المال العام وحسن استخدامه وترشيد نفقاته وتنمين إيراداته، بالإضافة إلى ما يتطلبه من تعديل ومراجعة النظام القانوني للسماح

للجماعات المحلية القيام بالمهام المسندة إليها، مع تجسيد مشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم المحلية تكريسا لمبدأ الديمقراطية التشاركية .

وبالتالي فإن الحديث عن تجسيد الجماعة المحلية للحكم الراشد من خلال المشاركة الفعلية للمواطن، الاستجابة، الكفاءة، و الفعالية، تبدو صعبة المنال خصوصا وأن قانون الجماعات المحلية في الجزائر هو قانون للإدارة المحلية وليس قانونا للحكم المحلي الرشيد، كونه يركز على فاعل واحد من فواعل الرشادة المتمثل في الإدارة المحلية، ويحدد كفاءات إنشائها وتنظيمها الداخلي وعلاقاتها مع السلطة الوصية ودورها الريادي في توجيه دفة التنمية، في حين تم إهمال دوري المجتمع المدني والقطاع الخاص رغم أنهما فاعلان أساسيان من فواعل الحكم الراشد.

ثالثا : دور فواعل الحكم الراشد في التنمية المحلية :

إن العجز والقصور التي أظهرته الإدارة المحلية في تحقيق أهدافها التنموية و في خدمة المواطن، فرض البحث عن آليات واستراتيجيات جديدة لتفعيل التنمية، فطرح مفهوم الحكم الراشد والرشادة المحلية من خلال توسيع دائرة صنع القرار، لتشمل فاعلين غير الدولة (القطاع الخاص والمجتمع المدني)، تأكيدا على الدور الذي تؤديه هذه الأطراف في العملية التنموية من خلال تفعيل مبدأ الشراكة تجسيدا للحكم الراشد، وفيما يلي عرض لأهم وظائف هذه الفواعل:

أ- دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المحلية :

إن العلاقة التي تربط الحكم الراشد والمجتمع المدني والتنمية المحلية هي علاقة جدلية يحكمها منطق التأثير والتأثر، فالمجتمع المدني يعتبر من أهم معايير الحكم الراشد، وأحد آليات تفعيل التنمية في بعدها الوطني والمحلي، وهو الأكثر فعالية في تحقيق التقدم والنمو في الجانب الاقتصادي والاجتماعي، وتحقيق الديمقراطية في الجانب السياسي بتقديمه لأدوار أساسية ذات مضامين ديمقراطية، تتراوح بين الحد من سلطة الدولة وتعزيز المشاركة السياسية وحماية حقوق الإنسان، وتجميع وتنمية المصالح والمساهمة في الإصلاح الاقتصادي، هذا الدور الذي يؤديه المجتمع المدني عزز من مكانته بحيث أصبح كشريك ثالث في النظام الديمقراطي المشاركون إلى جانب القطاع الخاص والقطاع الحكومي، من أجل ترشيد النظام السياسي وتحقيق التنمية المستدامة.

أما على مستوى التنمية المحلية فإن دور منظمات المجتمع المدني يتعدد ويتنوع في مختلف المجالات ويمكن حصر مجموعة من الأدوار في العناصر التالية:⁽¹⁾

- تشكل قناة لمشاركة المواطنين في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية المحلية، وتنظمهم في جماعات قوية تستطيع التأثير في السياسات العامة، وإيجاد مداخل للموارد العامة خاصة الفقراء، هذا فضلا على دورها في عمليات المساءلة والشفافية ومكافحة الفساد.

- إن الشبكات المدنية تساعد على تبديد العقبات أمام الفعل الجماعي بمأسسته، التفاعل الاجتماعي، محاربة الانتهازية، تشجيع الثقة، تسهيل التعاملات السياسية والاقتصادية.

- للمجتمع المدني دور أساسي في ترقية وتنشيط التنمية المحلية، بمساهمته في تحديد الاحتياجات الحقيقية للسكان وكذا المشاريع التي ينبغي الاهتمام بها، وتساعد منظماته في تفادي التصادم الذي ينجم أحيانا عندما تتعارض مقترحات ومشاريع الجهات المركزية مع طموحات وتطلعات السكان على المستوى المحلي، إضافة على أنها تمد الخبراء بجدوى وأهمية المشاريع المقترحة وكذا فعاليتها⁽²⁾.

- التأثير على السياسات العامة على مستوى الإدارة المحلية وحتى على المستوى المركزي، من خلال تعبئة جهود قطاعات من السكان وحملها على المشاركة في الشأن العام.

- تربية المواطنين على ثقافة الديمقراطية من خلال إكساب أعضائها قيم الحوار وقبول الآخر، ومساءلة القيادات والمشاركة السياسية إما بطريقة مباشرة من خلال التواجد كأعضاء في المجالس المحلية المنتخبة، أو بطريقة غير مباشرة من خلال التصويت في الانتخابات، وجلب الأفراد إلى قلب العملية التنموية⁽³⁾.

وفق هذا السياق يمكن للمجتمع المدني أن يحقق العديد من الطموحات التنموية وعلى رأسها التنمية السياسية، وأن يكون قاطرة أساسية لتحقيق الأهداف التنموية على المستوى المحلي، بحكم احتلاله لمكانة مهمة في تأطير وتعبئة العديد من الفئات الاجتماعية بتحرير إبداعاتها وتحقيق ذواتها، وبالتالي التمهيد لإحلال الديمقراطية المشاركة.

(1) قوي بوحنية، " دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الرشيد "، المرجع السابق ، ص 07.

(2) صالح زياني، " تفعيل العمل الجماعي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركة في الجزائر "، المرجع السابق، ص 04.

(3) وحيدة بورغدة، " الدور التنموي لفواعل الحكم الرشيد في قانوني البلدية والولاية "، مداخلته مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول: إشكالية الحكم الرشيد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، يومي : 12 و 13 ديسمبر 2010، ص 187.

هكذا تتضح لنا مركزية الحكم الراشد كمفهوم ناظم بين المجتمع المدني والتنمية المحلية، في سياق تقوية قدرات الفاعل المدني وترشيد موارد الدولة واستثمارها بشكل أفضل، لتقوية قدرات المجتمع المحلي وإرساء دعائم التنمية الاجتماعية المستدامة، على اعتبار أن الحديث عن الحكم الراشد هو حديث عن المسؤولية والشفافية والديمقراطية والجودة، والحديث عن المجتمع المدني هو حديث عن القرب من المواطنين والرقابة والاقتراح والمبادرة والديمقراطية التشاركية، والحديث عن التنمية الاجتماعية والتنمية المحلية هو حديث عن الآليات الكفيلة بتقوية قدرات المجتمع المحلي ومحاصرة الفقر والتهميش والإقصاء الاجتماعي واستدامة التنمية في أبعادها الشاملة⁽¹⁾.

لكن رغم أهمية الدور الذي تقوم به منظمات المجتمع المدني سواء على المستوى الوطني أو المحلي، إلا أننا لا نلمس هذا الدور في الجزائر بسبب ضعف مؤسسات المجتمع المدني وإبعادها من المساهمة في تحقيق التنمية المحلية، وعدم توفر بيئة سياسية وفكرية واقتصادية واجتماعية صالحة وملائمة لذلك، سواء على مستوى التشريعات أو بسبب ضيق مساحة الحريات الخاصة والعامة، حيث يلاحظ أن النشاط الجمعوي في الجزائر يعاني من عوائق عديدة، ابتداء من عدم احترام الرسالة الحقيقية للمجتمع المدني وأهدافها، وذلك من خلال محاولة أجهزة السلطة وكذا العديد من الأحزاب السياسية احتواء وتوجيه نشاط الجمعيات لأغراضها الخاصة، وكذلك وجود الكثير من الاكراهات والعوائق الإدارية والقانونية ونقص احترافية المنخرطين في منظمات المجتمع المدني... الخ⁽²⁾.

تعد المشكلات الأنفة الذكر نتيجة حتمية أفرزتها عوامل موضوعية، وعلى رأسها السياسة المنتهجة من قبل الدولة في التعاطي مع منظمات المجتمع المدني، إذ يلاحظ أن سياساتها المنتهجة تتسم بالارتجالية والمناسباتية، فلا توجد سياسة واضحة لدى الدولة تقوم على إشراك منظمات المجتمع المدني في تدبير الشؤون المحلية، كما لا توجد أي إشارة إلى الوظائف التي تشارك فيها هذه التنظيمات على المستوى المحلي لا في القانون الخاص بالجماعات المحلية (قانوني البلدية والولاية)، ولا في قانون الجمعيات رقم 31/90 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990، أو القانون رقم 06/12 المؤرخ في 12 جانفي

(1) عصام الرجواني، الحكامة والمجتمع المدني والتنمية الاجتماعية: أي علاقة ترابط"، على الموقع الإلكتروني:

<https://www.hespress.com/opinions/95956.html>.

تم الإطلاع عليه يوم 13 جويلية 2015.

(2) صالح زيان، "تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركة في الجزائر"، المرجع السابق،

ص 05.

2012، إلا ما جاء في نص المادة 02 من القانون الجديد رقم 06/12، الذي أكد على دور الجمعيات في تسخير المعارف والوسائل، من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعها لا سيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والإنساني، ومن هنا يمكن أن نستنتج الدور المنوط بالمجتمع المدني في التنمية وفي رسم السياسات العامة، لكنه مغيب في ظل محدودية التشريعات والقوانين المُفعلة لهذا الدور في الجزائر.

ب- دور القطاع الخاص في تحقيق التنمية المحلية :

يمثل القطاع الخاص اليوم محور عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، نظرا لما يتمتع به هذا القطاع من مزايا وإمكانيات كبيرة تؤهله للقيام بدور ريادي في العمل التنموي المحلي، فهو يساهم من خلال تعاونه مع المجتمع المدني وأجهزة الدولة الرسمية في توفير الخبرة والإمكانيات المعرفية اللازمة لتنفيذ العمليات التنموية، كتقديم المنح التعليمية وتأمين التعليم، وتوفير القروض للإسكان، وتوفير مناصب عمل لتشغيل الأيدي العاملة الجديدة، والإسهام بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في تدريب الأفراد سواء بإكسابهم خبرات ومهارات فنية إدارية عن طريق التشغيل، أو من خلال الاستثمار في التعليم والتدريب والتكوين، والاهتمام بالتخصصات العلمية والإدارية والاقتصادية، من خلال عمله منفردا أو في إطار تعاونه مع مختلف المؤسسات الجامعية المتخصصة، من أجل ربط مخرجات التعليم بسوق العمل وتأمين الوظائف ومكافحة البطالة التي تعد من أهم عوائق التنمية، وفي إطار هذا التعاون يمكن للقطاع الخاص أن يساهم في تأمين قدر من الشفافية في الكثير من القطاعات، من خلال قدرته على نشر المعلومات وإصدار الإحصائيات الدورية وتسهيل الحصول على المعلومات، بالإضافة إلى مساهمته في تحسين الصحة العمومية وسد عجز القطاع العام عن أداء هذه الخدمة بفعالية بسبب موارده المحدودة أو طاقاته الاستيعابية الضيقة⁽¹⁾.

وفق هذا السياق فإن القطاع الخاص المحلي القوي والفعال يشكل عنصرا أساسيا في نمو الاقتصاد المستدام، لكن رغم الأهمية التي يتمتع بها هذا القطاع في تحقيق التنمية الوطنية بصفة عامة والتنمية المحلية على وجه الخصوص، ما يزال القطاع الخاص في الجزائر غير فاعل ونشط في الاقتصاد الوطني مقارنة بالدور الذي يلعبه هذا القطاع في دول نامية أخرى، ولم يساهم في الرفع من مستوى التنمية المحلية والحد من ظاهرة الفقر، حيث أن القطاع الخاص ينتج ما بين 70% إلى 85% من

(1) وحيدة بورغدة، " الدور التنموي لفواعل الحكم الراشد في قانوني البلدية والولاية "، المرجع السابق، ص186.

إجمالي الناتج المحلي في معظم دول العالم، إلا أن مساهمة القطاع الخاص في تكوين القيمة المضافة في الجزائر لم تتجاوز نسبة 50%،⁽¹⁾ وربما يرجع ذلك إلى ضعف مناخ الاستثمار وكثرة المعوقات التي تواجه نمو القطاع الخاص، خاصة ما تعلق منها بقلة التشريعات والقوانين المنظمة لعمل القطاع الخاص في التنمية المحلية، وبالتالي لا يمكننا الحديث عن قطاع خاص محترف ومؤسس للحكم الراشد، وفي هذا المجال فقد أوضحت معظم الدراسات أن نجاح القطاع الخاص في التنمية، إنما يتطلب توفير المناخ المناسب لذلك وهو ما يعني أن تكون هناك رؤية واضحة تبنى عليها خطة إستراتيجية وبرنامج عمل، يعمل على تحقيق التنسيق والتكامل بين أدوار هامة مؤثرة في هذا المجال وهي الحكومة، القطاع الخاص والمجتمع المدني، وهو ما يسمح ب بروز بيئة اقتصادية وسياسية محفزة على الاستثمار ومفعلة للقطاع الخاص.

(1) مولاي لخضر عبد الرزاق، بونوة شعيب، " دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية بالدول النامية - دراسة حالة الجزائر - "، مجلة الباحث، عدد 07، 2009-2010، ص 144.

خلاصة و استنتاجات:

مما سبق عرضه في هذا الفصل وبعد دراسة مختلف مؤشرات الحكم الراشد وواقعها في الجزائر، سواء من حيث المشاركة السياسية والمساءلة، الاستقرار السياسي، فعالية الحكومة، التنظيم، حكم القانون، محاربة الفساد، وهي تمثل المؤشرات الستة العالمية لإدارة الحكم التي تبناها وركز عليها البنك الدولي في تقاريره، يتضح أن تجسيد هذا المفهوم في الجزائر ما يزال في مرحلة الانطلاق، حيث لا زالت الجزائر تُصنف من قبل البنك الدولي ضمن المراتب الأخيرة في مؤشرات الحكم، ولم يحقق حسبه ولا مؤشر من المؤشرات الست التي يعتمد عليها في قياس مستوى جيد، وبقيت تتراوح النتائج المحققة ما بين الضعيفة والضعيفة جدا.

ويمكن إرجاع أسباب ضعف نتائج الجزائر في مؤشرات الحكم الراشد حسب البنك الدولي على مجموعة من الأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية، لعلّ من أهمها الوضع الأمني غير المستقر الذي عانته الجزائر طوال سنوات التسعينات والذي كانت له تأثيراته السلبية في جميع المجالات، وكذا استمرار العمل بحالة الطوارئ إلى غاية سنة 2011 مما قلص من الحريات المدنية بصفة عامة (حرية التعبير، حرية الصحافة، حرية تكوين الجمعيات والأحزاب)، وهو ما جعلها تُصنف ضمن الدول الأقل ديمقراطية، بالإضافة إلى الأسباب الاقتصادية المتمثلة في انتشار ظاهرة الفساد في ظل غياب معايير المساءلة والحاسبة، وضعف مناخ الاستثمار واحتكار الدولة لأهم القطاعات الحيوية.

من خلال التعرض للواقع الجزائري في هذا المجال أيضا تم التأكيد على مدى تشعب الموضوع، بحيث أن مفهوم الحكم الراشد لا ينحصر في مجال واحد ولا يتأسس فقط على المعايير والمبادئ السياسية كالديمقراطية وحقوق الإنسان والمشاركة، بل يتفاعل مع مجالات متعددة ويقوم على معايير أخرى لا تقل أهمية عن المؤشرات السياسية، كالمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية، وإيجاد البيئة المناسبة لقيام مبادئ وأسس الحكم الراشد، وهذا ما يشير إلى مدى شمولية هذا المصطلح وعموميته .

وبعد التعرض إلى الواقع الجزائري لا حظنا ما شهدته هذه الأخيرة من تحولات اقتصادية واجتماعية عميقة، خاصة ما تجسد بعد الأزمة الاقتصادية الناجمة عن انهيار أسعار النفط، وهي الأزمة التي فتحت الطريق لتبني إستراتيجية جديدة بالانفتاح نحو اقتصاد السوق والخصوصية، وفي ظل إعادة صياغة دور الدولة وتعزيز مرتكزات الحكم الراشد، طرحت الجزائر مجموعة من الإصلاحات السياسية والاقتصادية مع مطلع الألفية الثالثة (2001-2014) لترشيد أداء الحكم والتكيف مع التطورات الحالية، فتم إطلاق

برامج تنموية ضخمة رصد لها مبالغ مالية كبيرة لأجل تعزيز النمو وتحسين المستوى المعيشي للمواطنين في ظل تبني الأهداف الإنمائية للألفية، ومن بين أهم البرامج التنموية برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)، ثم تلاه البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009)، وأخيرا كان برنامج التنمية الخماسي (2010-2014)، وسمحت هذه البرامج من تحقيق جملة من النتائج الايجابية انعكست على تحسن العديد من مؤشرات التنمية البشرية، هذا فضلا عن التأسيس لنهج جديد في الحكامة والتسيير يراعي النجاعة الاقتصادية .

لكن رغم الجهود المبذولة في الجزائر من أجل إرساء مبادئ الحكم الرشيد وتعزيز الديمقراطية والتنمية السياسية في البلد، ورغم الايجابيات التي سجلت كنتائج عرفها الاقتصاد الجزائري كارتفاع معدل النمو وانخفاض في المديونية وتحسن في مؤشرات التنمية البشرية، كنتيجة للبرامج التنموية المسطرة في إطار برامج الإنعاش الاقتصادي، إلا أن التنمية المنشودة لم تتحقق إلى حد اليوم ومازالت الجزائر تصنف في المراتب الأخيرة في مؤشرات قياس الحكم والتنمية البشرية التي تصدر من قبل العديد من المؤسسات الدولية، إذ لا يزال المجتمع الجزائري يعاني من بعض المشاكل على غرار مشكل البطالة والفقر والصحة وأزمة السكن والتدهور التدريجي لمستويات المعيشة وغيرها، بسبب المعوقات والتحديات التي حالت دون تحقيق ما كان متوقعا من برامج التنمية التي رصد لها مبالغ مالية ضخمة، يأتي على رأسها استمرار استفحال ظاهرة الفساد وتغلغله في مختلف قطاعات وهياكل الدولة، بالإضافة إلى تهميش الأطراف الأخرى الفاعلة في المجتمع من مجتمع مدني وقطاع خاص وعدم اشراكهما في سياسات وبرامج التنمية، وكذا نقص تمكين المواطنين وغيرها من المشاكل التي يتخبط فيها المجتمع الجزائري، وبالتالي فإن ضعف المؤشرات السالفة الذكر توضح أن الممارسات الواقعية للحكم في الجزائر مازالت بعيدة عن الرشادة، ما يفرض ضرورة تحسين تلك المؤشرات وتفعيلها.

من جانب آخر لا يمكن إغفال ما لأهمية الجانب الإداري في إرساء دعائم الحكم الرشيد، إذ يعتبر الجهاز الإداري المسؤول المباشر عن تنفيذ مختلف البرامج التنموية، ذلك أن الإدارة السليمة تسمح بالاستخدام العقلاني لموارد الدولة وبالتالي تحقيق النجاح والفعالية، وعلى هذا الأساس فإن الحكم الرشيد يهدف للوصول إلى معنى " الجودة الإدارية " سواء على مستوى الإدارة المركزية أو الإدارة اللامركزية، إلا أن الملاحظ في الواقع الإداري الحالي في الجزائر عدم فعالية الأجهزة الإدارية خاصة على المستوى المحلي في تحقيق التنمية، وغياب مساهمة كل من المجتمع المدني والقطاع الخاص في هذه العملية، الأمر الذي أدى إلى غياب تجسيد حكم راشد محلي في الجزائر.

مما سبق ذكره وبعد التطرق إلى واقع مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر ومختلف مجالاته وعناصره، تم التأكد من فكرة جوهرية مفادها مدى تشعب الموضوع بحيث انه لا ينحصر في مجال واحد، بل يتطرق إلى مجالات مختلفة سياسية واقتصادية واجتماعية وإدارية، وفي ذات السياق فإن الحكم الراشد يتصف بخاصية التفاعل والتكامل في الوظائف والأدوار التي تضطلع بها أطرافه ومكوناته الرئيسية، المتمثلة في الدولة والمؤسسات الرسمية و فواعل ومكونات المجتمع الأخرى (القطاع الخاص، المجتمع المدني، وسائل الإعلام، الأحزاب السياسية)، في صياغة رؤية وطنية موحدة حول مختلف السياسات والاستراتيجيات، وهي أدوار يحتاج تفعيلها إلى جودة الموارد البشرية وتوفر الإمكانيات المادية، وذلك بغية تعزيز قدرتها على معالجة مختلف المشاكل مهما تعقدت وتنوعت أسبابها.

الفصل الرابع :

تحديات التنمية السياسية
و الحكم الراشد في الجزائر
وآليات تفعيلهما

الفصل الرابع:

تحديات التنمية السياسية و الحكم الراشد في الجزائر وآليات تفعيلهما

- تمهيد:

تمثل قضية التنمية السياسية في الجزائر واحدة من أهم القضايا المطروحة، وتحديا رئيسيا في ظل الواقع السياسي المتردّي والتخلف الملاحظ على مستوى الممارسة السياسية وإدارة الحكم، كما تعد عملية التنمية السياسية في أي دولة انعكاسا ايجابيا لتجسيد مقاييس الحكم الراشد، فهي بمثابة آلية تقييم للترسيخ الديمقراطي وقياس مدى تقدم وتأخر الدول في هذا المجال، وافتقادها هو تعبير عن واقع الصعوبات التي تعترض الدول النامية في ترسيخها.

وبالرغم من الانجازات التي حققتها الجزائر على مستوى آليات الديمقراطية، خاصة ما تعلق منها بالتعددية السياسية والانتخابات وغيرها، كما أبدت الجزائر إرادة قوية وبذلت جهودا معتبرة لتوفير مناخ مناسب يسمح بقيام حكم راشد، وذلك بانتهاجها لجملة من السياسات على كافة الأصعدة، وبسن العديد من التشريعات والقوانين المساعدة على تجسيد هذا النمط من الحكم، إلا أن عملية الإصلاح السياسي في الجزائر ما زالت رهينة التجاذبات السياسية القائمة على أساس نقص الوعي الديمقراطي والثقافة السياسية، كما تفتقد إلى ممارسة سياسية يضعها المواطن من خلال المشاركة السياسية الواسعة والمراقبة القانونية واحترام حقوق الإنسان بكافة أنواعها، إلى جانب أن هذه الإصلاحات بقيت محدودة ولا تظال مسائل حساسة كتلك المتعلقة بالسلطة السياسية، وهو ما أضفى نوعا من الجمود والركود على الحياة السياسية والمشاريع والسياسات التنموية التي لم تواكب الحاجات الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع.

من هذا المنطلق فإن الدولة الجزائرية بحاجة إلى إصلاحات عميقة في بنيتها السياسية المؤسسية، ومنظومتها التشريعية القانونية، وبنائها الاجتماعي والثقافي، وبذل المزيد من الجهود قصد تحقيق وثبة قوية في مجال ترقية الحكم الراشد وتحسين مستوى التنمية، إذا ما أرادت تجاوز مختلف المخاطر والآثار المتركمة التي بات المجتمع عرضة لها، ومن ثمة تبرز مسؤوليات النظام السياسي وقدرته على إنتاج البدائل وإحقاق الديمقراطية وحقوق الإنسان، وإشاعة الحريات الأساسية في صفوف المجتمع، فالمواطن الجزائري اليوم يتطلع إلى إصلاح سياسي حقيقي لا إلى إصلاح مشوه مضطرب يعوزه الوضوح والتجانس والاستمرارية، مما يجعل من تحليل عملية التنمية السياسية بصفة

عامة عملا صعبا، حيث يحتار الدارس المختص ويطرح إشكالية حقيقة التغيير الحاصل، هل هدفه ديمقراطية المجتمع والنظام السياسي، أم أنه إجراء تجميلي شكلي لا يقود إلى تغيير وإصلاح حقيقيين. وعليه فإننا سنحاول في هذا الجزء من الدراسة التطرق إلى جملة المعوقات التي تقف أمام مشاريع الإصلاح والتنمية السياسية في الجزائر، مع الوقوف على بعض الحلول لتقليل وتجاوز تلك القيود من خلال التساؤل حول مختلف الآليات التي يمكن من خلالها تفعيل عملية التنمية السياسية في الجزائر بما يضمن تحقيق الحكم الرشيد .

لذلك فإن الأمر يتطلب دراسة هذا الفصل وفقا للمحاور التالية :

- **المبحث الأول:** معوقات وتحديات التنمية السياسية و الحكم الرشيد في الجزائر
- **المبحث الثاني:** استراتيجيات تفعيل التنمية السياسية في الجزائر
- **المبحث الثالث:** الآليات الكفيلة بتجسيد الحكم الرشيد والتنمية المستدامة في الجزائر
- **خلاصة واستنتاجات**

المبحث الأول: معوقات وتحديات التنمية السياسية و الحكم الراشد في الجزائر

إن فهم ما تعانيه الجزائر من قصور وعدم القدرة على تحقيق مشاريع الإصلاح السياسي، وتجاوز صفات التخلف اللصيقة بها في معظم المجالات السياسية، مرتبط بتحليل وتشريح قضية التنمية السياسية مع محاولة تفسير المشاكل التي تعاني منها هذه الأخيرة، كتراجع مستويات الممارسة السياسية والأداء والفعالية في الواقع التطبيقي، وعدم القدرة على بلوغ مستويات من التنمية والتحديث السياسيين، وتفعيل قدرات النظام السياسي، وزيادة الانسجام والتكامل بينه وبين المجتمع⁽¹⁾.

ومما لا شك فيه أن الأوضاع التي نجمت عن عملية بناء الدولة بعد الاستقلال وواكبتها، ثم التطورات التي أعقبت عملية الانتقال السياسي والاقتصادي في سياق الموجة العالمية نحو الديمقراطية والاقتصاد الحر، كانت لها تأثيراتها على مسار عملية التنمية السياسية في الجزائر ومن ثم بناء نموذج حكم راشد فيها.

فبالرجوع إلى تحليل جهود الدولة الجزائرية في مجال ترشيد أداء الحكم من خلال الإصلاحات المعلنة في دستور 1989، أو إصلاح هياكل الدولة ومهامها سنة 2002، أو من خلال الإصلاحات السياسية التي تم إعلانها سنة 2011، إلا أن مختلف الإصلاحات المذكورة أعلاه بقيت محدودة النتائج والفعالية بالرغم من إعلان شعارات تعزيز دولة الحق و القانون وإصلاح قطاع العدالة واللامركزية الإدارية، وتفعيل مبادئ الحكم الراشد والديمقراطية التشاركية بجعل الشعب مصدر السلطة وأساسها، إلا أن الواقع يثبت عكس ذلك حيث غياب المشاركة الشعبية ومنظمات المجتمع المدني والأطراف الفاعلة في تسيير وإدارة الشؤون العامة.

من هذا المنطلق فإن مشكلات التنمية السياسية التي تواجهها الجزائر، ترتبط ارتباطا وثيقا بالوسط الاجتماعي والاقتصادي والثقافي الذي تظهر فيه، بحيث يتعذر تحليلها بمعزل عن هذا الوسط فهي مشكلات سلوكية وبنائية في آن واحد، فالتغيرات التي تطرأ على الأنظمة والأساليب لن تحل مشكلات التنمية إلا إذا صاحبها تغييرات جذرية في المعتقدات وأنماط السلوك.

(1) هشام عبد الكريم، "التنمية السياسية بالجزائر: بين المضامين النظرية للمفهوم و متطلبات التطبيق قراءة سوسيوسياسية"، ورقة مقدمة للملتقى الوطني حول: التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، 16 - 17 ديسمبر 2008، ص 02.

لذلك فإن محاولة تحديد طبيعة هذه المشكلات وكشف آلياتها، يعتبر خطوة ضرورية وحاسمة من أجل صياغة إستراتيجية جادة لمواجهةها والتصدي لأثارها، وفي هذا المجال يمكننا تناول هذه التحديات (الأزمات المعقدة) التي تقف وتؤخر تجربة التنمية السياسية في الجزائر حيث تفرغها عن مضمونها، من خلال تحليلها إلى ثلاثة أبعاد رئيسية: بعد سياسي، بعد اقتصادي، بعد اجتماعي ثقافي، وعليه فإن تحديد طبيعة المشكلات ومختلف التعقيدات التي يعرفها النظام السياسي الجزائري، سيؤدي بنا حتما إلى طرح الموضوع من مختلف زواياه السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، لكي نستطيع الوصول إلى حقيقة الثغرات التي لا زالت تتخلل مسيرة التنمية السياسية في الجزائر، حتى يمكن تجاوزها في المستقبل للسير قدما نحو تحقيق التنمية الشاملة والمتوازنة والمستدامة.

وفي هذا المجال يمكن تصنيف تلك العقبات على الشكل التالي:

- أولا: المعوقات والتحديات السياسية :

تشير معطيات البيئة السياسية إلى وجود اختلال بين هيكل السلطة وممارستها منذ الاستقلال، وقد نجم عن هذا الاختلال انغلاق النظام السياسي فانقطعت من خلاله الدولة عن المجتمع، وبالتالي تراكمت مسببات الأزمة الشاملة⁽¹⁾.

1- أزمة الشرعية:

تمثل إشكالية شرعية السلطة مفتاحا أساسيا لفهم مختلف الأزمات والمشكلات التي عرفها النظام السياسي الجزائري، ومصدرا لجميع النكسات التي تعرض لها النظام في بناء الدولة والاقتصاد، وحتى في بناء مشروع المجتمع الذي حاولت النخبة أن تنجزه، ومع استمرار أزمة الشرعية أخفقت الإصلاحات وتفاقمت مشكلات عدم الاستقرار، واتسعت الفوارق والفجوات في المجتمع أي أن مأزق الدولة التسلطية أدى إلى التخلف والتبعية، ومن ثمة يمكن قراءة الآثار السلبية المترتبة على أزمة الحكم وارتباطاتها المباشرة بمختلف الأوضاع الاستثنائية⁽²⁾ التي عرفت الجزائر، وإخفاق جل محاولاتها في الإصلاح والتنمية السياسية.

(1) محمد حليم ليمام، المرجع السابق، ص 125.

(2) نفس المرجع، ص 125-126.

ذلك أن الجزائر غداة استقلالها اعتمدت الشرعية الثورية ركيزة نظام الحكم، وكان الجيش الضامن الرئيسي لها والممارس الفعلي للسلطة، وتشكل النظام بتحالف الجيش والحزب الواحد (جبهة التحرير الوطني) والجهاز البيروقراطي الحكومي نظاما ظل مغلقا وبعيدا عن المشاركة الشعبية، وأبقى إرث النظام الأحادي على النزعة التسلطية بعد إقرار الإصلاحات السياسية عام 1989، وهي تسلطية بثوب ديمقراطي⁽¹⁾، بالرغم من أن مختلف الدساتير الجزائرية أكدت مبدأ السيادة الشعبية واعتبارها مصدرا لكل مشروعية.

حتى أن نهج التعددية والإصلاحات السياسية والدستورية التي أقدم عليها النظام السياسي الجزائري، لم تسعفه في تغيير طبيعته القائمة على احتكار مصادر القوة والسلطة، وهنا تفقد التعددية مضمونها السليم المتمثل في تقوية الترابط والتفاعل بين النظام السياسي والشعب، الأمر الذي ينعكس على طبيعة النظام السياسي و قدرته على ضبط التغيرات الحاصلة في الواقع السياسي الجزائري، وهو حال سيجعل من النظام مستخدما للقوة والعنف والإقصاء ضد المعارضة الوطنية، ما يعني مناهضة أي اتجاه يحاول النيل من شرعية النظام القائم أو التغيير في طبيعته التي يدعمها الجيش ويحافظ عليها⁽²⁾.

ومن أهم أسباب ظهور أزمة الشرعية كذلك ما يرتبط بإخفاق الدولة في مجالات تحقيق الاندماج السياسي والاجتماعي والتنمية الاقتصادية والعدالة في توزيع الثروة والسلطة، وهو ما أدى إلى تعثرها في أن تكون (وعاء لسياسة وطنية، أو تعكس المصالح الوطنية العامة، فهناك استراتيجيات فتوية وخاصة تعوق نضوج الدولة كوعاء للمواطنة، وتأكيد أهمية الدولة القانونية والديمقراطية كوعاء لتنمية مفهوم المواطنة، مقابل مفهوم الزيونية والمحسوبية، ويتجاوز الولاءات الدينية والقبلية نحو الولاء للدولة والقانون)⁽³⁾.

2- ضعف مستوى المؤسسة: (التعقيد المؤسسي):

على الرغم من أن مؤسسات الدولة قد تضخمت بصورة كبيرة خلال العقود الخمسة الماضية، سواء من حيث عددها أو إجمالي العاملين فيها أو نصيبها من الإنفاق العام، ما ترتب عليه تمدد دور الدولة في الاقتصاد والمجتمع، ولكن تبقى الدولة في العديد من الحالات ليست دولة قوية (بالمعنى الإيجابي) بل هي دولة ضعيفة وهشة، سواء في ما يتعلق بقدرتها على خلق علاقة صحية وصحيحة

(1) محمد حليم ليمام، المرجع السابق ، ص 24.

(2) خميس حزام والي، 2003، المرجع السابق ، ص 148.

(3) حسنين توفيق إبراهيم، النظم السياسية العربية: الاتجاهات الحديثة في دراستها، المرجع السابق ، ص 101.

مع مجتمعتها وإيجاد إجماع عام بين مواطنيها حول السياسات العامة، أو بقدرتها على تعبئة الموارد وتخصيصها بفاعلية لتحقيق الأهداف التنموية، أو بقدرتها على تبني وتنفيذ الخطط والسياسات الملائمة لمواجهة المشكلات والتحديات المجتمعية، فضلا عن ضعفها في تأكيد معاني الاستقلال الوطني وتقليص قيود التبعية للعالم الخارجي، هذا ما يؤكد إخفاق الدولة في تحقيق الأهداف الكبرى والمتمثلة في التنمية المستقلة والعدالة الاجتماعية والديمقراطية وبالتالي تجسيد نمط الحكم الراشد⁽¹⁾.

وبصورة عامة فإن المؤسسات السياسية القائمة في الجزائر على غرار بقية البلدان العربية، هي مؤسسات عاجزة وغير فعالة، عاجزة عن تحقيق التلاؤم والتكيف مع الإطار الاجتماعي، وغير قادرة كذلك على إشباع المطالب والحاجات الآنية، وبذلك يمكن وصفها بأنها مجرد أبنية أو هياكل عديمة الفعالية وبعيدة عن العملية السياسية⁽²⁾، ونتيجة لذلك فقد آلت الأمور إلى الأسوأ في نواحي متعددة تمثل عمق الأزمة السياسية، كما أكدها الدكتور محمد جابر الأنصاري " سواء في مدى الالتزام بأمانة الحكم والحق العام، أو في نوعية التعامل مع المواطنين ديمقراطيا وحتى إنسانيا، أو في نوعية التنظيم والإنتاج وتسيير وصيانة المرافق والخدمات والمؤسسات العامة...".

ولعل غياب المؤسسات السياسية القادرة على أداء الوظائف السياسية طبقا لقواعد متوقعة في الدول الحديثة يجعل المجتمع غير قادر على تنظيم نفسه، إذ بدون مؤسسات سياسية قوية يفقد المجتمع الوسائل الملائمة لتحديد مصالحه المشتركة وتحقيقها، وهذا ما يجعل من التنمية السياسية أمرا في غاية الصعوبة، لهذا جاء تأكيد هينجتون على ضرورة إيجاد المؤسسات السياسية التي تعمل على إرساء الاستقرار والنظام العام، وبناء المؤسسات العامة التي تشكل البنية التحتية الضرورية للدولة والتعبير المنضبط عن الحياة السياسية في إطارها⁽³⁾.

(1) حسنين توفيق إبراهيم ، النظم السياسية العربية: الاتجاهات الحديثة في دراستها، المرجع السابق ، ص 96-97.

(2) بن يمينه شايب الذراع، " وضعية المؤسسات الديمقراطية المقامة وأثرها على عملية التحول الديمقراطي في الجزائر"، في مجموعة من الباحثين، المجتمع المدني والتطور السياسي بالمنطقة العربية، أعمال الملتقى الوطني الثالث، مخبر البحوث والدراسات في العلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2012، ص 185.

(3) هشام عبد الكريم، " التنمية السياسية بالجزائر : بين المضامين النظرية للمفهوم و متطلبات التطبيق: قراءة

سوسيوسياسية "، المرجع السابق ، ص 06

3- اختلال التوازن بين المؤسسات السياسية:

إن أي تغيير في مؤسسات الدولة قد يترتب عنه تقليص دور الفئات المتميزة في المجتمع، حيث تفقد الجماعات القوية في ظل غياب المؤسسات السياسية والتشريعية نفوذها وتصير معرضة للنقد والمحاسبة والمتابعة القانونية، لهذا نجد أن الأجهزة البيروقراطية في الدولة تتحول إلى قوة معرقة لأي إصلاح سياسي يحرمها من الوصول إلى المكتسبات والثروات والامتيازات.

فالجزائر عاشت إلى غاية سنة 1989 تحت رحمة مؤسسات الحزب الواحد التي كانت حينها تتمتع بالأولوية على كافة أجهزة الدولة، فكانت المؤسسة التنفيذية هي أقوى مؤسسة سياسية في البلاد حيث احتلت المركز الموجه والمهيمن، والتي أصبحت في ظل التعددية السياسية مزدوجة التكوين (رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة)، لكن واقعا نجد تفوق واضح لمؤسسة الرئاسة المجسدة في شخص رئيس الجمهورية، وجاء هذا على إثر التعديلات التي تضمنها دستور 1996، والتي تؤكد على هيمنة المؤسسة التنفيذية وترجيح كفتها على باقي المؤسسات السياسية الأخرى، هذا ما جعل النظام السياسي يتميز بالسلطوية واستعمال الخطابات الديمقراطية للاستهلاك الإعلامي⁽¹⁾.

تجسد ذلك بوضوح و بشكل أكبر في التعديل الدستوري لعام 2008، والذي بموجبه تم تمديد مدة ولاية رئيس الجمهورية حيث أصبحت مدة الرئاسة قابلة للتجديد أكثر من مرة خلافا لما سبق حيث كانت تجدد مرة واحدة، بالإضافة إلى إلغاء ازدواجية السلطة التنفيذية من خلال توسيع صلاحيات رئيس الجمهورية أمام رئيس الحكومة الذي أصبح يسمى الوزير الأول، وهو ما جعل من السلطة التنفيذية في مركز أقوى على بقية السلطات، وبالتالي فإن هذا التعديل الدستوري يتناقض مع مبدأ التداول على السلطة، وهو ما لا يخدم الديمقراطية التي تسعى الجزائر لتحقيقها، وإنما وسيلة لتكريس سلطات واسعة أخرى لرئيس الجمهورية.

وفق ذات السياق ومن ناحية التوازنات الدستورية، لا يزال رئيس الجمهورية محور النظام بفضل قدرته أيضا على التحكم في البرلمان، من خلال تأثيره المباشر أو غير المباشر على السلطة التشريعية، ومن خلال ذلك تحولت المؤسسة التشريعية في الجزائر إلى مجرد هيكل بلا روح وفقدت بذلك معالم وجودها، ذلك أن حضورها لم يعد يتعدى الجوانب الشكلية التي تعبر عن ديمقراطية

(1) Ahmed Benbitour, **Radioscopie de la gouvernance Algérienne**, Alger : les éditions EDIF2000,2006,p 181.

مصطنعة تفتقد إلى ممارسة سياسية حقيقية، وفي وصف هذا الحال فقد أطلق الدكتور صالح بلحاج في إحدى كتبه القيمة تسمية " السلطة التشريعية: الغائب الأكبر في النظام السياسي الجزائري "، لغيابها الفعلي عن المساهمة في تفعيل الحياة السياسية وتحسين المنظومة القانونية وممارسة الوظيفة الرقابية وتمثيل المواطن حق تمثيل⁽¹⁾.

في هذا المجال يمكن إرجاع أسباب ضعف المؤسسة التشريعية إلى أن النظام السياسي الجزائري لم يساعد على بناء برلمان قوي يستطيع أن يؤدي وظائفه بكل استقلالية وفعالية في كل مراحل تطور النظام السياسي الجزائري، الذي عمل على دائما على تقوية المركز (السلطة التنفيذية) على حساب إضعاف الأطراف (السلطة التشريعية والقضائية)، كان ذلك من خلال احتواء المعارضة وانعدام وجود قنوات حقيقية للمشاركة السياسية الفعالة ، حيث أصبح دور النواب لا يتعدى مناقشة النصوص واقتراح تعديلات طفيفة لملاً فراغات تركتها السلطة عمداً ، حتى ترتدي العملية ثوب التشريع البرلماني المتضمن مناقشات وتعديلات وتصويت...الخ، وظيفة تدرج ضمن " تأييدات " النظام وليس لها أي دور في تجميع المطالب وتسييسها، مما أفقدها مكانتها ومركزها وأصبحت مجرد هيئة تابعة لا شريكة في الحكم⁽²⁾.

من ناحية أخرى تفرض السلطة التنفيذية تدخلاتها في مجال السلطة القضائية، سواء تعلق الأمر بحق إصدار العفو وتخفيف العقوبات (الفقرة 7 من المادة 177 من الدستور)، أو رئاسة المجلس الأعلى للقضاء (المواد 154-157 من الدستور)⁽³⁾، بالإضافة إلى المشاركة في اختيار من يتولون المناصب الرئيسية في سلك القضاء، وهذا ما يؤثر على فعالية أدائهم وكفاءة دورهم ويجعلهم تحت سلطة من كان لهم الفضل في تعيينهم واختيارهم، ما فرض تسييس القضاء وتبعيته للسلطة الحاكمة في البلاد والتي عادة ما تستخدمها كأداة لتحقيق ما تريده خاصة لإقصاء المعارضين، من خلال انتهاج سياسة اللاعدالة في أداء مهامها، الشيء الذي أدى إلى الإساءة للقضاء وساهم في تدني هيئته وتراجع سلطته في المجتمع، رغم ما يمثله القضاء المستقل من الناحية النظرية كأحد أهم الدعائم الأساسية لقيام دولة القانون و تجسيد الحكم الراشد.

(1) صالح بلحاج، السلطة التشريعية الغائب الأكبر في النظام السياسي الجزائري، المرجع السابق، ص 164.

(2) نفس المرجع، 169.

(3) صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، المرجع السابق ، ص

وهكذا فإن حدوث اختلال التوازن بين المؤسسات السياسية الرسمية يؤدي إلى إعاقة تجسيد الأهداف التنموية العامة للبلاد وهو بمثابة حجر في جدار البناء الديمقراطي المنشود .

4- أزمة المشاركة السياسية :

تعتبر أزمة المشاركة السياسية في الجزائر من أهم المواضيع التي لها أثر في إرساء البناء المؤسسي للدولة، و تشكل عائقا أمام عملية التنمية السياسية، ومن مظاهر هذه الأزمة هو العزوف عن العمل السياسي والتغيب عن العملية الانتخابية، الناتج عن إيمان الناخبين بعدم إمكانية تحقيق تغيير حقيقي من خلالها، طالما أن النتائج لم تكن دائما تعبيراً عن إرادتهم.

لذا تبرز أزمة مشاركة سياسية لا تختلف عن تلك التي سادت عهد الحزب الواحد، الذي تميز بالاحتكار السياسي وسيطرة ذهنية التسيير المركزي للشؤون السياسية الوطنية والمحلية، ما أدى إلى غياب فعلي للقنوات الوسيطة بين المواطن والدولة، وكذا فقدان حق التصويت على مضمونه كصورة للمشاركة المباشرة، حيث كان التصويت في الانتخابات مجرد إجراء شكلي لتحديد الفائز في تلك العمليات الانتخابية، فهو أداة لتزكية المرشح لا أكثر وهو ما يعرف بالمشاركة التابعة، ما أفقد المواطن فرصة التعبير وممارسة الرقابة الشعبية خاصة فيما يتعلق بمجال إصدار القرارات السياسية، حيث أن هذه القرارات كثيراً ما ارتبطت أساساً بمصالح الشخصيات السياسية وأصحاب النفوذ وجماعات المصالح على حساب خدمة المصلحة العامة، وأدى تغيب دور الأفراد والمؤسسات الدستورية إلى الأحادية في صياغة واتخاذ القرار .

هذه التجربة السلبية تركت بصماتها على الممارسة السياسية في عهد الانفتاح الديمقراطي، إذ بقيت المشاركة عديمة الفعالية حتى مع تعدد الأحزاب والتنظيمات السياسية⁽¹⁾، حيث نجد انحصار المشاركة السياسية التي أصبحت موسمية ووظيفية ترتبط فقط بالمواعيد الانتخابية، واتخذت شكل التعبئة بغرض خلق مساندة دون أن تُعبر عن مشاركة حقيقية نابعة من اهتمام شعبي بما يجري في المجتمع السياسي، بل واستفحل الأمر إلى درجة بروز ظاهرة المقاطعة وعدم الاكتراث بالانتخابات، حيث لم تتجاوز نسبة المشاركة في الانتخابات التشريعية التي جرى تنظيمها في 30 ماي 2002 مثلاً (46.09 %)، أي أن أكثر من نصف المنتخبين المسجلين امتنعوا عن التصويت، كما لم تتجاوز نسبة المشاركة في الانتخابات التشريعية لسنة 2007 (35.65 %)، فمن مجموع 18 مليون و 760 ألف ناخب لم يصوت سوى 06 مليون و 687 ألف، وبلغ عدد الأصوات المعبر عنها 05 مليون و 726

(1) محمد حليم إليم، المرجع السابق، ص 139.

ألف أي حوالي 12 مليون قاطعوا الانتخابات، هذا ما يبين أن فئة عريضة من المواطنين لم تقتنع
لا بالانتخابات ولا بالمرشحين، وبالتالي فقدت عملية الانتخابات دورها في التعبير والمحاسبة.

5- غياب مؤسسات المجتمع المدني :

لم يعد بالإمكان أن نتحدث عن جدوى إحداث تطور اجتماعي واقتصادي وسياسي أو تنموي، دون
العودة إلى تكوينات مؤسسات المجتمع المدني، حيث يوجد ارتباط وثيق بين نمو وتطور المجتمع
المدني وتحقيق التنمية السياسية، واعتماد كل منهما على الآخر كسبب ونتيجة.

لكن ما يلاحظ على النشاط الجمعي في الجزائر أنه يعاني من معوقات عديدة تحد من فاعليته
كأداة ووسيلة مطلوبة لتحقيق التغييرات اللازمة في البيئة (السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية
)، نتيجة السياسة المنتهجة من طرف السلطة في التعاطي مع منظمات المجتمع المدني، والتي تنسم
بالارتجالية و المناسباتية فلا توجد سياسة واضحة لدى الدولة تقوم من خلالها على إشراك كل
المؤسسات بما في ذلك الجمعيات في تسيير الشؤون المحلية وبطريقة منهجية، بالإضافة إلى طبيعة
المؤسسات القائمة والأفكار الجارية في التشكيلة الإيديولوجية السائدة، وكذا الثقافة السياسية المنتشرة
وكلها جاذبيات مؤثرة بشكل حاسم هذا من جهة، ومن جهة أخرى نلاحظ أن الملامح العامة للحياة
السياسية ونزعات الأشخاص الفاعلة بتحركاته الفعلية تساهم في عملية لجم المجتمع المدني
وتعطيله⁽¹⁾.

وبشكل عام فإن تنظيمات المجتمع المدني تعاني العديد من المشاكل والعثرات يمكن تلخيصها فيما
يلي:

- إن الثقافة السياسية في المجتمع الجزائري في حد ذاتها تنتكر لدور المجتمع المدني وتدفع بالسلطة
دوما إلى التشكيك في بعض أنشطته، ويظهر ذلك من خلال وضع تنظيم مشدد له لإمكان لجمه
والسيطرة عليه و إبعاده من أن يكون مصدر تهديد لنظام الحكم.
- عدم تفاعلها مع محيطها الداخلي ومثيلاتها في العالم، بالإضافة إلى تقاعس مؤسسات المجتمع
المدني عن التنسيق فيما بينها، والسعي لتقوية المشاركة في الحياة العامة والدفاع عن استقلال العمل
الأهلي، في مواجهة تسلط الدولة واحتكار النخبة الحاكمة لعملية الممارسة السياسية ولصناعة القرارات
والقوانين.

(1) هشام عبد الكريم، "المجتمع المدني ودوره في التنمية السياسية بالجزائر 1989-1999"، المرجع السابق، ص

- ضعف التنظيم وغياب الاحترافية لدى النشطين في تنظيمات المجتمع المدني، مما يجعلها غير قادرة على مواجهة المشكلات والاضطلاع بالمهام الموكلة إليها⁽¹⁾.

- إن الموارد التي تمتلكها مؤسسات وجمعيات المجتمع المدني تعد من أهم متطلبات قيامه بأدواره المختلفة، وبالتالي فإن قلة الموارد المالية لدى مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر تعد من أهم أسباب ضعفها.

- عدم توفر أفراد المجتمع المدني على ثقافة تنظيمية راقية تساعدهم على النشاط في إطار اجتماعي منظم يتماشى وحاجيات المجتمع والدولة، وليس التسلط واستغلال النفوذ من أجل تلبية مصالحهم الضيقة.

وعليه كان هناك غياب فعلي للقنوات الوسيطة بين المواطن والدولة رغم وجودها الشكلي، فاقترنت مشاركة هؤلاء فقط على ممارسة حقهم في عضوية تلك التنظيمات دون المشاركة الفعلية في صنع القرار وتوجيهه، وبالتالي يتبين ضعف دور المجتمع المدني (بنويو ووظيفيا) في التنمية السياسية بالجزائر، بسبب نزوع السلطة نحو الهيمنة على تنظيمات المجتمع المدني وتدخلها المستمر في شؤونها، من خلال فرض الكثير من القيود السياسية والإدارية والمالية عليها مما يحد من فعاليتها واستقلاليتها، كما أن منظمات المجتمع المدني لم تتصف بالمرونة اللازمة لتتمكن من أداء دورها كفاعل في عملية التنمية والتغيير السياسي، بل على العكس من ذلك يتميز ب " الجمود المؤسسي "، أي انحلال الأطر التنظيمية القائمة وقلة تمايزها وتنوعها، وبالتالي فهي أقل مرونة في مواجهة مشاكل التحديث وأزماته ولم يعد بإمكانها أداء أدوارها في التعبير - كما يجب - عن المصالح والأغراض المنوطة وصياغة سياسات تتفق مع هذه الأغراض⁽²⁾.

كما أن المجتمع المدني غير قادر على التأثير في السياسات العامة وخيارات النخب الحاكمة، حيث يتم استبعاده عن عملية وضع السياسات العامة وإعداد البرامج الحكومية، وبالتالي عدم تهيئة الفرصة أمامهم للمشاركة في ترشيد عمل السلطات ودفعها للتقيد بمبدأ المشروعية والاحتكام للقانون.

(1) بن يمينة شايب الذراع، المرجع السابق، ص 190.

(2) هشام عبد الكريم، " المجتمع المدني ودوره في التنمية السياسية بالجزائر 1989-1999 "، المرجع السابق، ص

6- إخفاق مشاريع الإصلاح السياسي :

حيث أن الإصلاحات والتدابير المتخذة لإصلاح هياكل الدولة ومهامها كضرورة حتمية لترشيد أداء الحكم في ظل إعادة صياغة دور الدولة، لم تحقق النتائج المرجوة منها نتيجة عدم وجود حكومة قوية وجهاز إداري قائم على الكفاءة والفعالية في الأداء يلعب دور المحرك التنموي لهذه الإصلاحات، بل ساهم في تعميق الاختلالات الاجتماعية وتآزم الوضع السياسي، وهو ما أعاق كل محاولات إرساء أسس الحكم الراشد.

إلى جانب ذلك فإن الإصلاحات المطروحة في مجال التنمية السياسية وترشيد أداء الحكم في الجزائر طرحت كآلية لاستمرارية النظام الحاكم والتكيف مع الظروف والمتغيرات الداخلية، الإقليمية والدولية الحاصلة خاصة ما تجسد في التعديل الدستوري لسنة 2008، حيث تم إلغاء مبدأ التداول السلمي على السلطة من خلال فتح باب العهودات الرئاسية وإسقاط التجديد لمرة واحدة في الولاية الرئاسية، بالإضافة إلى إقرار الهيمنة التامة لرئيس الجمهورية من خلال التعديلات الحاصلة على مستوى السلطة التنفيذية، وتجاوز الجهاز التشريعي في العديد من صلاحياته، مما يؤدي إلى تضاول سلطة البرلمان وتقليص دوره في تشريع القوانين وسيادة سلطة بيروقراطية الحكومة المركزية.

كما أن عملية إخضاع الإصلاحات السياسية الجارية في الجزائر للتحليل الموضوعي (إصلاحات سنة 2012)، تكشف بأن هذه الإصلاحات لا تعدو أن تكون مجرد عملية استبدال قوانين بأخرى لا تختلف عنها في شيء، في وقت كان الجميع ينتظر أن تبادر النخب الحاكمة إلى تغيير شامل يؤدي إلى تكريس ديمقراطية حقيقية وإرساء أسس دولة القانون في الجزائر، وذلك انطلاقاً من قراءتها لما يجري في المنطقة العربية من تحولات سياسية عميقة.

واللافت للنظر فعلاً أن الجزائر لا تعاني نقصاً في القوانين، بل مشكلتها تكمن في مدى التزام النظام بالقوانين الموجودة، وإلا كيف نفسر إعلان الرئيس الجزائري عن خمسة مشاريع قوانين في إطار الإصلاحات الجديدة والمتعلقة ب (الأحزاب السياسية، الجمعيات، الإعلام، مشاركة المرأة، القانون الانتخابي)، وهي أقل جودة من القوانين التي سبقتها⁽¹⁾، وبالتالي فقد أصبحت الإصلاحات السياسية التي تنادي به السلطة في كل مرة مجرد عملية تغليب لإسهام الرأي العام بأن ممارسة الحكم تسير وفق المصلحة العليا للبلاد، في ظل استمرار سياسة النهب والانتهاك لمختلف الموارد الاقتصادية، مما أنتج حالة العزوف السياسي الكلي لغالبية الشعب وهذا ما برهنت عنه مختلف المواعيد الانتخابية خاصة

(1) قوي بوحنية ، " المغرب العربي بين الإصلاح والاستعصاء الديمقراطي "، مجلة الديمقراطية، العدد 49، القاهرة:

مركز الأهرام، يناير 2013، ص 114.

الانتخابات التشريعية لسنة 2007، مما يفسر اتساع الهوة بين الحاكم والمحكوم وعدم ثقة المواطن في المؤسسات السياسية القائمة⁽¹⁾.

في نفس السياق أكد عبد الحميد مهري بأن الإصلاحات السياسية في الجزائر لا ترقى إلى متطلبات الجزائريين، ذلك أن التغيير يجب أن يكون شاملا وتشارك فيه كل القوى السياسية الوطنية من دون إقصاء، ويرى مهري أنه في حالة ما إذا أصر النظام على تجاهل رغبة الشعب فسيتحول إلى عقبة في طريق تطور الجزائر وتقدمها، وبالتالي فإن التغيير في الجزائر بات ضرورة ملحة لأن النظام الحالي كشف عن عجز كبير في حل مختلف المشاكل التي تعانيها الجزائر⁽²⁾، خاصة بعد التراجع الكبير والهبوط الحاد لأسعار النفط في السوق الدولية نهاية سنة 2014 و ما يزال قائما، حيث برهن هذا الانخفاض لأسعار النفط عن عجز حقيقي وإخفاق كلي لمختلف السياسات الحكومية .

من جانب آخر فإن الإصلاحات المطبقة في المجال الاقتصادي والاجتماعي، وبالرغم من سياسة الإنعاش الاقتصادي وبرامج دعم النمو المعلنة في الجزائر منذ بداية الألفية الثالثة، وبالرغم من النتائج الايجابية المحققة خاصة بتنمية الجانب الاجتماعي، فإن الجزائر لا تزال تشهد ارتفاع متزايد في معدلات البطالة ومظاهر الحرمان الاجتماعي نتيجة تغييب عنصر المساواة والعدالة التوزيعية وتكافؤ الفرص الاجتماعية، ما يُبين أن هناك فجوة عميقة بين حجم الموارد المستغلة في إنجاز تلك السياسات والبرامج الاقتصادية ومحدودية النتائج المترتبة عنها.

7- عدم وجود معارضة سياسية منظمة :

إن غياب معارضة سياسية منظمة وفاعلة يجعل عمليات الإصلاح السياسي تسير ببطء شديد وحسب إرادة الحاكم والظروف المحيطة به، حيث أن غياب الأحزاب السياسية الفاعلة على الساحة الوطنية يعتبر عقبة هامة من عقبات الإصلاح السياسي، خاصة وأن عملية تجسيد التنمية السياسية تتطلب وجود أحزاب وتنظيمات سياسية فاعلة وقادرة على تمثيل كافة شرائح المجتمع، وأن عدم وجود معارضة منظمة وقيادات فاعلة ذات تأثير، قلل الضغط باتجاه إحداث الإصلاحات السياسية المنشودة⁽³⁾.

(1) عنتر بن مرزوق، مصطفى عبدو ، معضلة الفساد في الجزائر : دراسة في الجذور الأسباب والحلول، الجزائر: دار حيطلي للنشر، 2009، ص 113.

(2) قوي بوحنية ، المغرب العربي بين الإصلاح والاستعصاء الديمقراطي، المرجع السابق، ص 114.

(3) مصطفى كامل السيد، الإصلاح السياسي في الوطن العربي، القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، 2006، ص 130.

على هذا الأساس لا يمكن الحديث عن معارضة فعلية في الحياة السياسية، لأن النخب التي تشكل المعارضة في الجزائر تتعرض للاحتواء التدريجي من طرف السلطة مقابل امتيازات مادية أو سياسية، وبالتالي تصبح وظيفة المعارضة التي يركز عليها الحزب مهددة وعندما تهدر وظيفة المعارضة تهدر الديمقراطية المبنية على أساس مبدأ التداول على السلطة.

فالأحزاب السياسية في الجزائر تعاني في معظمها من أمراض وسلبات عديدة، كالاقتدار إلى الديمقراطية الداخلية وضعف القاعدة الجماهيرية وعدم تبلور الأطر الفكرية وغياب أو ضعف الكوادر الحزبية، وضعف التنسيق بين أحزاب المعارضة لتفعيل قدرتها على التعامل مع السلطة والتأثير على قراراتها،⁽¹⁾ كما تقتصر إلى المرونة والتغيير والمراجعة في خطاباتها السياسية وفي تحليلها للوضع العام للبلاد، ونتيجة لعدم المرونة في التناوب على السلطة فقد عرفت الأحزاب أزمات سياسية داخلية، حيث تحولت المعارضة السياسية في الجزائر من معارضة ضد السلطة، إلى معارضة حزبية داخلية ضد الأحزاب التي تعارض السلطة، في ظاهرة باتت تقليدا يورق قيادات الأحزاب التي أضحت تعيش صراعات داخلية بين قياداتها وأجنحة داخلها، تعمل على إحداث انقلابات تحت غطاء تصحيح مسارات غلبت عليها صبغة الموالاة للسلطة⁽²⁾، هذا ما حدث لحزب النهضة، الإصلاح وجبهة التحرير الوطني في سنة 2003، وحمس عام 2008، والسبب الرئيسي في ذلك يرجع إلى عدم تمكن الأحزاب السياسية في تحديد آليات تنظيمية واضحة للتناوب على السلطة أو عدم العمل بها.

من جانب آخر فإن الخلل كذلك يكمن في البرامج الحزبية التي تقدمها الأحزاب حيث تقتقد لرؤية واضحة حول التنمية بمختلف أبعادها، وتفتقر إلى وضوح الرؤية حول أسلوب الخروج من الأزمات السياسية ومواجهة المشاكل الاجتماعية، وبالتالي لم تعمل الأحزاب على بلورة برامج للتنمية الوطنية ومعالجة الأزمات، فبدلاً من سعي الأحزاب السياسية تقديم برامج واقتراحات بديلة ومثيرة، حول الأولويات التنموية ومسألة العدالة الاجتماعية وتوزيع الثروة وغيرها، بل اكتفت معظم الأحزاب بالتأييد أو بالتركيز على جوانب أخرى من القضايا السياسية، لذا ينتقد الكثير من الباحثين والملاحظين غياب

(1) بن يمينة شايب الذراع، المرجع السابق، ص 191.

(2) قوي بوحنية، "ديناميكية الحراك الداخلي وعجز الأداء الحزبي في الجزائر"، المرجع السابق، ص 76.

القضايا الجوهرية والأساسية في برامج الأحزاب السياسية الجزائرية، مثل تقييم العملية الديمقراطية، الفساد السياسي، وتصورها حول الإصلاح السياسي والاقتصادي...⁽¹⁾.

وفي ذات السياق أضحت التحالفات الحزبية أداة لتسكين الواقع وقمع الحراك، فهي لا تعدو كونها " أحزابا للأغلبية المستمرة " التي بنت نسقها السياسي والوظيفي على أساس دعم اختيارات المؤسسة القائمة في كل مواقفها، وهو ما يكرس الإقصاء وإحكام الغلق السياسي، فالتحالف لم يكن إلا وسيلة من وسائل التكتيك الانتخابي ولم يكن ترجمة لضغوط قواعد الأحزاب المكونة له، ولا تعبيراً عن بنية سوسيو اقتصادية محددة، ولا تفعيلاً لمشروع مجتمعي واضح، وعليه فإن " افتقاد هذه الأحزاب تربة اجتماعية أو سياسية تمكن من الجزم بأنها كانت منبعاً لمشروع سياسي متكامل لديها، يجعل من المغالاة اعتماد " مرجعيتها " كمنظومة فكرية تعكس هذا المشروع "⁽²⁾، وفي ظل وضع كهذا من الطبيعي أن يفقد الحزب الكثير من قيمه في ظل مناخ سياسي يعرف عزوفا صارخاً يُنذر بـ " فراغ سياسي " بدأ يتفاقم في مجتمعنا وتتسع دوائره باستمرار، وهو واقع يجعلنا أمام مجتمع مستقيل أو يقال من المشاركة السياسية غير مسؤول عنها، وغير مدرك لفعاليتها وقيمتها ونجاحاتها السياسية والاجتماعية، الأمر الذي يمكن أن ينجم عنه - في ظل غياب تأطير سياسي أو تشاركي إدماجي للمواطنين موجه وهادف، تبعات وأثار سلبية خطيرة على مستوى عملية التنمية السياسية ومستقبل النظام الاجتماعي برمته⁽³⁾.

هذا الواقع الذي تعيشه الأحزاب السياسية في الجزائر، أدى إلى إضعاف دورها في المشاركة في وضع القرار السياسي ورسم السياسة العامة للدولة، وفي تشكيل وعي وطني لدى المجتمع والفرد بأهمية الدور الذي يلعبانه معا في تحقيق التنمية الشاملة، والرقابة على أداء الجهاز السياسي حيث يتجاوز الثغرات التي تعترضه، فبقي وجود هذه الأحزاب رمزيا فقط لا يظهر نشاطها إلا في وقت الحملات الانتخابية.

⁽¹⁾ عبد القادر عبد العالي، " الأحزاب السياسية والتنمية السياسية في الجزائر"، ورقة مقدمة إلى الملتقى الوطني: التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، كلية الحقوق والعلوم السياسية: جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، 16-17 ديسمبر 2008، ص 04-05.

⁽²⁾ قوي بوحنية، " ديناميكية الحراك الداخلي وعجز الأداء الحزبي في الجزائر"، المرجع السابق، ص 80.

⁽³⁾ نفس المرجع، نفس الصفحة.

7- غياب الاستقرار السياسي:

إن المتتبع للمشهد السياسي الجزائري منذ الاستقلال وحتى الوقت الراهن، يلاحظ أن النظام السياسي الجزائري تميز في العديد من المرات بعدم الاستقرار، سواء في الأبنية الحكومية أو في العلاقات السياسية والاجتماعية هذا ما يؤثر سلبا على مسار التنمية السياسية وتجسيد حكم راشد فيها. ويظهر اللا استقرار السياسي في عدة مستويات، كعدم الاستقرار على مستوى النخبة الحاكمة وفي التغييرات السريعة في شغل المناصب والأدوار السياسية، وعدم الاستقرار على مستوى المؤسسات السياسية، وعدم استقرار السلوك السياسي حيث انتشر العنف بشتى أنواعه وأشكاله⁽¹⁾.

أ- عدم استقرار القيادة السياسية:

عرف النظام السياسي في الجزائر خاصة بعد سنة 1989 ظاهرة عدم الاستقرار الحكومي من خلال التغيير السريع والمستمر في الحكومات، مما انعكس سلبا على تحقيق عنصر الانسجام والتواصل في رسم الخطط والسياسات في مختلف الميادين، فعدم استقرار الحكومات مؤشر أساسي يُعبر عن عمق الأزمة التي دخلتها البلاد عقب استقالة الشاذلي بن جديد حيث تعاقبت 15 حكومة منذ نوفمبر 1988 تاريخ استقالة الوزير الأول عبد الحميد الإبراهيمي و تنصيب حكومة قاصدي مراح ، إلى غاية تعيين الحكومة الحالية بقيادة عبد المالك سلال، الذي صار يسمى الوزير الأول بموجب الدستور المعدل في 15 نوفمبر 2008.

إن عدم استقرار الحكومات يُفسر ظاهريا بفشل الحكومة في تجسيد برامج لحل المشكلات الاقتصادية وتحقيق النمو، أما واقعا فثبت عدم قدرة محتكري السلطة على تسيير الأزمة المتعددة الجوانب والبالغة الصعوبة وسط ظروف أمنية واقتصادية واجتماعية معقدة، وعليه برز الصراع السياسي داخل السلطة حول كيفية إدارة الأزمة الأمنية والاقتصادية، وطريقة تجسيد الإصلاحات والتنمية السياسية⁽²⁾.

فعدم التوافق في الأفكار والميول والانتماء إلى تيارات سياسية متناقضة قد حالت دون الإتفاق على برامج عمل موحدة للتنمية السياسية، ونتيجة لوقوع تضارب في المصالح تجد القيادة السياسية نفسها

(1) نوال بلحربي، المرجع السابق ، ص 259.

(2) محمد حليم ليمام، المرجع السابق ، ص 133.

غير قادرة على تنفيذ الإصلاحات التي تصورتها، ولهذا فإن نجاح الإصلاحات يتوقف باستمرار على قدرة القيادة على حل التناقضات وتفكيك التحالفات المقاومة للتنمية⁽¹⁾.

إن عدم تمكن القيادة السياسية من وضع استراتيجيات فعالة وملائمة لتحقيق التنمية السياسية المنشودة، كان نتيجة لسيطرة النزعة السياسية في المناصب القيادية وسوء توزيع الوظائف وفقا لمعايير الكفاءة و النزاهة، أدى إلى خلق الصراعات داخل الأجهزة السياسية، ناهيك عن شخصنة النظام حيث أصبح ينظر إلى المؤسسات السياسية كوحدات تابعة لأشخاص معينين، يحتكرون لأنفسهم كل ما يتعلق برسم و تنفيذ الخطط الخاصة بتلك الوحدات، لا بوصفهم قيادات تعمل على تنفيذ السياسة العامة للدولة و المحددة سلفا وفق إستراتيجية وطنية تعتمد على التواصل والاستمرارية.

تلك الممارسات السياسية وغيرها أدت إلى تقلبات الأوضاع التنظيمية لغايات ذاتية، مما يعرضها لهزات متواصلة و تقلبات تجعلها دوما عرضة للتضخم المستمر وعدم الاستقرار وهذا ما يعيق كل تطوير أو تنمية سياسية، كما أن هذا الوضع انعكس سلبا في بناء حكم راشد قوي تكون فيه عملية التنمية موجهة بالأساس نحو خدمة الصالح العام، حيث نجد أن ممارسة الحكم من طرف هذه العصب الحاكمة لا تعدو إلا أن تكون في خدمة مصالح فئوية جهوية معينة ومنقاة، مما زاد من حالة السخط والارضى الجماهيري والكبت السياسي لدى فئة كبيرة من المواطنين⁽²⁾.

على هذا الأساس فإن فشل محاولات التنمية السياسية في الجزائر، تكمن في عدم وجود سياسة واضحة في مجال الاستمرار والتواصل في العمل السياسي المخطط، بسبب الثغرات الكثيرة التي تعرفها القيادة في الحكومة الجزائرية عن طريق التعديلات الوزارية المفاجئة، التي كثيرا ما تنعكس على القيادة الإدارية والسياسية التي من مهامها مواصلة العمل وضمان الاستمرارية، مما ينعكس سلبا على الخطة العامة للتنمية ذلك أن مصير المخططات التنموية مرهون بالعمل المستمر الجاد والمتجدد في آن واحد، إذ أن مبدأ الاستمرارية له علاقة وطيدة ومباشرة بمسار التنمية الشاملة .

(1) ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، المرجع السابق، ص 142.

(2) عنتر بن مرزوق، مصطفى عبدو ، المرجع السابق ، ص 113.

ب- العنف السياسي :

يعتبر العنف أهم مظاهر عدم الاستقرار السياسي، وقد ظل سمة النظام السياسي الجزائري طوال العهد الأحادي، سواء بشكله الرسمي من خلال تأسيس نظام حكم تسلطي تنامت معه أعمال القمع والاعتقالات السياسية، سعيا للحفاظ على استقرار المؤسسات، أو بشكله غير الرسمي من خلال الاحتجاجات الشعبية الرافضة للأوضاع الاجتماعية التي بات يعيشها المواطن الجزائري في النصف الثاني من الثمانينات .

لكن تفاقم الأزمة الأمنية وتصاعد أعمال العنف، كانا مع مطلع التسعينات بسبب حدة الأزمة الاقتصادية وانعكاساتها الاجتماعية سمحت بتطور العنف المسلح والاحتجاجات اليومية، بالإضافة إلى ظروف الانفتاح الديمقراطي وما ترتب عن توقيف المسار الانتخابي، لتدخل البلاد في دوامة العنف المسلح إثر لجوء حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى استخدام العنف بهدف تفويض الدولة، وهو ما قابله الجيش بسياسة أمنية نتج عنها امتداد العنف المسلح وتعمقه حين أصبح موجها ضد المجتمع. من جانب آخر عجز النظام عن حل هذه الأزمة وفشل القادة و العسكريين خلال مبادرات الحوار، سمحا بتنفيذ سياسة أمنية استئنافية ولم يتحقق الاستقرار الأمني حتى مع إعلان مشروع الوثام المدني والمصالحة الوطنية، وهذا ما يؤكد أن العنف ليس أزمة أمنية بقدر ما هو أزمة سياسية - اجتماعية في العمق⁽¹⁾.

هذا ما أثر على النظام السياسي الجزائري حيث أصبح عاجزا عن إيجاد الحلول الفعالة للوضع السياسي المتأزم والمفتقد لمقومات الشرعية، وهذا العجز يؤدي بدوره إلى تزايد حالة الاحتقان السياسي في المجتمع، نظرا لتزايد وتعدد مصادر ومظاهر توتر العلاقة بين النظام والمجتمع، الأمر الذي يعطي مجالا واسعا للتوجه نحو استخدام العنف والقوة من أجل ضبط العلاقات السياسية والاجتماعية⁽²⁾.

(1) محمد حليم ليمام، المرجع السابق ، ص 134.

(2) نوال بلحربي، المرجع السابق ، ص 260.

ثانيا - المعوقات الاجتماعية والثقافية:

هناك الكثير من المعوقات المرتبطة بالبيئة الاجتماعية والقيم الثقافية التي تشكل حاجزا في تحقيق فاعلية التنمية السياسية، ناتجة عن اعتبارات بيئية واجتماعية وللتقاليد السائدة مما يعرض قرارات التنمية السياسية للابتعاد عن مسارها الصحيح، بالإضافة إلى ضعف وعي المواطنين وضعف الاتجاهات الثقافية للمجتمع، إلى جانب عدم الاعتراف بالمشكلات وإخفاء الأخطاء أمام الرأي العام وهذا خوفا من السمعة السيئة، ويعتبر هذا الفشل بالطبع عاملا سلبيا في وجه خطط واستراتيجيات التنمية السياسية⁽¹⁾.

ولعل أهم ما يميز هذا الجانب كذلك هو الاختلال الحادث في سلم القيم والمعايير التي تحكم وجود المجتمع وتنظيمه وسيره، بما هو مجموعة علاقات ذات طابع مؤسسي تخضع لقواعد تحظى بالإتفاق النسبي للأفراد والجماعات، ويتجلى ذلك الاختلال القيمي بحدّة في غياب إطار مرجعي يمثل قاعدة مقبولة لبلورة نماذج الفعل وأنماط السلوك والعلاقات، ويبدو ذلك بوضوح أكبر من خلال تدهور قيم العمل والأداء والفعالية والكفاءة، وهي عناصر قيمية أساسية لقيام مجتمع مؤسس على الاستغلال الرشيد لموارده البشرية والمادية خدمة للتنمية الوطنية⁽²⁾.

وهذا ما يمكن التحقق منه من خلال استعراض بعض المتغيرات الاجتماعية والثقافية:

أ- أزمة الهوية :

تعتبر الهوية الثقافية إحدى القضايا التي تطرح بشكل حاد لدى معظم الدول العربية خاصة الجزائر، باعتبارها تضم المكونات الأساسية للشخصية الوطنية كالمرجعية الدينية واللغوية، والواقع الاجتماعي والثقافي، حيث تعرضت هذه المكونات الأساسية في الجزائر إلى محاولات الاختراق والتمزق، وبالتالي فإن جذور الأزمة التي شهدتها تجربة التحول السياسي في الجزائر ترجع في أحد أهم أبعادها إلى أن الانقسام الاجتماعي - الثقافي عبّر عن نفسه في انقسامات سياسية، فمنذ انطلاق التجربة التعددية عجز النظام عن استيعابها أو التعامل معها⁽³⁾.

⁽¹⁾ رعد حسن الصرن، صناعة التنمية الإدارية في القرن الحادي والعشرين، دمشق: دار الرضا للنشر، 2002،

ص 40.

⁽²⁾ عنصر العياشي، "سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر"، المرجع السابق، ص 227.

⁽³⁾ أسيا بلخير، المرجع السابق، ص 238.

و إذا كانت أزمة التنمية السياسية في الجزائر في جانب منها أزمة صراع على هوية الدولة والمجتمع، فإن أسبابها تكمن في البنى الاقتصادية والسياسية والثقافية، ولعل أهم ما يميز هذا الجانب من الأزمة الثقافية هو الاختلال الحادث في سلم القيم والمعايير التي تحكم وجود المجتمع وتنظيمه وسيره، وفي هذا الصدد يقول سمير أمين " إن الخطاب ذا المنحى الثقافي في عصرنا يصاحب انتكاسات سياسية ظاهرة، كما يصاحب التخلي عن الرؤى العالمية المرمى، والانضواء المجتمعي، بل يصاحب أحيانا الرؤى الظلامية ليس إلا "(1).

إن أبرز ما يُعبر عن هذه الأزمة في الجزائر هي مشكلة الهوية الأمازيغية والتي عبرت عن نفسها من خلال تيارات سياسية تطالب بحقوق البربر الثقافية والسياسية، أدت بها إلى الانخراط في أحداث عنف خاصة في منطقة القبائل من خلال حركة الاحتجاجات والمظاهرات التي قام بها سكان المنطقة مثل ما حدث في أبريل 2001، وكذلك المواجهات الطائفية أو المذهبية التي تشهدها منطقة غرداية بين العرب المالكيين والميزابيين الإباضيين منذ نهاية سنة 2013 وما تزال مستمرة، وهي أزمات يُخشى من ورائها تعميق نطاق الاختلاف والانقسام حول الهوية الجزائرية، وبالتالي فإن التوصل إلى التوافق حول الهوية الثقافية وتعبيراتها السياسية في المجتمع هو نقطة الانطلاق لبناء الأمة ونضوج المجتمع سياسيا.

ب- مشكلة العدالة التوزيعية :

ترتبط هذه الأزمة بوجود خلل في النظام السياسي يتخذ شكل اتساع الفجوة بين المطالب التوزيعية، وقدرة النظام السياسي على الاستجابة لها، وتظهر أزمة التوزيع من خلال وجود تفاوت في توزيع الثروة بين أفراد المجتمع، وفي الخدمات الأساسية بين مختلف مناطق الوطن(2).

طُرحت هذه الأزمة في الجزائر خاصة مع تقييد الأوضاع العامة في البلاد وظهور الأزمة الاقتصادية، وبعد نشوب صراع بين السلطة والمجتمع أسفر عن تعطيل النمو السياسي والاقتصادي محدثا آثارا اجتماعية بالدرجة الأولى، فقد برزت البطالة بشكل مخيف، وارتفعت الأسعار وانخفضت القدرة الشرائية، وظهر تفاوت طبقي اقتصادي واجتماعي، رافقه ظهور الفقر وانهيار الخدمات الاجتماعية(3).

(1) خميس حزام والي، المرجع السابق، ص 157.

(2) محمد حليم ليمام، المرجع السابق، ص 106.

(3) نفس المرجع، ص 161.

يُضاف إلى ذلك تزايد مظاهر عدم التكامل القطري، فما زالت المناطق الساحلية والشمالية تحظى باهتمام الحكومات المتعاقبة منذ الاستقلال، هذا ما يؤدي إلى استمرار فقدان الإجماع حول المصلحة الوطنية العامة، ومن ثمة فقد نتج من سوء توزيع الثروة الوطنية بكيفية غير استحقاقية على أفراد المجتمع، انتشار ظاهرة الاغتراب في المجتمع حيث لم يعد له اهتمام بالتوجهات الحكومية (المقاطعة الواسعة في الانتخابات مثلا ، واللجوء إلى العنف وأعمال الشغب، مثل الاحتجاجات التي اندلعت في حاسي مسعود، تقرت، ورقلة وغيرها من مناطق الجنوب نهاية سنة 2014، مطالبين النظام السياسي بتوزيع عادل للثروات وفتح مناصب شغل لأبناء المنطقة وهو ما يُعبر عن حالة عدم الثقة في الدولة والقيادة السياسية أو في مؤسساتها التمثيلية، لاقتناع الفرد الجزائري بأن النخبة السياسية بشكل عام لا تسعى إلا لخدمة مصالحها الخاصة⁽¹⁾.

ج- غياب التناغم والانسجام بين برامج التنمية وحاجات المجتمع الأساسية :

تشير هذه القضية إلى عدم التناغم والانسجام لبرامج التنمية مع الحاجات الأساسية للمجتمع، نظرا لغياب التخطيط الجيد للمشروعات التنموية بما يتماشى مع الحالة المستهدفة، وإغفال وضع الأولويات اللازمة يؤدي إلى الهوة بين أفراد المجتمع مما يؤثر سلبا على مشاريعها التنموية⁽²⁾. إن العجز الذي عرفه مشروع التنمية في الجزائر مرتبط بالفشل في تحقيق النقلة النوعية نحو تحديث الدولة والمجتمع، بالإضافة إلى فشل المؤسسات الاجتماعية وعجزها عن أداء دورها ووظائفها بفعالية، بما في ذلك الأسرة والمدرسة ومنظومة التكوين والتعليم عموما، فضلا عن الجمعيات المهنية والتضامنية التي عرفت حالة اضطراب واختلال قصوى، نظرا إلى عمق التحولات التي يعرفها المجتمع الجزائري بشكل سريع ما يؤدي إلى إعاقة مسار التنمية بصفة عامة⁽³⁾.

بالموازاة مع ذلك هناك خنق للحريات الفردية والعامة وتضييق على حرية التفكير والتعبير وهيمنة إيديولوجيا شعبية فرضت قوالب جاهزة مانعة لكل مبادرة مبدعة، وترتب عن ذلك اتساع الفجوة بين الحكام والمحكومين وفقدان مؤسسات الدولة وأجهزتها لكل مصداقية لدى شرائح عريضة من المجتمع، و قد كانت طبيعة المجتمع الانقسامية من بين العوامل المساعدة على ذلك، بفعل سيطرة بنى تقليدية

(1) نفس المرجع، ص 32.

(2) مهدي حسن زويلف، سليمان أحمد اللوزي، التنمية الإدارية والدول النامية ، عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 1993، ص 146.

(3) عنصر العياشي، "سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر"، المرجع السابق، ص 228.

قديمة على علاقات شخصية كالقرباة، الجهوية والمحسوبية، الشيء الذي حال دون تكوين ثقافة سياسية عصرية وتبلور ممارسات رشيدة، وساهم في منع بروز نخب سياسية وفكرية متمرسة على المنافسة السياسية الخاضعة لقواعد وضوابط موضوعية تحددها المصلحة العامة للدولة و المجتمع، وليست المصالح الفردية أو الفئوية الضيقة الأفق⁽¹⁾.

ثالثا - المعوقات الاقتصادية :

يمكننا الانطلاق في تشخيص الأزمة التي تعانيها التنمية السياسية بتسليط الضوء على البعد الاقتصادي باعتباره بعدا أساسيا لها، حيث تعتبر المعضلة الاقتصادية عامل سلبي وغير مشجع لإيجاد تنمية سياسية فعالة في الجزائر، فتغيير مسار أسس التنمية منذ حوادث 5 أكتوبر 1988 إلى اليوم، من الأحادية والاقتصاد المخطط وما يتضمنه من قواعد وإجراءات، إلى التعددية الحزبية واقتصاد السوق و ما يجب أن يصاحبهما من تغييرات في القيم والأساليب والسلوك، كل هذا التغيير والتحول يتمحور حول الإستراتيجية الجديدة للتنمية وإعادة تأسيس لدور الدولة، وهذا ما جاء نتيجة لأوضاع سلبية أدت إلى حدوث أزمات ومشكلات لم تستطع السياسة التنموية المعتمدة والموجهة من الاستجابة لجملة المطالب المطروحة.

إضافة إلى ذلك فإن عملية الإصلاح الاقتصادي جاءت من منطلق خارجي أي بدعم من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، صحيح أن هذا التوجه التنموي الجديد قد حقق جزءا هاما من الاستقرار والتوازن للنشاط الاقتصادي، وظهر ذلك أكثر من خلال الانخفاض في مستويات التضخم والارتفاع في معدلات النمو، حيث حققت الجزائر في سنة 2003 نسبة نمو اقتصادي قدرها 6.8 %، وفي أواخر سنة 2006 بلغت احتياطات الصرف 80 مليار دولار بعدما كانت تقدر في سنة 2003 (32 مليار دولار)، وتراجعت المديونية إلى أقل من 5 ملايين دولار بالمقارنة مع سنة 2003 حيث قدرت بـ: 22 مليار دولار في الوقت الذي تجاوزت مداخل النفط 50 مليار دولار⁽²⁾، وقد زاد الوضع تحسنا خاصة بعد الارتفاع القياسي الذي سجله سعر البترول منتصف سنة 2008 بعدما بلغ 147 مليون دولار للبرميل الواحد.

(1) عنصر العياشي، " التجربة الديمقراطية في الجزائر : اللعبة والرهانات " ، ورقة مقدمة للمؤتمر الدولي حول: عصر

التحولات الديمقراطية في الوطن العربي، القاهرة: ، تنظيم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ومؤسسة الأهرام، من 29 فيفري إلى 03 مارس 1996، ص 08.

(2) جريدة الخبر، يومية جزائرية، العدد 4874، الصادرة بتاريخ 3 ديسمبر 2006، ص 13 .

لكن يبقى أن نشير إلى أن هذه التحسينات والإيجابيات ترتب عنها عبئ اجتماعي كبير، تمثل في انتشار الفقر بنسبة عالية وانخفاض في مستويات القدرة الشرائية للمواطنين بسبب رفع الدعم عن المواد الأساسية للاستهلاك، بالإضافة إلى التخفيض التدريجي لقيمة العملة بـ 50 % والتي زادت من خطورة الوضعية التي تواجهها المؤسسات، وهذا ما تشير إليه دراسة صندوق النقد الدولي حول بلدان شمال إفريقيا، حيث تؤكد على أنه بالرغم من التقدم الملموس الذي حققته الجزائر في المجال المالي وهذا بموجب دعمها صندوق النقد الدولي في فترة التسعينات، فإن النمو في هذا البلد أقل من الإمكانيات بحيث لم يبلغ درجة النجاح التي بلغت البلدان التي حققت التكامل مع الاقتصاد العالمي، فخلال الفترة 1980 و 1999 كان متوسط معدل النمو السنوي لنصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي سالباً بنسبة بسيطة في الجزائر، وكان لهذا الضعف الأثر البارز على مستوى الجوانب الاجتماعية بالخصوص، فقد ازدادت حالات تفشي الفقر فعلاً وبروز أزمات اجتماعية كثيرة، نتيجة النمو الباهت والمرتبط بالوتيرة المتواضعة للإصلاحات الهيكلية وضعف سياسات الاقتصاد الكلي⁽¹⁾.

كما يلاحظ في بنية الاقتصاد الجزائري خلال هذه الفترة هو هيمنة قطاع المحروقات وتبعية الاقتصاد لهذا القطاع الإستراتيجي، حيث تمثل المحروقات ما يعادل 96 % من إجمالي الصادرات⁽²⁾، مما يشكل خطراً في حالة حدوث أي انخفاض في أسعار البترول وهو ما حدث بالفعل بعد الهبوط الكبير والحاد لأسعار النفط في الآونة الأخيرة (نهاية سنة 2014 وإلى اليوم)، حيث شرعت الجزائر في تطبيق سياسة تقشفية في جل القطاعات خوفاً من حدوث أزمة اقتصادية، باعتبار أن الجزائر لم تستغل فرصة الوفرة المالية الناتجة عن ارتفاع أسعار النفط طيلة السنوات العشر الأخيرة ببناء مشاريع تنموية تقلص من اعتمادها الكلي على المداخل النفطية، "فالإشكالية الأولى التي تواجهها التنمية في الجزائر هي التنسيق بين القطاعات الرئيسية، الصناعة، الفلاحة، وطرق توظيف التكنولوجيا الحديثة"⁽³⁾، وبالتالي فإن غياب هذا التنسيق وتفضيل قطاع على آخر دون حساب لنتائج عدم التوازن هذا، جعل الجزائر وبعد سنوات من انطلاق نموذجها التنموي من أكثر الدول تبعية للخارج وخاصة في مجال المواد الغذائية.

(1) السعيد الفكرون، المرجع السابق، ص 82.

(2) إسماعيل قيرة وآخرون، المرجع السابق، ص 218.

(3) عبد العالي دبله، الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة، المرجع السابق، ص 50.

إن مختلف السياسات والبرامج التنموية التي رسمتها السلطات العمومية وبالرغم مما حققته من إصلاحات هيكلية ومالية، إلا أن هذه الجهود لم ترقى إلى عمق الإصلاحات الحقيقية بأبعادها الاجتماعية والثقافية، خاصة ولم يتم بعد الإقلاع التنموي بالرغم من توافر أرضية مالية مريحة، فلا يزال الوضع على حاله حيث يرى الملاحظون أن مخطط الإنعاش الاقتصادي لم يحقق النتائج المرجوة، ولم يفصل في الإجراءات المتعلقة بخصخصة هذه المؤسسات، و مازالت مؤسسات الاقتصاد تعاني من مشاكل لا حصر لها نتيجة غياب الإستراتيجية الكبرى التي من شأنها أن تولد النمو وتخلق القيمة المضافة، فكان لهذا الوضع الصعب انعكاسات سلبية على النظام السياسي الجزائري.

وبالتالي فإن السياسة التنموية المنتهجة في الجزائر والوضع الاقتصادي السائد، يؤدي إلى طرح جملة من الملاحظات التي تعد بمثابة معوقات واجهت التنمية الوطنية، بحيث نوجز هذه الملاحظات فيما يلي :

1 - عرفت سياسة التنمية في الجزائر توالي الانتكاسات والإخفاقات في نهاية كل مرحلة من مراحل الاقتصاد الجزائري، والنتائج الهزيلة التي أفرزتها كل السياسات والإستراتيجيات التنموية المقترحة منذ الاستقلال.

2- تقدم الجزائر صورا متناقضة في نظامها الاقتصادي، فمن جهة وفرت مبدئيا القواعد المؤسسية لاقتصاد السوق بتحرير الأسعار والتجارة الخارجية وبالتالي انسجاما في قواعد اللعبة الاقتصادية، ومن جهة أخرى مازالت ممرضة في تسييرها الإداري بسبب العراقيل البيروقراطية التي تعيشها المؤسسات الاقتصادية، إذ لم تستطع لحد اليوم مواكبة الأساليب العصرية في معاملاتها للمستثمرين على وجه الخصوص، فهذه الممارسات لا تخدم المواطن ولا التنمية والنتيجة أساسا عن قرارات فوقية مما زاد في تأثير ذلك بالسلب على تحقيق تنمية مستدامة.

3- انتقال هذه السياسات والإستراتيجيات في جانبها الإيديولوجي والتصورى من المركزية المفرطة إلى اللبرالية الفاحشة، ومن جانبها الإجرائي من استخدام التخطيط المركزي كأداة لتوجيه الاقتصاد وانتقالها إلى استخدام آليات السوق الحرة دون نتائج تذكر .

4- إن حصيلة التنمية المحققة فعلا في بعض الفترات ضاعفت فيما لا جدوى فيه من إسراف وتبذير للأموال العمومية، ومن ترف وتباهي ومبالغة في الاستهلاك، ومن إنفاق حكومي مبالغ فيه، ومن قلة الادخار ومن عشوائية أو انعدام الاستثمار الإنتاجي، ومن هروب رؤوس الأموال للخارج والذي يرجع إلى ضعف التسيير وعدم جدوى المراقبة والمحاسبة .

5- إن الفئات الكفوة من المجتمع الجزائري غيبت وهمشت من المشاركة الفعلية والواعية في وضع السياسات والإستراتيجيات الاقتصادية، بسبب غياب الديمقراطية في اتخاذ القرار وتعقد النظام السياسي الجزائري وعدم استقراره خاصة في عشرية التسعينات.

6- لم تزد السياسات والإستراتيجيات المتبعة من طرف الدولة في مجال الإصلاح الاقتصادي خاصة سنوات التسعينات، إلا تعميقا للمشاكل الكبرى التي يعرفها الاقتصاد الجزائري، والتي طرحت نفسها في كل المراحل وضربت عمق النشاطات الاقتصادية الأساسية وأهم هذه المشاكل ما يلي :

* ثقل المديونية الخارجية وامتصاصها لثلاثي المداخيل الجزائرية، وعدم مواكبة النظام المصرفي للتطورات الحاصلة في الجهاز الإنتاجي داخليا .

* تفاقم مشاكل البطالة وسوء الحالة الاجتماعية مما يدل على وجود خلل كبير في نشاط التوزيع.

* تخلف الإدارة وبيروقراطيتها والاستعمال غير الصائب لنتائج التنمية الاقتصادية، مما أفرز خلا في بنية الطلب الداخلي وتذبذبها في نشاط الاستهلاك .

انطلاقا من هذه الملاحظات السلبية فإن السبب الأساسي في صعوبة الانتقال المذكور يكمن في غياب الحكم الراشد، فلم تمتلك دوائر القرار في الجزائر في كل الفترات المذكورة القدرة في بلورة تطلعات المجتمع في شكل خطط وبرامج، ولم تمتلك القدرة على تنفيذ هذه البرامج بكفاءة وفعالية، كما لم تتمكن من الانصهار والتفاعل مع القاعدة العريضة للمجتمع الجزائري ولا القدرة على تحريكه وتفعيله وتطوير رأسماله البشري خاصة

بحيث أن درجة النجاح في خطط التنمية تتوقف على عمق التغييرات التي تحدث في أساليب التنظيم والتسيير، خاصة في هياكل المؤسسات المحلية وأجهزة الدولة التي لها صلة بعملية التنمية الاقتصادية سواء في مرحلة الإنتاج أو التوزيع أو التسويق⁽¹⁾.

في ظل هذه التحديات فإنه من العبث الحديث عن التنمية والاستثمار والإصلاح، لأن النظام السياسي الجزائري يظل فاقدا للمصداقية وغير قادر على التجديد، طالما أن الدولة بمؤسساتها عاجزة عن الفعل في الميدان الفعل الذي يلمسه الناس في حياتهم، فعندما تحدث فضيحة مثل قضية الخليفة التي كلفت اقتصاد الدولة 100 مليار دينار جزائري أي ما يعادل 1.3 مليار دولار أمريكي⁽²⁾، ثم فضيحة الطريق سيار شرق غرب، وأخرى بحجم فضيحة الشركة الوطنية سوناطراك، فإن هذه القضايا قد عبرت فعلا عن غياب الدولة وسيادة منطق الاحكام، وعن الجمود الذي أصاب مؤسسات الدولة سواء تلك التي تسيّر أو تراقب، لكنها في الحقيقة لا تراقب شيئا لأن التزييف مستمر من دون أن تسجل حضورها.

رابعا - المعوقات الإدارية:

على الرغم من أن شعار الإصلاح والتنمية الإدارية مطروح في الجزائر منذ سنوات الاستقلال إلا أنه نادرا ما تم اتخاذ خطوات جادة لترجمته إلى واقع عملي، ما ترتب عنه تفاقم مشكلات الأجهزة الإدارية مع مرور الوقت حتى أصبحت تشكل معوقات حقيقية للتغيير والتنمية.

فالمحاولات العديدة والإجراءات المتكررة التي قامت بها السلطة لبناء جهاز إداري فعال، لم تؤدي بعد إلى تنمية إدارية شاملة تتماشى وطموحات الشعب الجزائري من جهة، ثم تتجاوز الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الجديد للبلاد من جهة ثانية، مما ترتب عنه ضعف إدارة التنمية الوطنية في أداء مهامها بالفعالية المطلوبة، ولعل السبب الرئيسي في ذلك يعود إلى انتهاج سياسة إقصائية وتهميشية اتجاه الجهاز الإداري الذي أصبح مجرد أداة في يد الطبقة الحاكمة، بدلا من أن يكون أداة لخدمة التنمية والمجتمع.

كما أن ظروف المجتمع الجزائري الاجتماعية والثقافية والاقتصادية في مراحل التنمية أفرزت الكثير من التشوهات، تجسدت في التفاوت البنائي بين الأهداف والوسائل والتفاوت الثقافي بين القيم

(1) عنصر العياشي، سوسيولوجيا الديمقراطية والتمرد بالجزائر، المرجع السابق، ص 52 .

(2) محمد حليم ليّام، المرجع السابق، ص 212.

والسلوكات والتفاوت بين الطموحات ورأس المال المتاح، والتفاوت بين تأكيد السباق السياسي والإيديولوجي القائم على التغييرات الهادفة للإدارة وبين الاتجاه البيروقراطي والاتجاه الشخصي، بين الإمكانيات المتاحة للمديرين والدور المتوقع منهم في عملية التنمية، ونتيجة لهذه التفاوتات تكرست حدود اجتماعية واقتصادية وتنظيمية أعاقَت عملية التنمية السياسية والاقتصادية.

نتيجة لذلك كان قصور التنمية واضحا في الجزائر حيث كانت هناك فجوة بين قدرة الأداء المطلوب والمنجز، بالإضافة إلى تردي في مستوى الأداء والتأخير في تنفيذ الكثير من المشاريع التنموية، وكلها مؤشرات واضحة ودليل قاطع على ضعف كفاءة الأجهزة الإدارية، ودليل على ضعف كفاءة إدارة التنمية في الجزائر.

وإذا دققنا وضع الأجهزة الإدارية في الجزائر نجدها تعاني بوجه عام من آثار سلبية عديدة وبدرجات متفاوتة و مشكلات حادة، أثرت وتوثر بالسلب على فعالية تلك الأجهزة في تنفيذ خطط وسياسات التنمية، مما يجعلها غير مؤهلة للتعامل بفعالية مع المستجدات الداخلية والخارجية، وتتمثل أبرز هذه المشكلات في التضخم والتعقيد البيروقراطي وتقشي الفساد وتدني مستوى الفاعلية والأداء⁽¹⁾، بالإضافة إلى المشكلات الأتية ذكرها:

- تعاني الإدارة الجزائرية من نقائص خطيرة تعيق عملها وتشوبه، وهذه النقائص هي بالأساس ناجمة عن عيوب في التنظيم والطرق المعتمدة، تلك العيوب التي تتجر عنها آثار تتجلى من خلال القصور في تصور الأعمال وبرمجتها، وتعدد الإجراءات الثقيلة والمتراصة ونقص المتابعة في الميدان و انعدام أساليب التقييم والمراقبة المناسبة، الذي يخلي السبيل أمام تقشي الممارسات السلبية مثل المحسوبية والرشوة والتعسف بالسلطة على اختلاف أنواعها وتبذير الموارد العمومية على شحها⁽²⁾.

- إن طبيعة المشكلة الإدارية في النظام السياسي الجزائري، ترتبط أساسا بالقيادة المسيطرة سياسيا باعتبارها القوة الرئيسية في عملية اتخاذ إجراءات التنمية الإدارية، بحيث أن السلطة السياسية تعتمد في ذلك على تقوية المركزية الإدارية بدلا من تعزيز اللامركزية الإدارية والحكم المحلي.

(1) حسنين توفيق إبراهيم، الاقتصاد السياسي للإصلاح الاقتصادي، القاهرة : مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية،

1999 ، ص 82.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، برنامج الرئيس عبد العزيز بوتفليقة (1999)،

الجزائر، رئاسة الجمهورية، فبراير 1999، ص 26 .

- غياب تخطيط شامل ودقيق يحدد أهداف وأساليب إعادة تنظيم الإدارة، إذ أن كثيرا من العمليات الإصلاحية تتصف بالارتجالية والمظهرية والفوضوية الأمر الذي أفقدها الفعالية في تنمية الإدارة .

- إن المركزية الإدارية المتشددة في الجزائر هي التي كانت وراء فشل المخططات التنموية من جهة، وبروز الانحرافات الإدارية في المجتمع من جهة ثانية، وترتبط تلك المركزية ببيروقراطية مكلفة وزائدة تتميز بطول الإجراءات والروتين الإداري والتقيّد بحرفية القوانين، وما يسيطر على الإدارة المحلية من مظاهر خرق القانون وتحريف الإجراءات وتطبيقها، وعليه إفتقدت صفة الجوارية والقرب من المواطن مما أفقدها ثقة المواطن،⁽¹⁾ لذلك فإن جل الإصلاحات التي تمت على المستوى المركزي الجزائري هي إصلاحات فوقية وبيروقراطية لاصلة لها من بعيد أو من قريب بقضايا واهتمامات المواطن، فتغيير حكومة واستبدالها بأخرى ما هي في الحقيقة إلا تغيير شكلي لصالح فئة حلت محل فئة أخرى .

عموما و بالاستناد للمؤشرات الأنفة الذكر، يمكن القول أن مسار التنمية السياسية بالجزائر يعكس مجموعة معوقات وتحديات يمكن إيجازها في ما يلي:

1- إشكالية كيفية إرساء أهداف التنمية السياسية بنخبة قيادية تحمل في ثقافتها وذهنيتها وسلوكها بيروقراطية الدولة التسلطية، إذ لا يمكن بناء نظام ديمقراطي بقيادات لا تؤمن أصلا بالتنمية والتجديد السياسي الذي ترى فيه تهديدا لمصالحها السياسية والاقتصادية.

2- إن المعضلة التي تعيشها الجزائر إلى غاية الآن تتدرج في إطار هذا السياق السياسي المتناقض بين المبدأ التنموي السياسي من جهة، وعدم الإقرار وكذا الالتزام بنتائج العملية التنموية من جهة أخرى، عندما تمتد إلى صالح القوى المسيطرة، هذا ما يجعل من التنمية السياسية بالجزائر مسألة شكلية ظرفية أكثر منها جوهرية دائمة، وهي ليست وسيلة لتغيير قواعد وسلوك وكذا أهداف النظام (ترشيد الحكم)، بقدر ما هي وسيلة لتجسيد استمرارية هيمنة القوى السياسية الموجودة، ومن ثم الحفاظ على نفس نمط الحكم في صورة ديمقراطية.

3- مسار التنمية السياسية في الجزائر وواقعها يعكس وجود إصلاحات بنيت على أساس نفي التناقضات داخل المجتمع، الذي يعبر عن البعد التنازعي للمجتمع ويعطيه صفة المدني، ذلك أن الدولة الجزائرية أخفقت في تنظيم التناقضات الاجتماعية لأنها في الأساس تتجاهلها،

(1) République Algérienne. D.P ,Présidence de la République , « Comité de la Réforme des Structures et des Missions de L'état », **op.cit** , pp 218 - 219 .

فتحول المركز السياسي من المجتمع إلى الفئة الحاكمة في شكل مغلق، وهو ما جعلها مجرد أداة تتنافس عليها مختلف شرائح الفئة الحاكمة بعيدا عن المجتمع، وبالتالي هذه الهوة بين الدولة والمجتمع هي التي كرست سيطرة بيروقراطية الإدارة والتي حالت دون تحقيق التنمية السياسية، باعتبارها المرآة التي تعكس مدى نجاعة أو فشل الدولة في تلبية حاجيات مجتمعها (تعكس مدى فعالية القدرة التوزيعية للحكومة من عدمها).

4- وجود جهاز بيروقراطي محتكر ومهيمن لعملية صنع السياسة العامة للدولة الجزائرية، مما يعكس اختلال التوازن بين هذا الجهاز وباقي المؤسسات السياسية والدستورية، وهو ما يقودنا للحكم بعدم دستورية قرارات السياسة العامة، من منطلق أن المؤسسات السياسية المنوط بها المشاركة في السلطة لم تفعل دورها، مقابل هيمنة الجهاز التنفيذي ببيروقراطيته الضاربة بجذورها، فتوسع بيروقراطية الدولة وسيطرتها في المجال العام للمجتمع أدى إلى تجميد قدراته وإبداعاته وحوله إلى كيان استهلاكي تابع وعاجز عن التأثير، مما أضعفه سياسيا وجرده من جميع وسائل المساهمة في صنع السياسة العامة للدولة.

5- استمرار الأزمة المتعددة الأوجه، وعجز السلطة والنخب الحاكمة عن تجاوز الأزمة وضبط عملية الإصلاحات ومقاومتها للتغيير والتداول على السلطة، نتيجة لذلك فقد أكد بعض الدارسين بأن الجزائر منذ حوالي خمسة وعشرين سنة منذ انطلاق الإصلاحات السياسية والاقتصادية، لم تخرج من مرحلة انتقالية لتدخل إلى أخرى انتقالية وهو ما أعاق تجسيد التنمية السياسية، وهي في الأصل أزمة استخلاف وتداول واستمرار لسياسة اقتصادية مناقضة للاقتصاد وغير اجتماعية تهدد البلاد بانفجار اجتماعي كبير⁽¹⁾.

6- تراكم الفساد وغياب الحكم الراشد والعدالة الاجتماعية وضعف الأحزاب وانقسامها، ما أنتج فقدان الثقة من طرف الشعب في الأحزاب والسلطة الحاكمة لإحداث التغيير مستقبلا، خاصة وأن تنظيم الانتخابات بما فيها الرئاسية أصبح أهم أهدافها حماية النظام وإطالة عمره⁽²⁾.

(1) Miloud Zaater, L'Algérie de la guerre a la guère (1962-2003), Paris : France, L'harmattan, 2005, p187.

(2) Ibid, p 187.

وبالتالي نخلص من عرضنا لمشكلات التنمية السياسية في الجزائر بأنها مشكلات نوعية كثيرة متداخلة ذات تأثيرات عديدة، وحلها يحتاج إلى جهود كبيرة وخطوات جريئة ومشاركة فعالة من جميع الفئات والأطراف المسؤولة عن اتخاذ القرارات وتنفيذها وعن واضعي الأهداف ومحققها، مشاركة تبدأ بالتنسيق بين الأهداف العامة والأهداف الخاصة بشكل عام، وبين أهداف القوى العاملة الشخصية وأهداف النظام بشكل خاص، بحيث يكون تحقيق أي هدف هو وسيلة أو خطوة هامة لتحقيق الهدف الآخر، وتحقيق أهداف كل منها يخدم عملية التنمية و يفعلها.

فمن واقع المشكلات والمعوقات ومتطلبات التنمية الشاملة في الجزائر، نرى أن عملية التنمية تحتاج إلى إستراتيجية شاملة في التنمية السياسية، تُبنى على نظام المشاركة في صناعة القرار وتنفيذه، وبناء هيكل جديد للمؤسسات السياسية أكثر فعالية وجيل جديد من القادة المتميزين، إستراتيجية تقوم على سياسة وضع أطراف النظام لأهدافهم وتحديدهم لأدوارهم باختيارهم وبما يخدم الأهداف العامة والخاصة.

تأكيدا لما سبق ذكره، فقد ذكر برهان غليون أن " البحث في الدولة وفهم مشكلاتها يشكّلان المدخل الرئيسي لتحليل وفهم الأزمة الشاملة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية التي تعيشها المجتمعات العربية... وكل إصلاح اقتصادي أو سياسي أو اجتماعي أو ثقافي، لا يمكن أن يمر إلا بإصلاح الدولة "(1)، أي أن أزمة الدولة القطرية تمثل عنصرا رئيسيا في الأزمة الشاملة التي يعيشها الوطن العربي في الوقت الراهن، ومن ثم فإن الخروج من هذه الأزمة يتوقف في جانب مهم منه على مدى القدرة على إصلاح هذه الدولة(2).

من هذا المنطلق أصبح لزاما على الحكومة الجزائرية البحث عن السبل والآليات الكفيلة لتجاوز هذه العقبات وإيجاد الحلول المناسبة، لأجل تحقيق الأهداف المنشودة والمسطرة ضمن برامج التنمية التي باشرت منذ سنة 2001، واستكمالا لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وبرامج العمل الوطني في مجال الحكامة.

فما هي إذا الاستراتيجيات المناسبة لعلاج تلك الاختلالات وبالتالي تحقيق وتفعيل التنمية السياسية المنشودة وترسيخ دعائم الحكم الراشد ؟.

(1) حسنين توفيق إبراهيم، النظم السياسية العربية: الاتجاهات الحديثة في دراستها، المرجع السابق، ص 99.

(2) نفس المرجع، نفس الصفحة.

- المبحث الثاني: استراتيجيات تفعيل التنمية السياسية في الجزائر

أمام ما تقدم من تحديات ستعرض الدراسة بعض العناصر (المرتكزات) التي ستساعد على معالجة أوجه القصور التي تميز الممارسة السياسية في الجزائر، وذلك بقصد الانخراط جديا في مسار الترسخ الديمقراطي، وفي هذا المجال فإن الدولة الجزائرية بحاجة إلى تبني إستراتيجية وطنية تضمن تحقيق إصلاحات عميقة في بنيتها السياسية المؤسسية ومنظومتها التشريعية القانونية وبنائها الاجتماعي الثقافي، إذا ما أرادت تجاوز مختلف الأزمات السياسية التي بات النظام الجزائري يعانيها، إستراتيجية تهدف بالأساس إلى تحقيق التنمية السياسية التي تعتبر ركيزة أساسية لإطلاق قاطرة الإصلاح الديمقراطي، كهدف وطني لبناء منظومة الحكم الراشد في الجزائر.

والتنمية السياسية المنشودة ستكون حتما عملية معقدة ومركبة تمزج بين العملية الجوهرية للإصلاح السياسي، بما يمكن من تحقيق نظام ديمقراطي بتقوية مؤسسات الدولة وإزالة مواطن الخلل فيها بدء بهرم السلطة ووصولاً إلى القاعدة، مع تطوير الإرادة السياسية لدى القيادة السياسية وجميع العناصر الفاعلة في الدولة والمجتمع المدني، وبين السعي لتحقيق ما يسمى بـ " الحكم الراشد " الذي يقوم على معايير الشفافية والنزاهة التي تضمنها دولة الحق والقانون، ويشجع على تحقيق التنمية في جميع المجالات ضمن عملية تحديثية شاملة للمجتمع والنظام السياسي، اقتداء بما دونه الكواكبي في خاتمته حيث يسوق قاعدة أساسية فحواها " أنه يجب قبل مقاومة الاستبداد تهيئة ماذا يستبدل به الاستبداد ، فمعرفة الغاية ولو إجمالاً، شرط طبيعي للإقدام على كل عمل، وهو ما يمكن التعبير عنه " بالرؤية الإستراتيجية للإصلاح "(1).

من هذا المنطلق فعند الحديث عن التنمية السياسية في دولة مثل الجزائر، يظهر السؤال حول الكيفية التي يمكن من خلالها تحويل التنمية السياسية إلى برنامج وطني له تشريعاته وإجراءاته وممارساته، لتفعيل عملية النهوض بالحياة السياسية في الجزائر، والتنمية السياسية بهذا المفهوم تتطلب دوراً ومسؤولية من قبل مختلف الأطراف والجهات بقدر صلاحياتها وموقعها وعلاقتها بالحياة السياسية والعامة، ولمواجهة المعوقات التي تعترض طريق التنمية السياسية في الجزائر، لا بد من القيام بإصلاحات دستورية وقانونية، وبناء ثقافة سياسية تعزز الديمقراطية والعمل المؤسسي، وتعزيز دور

(1) ياسين السيد ، محسن يوسف، مرصد الإصلاح العربي: الإشكاليات والمؤشرات، الإسكندرية: هلا للنشر والتوزيع،

البرلمان ومؤسسات المجتمع المدني والأحزاب السياسية في عملية التنمية، وتعبئة الشعب اجتماعيا وسياسيا لمواجهة هذه المعوقات ودفعهم للمشاركة الفاعلة.

أولا: الإصلاح على مستوى البنية السياسية:

ينطلق الإصلاح الحقيقي من إعادة النظر في البنية السياسية والمؤسسية، وهذا ما يتطلب في المرحلة الأولى تقوية مؤسسات الدولة وإزالة مواطن الخلل فيها، بدء بهرم السلطة ووصولاً إلى القاعدة، مع ضرورة وجود الإرادة السياسية لدى القيادة السياسية وجميع العناصر الفاعلة في الدولة والمجتمع المدني، بهدف جعل الإصلاح السياسي نقطة البداية في بناء حكم ديمقراطي راشد، يقوم على معايير الشفافية والنزاهة التي تضمنها دولة الحق والقانون، حكم يشجع على تحقيق التنمية في جميع المجالات،⁽¹⁾ وفيما يلي عرض لأهم محاور الإصلاح السياسي والمؤسسي المطلوب:

1- تفعيل النظام السياسي:

إن التنمية السياسية جزء لا يتجزأ من عملية التنمية الشاملة ويلعب النظام السياسي دورا استراتيجيا محوريا ضمن عملية التغيير المنشودة، و بعد التطرق إلى مسيرة الإصلاح والتنمية السياسية في الجزائر، تبين لنا بشكل واضح بأن مستوى الكفاءة السياسية وأداء النظام، لم يرقى إلى مستوى الأداء والكفاءة اللازمين لتحقيق تنمية سياسية تنطلق من التماسك والمشاركة والعدالة، وتقوم على التعاون والتكامل الجاد والمساهمة الفعالة والتأثير القوي على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي.

فالهدف الإستراتيجي في المجال السياسي الذي في إطاره تتجسد الإجراءات الجادة لعملية التنمية السياسية، هو إقامة النظام السياسي الذي يتفاعل ايجابيا مع عملية التغيير ويفعلها، ويؤثر بفعالية وكفاءة في كافة أجزاء ونواحي المجتمع، على النحو الذي يؤدي إلى وجود بنى ومؤسسات متخصصة وذات كفاءة عالية في أدائها، وهذا يستلزم شروط لا بد من تجسيدها وهي:⁽²⁾

(1) محمد حليم ليمام، المرجع السابق ، ص 265.

(2) السيد ياسين، محسن يوسف، المرجع السابق ، ص 87-88.

أ- أن تكون مجالات التخصص المختلفة القانونية والإدارية والعسكرية منفصلة ومستقلة كل عن الأخرى وعن عالم النشاط السياسي، وأن تنشأ لها تنظيماتها الفرعية التي تتيح لها فرصة وإمكانية أداء وظائفها على النحو المطلوب.

ب- توزيع المناصب والسلطات على أساس الكفاءة والقدرة على الانجاز فقط، دون غيرها من علاقات القرابة والنسب أو غيرها من معايير العلاقات التقليدية.

ج- تفعيل وسائل المحاسبة ومحاربة الفساد.

د- وجود تسلسل إداري محكم ودقيق وأكثر تنظيماً.

هـ- توفير البيئة التشريعية لتفعيل إجراءات التنمية السياسية، بحيث تضمن وجوداً قوياً لتلك الهيئات التنظيمية على الساحة السياسية في الجزائر.

و- تبني مشروع وطني لتنمية الحياة السياسية يستند أساساً إلى قرار وطني، بتطوير وتفعيل مسيرة التجربة الديمقراطية والتوجه لبناء علاقات وطنية بين مختلف أطراف المعادلة السياسية، مبنية على مبادئ المشاركة والتعددية وحرية الرأي والاختلاف، وعلى ضوابط تفعيل الدستور والالتزام بالقانون واحترام الثوابت الوطنية، كأساس لا يتعارض مع أي موقف سياسي وفكري من القضايا الوطنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

ي- تقوية الدولة الوطنية وتفعيل نظامها وترشيدها أدائها، بواسطة إقامة مؤسسات ومرافق الدولة الدستورية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية، وضمان حسن تنظيمها وسيرها بكفاءة وفاعلية، والعمل المنظم والشامل على تطويرها وترشيدها باستمرار، وتكييفها المتجدد مع المتغيرات والمعطيات المختلفة الوطنية والإقليمية والعالمية.

وبالتالي فإن الرهان الأساسي لتنشيط وترشيد الممارسة السياسية، يمر عبر عدة أطر وعلى رأسها توفر الإرادة السياسية لدى النخبة الحاكمة، للانخراط الجاد والفعلي لإصلاح العديد من أوجه الممارسة السياسية المترهلة في الوقت الحاضر، وبذلك يكون للنظام السياسي الفرصة والقدرة على اكتساب الفعالية المطلوبة لأداء وظائفه وتحقيق التنمية السياسية المطلوبة، والتي لا يمكن تحقيقها إلا ضمن إطار أوسع من الضوابط محكومة بالهدف الاستراتيجي لهذه العملية وهو بناء الحكم الراشد في الجزائر.

2- إصلاح المؤسسات السياسية :

القيام بإصلاح حقيقي في الجزائر يحتاج إلى بناء مؤسسات قوية تتمتع بالشرعية والاستقلالية، وهذا يتطلب ضرورة إزالة مختلف الاختلالات التي تعاني منها، خاصة وأن هذه المؤسسات تقوم بدور الوعاء الذي يتم داخله تحويل الديمقراطية من قيمة سياسية عليا، إلى عملية يجرى تنفيذها عبر ممارسات الحكم والتفاعلات السياسية المختلفة، ومن ثمة فإن تحقيق التنمية السياسية في الجزائر مرتبط بعملية تغيير وإصلاح المؤسسات السياسية فيها، حيث يرى برهان غليون " أن هذا الإصلاح يشكل هو نفسه رافعة للعمل الديمقراطي "، كما أن بناء مفهوم المواطنة أو إحيائه يبدأ على مستوى هذه المؤسسات، من خلال تأكيد القيم القانونية وتطهير الدولة ومؤسساتها والهيئات البلدية والمجالس المحلية والمؤسسات الاجتماعية كافة من قيم المحسوبية واستغلال النفوذ وممارسات الفساد⁽¹⁾.

وعبر هذه المؤسسات تتحول نصوص الدستور إلى حركة سياسية، حيث تتم ممارسة الحكم وفق الالتزام بتلك المبادئ، كما تتم عملية تداول السلطة سلميا دون تهديد للاستقرار الأمني أو السياسي، بتأمين قدر لا بأس به من التوافق بين الأطراف السياسية والقوى الاجتماعية- السياسية، بما يؤدي إلى تنظيم الحياة السياسية على أسس تنافسية سلمية بين كافة الأحزاب والقوى السياسية، وبما يمكن المؤسسات التشريعية من القيام بأدوارها في التشريع والرقابة على السلطة التنفيذية والمؤسسات السياسية بكفاءة وفعالية، وبما يؤمن للقانون سيادته ويحمي للسلطة القضائية حريتها ونزاهتها واستقلاليتها⁽²⁾.

ذلك أن القصور الواضح للبرلمان الجزائري في المجالين التشريعي والرقابي، فرض ضرورة المناداة بضرورة إصلاح البرلمان وترقية دوره ومهامه، ومن ثمة جاءت الدعوات المتعددة من طرف المختصين بضرورة أن يتجه التعديل الدستوري المرتقب في الجزائر نحو تعزيز مكانة السلطة التشريعية، ذلك أن تجسيد مبدأ الفصل بين السلطات يقتضي أن يكون البرلمان مستقلا في ممارسة وظائفه من دون تضيق أو تقييد من باقي السلطات، كما يقتضي المبدأ توسيع مجال اختصاصاته والاستقلالية في ممارستها وضمن الحيز المسموح به، غير أن الدستور الجزائري يرسم للبرلمان حيزا ضيقا أفرز ضيقا في الاختصاص والاستقلالية.

وعليه فإن الحديث عن دور السلطة التشريعية في التنمية السياسية، يكون حتما عبر تمكين المؤسسة التشريعية من القيام باختصاصاتها في مجال الإصلاحات السياسية، وبفعالية تضمن

⁽¹⁾ مصطفى كامل السيد، المرجع السابق ، ص 518.

⁽²⁾ السيد ياسين، محسن يوسف، المرجع السابق ، ص 74.

استمرارها كمؤسسة تجسد المشاركة السياسية التمثيلية في التعبير عن الإرادة الشعبية، وبالتالي فإن التمكين الحقيقي للمؤسسة التشريعية يقتضي المراجعة العميقة للإطار الدستوري المنظمة لدورها وعلاقتها خاصة بالسلطة التنفيذية، لرد الاعتبار لها كمؤسسة قوية للقيام بدورها في المراجعة الدستورية، وبفعالية تضمن استمرارها كمؤسسة تجسد المشاركة السياسية التمثيلية في التعبير عن الإرادة الشعبية⁽¹⁾.

كما أن الأمر يتطلب إعادة تنظيم السلطة التنفيذية في الجزائر، وكسر منطق وأسلوب الاحتكار التي تمارسها بعدم حصر جميع السلطات في يد رئيس الجمهورية وتوزيع الصلاحيات وفق أسلوب تقاسم السلطة، وتجسيد مبدأ الفصل بين السلطات الكفيل بقيام نمط حكم ديمقراطي حقيقي يسمح بتداول السلطة بصورة سليمة، وشرعية السلطة هي مصدر قوة وفعالية مختلف المؤسسات الأخرى، ولا يمكن تعزيزها إلا بعمل الدولة على:

- اتخاذ الخطوات الكفيلة بتحسين أداء السلطة التنفيذية وزيادة فاعلية الحكومة في عملية التنمية السياسية، من خلال تنظيم العلاقة بين السلطة التنفيذية والتشريعية وتحقيق الرقابة المتوازنة والمتبادلة بين السلطتين.
- بناء التكامل الوطني وتعزيز الهوية الوطنية المشتركة باحترام التعدد والاختلاف، والتوازن في إطار قانوني دستوري يؤكد المساواة التامة في المواطنة.
- تفعيل دور المؤسسات التمثيلية الوطنية والمحلية في التشريع والرقابة والاستجابة لحاجات المنتخبين، وهذا الدور مرتبط بنزاهة اختيار أعضاء المجالس المنتخبة واستقلالية السلطة التشريعية⁽²⁾.
- احترام فعلي للصلاحيات النظرية الممنوحة دستوريا للمؤسسات السياسية المختلفة في مجال صنع القرار وتنفيذه.
- تداول السلطة داخل هذه المؤسسات بين القوى السياسية والاجتماعية، وذلك على أساس حكم الأغلبية مع حفظ حقوق الأقلية.

(1) أمال زرنيز، نصيرة ملاح، " إشكالية دور المؤسسة التشريعية في ممارسة حق التعديل الدستوري - دراسة حالة الجزائر -"، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول: التعديلات الدستورية في الدول العربية على ضوء المتغيرات الدولية الراهنة: حالة الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية: جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف -، يومي 18 و19 ديسمبر 2012، ص 19.

(2) محمد حليم ليام، المرجع السابق، ص 266.

- تفعيل مبدأ الفصل الفعلي بين المؤسسات وعدم طغيان السلطة التنفيذية على باقي السلطات التشريعية والقضائية.
- تحقيق الإصلاح القضائي وتفعيل دور السلطة القضائية من خلال الإجراءات القانونية والدستورية التي تضمن النزاهة وحماية الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين.
- تحديد الصلاحيات بدقة بين المؤسسات العسكرية والأمنية في علاقاتها بالمؤسسات السياسية والإدارية الأخرى، وعدم تجاوز صلاحياتها الدستورية القانونية والتوجه نحو احترافية الجيش التي تعيده إلى مهامه الأصلية.
- القيام بتعديلات دستورية أو وضع دستور جديد للوصول إلى مؤسسات سياسية أكثر تمثيلية وتوازنا، وتحظى بموافقة أغلبية المواطنين ويتم من خلالها تجاوز مرحلة الجيل الأول من الإصلاحات، نحو نظام سياسي ومؤسسي أكثر قربا من روح العصر والطموحات العميقة للمواطن الجزائري⁽¹⁾.

على هذا الأساس فإن تحقيق هذا المسعى يستدعي ضرورة إنشاء المؤسسات الحقيقية، التي تشكل الإطار الذي يستوعب عملية التغيير التي تتطلبها التنمية السياسية في الجزائر، كبديل للمؤسسات الشكلية الحالية التي تفتقد المصادقية المجتمعية، بل إيجاد مؤسسات سياسية نابعة من إرادة المجتمع عن طريق المشاركة السياسية الشعبية، وتحظى برضا المجتمع وثقته وتركيزه ويتفاعل معها بصورة تضمن تحقيق أهدافه⁽²⁾.

3- وجود نخبة وطنية سياسية تتبنى منهج الإصلاح والتنمية:

تلعب القيادة دورا فعالا في الحياة السياسية من خلال توجيه القرارات، وعند الحديث عن النخبة القيادية كأحد أهم مؤشرات الإصلاح السياسي، فإن ذلك يقود للكشف عن دورها في مجال ترشيد الحكم، فتطرح مسألة التداول السلمي على السلطة الذي يجسد معيار للحكم عن مدى وجود الشرعية من عدمها في القرارات السياسية وتوجهات النظام السياسي ككل.

والتجربة الجزائرية تعكس مدى عجز النخبة في الجزائر على القيام بدورها، ما ساهم في انفجار الوضع الاجتماعي والانسداد السياسي والإخفاق الجماعي، بسبب مواقفها الواضحة في قضايا

(1) عبد الناصر جابي، " حالة الجزائر"، المرجع السابق، ص 144.

(2) صالح صالحي، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي: دراسة للمفاهيم والأهداف ولأولويات وتحليل للأزمات والسياسات والمؤسسات، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2006، ص 150.

الإصلاح السياسي والدستوري الذي هو مطلب أساسي لأجل تحقيق التنمية السياسية، الأمر الذي جعل النخبة الحاكمة تعاني من خلل رئيسي يطل علاقتها بالمجتمع، بسبب فقدانها للأدوار والوظائف السياسية والاجتماعية المنوطة بها ما أدى إلى وجود هوة بين الحاكم والمحكوم، وفي هذا المجال يشير برهان غليون في دراسته " الديمقراطية العربية جذور الأزمة وآفاق النمو "، أنه " لا توجد نخبة قائمة في المنطقة العربية تكون على معرفة عميقة بالمصالح الوطنية وقادرة على العمل المشترك، ويرجع ذلك بشكل أساسي إلى غياب الحياة الديمقراطية، ففن القيادة السياسية هو ثمرة الممارسات العملية، والمشاركة في الحياة السياسية بما تتضمنه من تنافس على السلطة، واحتكام للرأي العام وتمرس في التعامل مع القضايا الوطنية والمسائل الاجتماعية والتناقضات الدولية والحياة الديمقراطية هي مدرسة سياسية حقيقية ⁽¹⁾، ومن المتصور في ظل هذا الوضع أن تمر النخبة السياسية والاجتماعية بحالة من الانقسام حول القضايا الكبرى، كما يتضاعف الفساد ويقضي على إرادة أي إصلاح أو تغيير حقيقي في الحياة السياسية والاجتماعية.

ولعل أول متطلبات إعادة صياغة دور النخب هو الاستناد إلى قاعدة حقوقية للشرعية السياسية للحكم، مع ضرورة وجود قيادات سياسية وطنية تتبنى توجهات الإصلاح، عن طريق فتح باب تداول السلطة الطبيعي والقضاء على فكرة أن الدولة ارث شخصي ثابت ودائم لفئة دون أخرى، وتبدأ عملها بالاتفاق على برنامج سياسي مع كافة فئات المجتمع، وفي هذا الإطار يشير " معن بشور * " إلى أنه " لا بد من توافر إرادة الإصلاح كشرط ضروري للنهوض والإصلاح، فإرادة النهوض هي سعي لنقل الأمة من حال إلى حال، وتحتاج إلى تكتل قوى النهوض وتياراتها ورموزها بغض النظر عن مواقعها السياسية وتوجهاتها الإيديولوجية وتباين نظرتها للأمور، ولن يتحقق ذلك إلا بسيادة لغة الحوار والتشاور ونبذ لغة الإقصاء والإلغاء والتفرد ⁽²⁾.

(1) مصطفى كامل السيد، المرجع السابق، ص 519.

* مفكر وكاتب سياسي قومي عربي، ويعد من قيادي العمل الوحدوي العربي.

(2) نفس المرجع، نفس الصفحة.

ثانيا: إصلاح البنية التشريعية القانونية :

1-الإصلاح الدستوري والتشريعي:

تشكل الوثيقة الدستورية قمة البناء القانوني- الحقوقي للدولة، كونه يحدد طبيعة العلاقة بين السلطة والمجتمع ويعتبر المؤطر الأول للعمل السياسي والمدني، وعليه فإن الإصلاح الدستوري يعتبر اللبنة الأساسية التي تُبنى عليها خطوات الإصلاح اللاحقة، ويعني ذلك أن تعكس نصوص الدستور المتغيرات والتطورات التي وقعت بالفعل، الأمر الذي يفرض ضرورة تصحيح الأوضاع الدستورية بتعديل المواد التي تتعارض مع متطلبات الديمقراطية الحقيقية⁽¹⁾.

على هذا الأساس يشترط أن تتوفر الدولة على دستور يحدد حكمها وطبيعة نظامها، وينظم علاقات سلطتها ويضمن حقوق وحرّيات أفرادها، بيد أن الدستور وحده لا يكفي لاكتساب الدولة المشروعية المطلوبة، بل تصبح هذه الأخيرة حقيقة مقبولة حين تتعزز وثيقة الدستور بالاحترام وتحاط بالشروط الكفيلة بضمان صيانتها، أي حين تتحقق " الشرعية الدستورية " *Légalité Constitutionnelle*، التي تتطلب وجود استقرار دستوري يضمن للدولة هيبتها، هذا ما تفتقده الجزائر حيث عرفت منذ استقلالها و إلى اليوم جملة من الدساتير التي تم تغييرها من مرحلة إلى أخرى حتى أصبح لكل رئيس دستوره الخاص به، ففي مرحلة الرئيس الراحل أحمد بن بلة كان دستور 1963، وفي عهد الراحل هواري بومدين دستور 1976، لتدخل الجزائر بعدها مرحلة التعددية من خلال إقرار دستور 1989، ليليه دستور 1996 إبان حكم الرئيس اليمين زروال، وأخيرا التعديل الدستوري الذي أجراه الرئيس عبد العزيز بوتفليقة سنة 2008، في انتظار إقرار دستور جديد للبلاد حيث أعلن رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة في خطابه الموجه للأمة في 15 أفريل 2011 عن رغبته في إدخال تعديلات جديدة على الدستور الجزائري*، وقد فصل مجلس الوزراء المنعقد في 02 ماي 2011 في الأسلوب الذي سينتهج في إعداد مشروع التعديل الدستوري المقبل، وفي هذا المجال تم تقديم مسودة تعديل الدستور منتصف شهر ماي 2014 وتشتمل تلك المسودة على 47 مادة جديدة تتعلق

(1) صبري سعيد، الديمقراطية، القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر، 2007، ص 96.

* حيث أكد رئيس الجمهورية عند افتتاحه للسنة القضائية 2008/ 2009 على أن التعديل الدستوري المقترح هو تعديل جزئي استعجالي سيبع بمراجعة دستورية عميقة وشاملة، فعلى ضوء معاينة تداخل السلطات في ممارستها لمهامها من حين لآخر فقد برزت ضرورة إدخال تصحيحات مستعجلة على بعض أحكام الدستور لضمان المزيد من التحكم في تسيير شؤون الدولة.

بجوانب تنظيمية للدولة و تتصل أساسا بالسلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية وبمنصب رئيس الجمهورية وتحديد عدد العهود الرئاسية.

إن تعدد الدساتير التي شهدتها الجزائر لا يُعبر في حقيقة الأمر إلا عن حالة مرضية وجب علاجها من خلال مدخل الحكم الراشد، ولكي يتم تجسيد هذا الأخير لابد من إعطاء أهمية خاصة لتأسيس دستور وطني شامل، لا يقتصر في وضعه على خبراء القانون فقط وإنما يتعداه ليشمل مساهمات خبراء في السياسة وعلم الاجتماع وعلم النفس والتاريخ والشريعة وغيرها من التخصصات، شرط أن يأخذ بعين الاعتبار المعالم الرئيسية للمجتمع الجزائري بتركيبته الاجتماعية وحضارته وديانته وعاداته وتقاليده، ويعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية ويحفظ كرامة المواطن الجزائري ويحمي حرياته ويدافع عن حقوقه.

2- تجسيد مبدأ سيادة حكم القانون:

يمكن القول بأن شكلية جهود الإصلاح والتنمية السياسية في الجزائر تتمحور في جزء كبير منها على الجانب الرسمي القانوني والإجرائي، فمنذ الاستقلال عرفت البلاد العديد من الدساتير والمواثيق وكذا القوانين والقواعد التي تحكم وتنظم عمل النظام السياسي، وكان ذلك نتيجة تعاقب الأنظمة المختلفة على حكم البلاد بدء من الحزب الواحد ثم التعددية الحزبية والانفتاح الديمقراطي، وبالتالي فإن الإصلاح في هذه الحالة يؤدي إلى زيادة عدد القوانين واللوائح المعمول بها داخل الدولة، والتي تزيد من تعقيد التنظيمات وجمودها وتداخل الاختصاصات في مختلف المؤسسات السياسية.

فكان إتجاه الإصلاح في الجزائر إذا يأخذ صورة التعديل وليس التنفيذ والتجسيد، ويركز في الغالب على تعديل القوانين والأنظمة ولا يمس جوانب الإنتاج والإنجاز، كما أن جميع القوانين الصادرة عن الحكومة والتي تمت المصادقة عليها من طرف الهيئة التشريعية لا تتجاوز هذه المرحلة، بسبب تعرضها للتعثر و التماطل في سبيل تجسيدها على أرض الواقع، نتيجة العقوبات المرتبطة بالبيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تحيط بها، وهذا ما منع من تحقيق أهداف التنمية السياسية.

من هذا المنطلق فإن فعالية الدولة ترتبط بنوعية المنظومة القانونية المطبقة، ومن ثمة فإن وجود القانون العادل وسيادته مقدمة ضرورية لخلق بيئة مساعدة على تجسيد التنمية السياسية، ويفترض في القانون أن يعلو على الحكم ذاته وأن يكون معلنا ومعروفا ويطبق على الجميع بدون تمييز.

ولكي يسود حكم القانون الذي يدعم عملية التنمية السياسية، يتوجب وجود المؤسسات والهيئات المعنية بذلك، من مؤسسات قضائية وأجهزة أمنية ومؤسسات عقابية... مع وجود فصل حقيقي لسلطات الدولة من أجل ضمان استقلالية القضاء، و بقدر ما تكون هذه المؤسسات جيدة التنظيم يعمل بها أناس أكفاء ومؤمنة جيدا ماديا ومعنويا، بقدر ما يطبق القانون بصورة عادلة⁽¹⁾.

ومن أبرز مقومات دولة القانون ما يلي:⁽²⁾

- ✓ احترام الدستور والعمل بأحكامه، لا سيما فيما يتعلق بطريقة اختيار الحاكم وحدود سلطاته.
- ✓ تدرج القواعد القانونية الذي يعكس سمو بعضها وتبعية بعضها للبعض الآخر.
- ✓ الرقابة القضائية على تطبيق القانون والتحقق من سلامة تنفيذه، ولن يتأتى ذلك إلا باستقلال القضاء.

✓ خضوع إدارات الدولة ومؤسساتها للقانون، فلا يجوز للإدارة أن تتخذ إجراء مخالفا لنص القانون.

3- تفعيل دور القضاء:

يعد القضاء الجهاز الأهم في المجتمع لما له من مكانة في إشاعة العدل ورفع الظلم، ويتمتع بالدور الرئيسي في تعزيز دولة القانون واحترام التشريعات من طرف المواطن، كما يعمل على زيادة ثقة الشعب في القوانين الصادرة عن أجهزة الدولة، إذ لا توجد سلطة أخرى تتمتع بالسلطة الكاملة في السهر على تنفيذ وتطبيق القانون مثل جهاز القضاء، لذا فإن عملية إصلاح القضاء لا بد أن تشمل إجراء تعديلات دستورية تسمح بقدر أكبر من المشاركة في الحياة السياسية، و تنص على انتخابات نزيهة وتفسح المجال لتحديث القوانين، بحيث تأخذ بالاعتبار الحقائق الاجتماعية والاقتصادية الجديدة التي تمر بها البلاد خاصة في ظل الإصلاحات السياسية الأخيرة المعلنة في الجزائر.

بالإضافة إلى ذلك يشكل وجود القضاء المستقل أحد أهم الدعامات الأساسية لقيام دولة القانون، فلا قيمة للدستور ولا لمبدأ الفصل بين السلطات إلا بوجود رقابة قضائية تضمن احترام أحكام الدستور وبقية القواعد القانونية، وتضمن ممارسة كل سلطة وظائفها في حدود مبدأ الفصل بين السلطات.

⁽¹⁾ محمد فهم درويش، مرتكزات الحكم الديمقراطي وقواعد الحكم الرشيد، القاهرة: دار النهضة العربية، 2010، ص

185.

⁽²⁾ ناصر عبيد الناصر، المرجع السابق، ص 136-137.

واستقلال القضاء لابد أن يتأمن على مستويين: الاستقلال الشخصي للقضاة والاستقلال الوظيفي، فالاستقلال الشخصي للقضاة يتحقق سواء على صعيد آلية اختيارهم، والحصانة التي يتمتعون بها ولا سيما عدم القابلية للعزل، أما الاستقلال الوظيفي للقضاة فيتأمن من خلال عدم تحصين أي عمل من أعمال سلطة الدولة من رقابة القضاء، وعدم تدخل كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية في عمل القضاء وضمان احترام حجية الأحكام وتنفيذها⁽¹⁾.

وعليه فإن وجود منظومة قانونية صارمة لا تكفي لوحدها في عملية الإصلاح الجذري، بل لا بد من وجود هيئات وهياكل قضائية فعالة، ولتحقيق ذلك هناك مجموعة من الشروط أهمها:

- الاستقلالية التامة والمطلقة للجهاز القضائي وتجنب الضغوط السياسية أثناء أداءه لوظيفته.
- ضرورة استكمال عصريّة قطاع العدالة من خلال إدخال تكنولوجيا المعلومات في جميع المؤسسات القضائية، نظرا لما لها من دور في تبسيط الإجراءات والتسريع في تنفيذها.
- إصلاح الجهاز القضائي نفسه بداية بتحسين ظروف عمل القضاة - لكن مع متابعة النتائج - والعمل على تدريب القضاة وتكوينهم، حيث أن احترافية القضاة يسمح بتخفيض الفساد، ولكن تبقى هذه الإصلاحات عديمة الأثر بدون تحقيق استقلالية العمل القضائي وتحقيق الضمانات القانونية.

ثالثا: تجديد الإدارة المحلية وتحسين أنماط التسيير المحلي :

يعتبر الجهاز الإداري الركيزة الأساسية لأي تطور تنموي في المجتمع، ذلك أن حسن استغلال الموارد والإمكانيات واستثمارها، وصولا إلى أهداف وغايات محددة وكذا جلب الأدوات والوسائل التكنولوجية وخلق قاعدة معرفية، هي إذا من بين الركائز الأساسية لتطوير القدرات ورفع الأداء الإداري " فالإصلاح الإداري الصحيح هو الذي يرتبط بالصلاحيات والمسؤوليات وتصنيف وتقسيم الوظائف، ووضع حوافز موضوعية وتحسين طرق الاختيار والترقية والتدريب "⁽²⁾.

(1) سالم دالة، " من دولة القانون إلى الحكم الرشيد: تكامل في الأسس والآليات والهدف "، مجلة جامعة دمشق للعلوم

الاقتصادية والقانونية، المجلد 30، العدد الثاني، 2014، ص 77.

(2) أسامة عبد الرحمان، تنمية التخلف وإدارة التنمية، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003، ص96.

ولما كانت التنمية المحلية هي أساس التنمية المستدامة فإن من بين الرهانات والتحديات التي تراهن عليها الجزائر، هي بناء قواعد و أسس ومناهج لتطوير البلديات والمناطق التي تعرف تهميشا واضحا جراء الأوضاع التي شهدتها طيلة عشرية التسعينات، لفك الخناق عن الولايات الكبيرة والسماح لهذه البلديات وتطويرها بدفع المشاركة والتعاون بينها وبين فواعل المجتمع، سعيا لتحقيق تنمية شاملة ومتوازنة ومستدامة بين مناطق الوطن، وفي هذا المجال فقد جاء مرسوم رئاسي⁽¹⁾ يقضي باستحداث عشر (10) مقاطعات إدارية عبر ثمانية (08) ولايات جنوبية، يتولى مهمة الإشراف عليها ولاية منتدبون يخضعون لسلطة الولاية ذوي الاختصاص الإقليمي.*

وأمام التطورات التي تشهدها الجزائر على كافة الأصعدة السياسية والاقتصادية، أصبحت ضرورة تكيف الجماعات المحلية مع هذه الأوضاع أمر لا مفر منه وضرورة ملحة، لأجل إحداث تنمية محلية بواسطة تفعيل القوانين والتنظيمات لأنها وسائل فعالة في كيفية التدخل وتنظيم سير الجماعات المحلية.

وإذا كان تعزيز إدارة البلاد يشمل الكثير من القطاعات والعديد من المستويات، فإنه يشمل بالدرجة الأولى الإدارة المحلية التي يمر تجديدها عبر تعزيز اللامركزية، وعبر توضيح أفضل للصلاحيات التي يجب توزيعها بين الدولة والجماعات المحلية، وبهذا الشأن فإن إصلاح هذه الأخيرة لا بد أن يركز على إعادة تحديد الاختصاصات والهيئات والهيكل على مستوى البلديات و جعل الإدارة البلدية تتكيف مع مبدأ التعددية والحفاظ على الحياد والشفافية وديمومة المرفق العمومي، وضبط مهام وصلاحيات المجالس المنتخبة، والى إعادة تنظيم العلاقات بين والي الولاية والمصالح اللامركزية على مستوى الولايات، وكذا إعادة الاعتبار للدائرة وذلك حرصا على تعزيز سلطة الدولة وعملها الجوارى اتجاه المواطنين.

وكإجراء لتقريب الإدارة من المواطن، يمكن فتح ملحقات إدارية بالمناطق شبه المعزولة، للتخفيف على مقرات البلدية من الاكتظاظ من جهة وتقريب الإدارة من المواطن من جهة أخرى، على اعتبار

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 15-140، مؤرخ في 08 شعبان 1436 الموافق 27 مايو سنة 2015، يتضمن إحداث مقاطعات إدارية داخل بعض الولايات وتحديد القواعد الخاصة المرتبطة بها، الجريدة الرسمية، العدد 29، الصادرة بتاريخ 31 مايو سنة 2015، ص 05.

* تم الإعلان رسميا عن المقاطعات الإدارية الجديدة وهي: تيممون، برج باجي مختار، أولاد جلال، بني عباس، عين صالح، عين قزام، توقرت، جانت، المنيع والمغير

أن هذه الأخيرة تنحصر مهمتها في استخراج وثائق الحالة المدنية فقط، وهذا الإجراء يمكن البلدية الأم من الإبقاء على مصادرها الجبائية كاملة، كما أن عملية إنشاء هذه المقرات لا يكلف قدر ما يكلفه إنشاء بلدية بكل تجهيزاتها وموظفيها⁽¹⁾.

بالإضافة إلى ذلك فإن الأمر يتطلب ضرورة إصلاح المالية المحلية ونظام تخصيص الموارد، وذلك بهدف التشجيع على ظهور مبادرات أكثر لدى المنتخبين المحليين، وتمكينهم من التكفل بالمهام المخولة لهم بصفة أفضل وتسيير فعال للإدارات العمومية المحلية، بالإضافة إلى ضرورة تحسين أنماط التسيير عبر عصنة وسائل وأدوات تسيير الإدارة، وتحسين أداء الموارد البشرية وتدعيم الهياكل الأساسية الإدارية، وتحقيق هذه الغايات سيتم تدعيم الديمقراطية المحلية عبر ترقية مسعى تساهمي يسمح للمواطنين بالمشاركة بشفافية أكبر في الاختيارات المرتبطة ببرامج التنمية المحلية، لتمكين المواطن (المستفيد النهائي) من المطالبة بحقوقه وتقييم مستوى أداء الإدارة المحلية، ولتحقيق أكثر لنتائج إيجابية لا بد من مواصلة بذل الجهود والتركيز على توظيف الجامعيين والمختصين في مختلف الفروع التقنية والإدارية لصالح الإدارة المحلية⁽²⁾.

في ذات السياق ينبغي منح المجالس المحلية (المجلس الشعبي البلدي و الولائي) مزيدا من الصلاحية والاستقلالية الواسعة، وتجسيد مبدأ اللامركزية الإدارية والمالية في أوسع صورها، ودفع هذه المجالس إلى ممارسة مهامها الرقابية وهذا لا يكون إلا بتنشيط المجالس المنتخبة، وبعث روح المسؤولية والاستقامة في أعضائها حيث أن إصلاح هذه الهيئات المحلية كفيل بوضع حد للممارسات غير المشروعة التي تحدث يوميا في كل مناطق الوطن دون وجود حسيب أو رقيب.

لذلك فإن محور تنمية و تحسين أداء الإدارة الإقليمية في برامج وسياسات التنمية الإدارية يجب أن يتضمن بشكل منهجي ومتكامل العناصر التالية:

* تكوين كل الولاية في مجال الاتصال وتسيير الأزمات .

* تكوين كل المفتشين العامين ومفتشي الولايات في تقنيات التدقيق ورقابة التسيير والمساعدة على التسيير المحلي .

(1) نصر الدين بن شعيب، مصطفى شريف، " الجماعات الإقليمية ومفارقات التنمية المحلية في الجزائر "، مجلة

الباحث، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، 2012، ص 170.

(2) الفكر البرلماني، مشروع برنامج الحكومة 2007، المرجع السابق، ص 10 - 11 .

* تكوين رؤساء الدوائر في كل جوانب التسيير العمومي الإقليمي المرتبط بمناطق الاختصاص الذين يمارسون فيها مهامهم .

* تكوين الأمناء العاممين للبلديات في مجال التسيير العمومي المحلي الذي يشمل كل الجوانب المرتبطة بممارسة مهنتهم، بالإضافة إلى تنظيم ملتقيات تدريبية تكوينية في مجالات التسيير المحلي لصالح رؤساء المجالس الشعبية البلدية و الولائية، والعمل على إعداد وتطبيق القوانين الأساسية الجديدة لأعوان الدولة والجماعات المحلية، من أجل إرساء تسيير متجدد للموارد البشرية الذي يدرج أبعاد التكوين ومنظمات التقييم التي تستند إلى نوعية النتائج المحققة⁽¹⁾.

*إعداد وتطوير المناهج التدريبية من حيث المحتوى وتوفير قاعدة واسعة من المدربين الأكفاء، بالإضافة إلى الاعتماد على معاهد ومراكز متخصصة في عملية التدريب، ومن ثم التنسيق بين مؤسسات التعليم ومراكز التدريب المختلفة، لتوفير الاحتياجات المطلوبة من القوى العاملة المؤهلة في الوقت المناسب .

* وصول إدارة الموارد البشرية إلى لعب دور المساندة والتنظيم والتي تتمحور في (تحديد السياسات ، تقييم النتائج، التكوين المتواصل للمستخدمين وخاصة منهم مسؤولي المستخدمين .)⁽²⁾.

ومن أجل تحقيق ذلك لا بد من القيام بإعادة تأهيل مؤسسات التدريب والتنمية الإدارية في الجزائر، لما تمثله هذه المؤسسات من أهمية بالغة في إستراتيجية التنمية لضمان التطوير المستمر في كفاءة وإنتاجية وحدات الإدارة العامة وقدرتها على التعامل مع المتغيرات، لذلك فمن المهم تصميم وتفعيل برنامج لإعادة تأهيل تلك المؤسسات والمعاهد، وتجديد المناهج البيداغوجية لاسيما مع إدخال طرق تقنية حديثة للتسيير العمومي، بالإضافة إلى تعزيز شبكة مؤسسات التكوين لصالح الجماعات المحلية، وتحسين مستوى مستخدمي الجماعات المحلية⁽³⁾.

⁽¹⁾ نفس المرجع، ص 11

(2) Ahmed Rahmani, « Essai d'analyse des facteurs d'évolution de gestion des personnels de la fonction publique », **Revue IDARA**, Revue de L'école Nationale D'administration, Alger, Volume2, Numéro1,1994, p 40-41.

⁽³⁾ الفكر البرلماني، مشروع برنامج الحكومة 2007، المرجع السابق، ص 11

المبحث الثالث: الآليات الكفيلة بتجسيد الحكم الراشد والتنمية المستدامة في الجزائر:

تعتبر التنمية الفعلية الشاملة مطلبا ومطمحا سعت الجزائر وعملت منذ الاستقلال على تحقيقها، وإن ظل واقع المسار المغلوط ينأى كثيرا عما تقتضيه التنمية الشاملة على الصعيد الوطني، بالرغم من اعتماد الجزائر على إصلاحات هامة قصد ترقية التنمية بتحقيق اقتصاد منفتح وخاضع إلى حد بعيد لآليات السوق، فإنه لم يتم توفير الشروط الهيكلية والتنظيمية لنجاح تثمير الموارد الوطنية المعتبرة، ولا تلك التي يتطلبها التحرير الكلي للطاقات والمبادرات، والانسجام تدريجيا مع مستلزمات العولمة التوفير الكفيل ببعث تنمية وطنية شاملة تستجيب لاحتياجات النمو البشري المتزايد، وهذا كله نتيجة كثرة المعوقات التي تتسبب في فشل تحقيق التنمية في بلادنا - وهو ما تعرضنا إليه سابقا .

إن الجزائر التي خاضت تجربة تنمية عموما عمرها اليوم نحو 53 سنة، يبدو أنها لم تكسب الرهان بعد ولم تلحق بركب الدول المتقدمة بالرغم من إمكانياتها الهائلة وموقعها الجيو استراتيجي، والملاحظ أن تأثير السياسات الاقتصادية على التجربة الجزائرية كان واضحا، بحيث تعددت هذه السياسات والبرامج والخطط وقلت الحلول والمكتسبات، لدرجة أن الجزائر دخلت قرنا جديدا وهي مكبلة بأزمة متعددة الجوانب والأوجه.

من هذا المنطلق تمثل التنمية ضرورة إرتيادية ونقطة نوعية وكمية في مختلف نواحي وأوجه حياة المجتمع، ولن تحدث هذه النقطة إلا إذا توفرت لها اعتبارات معينة لتقوم عليها، وإذا ما تم تحقيق ذلك فإن الدولة تكون قد وصلت إلى ما يسمى بالتنمية الشاملة المستدامة، ولبلوغ هذا المستوى لا بد من الاعتماد على إستراتيجية مبنية على أسس متينة تساعد على نشأة التنمية واستمرارها، تتلاءم وواقع المجتمع الجزائري من حيث المعطيات والاحتياجات والتطلعات .

كما أن إحداث التكامل والانسجام في إستراتيجية التنمية ككل يتوقف إلى حد كبير على التغيير السياسي والاجتماعي والثقافي، وتتضمن تصحيح الاختلالات وتجاوزها من أجل دفعها إلى مسارها الصحيح، لذلك يجب ترتيب الأعمال والأولويات بما يمكننا من تحقيق التنمية المنشودة، إذ لا بد من أسلوب في التفكير ومنهجية في التدبير وفي صنع القرارات، حتى يتم توظيف مختلف المقومات البشرية والمادية في إطار تفاعلها مع البيئة الملائمة لولادة التنمية.

ونظرا لأن أغلب المناهج التقليدية التي إتبعنا لتحقيق التنمية الوطنية لم تعد صالحة في الوقت الحالي، فإنه يتعين أن تكون هناك رؤى ومناهج جديدة للتنمية تأخذ بعين الاعتبار واقع التطور الهائل من ناحية، وحقيقة التغيير في دور الدولة في الاقتصاد والمجتمع من ناحية أخرى⁽¹⁾، لذلك فمن المهم إعادة هيكلة مؤسساتية على النحو الذي يخدم ويحقق التنمية الشاملة في بلادنا، وفي هذا السياق يرى " ميشال كروزيه " في مؤلفه " الظاهرة البيروقراطية " " أن التقدم الاجتماعي تحت مظلة التنمية يأتي كنتيجة لانهايار المؤسسات التقليدية وتعويضها بمؤسسات حديثة قائمة على أسس جديدة "⁽²⁾.

لتحقيق هذا المسعى لا بد من ضرورة إجراء تعديلات جذرية في مختلف الإستراتيجيات، وفي ابتكار وابتداع نماذج تنظيمية جديدة لتعبر عن المفاهيم والأدوار الجديدة لإدارة التنمية حاليا ومستقبلا، وهذا ما يتطلب إعادة هندسة نظم العمل في المنظمات حيث بين كل من " مايكل هامر " و " جيمس شامبي " هذا المعنى بقولهما:

" أن هندسة نظام العمل هي البدء من جديد أي البدء من نقطة الصفر، وليس إصلاح الوضع القائم وترميمه أو إجراء تغييرات تجميلية تترك البنى الأساسية كما كانت عليه ... إنما يعني التخلي التام عن إجراءات العمل القديمة الراسخة والتفكير بصورة جديدة ومختلفة في كيفية تصنيع المنتجات أو تقديم الخدمات لتحقيق رغبات العملاء... هي إعادة التفكير المبدئي والأساسي وإعادة تصميم العمليات الإدارية بصفة جذرية، بهدف تحقيق تحسينات جوهرية فائقة وليست هامشية تدريبية في معايير الأداء الحاسمة مثل التكلفة والجودة والخدمة والسرعة " ⁽³⁾.

إن تحقيق الكفاءة والفعالية في عملية التنمية الوطنية وتأمين استمراريتها، لا تتحقق إلا بجهود إبداعية خلاقة وبناء نظام مؤسسي فعال، من أجل تجاوز كل تلك العوائق التي تقف أمام انجاز أهداف التنمية، وأن تتبنى أسلوب تفكير جديد يقوم على التفاعل الإيجابي مع المتغيرات والمحددات البيئية المحلية والقومية والعالمية، بالإضافة إلى ضرورة الاستفادة من معطيات التقنية الحديثة، وتأصيل التفكير التجديدي الابتكاري الإبداعي تحقيقا لاستشراف النظم والأساليب الجديدة التي تؤمن الكفاءة والفعالية في الأداء.

(1) حسنين توفيق إبراهيم ، الاقتصاد السياسي للإصلاح الاقتصادي، المرجع السابق ، ص 75.

(2) Michel Crozier , le Phénomène Bureaucratique , paris , édition du Seuil , 1963, p 172

(3) مايكل هامر، وجيمس شامبي، إعادة هندسة نظم العمل في المنظمات، (ترجمة: شمس الدين عثمان)، القاهرة: الشركة العربية للإعلام العلمي " الشعاع "، 1995، ص 56.

ويكون كل ذلك من خلال اتخاذ مجموعة من التدابير المتمثلة فيما يلي :

أولاً- وضع أسس الحكم الراشد:

إن الإصلاحات والاستراتيجيات التي باشرتها الدولة الجزائرية في مختلف مجالات إدارة شؤون الدولة والمجتمع والتي تم التطرق إليها في الفصول السابقة، تبين أن هناك جهوداً تُبذل وإمكانات تُسخر بغية تحسين نوع الحكم وبناء مؤسسات رشيدة تلبي احتياجات المجتمع وترتقي بمستوى التنمية الوطنية، إلا أن الواقع يبين حجم النقائص الموجودة وإخفاق السياسات المتبعة، الأمر الذي يتطلب إعادة النظر في العديد من المجالات واتخاذ التدابير المناسبة إذا ما أردنا بناء دولة الرشادة حقاً.

من هذا المنطلق فإن عملية بناء الحكم الديمقراطي الراشد في الجزائر، تحتاج إلى تبني إستراتيجية وطنية للإصلاح تشمل الإطار السياسي و القانوني و الاقتصادي، بالإضافة إلى تبني إصلاحات اجتماعية تهدف بالأساس إلى تحقيق التنمية الإنسانية التي تعتبر ركيزة أساسية لإطلاق قاطرة الإصلاح الديمقراطي، كما يتطلب أيضاً إحداث انقلاب في وعي الأفراد وذلك لغرض تكوين وصل عقلية وطنية تؤمن بالإصلاح الديمقراطي كهدف لبناء منظومة الحكم الراشد في الجزائر.

وعليه فإن مسؤولية إحداث واستمرار التغيير الديمقراطي وإنجاحه، تقع على عاتق المجتمع بمختلف قطاعاته ومؤسساته، فالمعادلة الثلاثية الأبعاد التي تجمع بين " الديمقراطية والمساءلة والتنمية"، تدفع قدماً نحو تأسيس نمط صالح لنظام الحكم⁽¹⁾، والذي يطمح إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الرئيسية التالية:⁽²⁾

- الإسهام في عملية الإصلاح السياسي و أبرزها تعميق التحول الديمقراطي، متضمناً ذلك احترام حقوق الإنسان وتفعيل دور المجتمع المدني، ويرتبط بذلك تحقيق الإصلاح الاقتصادي الذي يتضمن الشفافية و إتاحة المعلومات والقابلية للمساءلة والقدرة عليها.

(1) عبد الرحمن حسن حمدي ، دراسات في النظم السياسية الإفريقية، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2002، ص 244.

(2) - أمانى قنديل، ليلة علي (محرران)، الإدارة الرشيدة للحكم في المنظمات الأهلية العربية: دراسة مقارنة مصر - المغرب - اليمن، القاهرة: الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، 2007، ص 206-207.

- إرساء قاعدة احترام القانون ومبدأ المساواة بين الجميع وتحقيق العدالة، وفي هذا الإطار يسعى الحكم الراشد إلى ضمان مشاركة المواطنين سواء على مستوى المؤسسات أو الدولة، سواء فيما يتعلق بصياغة القوانين أو تعديلها بما يحقق درجة عالية من الرشد.
 - ترشيد الإصلاح الاقتصادي بتثبيت أركانه المستندة إلى الشفافية والمحاسبة وإتاحة المعلومات والقبالية للمساءلة والقدرة عليها، بما يساعد على ترشيد التعامل مع الموارد الأساسية سواء على مستوى المؤسسات أو الدولة، وأيضاً بما يساعد على حصار الفساد وتقليص مساحته.
 - التأكيد على صيغة اللامركزية في إدارة المؤسسات أو المشروعات، سواء على مستوى المجتمع المدني أو الدولة، باعتبار أن اللامركزية لها علاقة بالتنمية المستدامة من ناحية وإشراك المواطنين من ناحية ثانية، وتجنب سلبات الروتين البيروقراطي من ناحية ثالثة.
 - تجسيد مبدأ الشراكة سواء بين بعض مؤسسات المجتمع المدني، أو بين مؤسسات المجتمع المدني والدولة والقطاع الخاص والمجتمع المحلي أو إضافة عنصر خارجي إلى ذلك، بما يؤدي في النهاية إلى تعظيم طاقات الشركاء لإنجاز هدف أو مشروع محدد.
- وحتى يكتب النجاح للحكم الراشد على أي مستوى من المستويات، أو في نطاق مجال من المجالات مستنداً إلى منظومة القيم التي أشرنا إليها، فإنه من الضروري توفر مجموعة من الشروط الأساسية ينبغي أن تراعى في هذا النمط من الحكم أهمها:⁽¹⁾
- تحسين التضمينية* وهو الأمر الذي يتطلب اعتماد قوانين وتنظيمات توسع نطاق الحقوق والحريات الأساسية المتعارف عليها وتضمن ممارستها.
 - التأكيد على ضمان حق المشاركة المتساوية في عملية الحكم الراشد وحق المساواة أمام القانون وتقليص القيود على منظمات المجتمع المدني، بحيث يتضمن ذلك إرساء آليات تضمن احترام القوانين والتنظيمات كآلية المساءلة الداخلية والخارجية.

(1) أماني قنديل، علي ليلة (محرران)، المرجع السابق، ص 208.

* المقصود بالتضمينية: تمتع جميع المواطنين بضمانة لعدد من حقوقهم الأساسية بما فيها المساواة أمام القانون، حق المشاركة في عملية إدارة الحكم بالتساوي، كما يقصد بها المساءلة في عملية إدارة الحكم، فعلى الأطراف المختارة التصرف باسم الشعب وأن تكون مسؤولة إزاء الشعب عن أخطائها.

• ولتحسين مستوى المساءلة من الضروري النشر العلني للمعلومات، تحقيقاً لأحد أبعاد الشفافية سواء فيما يتعلق بنشاطات الحكومة أو مؤسسات المجتمع المدني، وذلك عبر قوانين تنص على تأكيد علنية المعلومات وحرية الحصول عليها وتشجيع النقاش العام الحر حول مضامينها.

• تعزيز التنافسية عبر انتخابات حرة ونزيهة ومفتوحة للجميع، إضافة إلى تشجيع الجلسات العلنية لتقييم الأداء، سواء على المستوى الحكومي أو على مستوى مؤسسات المجتمع المدني، فذلك من شأنه أن يعمق القابلية للمشاركة ويساعد على تطوير معايير المشاركة الفعالة وأيضاً اتجاهات القبول بها.

• التقييم المتواصل لإدارة الحكم الراشد على مستوى المؤسسات الحكومية، ونشر المعلومات المتعلقة بنتائج التقييم وذلك حتى تضمن استمرار عملية التصحيح، الأمر الذي يطور فاعلية مختلف المؤسسات ويقلص هدر وفقد الطاقات والموارد.

من هذا المنطلق فإن الحكم الراشد أصبح يعد ضرورة حتمية لتحقيق التنمية المستدامة، لذلك ما فتئت الجزائر تعمل على تحسين نوعية الحكم على المستويات السياسية والمؤسسية، الاقتصادية والاجتماعية، وهذا ما أكدته رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة في أكثر من مناسبة على تمسكه الشديد بتجذير مبادئ الديمقراطية وترسيخ دعائم الحكم الراشد في الجزائر، بتعزيز دولة الحق والقانون وتعبئة جميع موارد الدولة المادية منها و البشرية لتحقيق تنمية تستجيب لتطلعات الشعب وتلبي حاجياتهم وتحمي حقوقهم، ولأجل تحقيق هذه الغايات أطلقت الجزائر عدة برامج تنموية مع بداية الألفية الجديدة، وقد صاحب هذه البرامج التنمية إطلاق مشاريع إصلاحية سياسية واقتصادية واجتماعية، تحارب الفساد وتعزز الأمن والاستقرار وترسخ مبادئ الديمقراطية، وغيرها من برامج الإصلاح التي تصب في خانة إرساء مبادئ الحكم الراشد، الذي أصبح الالتزام بمبادئه شرطاً ضرورياً لإحراز أي تقدم في مجال التنمية المستدامة⁽¹⁾.

وعليه فالحكم الراشد ما هو إلا عنصر من عناصر قوة الدولة، كونه يوفر بيئة مناسبة لارتقاء المجتمعات وتحقيق الشرعية والمشاركة في الحياة العامة وحرية التعبير، ووجود هياكل قانونية وتشريعية ثابتة وعادلة، واعتماد المحاسبة والوضوح في عمل الإدارات وفاعلية إدارة القطاع العام، بالإضافة إلى التعاون المثمر بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني، والتي بوجودها تتمكن

(1) شعبان فرج، المرجع السابق، ص 289.

المؤسسات والجمهور من مراقبة الانحراف والحد منه وتحجيمه، وهو الخطر الذي يهدد نسق الحكم الصالح والحد من قدراته في خدمة المجتمع.

وفق هذا السياق فإن تجسيد أسس الحكم الراشد وتحقيق نمو ناجح وتنمية مستدامة، يستدعي جهود تضافرية وتعاونية مع جميع القطاعات والأطراف الرئيسية للتنمية (الدولة، القطاع الخاص، المجتمع المدني)، وتعبئة جميع طاقات وقوى المجتمع نحو تحقيق أهداف تنموية عامة، بالإضافة إلى وجود قدرة لهؤلاء الأطراف الرئيسية على التعاون والمشاركة في مسؤولية تحقيق التنمية وذلك من خلال ما يلي:

1- إعادة تفعيل دور الحكومة والقطاع العام:

على الحكومة الجزائرية بذل المزيد من الجهود لمواجهة التحديات التي تقف حائلا دون تحقيق النتائج المرجوة من برامجها التنموية، خاصة تلك المتعلقة بتفعيل التنمية السياسية وتجسيد الحكم الراشد، لذلك ينبغي عليها الالتزام بجملته من المطالب أهمها:

- الالتزام بمبادئ الحكم الراشد وصياغة فلسفة ورؤية جديدة لدور الدولة في المجتمع، وإعادة الثقة بمؤسسات الدولة وقدرتها على تنفيذ المشاريع والخطط والبرامج، من خلال تطبيق معايير الحوكمة والشفافية وبسط حكم القانون على الجميع .

- تطوير الجهاز الحكومي والعمل على تنسيقه لرسم أو إدارة عملية التنمية بمحتوياتها المختلفة على مستوى الدولة، والعمل على إنجاز مشاريع للتنمية الاقتصادية والبشرية معا، مع تفعيل دور الرقابة الحكومية على أداء الأجهزة العامة والخاصة وبما يتماشى مع مصالح المجتمع⁽¹⁾.

- هناك ضرورة لتحديد دقيق لدور الدولة خلال عملية الإصلاح الاقتصادي بجعلها محفزة للنشاط الاقتصادي وموفرة للبيئة الملائمة للقطاعين العام والخاص، في المجالات التي تتمتع بمزايا ومؤهلات لعمله فيها، " فتحقيق التنمية المنشودة يتطلب عدم التقليل من أهمية القطاع العام وتشجيع القطاع الخاص كشريك في التنمية ".

- مكافحة ظاهرة الفساد المستشري خاصة داخل مؤسسات القطاع العام، عن طريق إصلاح فعال للقطاع وتفعيل أساليب الرقابة في مجال القضاء على الاختلاس و الرشوة والمحسوبية التي تميز تسيير المؤسسات العمومية.

(1) شعبان فرج، المرجع السابق ، ص364.

2- تفعيل دور المجتمع المدني ومؤسساته :

في إطار منظومة التغيير والإصلاح التي تعرفها الجزائر في مجال التنمية السياسية وتفعيل الحكم الرشيد، فإن النقاش ينبغي ألا يتجه فقط إلى الدولة مع أهميتها القصوى، وإنما ينبغي أن يمتد أيضا إلى تحديث وتفعيل أدوار مؤسسات المجتمع المدني في عملية الإصلاح والتنمية السياسية، ومؤدى ذلك عدم الاكتفاء بفلسفة المشاركة في تنفيذ المشروعات أو الخطط والبرامج التنموية المحدودة، والانتقال لتبني منظور فلسفي جديد بتمكين المجتمع المدني في موقع " الشريك التنموي " وأن يقوم بدور " الفاعل " في عملية التغيير الاجتماعي والسياسي والاقتصادي، وأن هذا الفاعل ينبغي ألا يكتفي " بردود الفعل الاستجابية " لإشباع حاجات أساسية (من خلال خدمات صحية أو تعليمية أو اجتماعية)، وإنما عليه أن يبادر بتوجيه السياسات العامة إلى قضايا ومناهج إيجابية⁽¹⁾، بدء من تصميم الخطة ورسم وتحديد الأهداف ثم صياغة الإستراتيجية وصنع السياسات العامة، مروراً بتنفيذها ثم انتهاء بتوزيع وجني العوائد والثمار.

على هذا الأساس يؤدي المجتمع المدني دور فاعل ورئيسي في بناء دولة الحكم الرشيد، ويرجع ذلك إلى الأهمية التي ينطوي عليها في عملية المشاركة في صنع السياسات وتنفيذها، فضلا عن دوره في تدعيم آلية الشفافية والمساءلة والكشف عن فضائح الفساد ومكافحته، كما يمكنه الإسهام في حماية الحقوق والتوفيق بين المصالح وإيصال الخدمات الاجتماعية، وعليه فالمجتمع المدني أصبح الذراع الأيمن للحكومات ليس فقط في عملية التنمية، ولكن أيضا في السعي إلى تعبئة موارد وطاقات معطلة سواء اقتصادية أو بشرية، وإشراك مختلف فئات المجتمع في هذه العملية بما يسهم به من دور فاعل في مختلف ميادين تحقيق العدالة الاجتماعية، وهذا ما يكشف عن الدور المزدوج الذي يؤديه المجتمع المدني من خلال تحصين الفرد من سيطرة الدولة من ناحية، و تحصين الدولة من الاضطرابات الاجتماعية العنيفة من ناحية أخرى، وبعملها هذا تعزز منظمات المجتمع المدني الفاعلية والمشاركة في الشؤون العامة وتقوي حكم القانون وغيرها من خصائص الحكم الرشيد.

ولكي يضطلع المجتمع المدني بهذا الدور يتعين عليه سد الثغرات ومعالجة الفجوات الأساسية التي تقلل من مستوى أدائه وتقيد فعاليته، وهي استكمال البناء المؤسسي وتوفير شرط المهنية على مستوى الكوادر والخبرات وترسيخ القيم الحقوقية، وأن تكون مؤسسات المجتمع المدني متحررة من

⁽¹⁾ أماني قنديل، المجتمع المدني: قياس الفاعلية ودراسة حالات، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية،

تسلط الدولة وهيمنتها، وتتحول إلى ند للدولة وتأخذ دورها في مساءلة ومحاسبة المقصرين والمهملين من الموظفين والمسؤولين الحكوميين، عن طريق قيام منظمات المجتمع المدني بدور المراقب على سياسات الحكومة لخطى تنفيذ الإصلاحات، خاصة تلك المتعلقة بالتنمية السياسية وذلك بالتعاون مع ممثلي الشعب سواء في المجالس المحلية أو في البرلمان، والعمل على تنشيط المشاركة الشعبية في عملية الإصلاح والتنمية.

يضاف لكل ما سبق " الحوكمة "، أي تحري مقومات الحكم الراشد من خلال تطبيق معايير الشفافية والمحاسبة والمساءلة، وهي شروط أساسية لكسب المصداقية وبناء واستعادة الثقة كقيمة حاكمة سواء في العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني، أو بين منظمات المجتمع المدني وبعضها البعض، أو حتى في داخل تلك المنظمات نفسها بين القيادات في قمة الهياكل التنظيمية والقواعد من القطاعات الشعبية والجماهيرية⁽¹⁾.

كما أن تفعيل دور هذه المنظمات يتطلب توفير الإطار القانوني المناسب لعمل منظمات المجتمع المدني، إذ أن نجاحها في التأثير على عملية صنع السياسة مرتبط بالإطار القانوني الذي تضعه الدولة لتنظيم وجود ونشاط هذه المنظمات، كما يرتبط الأمر نفسه بمدى استجابة الدولة بمؤسساتها المختلفة للمطالب والضغوط القادمة من المجتمع ومؤسساته، لهذا ينبغي العمل على تطوير القوانين المنظمة لهيئات المجتمع المدني في الجزائر، وتسهيل عملها وتعزيز استقلاليتها المالية وخلق أنماط متعددة للتكامل فيما بينها وبين القطاعات الرسمية والخاصة⁽²⁾، ونشير في هذا الإطار إلى أنه قد تم إصدار قانون جديد متعلق بالجمعيات في الجزائر سنة 2012، ويهدف هذا القانون إلى تحديد شروط وكيفيات تأسيس الجمعيات وتنظيمها وسيرها ومجال تطبيقها.

(1) ناهد عز الدين، " الدولة والمجتمع في الوطن العربي: ركائز وإشكاليات التنمية الشاملة "، مجلة النهضة، العدد

الثاني، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، أفريل 2011، ص 47.

(2) شعبان فرج، المرجع السابق، ص 366.

وبالتالي فإن العمل الجماعي أضى أمرا ضروريا بفعل قدرته الكامنة لاحتضان قيم المواطنة والعدالة والمشاركة، بما يمكن المجتمع المدني من أن يساهم بفعالية في مسار التنمية السياسية وإحلال الديمقراطية المشاركة، لا سيما في ظل افتقاد الدولة لإستراتيجية واضحة في هذا المجال⁽¹⁾.

لذلك وفي إطار الإصلاحات السياسية التي تعرفها الجزائر، أصبح من الضروري عليها مراعاة وضع الإطار اللازم لتفعيل دور المجتمع المدني في الخروج من الانحدار الشديد لنطاق المشاركة السياسية، وهو ما شكل وما يزال يشكل عائقا أمام مسار التحديث السياسي في ظل غياب مشاركة سياسية فعلية، وتحقيق ذلك يبقى رهين إعادة النظر في إيمان الدولة بهذا الدور من حيث توافر إرادة سياسية تبدأ أولا في الدخول في تعاقد مجتمعي شامل يقوم بالتخلي التدريجي للدولة التسلطية في الجزائر عن جزء من صور الضبط التي تمارسها، وبالتالي فإنه من المؤكد أن فك الاشتباك بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني، وتحرير هذا الأخير من هيمنة الدولة سيساهم في بناء مجتمع ديمقراطي، تلعب فيه مؤسسات المجتمع المدني على تنوعها دورا مهما وبناء، من خلال غرس مجموعة من القيم والمبادئ وعلى رأسها قيم الولاء، الانتماء، التعاون، التضامن، المبادرة بالعمل الايجابي والاهتمام بالشؤون العامة، والمشاركة في تحقيق تقدم وتنمية المجتمع.

3- تهيئة البيئة الملائمة للقطاع الخاص:

يعتبر القطاع الخاص أحد الأطراف الأساسية المكونة للحكم الراشد، نظرا لمساهمته المتميزة في تحقيق التنمية وترقية الاقتصاد الوطني، ويشكل مورد رئيسي للفرص التي تفتح المجال لتشغيل الأيدي العاملة في مختلف القطاعات، إضافة إلى تأهيلها لتحقيق النتائج الايجابية، لذلك لا بد من تفعيل دوره التنموي بخلق البيئة الملائمة لأداء وظائفه على أكمل وجه، ومن هنا يستوجب على الجزائر الاهتمام بهذا القطاع لأنه يحقق التنوع الاقتصادي وبالتالي الدخول في مرحلة اقتصادية جديدة غير مرحلة الربيع، وهذا للامتيازات التي يقدمها هذا القطاع للدولة والمواطن معا .

وبإمكان القطاع الخاص على غرار المجتمع المدني أن يعزز الإرادة السياسية في الإصلاح، غير أن الأمر يتوقف كثيرا على مدى التزام الفاعلين في القطاع الخاص بأخلاقيات المهنة، وقيام بيئة أعمال موثوقة خالية من الفساد تفيد بها المجتمع ويستفيد منها في تطوير قطاعه، وبدعم ذلك وجود نظام شفاف يدعم القطاع الخاص لتلبية حاجيات المجتمع، لذلك فإن تفعيل دور القطاع في التنمية يستدعي توفر بعض الشروط أهمها:

⁽¹⁾ صالح زباني، " تفعيل العمل الجماعي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركة في الجزائر"، المرجع السابق،

- إشراك ممثلي القطاع الخاص إلى جانب المؤسسات الحكومية في صياغة السياسات العامة، من خلال اللجان والمجالس والاجتماعات المشتركة والتي تسمح بتبادل المعلومات بين الحكومة والقطاع الخاص، وكذا تحقيق الشفافية في السياسات الحكومية التي يتم مناقشتها وإجراء التحليلات حولها، ذلك أن مشاركة القطاع الخاص من شأنه أن يزيد الالتزام بتطبيق السياسات المقترحة.
- توفير بيئة ملائمة للعمل في الجزائر تسمح باسترجاع ثقة المستثمرين ومن ثمة الإقبال الواسع على الاستثمار .
- ضرورة وجود منظومة تشريعية ملائمة تقوم على المرونة القانونية اللازمة لفتح المجال أمام الاستثمار الوطني الخاص والأجنبي، وتشجيع الخواص على تقديم خدمات ذات جودة عالية بتكلفة أقل وفي وقت قصير.
- لا بد من تجسيد آليات الشفافية والرقابة في متابعة المشاريع الاستثمارية قصد التصدي لكافة أشكال الفساد
- ضرورة دعم القطاع الخاص ليساهم في تنمية وبلورة قوى اجتماعية تكون لبنة هامة من لبنات هذه القنوات، وعلى رأسها مؤسسات المجتمع المدني، لا سيما وأن وجود قطاع خاص قوي يساهم في توفير الدعم المالي لهذه المؤسسات.
- إقامة شراكة حقيقية بين الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص للعمل سويا على تعزيز الأطر القانونية والإدارية والتنظيمية اللازمة لتحقيق التنمية، وكذا العمل على إقامة برامج وخطط تنموية ذات طبيعة تشاركية، عبر توفير الجو السياسي والتشريعي الذي يسهل على منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص القيام بالمهام المنوطة بهما في إحداث التنمية في ظل احترام الاستقلالية المؤسسية⁽¹⁾.

(1) شعبان فرج، المرجع السابق، ص 363.

ثانيا: مكافحة الفساد :

إن الحديث عن التنمية السياسية والحكم الرشيد في الجزائر، يظل بغير ذي معنى إذا لم تتوفر استراتيجيات فعالة لمكافحة الفساد، حيث أثبتت الدراسات وجود روابط وثيقة بين تعاطي الرشوة وتلقي العمولات عن الصفقات العامة، وبين تباطؤ النمو وحرمان غالبية فئات المجتمع من الخدمات التعليمية والصحية وغيرها من مقومات التنمية، خاصة في ظل الآثار السلبية الناجمة عن التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تمر بها الجزائر، وفي ظل فقدان الدولة لكثير من قدراتها والتزاماتها التنموية، حيث أكد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لدى توليه الحكم في أبريل 1999 وفي خطبه المتعددة، أن الفساد لم يعد مرضا عرضيا بل أصبح وباء مستوطنا ومنظما عبر شبكات متطورة، وأنه لمعالجة هذا الداء لا بد من وصفة علاجية تتضمن دواء الحكم الرشيد، كما يزداد الوضع خطرا خصوصا وأن ظاهرة الفساد تبقى وثيقة الصلة بما هو سياسي أي بأزمة الحكم وغياب الشفافية، حيث أدى تفاقم مظاهر الفساد في الجزائر إلى قيام وضع جديد، فعوض ديمقراطية النظام السياسي نشهد ديمقراطية الفساد، وبفعل تغييب آليات الحكم الديمقراطي الرشيد، ورفض الالتزام بالقانون والشفافية سيطر الفساد على الدولة وصارت الفضائح المعلنة الشاهد على ذلك⁽¹⁾.

وفي ظل استفحال مشكلة الفساد أضحت التصدي لهذه الظاهرة يستوجب بالضرورة الإقدام على إصلاحات جذرية في مختلف المجالات، يكون على رأس أولوياتها تدعيم سياسة مكافحة الفساد بصورة فعلية وذات مغزى، تستهدف إصدار تشريعات وقوانين صارمة لقطع الطريق لمرتكبي الفساد من جانب الموظفين البيروقراطيين، ويعد الحد من فرص الفساد من أهم المهام الملقة على عاتق الدولة، وذلك بوضع شروط الإصلاح الشامل الذي يجتث المرض من جذوره ويهيئ البيئة الداخلية لحكم ديمقراطي، كما أن الالتزام بمكافحة الفساد سيمنح النظام الشرعية التي تخوله الاضطلاع بالإصلاحات اللازمة ما يستدعي ضرورة توفر الإرادة السياسية، والمقصود بها " تلك النية الظاهرة والموثوق بها في التصدي للأسباب أو الآثار الملموسة للفساد على مستوى شامل"⁽²⁾.

(1) محمد حليم ليمام، المرجع السابق، ص 209.

(2) نفس المرجع، ص 43.

في هذا المجال تجلت نية الجزائر وجهودها في مجال مكافحة الفساد من خلال اتخاذ جملة من التدابير سواء تعلق الأمر بالجانب المؤسساتي الذي يتضمن إنشاء بعض المؤسسات والهيئات الرسمية التي تتولى القيام بهذه المهمة أو بإصدار التشريعات القانونية المختلفة، ففي ما يخص الآليات المؤسساتية تم إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته⁽¹⁾ بمقتضى نص القانون رقم 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، وقد عرفت هذه الهيئة مجموعة من التعديلات التي وسعت من صلاحياتها بموجب المرسوم رقم 64/12 المؤرخ في فيفري 2012⁽²⁾، كما تم إنشاء الديوان المركزي لقمع الفساد بموجب نص الأمر رقم 05/10، الصادر في أوت 2010⁽³⁾، وهو عبارة عن مصلحة مركزية عملياتية للشرطة القضائية، تكلف بالبحث عن الجرائم ومعاينتها في إطار سياسة مكافحة الفساد، أما عن أهم الآليات التشريعية القانونية المتخذة في مجال مكافحة الفساد في الجزائر، فتتمثل في إصدار القانون رقم 01/05 الصادر سنة 2005، والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، وكذلك القانون رقم 01/06 الصادر سنة 2006 والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته.

لكن رغم هذه الإجراءات المتخذة لمواجهة الفساد ومكافحته، إلا أنها لم تحد أو تنقص من تفشي الظاهرة التي بلغت أرقاما خيالية، خاصة وأن البلاد قد شهدت العديد من قضايا الفساد الكبرى التي يستلزم ردها ومكافحتها، تفعيل مثل هذه الهيئات والتشريعات وضمان استقلاليتها وعدم تبعيتها للسلطة التنفيذية ولأصحاب المصالح الخاصة في السلطة.

في هذا السياق يعتبر الحكم الراشد من المتغيرات الأساسية في دراسة ومعالجة موضوع الفساد، وذلك من خلال ما يتضمنه من آليات و ميكانيزمات، ومن خلال التأسيس لحكم ديمقراطي فعال يستند إلى الشفافية، المشاركة، المحاسبة والمساءلة، ولا تستقيم المحاسبة إلا في حال التوازن السليم

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 413/06، المتضمن تحديد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وكيفية سيرها، الجريدة الرسمية، العدد 74، الصادرة بتاريخ 01 ذو القعدة 1427 الموافق 22 نوفمبر 2006.

(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 64/12، المتضمن تعديل وإتمام المرسوم الرئاسي رقم 413/06 الذي يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وكيفية سيرها، الجريدة الرسمية، العدد 08، الصادرة بتاريخ 22 ربيع الأول 1433 الموافق 15 فيفري 2012.

(3) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 426/11، يتضمن تحديد تشكيلة الديوان الوطني المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفية سيره، الجريدة الرسمية، العدد 68، الصادرة بتاريخ 19 محرم 1433 الموافق 14 ديسمبر 2011، ص 11-13.

بين السلطات الثلاث (التشريعية، التنفيذية، القضائية) وبين مستويات الحكم، وفي حال اختلال هذه التوازنات سرعان ما تتزعزع أركان الحكم الراشد، كما أن الشفافية شرط لا غنى عنه في تطبيق المحاسبة المقترنة بالمشاركة الشعبية في رسم سياسات الدولة.

لذلك فإن نجاح سياسة الجزائر في مجال مكافحة الفساد، مرتبط أساسا بضرورة قيام القيادة السياسية بوضع خطة إستراتيجية فعالة قادرة على مكافحة الظاهرة، وصياغة قوانين ردعية كفيلة بالتقليل من حدتها والعمل على تطبيقها بكل حزم وعدالة، وهذا ما يتطلب ضرورة توفر الإرادة السياسية التي تضمن متابعة تنفيذ القوانين على جميع أفراد المجتمع، خاصة بعد أن أثبت الواقع الجزائري أن أزمة الفساد التي تعرفها البلاد ليست أزمة قوانين وتشريعات، بقدر ما هي أزمة متابعة وتطبيقات، وفي هذا المجال فإن التقرير الصادر عن منظمة الشفافية لسنة 2012 صنفت الجزائر في المرتبة 105 في مؤشر الدول الأكثر فسادا في العالم، وأكد تقرير منظمة الشفافية بأن البرامج التنموية التي اعتمدت في الجزائر منذ سنة 1999 والمستمرة إلى غاية سنة 2014، التهمت 400 مليار دولار من دون تحقيق الأهداف المسطرة.

كما أكدت الجمعية الجزائرية لمكافحة الرشوة في بيان لها سنة 2012، أن الإدارات الجزائرية تعاني من تفاقم مشكلة الفساد البيروقراطي، والأخطر من ذلك وجود وزراء حاليين ومسؤولين إداريين متورطون في قضايا الفساد الإداري والاقتصادي، ومع ذلك يتمتعون بحصانة كلية من المتابعة وعقوبات قانون الفساد، وبهذا أصبحت مشكلة الفساد البيروقراطي تهدد أمن الدولة واستقرارها.⁽¹⁾ وعليه فإن نجاح أي برنامج إصلاحي في الجزائر اليوم لا بد أن يتعلق بالإصلاح الشامل، ببناء إستراتيجية تضع قضية الإصلاح الإداري والسياسي على سلم أولويات مكافحة الفساد، والإسراع في رسم خطة شاملة للتغيير الجذري، إذ لا بد من ترسيخ دعائم الحكم الديمقراطي وبناء دولة القانون.

ثالثا: القيام بتنمية شاملة متوازنة ومستدامة:

لا يمكن تحقيق تنمية سياسية بدون إنعاش حقيقي للتنمية الاقتصادية، والذي يتطلب بدوره التفكير في إستراتيجية وطنية شاملة تضع ضمن أولوياتها تحريك عجلة التنمية من خلال الاستغلال الأمثل للثروات المادية والبشرية التي تتوفر عليها البلاد، كما أن إصلاح البنى الاقتصادية وإنعاش التنمية الوطنية يعد من المسائل الضرورية لتجسيد الحكم الراشد، ولإحداث التكامل في إستراتيجية الإصلاح ككل يتوقف الأمر إلى حد كبير على التغيير السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وتصحيح مختلف

⁽¹⁾ جريدة الخبر الأسبوعي، العدد 6916، الجزائر، الصادرة بتاريخ 06 ديسمبر 2012، ص 02.

الاختلالات وتجاوزها ودفع عملية التنمية الوطنية ويكون كل ذلك من خلال اتخاذ مجموعة من التدابير أهمها:

1- تعزيز وضوح المسار التنموي:

فأي مسار تنموي يقتضي وضوحا في الرؤية وتحكما في الإمكانيات المتاحة، غير أن هذه المعطيات أصبحت نادرة في بلادنا التي تعرضت في وقت وجيز وفي ظروف عصبية إلى اختلال عميق في نموذجها الاقتصادي على حساب سياسات الاستثمار والتنمية.

إذا فالأمر يتعلق بالتزود بالوسائل الملائمة لتدارك هذا النقص، وذلك من خلال اتخاذ جملة من الإجراءات لعل أهمها:

- ❖ إعداد الرؤية الإستراتيجية للتنمية الوطنية على المديين المتوسط و الطويل.
- ❖ انجاز دراسات و تحاليل ذات جودة عالية تخصص لتوجيه عمل الدولة في مجال حفز التنمية وتنفيذها و ضبطها.
- ❖ تطوير منظومة وطنية للإعلام الإحصائي حسب المقاييس و المعايير الدولية، و إقامة منظومة دائمة لجمع المعطيات على مستوى مختلف القطاعات كفيلة بضمان موثوقية هذه المعطيات⁽¹⁾.
- ❖ تغيير نمط الاقتصاد القائم ومحاولة خلق قاعدة صناعية، وهو الأمر الذي يحقق عددا من المزايا من بينها تجنب اعتماد الجزائر على منتج واحد (البترول) كأساس لاقتصادها، وتقليل الآثار السلبية الناجمة عن تذبذب أسعار المواد الأولية في الأسواق العالمية.
- ❖ انتهاج سياسات تنموية شاملة ومتوازنة بما يقضي على الانقسام التقليدي بين المدن والريف، ويمنع وجود مناطق مهمشة تحرم من مشروعات التنمية، يعني ذلك ضرورة التوزيع العادل للخدمات الاجتماعية وفرص العمل ومشروعات التنمية بين مختلف المناطق في الدولة⁽²⁾.

(1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مجلس الأمة، برنامج الحكومة أمام مجلس الأمة (2004)، **المرجع السابق** ص 37-38.

(2) حمدي عبد الرحمن حسن، **المرجع السابق**، ص 250.

2- إعادة بناء التنمية الوطنية على أسس صحيحة :

إن الوضع التنموي المزري الذي تعيشه البلاد يفرض علينا بالضرورة تصحيح الاختلالات التي تعاني منها التنمية الوطنية، على مستوى الهياكل وطرق الأداء والتسيير والابتعاد عن القول بأن تلك الاختلالات والتي أفرزت آثارا اجتماعية وخيمة كالفقر والبطالة بأنها تضحيات مؤقتة، والإدعاء بالقول أنها تضحيات ضرورية من أجل بناء هياكل فعالة، فالحكومات المتعاقبة ظلت تعتمد هذا الأسلوب الذي شجع نمو الفساد واستفحاله، لذا فالجزائر اليوم بحاجة إلى إعادة هيكلة جديدة لآليات الاقتصاد الوطني .

و تحقيق هذا المسعى يتطلب صياغة إستراتيجية كاملة تعيد النظر في ترتيب سلم الحاجات الأساسية المطلوب الانطلاق في إصلاحها أولا، وهم الفروع والأنشطة المطلوب تطويرها وتحفيزها، ودور الدولة و وظيفة قطاعاتها الاستخدامية من قطاع عام وقطاع خاص ومكانة القطاعات الإنتاجية من صناعة وزراعة وخدمات⁽¹⁾.

لذلك فإن التنمية الحقيقية تقتضي إعادة بنائها على أسس علمية تؤدي إلى تصفية مظاهر التخلف الاقتصادي وتصحيح الاختلالات الهيكلية واستعادة التوازنات الاقتصادية، بصورة تتضمن تحقيق التكامل الداخلي بين القطاعات والتشابك الضروري بين الفروع والأنشطة، وتحافظ على المنجزات التي تحققت، وعليه بات ضروريا أن يعمل النظام السياسي الجزائري على تحقيق تنمية اقتصادية قوية ودائمة، تدعم تحوله الديمقراطي وتجعله أكثر رسوخا.

كما أن تحقيق ذلك يتطلب بدوره التفكير في إستراتيجية وطنية شاملة تضع ضمن أولوياتها تحريك عجلة التنمية، من خلال الاستغلال الأمثل للثروات المادية والبشرية التي تتوفر عليها البلاد، وتطوير القطاع العام إلى جانب تطوير القطاع الخاص من خلال التخطيط الاستراتيجي، وتحقيق ذلك المسعى يستدعي إقامة إستراتيجية شاملة ومتجددة ومتكيفة لعمليات التنمية الوطنية الشاملة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، لاجتثاث جذور التخلف بكل أسبابه ومظاهره وأثاره المختلفة، وإطلاق عملية التطوير الشامل.

(1) صالح صالح، المرجع السابق ، ص141.

3- تعزيز الإطار العام لسير الاقتصاد الوطني :

فأول ما يطلب القيام به في هذا الشأن هو إضفاء الوضوح والتماسك على أهداف الإصلاحات الهيكلية والتنظيمية، وجعلها أكثر انسجاما وإنجازها بعزم مع التزود بالوسائل التي تتيح التحكم في تنفيذها تحكما أكبر، ويتمثل الهدف الآخر الذي يسهم في المحافظة على التوازنات المحققة في مجال الاستقرار، توفير الشروط اللازمة للزيادة في التحكم في النفقات العمومية وفعاليتها، وفي هذا السبيل يتعين تطوير الأعمال بهدف تلافي التكاليف الباهظة الناجمة عن قلة نضج المشاريع وافتقارها للتنسيق، وضعف إجراءات التقييم وقلة الاهتمام بصيانة الاستثمارات العمومية ورعايتها⁽¹⁾.

ويقترن ذلك بوجود مكافحة مظاهر التحجر البيروقراطي التي تثقل حركة الاستثمار، بالعمل في مستوى الإدارة على دعم الكفاءة وإدخال التكيف مع طرق التسيير الجديدة، من خلال تدابير تجديد التكوين واعتماد وسائل المراقبة الفعالة، كما يجب أن يعنى في تدبير الموارد البشرية بتوفير الظروف لبروز الكفاءات، ويضمن لها الإطار المواتي لإبداء قدرتها واعتماد الوسائل الكفيلة بتوظيف هذه الموارد البشرية⁽²⁾.

وفي هذا المجال كذلك لا بد من مراعاة الجوانب الآتية:

● **اقتصاد لا مركزي** : يفترض أن يحرر اقتصاد السوق الطاقات الفردية والجماعية والمنافسة، وبالتالي تكييف الجماعات المحلية مع المحيط الاقتصادي والاجتماعي الجديد، وقد كرس دستور 1989 وكذلك دستور 1996 اللامركزية كمبدأ أساسي للتنظيم الإداري للبلد، لذا ينبغي أن ينعكس ذلك على أرض الواقع من خلال منح الجماعات المحلية الدور المنوط بها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فلا يمكن للدولة أن تحقق النجاح في تطبيق سياسات معقدة كتلك الخاصة بالتهيئة العمرانية والدفاع عن البيئة، ومكافحة البطالة والفقر و اللامساواة بجميع أشكالها بدون مساعدة الجماعات المحلية، ومن الواضح أن الممارسة الفعلية للامركزية ينبغي أن تركز على إدارة عصرية ومسيرة بنجاعة⁽³⁾، فالهيئات المحلية تعتبر حجر الأساس للاندماج في التنمية الاقتصادية،

⁽¹⁾ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، برنامج الرئيس عبد العزيز بوتفليقة 1999، **المرجع**

السابق، ص 68 .

⁽²⁾ **نفس المرجع**، ص 70 - 71 .

⁽³⁾ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، لجنة آفاق التنمية، **مشروع تقرير حول: عناصر مطروحة للنقاش من أجل عقد النمو**، الدورة العامة العادية، 26، جويلية 2005، ص 71.

وبالتالي ينبغي تجديد عمليات إعادة التأهيل وبعث حركيتها باعتبارها شركاء فاعلين للمهام الاقتصادية والاجتماعية.

• **اقتصاد أكثر تنوعا يركز على العلم:** لا يعتمد الاقتصاد الجزائري إلا على قطاع المحروقات ومداخله، رغم وجود بعض المحاولات لبعث نشاطات قطاعات أخرى لكن دون نتائج كبيرة تذكر، وبالتالي لا يمكن الاستمرار في هذه الوضعية التي تجعل بلادنا عرضة لتقلبات أسعار المحروقات، في الوقت الذي يعرف فيه اقتصادنا انفتاحا أصبح فيه تنوع النشاطات والصادرات ضرورة حتمية أكثر من أي وقت مضى، لذا ينبغي تطبيق سياسات عقلانية من خلال:⁽¹⁾

* إعانات هامة للنشاطات ذات الأولوية في مجال التنوع الاقتصادي والاندماج الوطني.

* تحسين جو الأعمال لجلب الاستثمارات الأجنبية والخاصة.

* خلق ظروف ملائمة لبروز روح المقاول والمنافسة.

كما أن الدولة التي تتمتع بمزايا تفاضلية تتفوق من خلال الاهتمام بالعلم واستغلال تلك المزايا، لذا تشكل جميع العناصر المرتبطة باقتناء العلم واستغلاله مسألة كبيرة تمس الجميع، وفي هذا المجال تعاني الجزائر من تأخر وينبغي القيام بالكثير في مجال التربية والتعليم العالي، مجال البحث والإبداع، وفي مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، فحسب تقرير التنمية البشرية في الجزائر لسنة 2002 يعتبر الاقتصاد المعاصر أولا وقبل كل شيء اقتصاد قائم على المعرفة، وهذا ما يعني أن العلم والمعارف الناجمة عن ذلك أصبحت عوامل إستراتيجية للإنتاج.

4- وضع إستراتيجية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية :

يتطلب إنعاش التنمية في الجزائر التفكير في إستراتيجية وطنية شاملة على المدى الطويل، من أجل مواجهة التحديات والتحول التي تميز عالم اليوم، وتتلاءم مع وضع الجزائر وطبيعة المجتمع الجزائري، تضع ضمن أولوياتها تحريك عجلة التنمية من خلال الاستغلال الأمثل للثروات المادية والبشرية التي تتوفر عليها البلاد، وتطوير القطاع العام وكذا القطاع الخاص لكي يتمكن من إدارة التنمية بالفعالية الممكنة التي تحقق الأهداف المنشودة.

(1) نفس المرجع، ص 72.

هذه الإستراتيجية لا يمكن أن تُفرض من الخارج ولا أن تكون مطابقة وخاضعة لظروف آنية، فالتفكير يجب أن يكون شاملا وعميقا وأن يتم التعرض إلى المشاكل الأساسية، مثل التعليم والتكوين والبحث العلمي والتقني والفلاحة والصناعة والسكن والبنى التحتية الاقتصادية والاجتماعية، ومكان الإنسان يجب أن يكون مركزيا عند القيام بهذا العمل باعتبار أن الإنسان هو محرك التنمية الشاملة وهدفها، لذلك يجب على كل عمل يخص التنمية الاقتصادية والاجتماعية أن ينطلق مبدئيا من الإنسان ويصل إلى الإنسان، بما يؤدي إلى تحسين ظروفه المعيشية والنهوض به من أجل المشاركة الفاعلة ومسؤوليته في بناء تنمية حقيقية⁽¹⁾.

وفي سبيل تجسيد تنمية وطنية شاملة كذلك لا بد أن تعتزم الدولة مواصلة تأهيل النشاط السائد على المستوى الاقتصادي، قصد تكييفه مع التحولات الهامة والعميقة الجارية على الصعيد العالمي، ومن شأن حركية التجديد هذه و التي ينبغي استكمالها حتما سواء على مستوى الإجراءات أو الآليات أن تساهم في رفع التحديات التي تفرضها، خصوصا عقد الشراكة مع الإتحاد الأوروبي و الانضمام الجاري إلى المنظمة العالمية للتجارة، لذلك لا بد من تعزيز حركة التنمية التي شرع فيها خلال السنوات الأخيرة عن طريق تأهيل مخطط للتنمية يتماشى مع اقتصاد السوق، ويتعلق الأمر بضمان التعبئة الكاملة لقدرات البلاد والتوفر على رؤية شاملة ومنسجمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية على المدى الطويل .

ولهذا الغرض يجب أن يتمحور العمل على أربعة خطوط رئيسية :

- ✓ وضع آفاق للتنمية الاقتصادية والاجتماعية على المديين المتوسط والطويل، يتم على أساسها إعداد مخطط التنمية على المدى المتوسط خلال الفترة 2015-2020.
- ✓ المتابعة المثلى للنشاطات الاقتصادية والاجتماعية وتسخير إمكانيات تقييم السياسات العمومية .
- ✓ تعزيز النظام الوطني للإعلام الإحصائي وتحسينه كما وكيفا .
- ✓ كما ينبغي التحكم في تسيير التنمية بما يسمح بضمان نمو اقتصادي مستمر ومحدث لمناصب شغل.

(1) عبد الحميد براهيم، " الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية : دراسة حالة الجزائر "، المرجع السابق، ص 876

لذلك لا بد من مواصلة إصلاح مهام الدولة وهياكلها مع السهر على ضمان تناسق وانسجام التدابير الخاصة بالإصلاحات في مختلف ميادين الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وضمن هذا المنظور يجب أن تعكف الحكومة على وضع تصور وإستراتيجية للتنمية على المديين المتوسط والطويل ستشكل إطارا مرجعيا لأعمال التنمية الوطنية وسيبرز هذا الإطار: ⁽¹⁾

- رهانات التنمية وتحدياتها وصعوباتها .

- الخيارات الإستراتيجية والخطوط الكبرى للأهداف والبرامج الواجب تجسيدها، وكذا الموارد الضرورية التي ينبغي تسخيرها والسياسات التحفيزية الواجب اعتمادها.

بالإضافة إلى ذلك لا بد من الاهتمام بالجوانب الضرورية المتمثلة فيما يلي:

➤ إنعاش المناخ الديمقراطي والحرص على بناء ديمقراطية فعلية تمكن من حرية التعبير والرأي، وحرية تكوين الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والجهادية، لأن كل تنمية اقتصادية تتطلب مناخ ديمقراطي ملائم يكبح تسلط القوى المتمركزة في السلطة، ويكشف تلاعباتها التي تحاك في غالب الأحيان على حساب الشعب.

➤ ضرورة استعادة الاستقرار الاجتماعي والسياسي وتخفيف المقاومة للتغيير، ويعتبر نمو الدخل وتحسين الإدارة وتقديم الخدمات العامة بصورة أفضل، عناصر حاسمة في بناء بيئة سياسية واجتماعية واقتصادية، لتحقيق استدامة النمو والالتحام الاجتماعي وتخفيف حدة الفقر، ويمكن تحقيق ذلك فقط عن طريق حوار تتسع قاعدته حول أهداف التنمية الإستراتيجية والشفافية في عملية اتخاذ القرارات وتعميق العملية الديمقراطية، فمن شأن هذا الحوار أن يعزز جهود الجزائر لجذب الاستثمار الأجنبي الخاص الذي يعيقه عدم الاستقرار السياسي والعراقيل الإدارية.

➤ التركيز على تكوين الإنسان لأن الرأس مال البشري هو العمود الفقري لكل تنمية بحيث يكون الإنسان هو وسيلة وغاية كل تنمية مرتقبة، حتى نتجنب المشاكل التي وقعت في العشرة الأخيرة والتي كانت بمثابة تدمير ذاتي للشعب الجزائري.

➤ إعادة الاعتبار للعلم والمتعلمين والمثقفين في سلم القيم الاجتماعية، حتى تكون النخبة المتعلمة والمثقفة هي التي تقود كل عمليات التنمية والتطوير.

⁽¹⁾ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مجلس الأمة، " مشروع برنامج الحكومة " 2007، المرجع السابق، ص

➤ إسناد مراكز المسؤولية في كل القطاعات والهيئات على أساس الكفاءة والمقدرة والإخلاص في العمل وليس على أساس المحاباة والمحسوبية والاعتبارات الجهوية.

➤ تثمين العمل كقيمة اجتماعية واعتباره قاعدة لبناء المجتمع مع محاربة كل أشكال النهب والسلب وتبديد الأموال العمومية.

➤ يتطلب تحقيق التنمية الوطنية السليمة الشاملة الاعتماد على الذات ومشاركة شعبية واسعة وحقيقية، إذ أن عملية التنمية تعتمد على جهود المواطنين ومدى التزامهم بالمسؤولية والأعباء المترتبة عنها، لأن مشاركتهم في صنع السياسة العامة وتحديد أهداف التنمية ومشروعاتها، تعتبر أرقى صور العلاقة بين السلطة والمجتمع، عدا عن أنها تؤدي إلى تعميم فوائد التنمية على شرائح المجتمع كافة من خلال تكافؤ الفرص وتحقيق العدالة الاجتماعية وتوافر الحريات الأساسية، وبدون المشاركة لا يمكن تصور قبول الأفراد بالالتزام الصادق بقبول أهداف التنمية.

بالإضافة إلى ما سبق فإن أهمية الربط بين الإصلاح السياسي والإصلاح الاقتصادي ضروري لتجسيد نمط الحكم الراشد، فالتنمية الاقتصادية والاجتماعية ستؤدي إلى نمو الطبقة المتوسطة التي تطالب بالديمقراطية، هذه الأخيرة التي تضمن قيام النظام بتوظيف الموارد بطريقة لا تتجاهل متطلبات وحقوق ومكانة تلك الطبقة في المجتمع، وبالشكل الذي يحقق النمو والإنتاج الأمثل عبر الالتزام بوضع السياسات العامة التي تحقق المصلحة العامة، وبناء على تلك العلاقة تتعزز مقولة أنه " لا ديمقراطية بدون تنمية ولا تنمية بدون ديمقراطية ".

كما أن عملية الإصلاح السياسي يجب أن يواكبها الانفتاح على مؤسسات المجتمع المدني، والترويج لثقافة سياسية تعزز الانفتاح الفكري ومتحررة من قوالب التفكير الجامدة المتعصبة والمنغلقة على الذات، وعليه فإن الإصلاح السياسي بشقه الديمقراطي والإصلاح الاقتصادي بشقه التنموي، يتطلب مشاركة المحكومين في السلطة بما يضمن تحقيق مبدأ الشرعية السياسية المنبثقة من إرادة الشعب وتحقيق العدالة الاجتماعية ، وبالتالي فإن تبني خيارات وتوجهات الإصلاح السياسي والإصلاح الاقتصادي (التنموي) كأفق وإطار للعمل من أجل الإصلاح، سيؤدي إلى تركيب مشهد سياسي مُعقلن يساعد في بلوغ الدولة والمجتمع عتبة " الرشد الديمقراطي، والرفاه الاجتماعي، والتقدم الاقتصادي التنموي ".

إلى جانب ذلك لا بد من بلورة رؤية إستراتيجية مستقبلية فهي تعد عنصرا ضروريا لنجاح السياسات التنموية، وتمثل هذه الرؤية الفلسفة والأهداف الكلية للاقتصاد والمجتمع والمسار التنموي الذي يسلكه، وينبغي أن تحدد هذه الرؤية ما هو الهدف الإستراتيجي البعيد الذي تتوجه السياسات لتحقيقه، و أي القطاعات والأنشطة ستعطى الأولوية وما هي الأدوار التي ستلعبها الأطراف الأساسية في عملية التنمية والنشاط الاقتصادي، (الدولة، القطاع الخاص، دور آليات السوق، دور رأس المال الوطني أو الأجنبي...).

ذلك أن عدم وضوح هذه الرؤية يعد سببا في تعثر أداء السياسات الاقتصادية والتنموية، نتيجة تضاربها وتناقضها ونتيجة غياب معيار حاكم يفصل في التناقض بين جماعات المصالح وقطاعات الجهاز الإداري للدولة، وتعد هذه الرؤية الإستراتيجية كذلك عاملا مهما في التخفيف من الآثار السلبية والأزمات المفاجئة، مثل تغييرات قيمة العملة ومستوى الأسعار وسعر الفائدة وحجم الدين العام... ويدخل فيها توقع الأزمات الطارئة وكيفية الوقاية منها مسبقا، وكيفية مواجهتها حال وقوعها كعنصر مهم لبلورة الرؤية الإستراتيجية المستقبلية⁽¹⁾.

رابعا: تطوير وترشيد نظم العمل الإداري وأساليبه :

إن التنمية باعتبارها عملية مهمة في تقدم الشعوب وتطورها لا يمكن أن تتحقق دون وجود إدارة تسييرها، وإدارة التنمية تشمل جميع قطاعات الإدارة ابتداء من الإدارة السياسية إلى الإدارة العامة إلى إدارة المشروعات في القطاعين العام والخاص، وجميع هذه القطاعات الإدارية تحتاج إلى جهود إصلاح مكثفة وتنمية إدارية مستمرة من أجل إيجاد نوعية الإدارة القادرة على بدء عملية التنمية، ذلك لما تعكسه الإدارة من تأثيرات حاسمة على مسيرة التنمية ونوعيتها⁽²⁾.

لذلك فمن المؤكد أن الدولة ككيان سياسي و قانوني لا تستطيع القيام بدور فعال ومؤثر في عملية التنمية ما لم يكن لديها جهاز إداري كفء وفعال، باعتبار أن الجهاز الإداري بمختلف مستوياته هو الذي يقوم بتنفيذ الخطط والبرامج المرتبطة بدور الدولة في عملية التنمية⁽³⁾، و بالتالي فإن الإدارة

(1) مخاريطه (رجاء محمد)، إدارة سياسات التنمية، القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 1998، ص 67.

(2) علي خليفة الكوري، نحو إستراتيجية بديلة للتنمية الشاملة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1986، ص 63.

(3) حسنين توفيق إبراهيم، الاقتصاد السياسي للإصلاح الاقتصادي، المرجع السابق، ص 82 .

بشتى فروعها تكتسي أهمية كبرى في تسيير شؤون مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها.

على هذا الأساس فإن مواكبة الإدارة الجزائرية للتحويلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تعيشها البلاد، يفرض عليها مراجعة نفسها من جميع الجوانب سواء من حيث تشكيلها والمهام الموكلة لها ونمط تسييرها، وكذا من حيث علاقتها مع المواطن حتى تتكيف مع الدور الجديد للدولة في ظل اقتصاد السوق.

فنظرا للمسؤوليات الجديدة للدولة في إطار التحويلات الجارية، فإن تنظيم الإدارة وتنميتها يشكلان عوامل حاسمة لنجاح هذا المسار، لذا يجب على الدولة أن تتدعم بإدارة عصرية تعمل وفق مقاييس وقواعد واضحة وبآليات رقابة فعالة، بغرض إقامة إدارة ناجعة تتولى مهمة إدارة التنمية الوطنية وتسييرها، هذا ما يستدعي القيام بالتنمية الإدارية باعتبارها دعامة أساسية لبناء دولة حديثة .

لذا ينبغي النهوض بالإدارة وتكثيف الجهود المبذولة سابقا أي تكثيف الإصلاحات الإدارية التي شهدتها الجزائر في السنوات السابقة، وفي هذا الإطار لابد من إعادة دراسة وتحليل الإجراءات المتخذة سلفا من أجل استخراج أسباب عدم كفاية تلك الإصلاحات، لأن تخلف الجهاز الإداري وتصرفاته السلبية هو أحد أهم معوقات تحقيق التنمية، ولن يكون ممكنا تحقيق تنمية الجهاز الإداري إلا بجدية البحث وتفسير المصادر الحقيقية والأساسية لمشكلات هذا الجهاز، إذا فالحاجة إلى تنمية هياكل إدارتنا اليوم وراءه دوافع قوية تدخل في صميم الأوضاع الاقتصادية التي واجهت الإدارة الجزائرية على الصعيدين المحلي والعالمي* .

كل هذه الأوضاع تؤثر بشكل كبير على هياكل إدارتنا، مما يستوجب بنائها بتنظيم جديد وإنشاء هياكل إدارية وفق طريقة مخططة ومدرسة آخذة بعين الاعتبار احتياجات الإدارة المتزايدة، فعدم العمل على تجديد وتكييف هذه الهياكل مع الأهداف الجديدة للإدارة يزيد من كثرة العراقيل التي تقف اليوم حاجزا منيعا أمام تنفيذ أغلب المشاريع الاستثمارية والإنمائية .

* إن أهم التحويلات التي واجهتها الإدارة الجزائرية، تتمثل في التحول من الاقتصاد الوطني إلى الاقتصاد العالمي ، التحول نحو سياسات اقتصاديات السوق الحر والأخذ بسياسة الخصوصية ، التحول من التكنولوجيا المحدودة إلى التكنولوجيا الفائقة .

والتجديد الذي نقصده هو الذي يسهل تداول العمل والتنسيق بين الأنشطة على مستوى الإدارة، وأن تتم هذه العملية من طرف خبراء ومختصين في عالم التنظيم وبمنهجية علمية دقيقة وفق معايير محددة وإستراتيجية محكمة، كما يجب أن تحدد الهياكل الإدارية وفق أهداف وحجم العمل داخل الإدارة.

إلى هنا أصل إلى القول بأن تكيف مهام وهيئات الإدارة ضرورة لا بد من تنفيذها، بسبب تظن كل من الإدارة والجمهور بأن فاعلية الإدارة هي العمود الفقري الذي تقوم عليه كل من التنمية الاقتصادية والاجتماعية وأنها من متطلبات الدولة العصرية، فقصد تدعيم وتطبيق حركة التنمية الاقتصادية بكل نجاح وجدية يجب توفير هياكل إدارية قوية ودائمة تراعي المهام الأساسية لعملية التنمية وذلك عن طريق:

أ- تحديد الأهداف بكل دقة ووضوح والتخطيط الجيد للعمل باعتبار أن الهدف المطلوب هو تحقيق التنمية الوطنية .

ب- العمل على التنسيق الدائم بين مختلف الإدارات ذات العلاقة المباشرة بهذا المجال .

ج- إدخال أساليب التحديث على مستوى الهياكل الإدارية حيث أن هدف وعمل الإدارة يتغير مع تغير الظروف المحيطة بها، فإذا بقيت هياكلها جامدة فلن تؤدي العمل المطلوب منها ولن تحقق أية نتيجة.

ولما كانت التنمية عملية شاملة فإن الاهتمام بجانب واحد دون الجوانب الأخرى يعرض العملية التنموية للفشل، إذ أن هناك ترابطا بين الجوانب السياسية والاجتماعية والثقافية والإدارية، فalcضاء على التخلف ورفع مستويات الإنتاج وتحسين دخل ومعيشة الأفراد ومحاربة الفقر والبطالة وتحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية، لا يتحقق بتوفير عناصر الإنتاج الأساسية وحدها (مواد أولية، رأس مال، عمال) ولا بقرار سياسي فوقي، بل لا بد من توفر عنصر مهم وحيوي وهو الإدارة القوية والفعالة أي الإدارة العلمية والرشيدة والمتكيفة مع التحولات الجديدة ، " فالإدارة هي العنصر والعامل الحي والحركي لتحقيق أهدافها في الإنتاج بكفاءة وفعالية " (1).

ومن ثم فإن للإدارة حتمية سياسية وعلمية ومهنية لترشيدها وتقويتها بكافة الوسائل والأساليب، حتى تضطلع بعملية قيادة التنمية الاقتصادية نحو تحقيق أهدافها المرجوة والمخططة باستمرار وحيوية و رشادة، لذا فإن تطوير الإدارة وخاصة في الجزائر هو أداة التنمية فلا يمكن تحقيق برامج

(1) عمار عوابدي، المرجع السابق، ص26.

اقتصادية ولا حتى سياسية بأساليب ونظم إدارية قديمة، فالإدارة مازالت هي الفاعل الأساسي في التنمية نظرا لحجم السلطة والكفاءة والخبرة والمعلومة التي تتوفر عليها.

كل هذا من أجل وضع إستراتيجية تنموية تهدف إلى توفير محيط ناجع للمبادرة بالمشاريع وإعادة تأهيل وإنعاش جهاز الإنتاج وكذا المؤسسات، قصد تزويدها بقدرات لتحقيق المنافسة والتجديد وبروز نخبة من الخبراء ذوي مستوى عالي، ويعتمد التجسيد الفعلي لهذه الإستراتيجية على جهاز إداري حديث وفعال ومنشآت أساسية متطورة⁽¹⁾.

وبناء على ذلك نستنتج بأن إصلاح الأجهزة الإدارية الراهنة في الجزائر وتنميتها يجب أن يمثل أحد الأهداف الرئيسية الأكثر إلحاحا في إرتيادية التنمية الشاملة، نتيجة لما تعكسه الإدارة من تأثيرات حاسمة على مسيرة التنمية ونوعيتها، فإذا كانت التنمية بحق قضية إرادة فإن التعبير الحقيقي عن إدارة التنمية يتمثل في نوعية الإدارة التي توجد لها، ويتطلب إصلاح الإدارة وتنميتها تحديدا للوظائف التي يجب أن تؤديها الإدارة البديلة والأفراد العاملين على حد سواء، وتوصيف خصائصها الثقافية ومن ثم استشراف ملامح الإصلاح والتنمية الاقتصادية المطلوبة⁽²⁾.

خامسا: وضع الأسبقية الأساسية لتنمية العنصر البشري :

يعتبر العنصر البشري هو أغلى الاستثمارات جميعا، إنه هدف التنمية ووسيلتها الأساسية فكل الإمكانيات الطبيعية والمالية والفنية مهما تعاظمت تصبح قليلة الجدوى والفائدة ما لم تتوفر القدرات والمهارات البشرية التي تحسن استغلالها وتوظيفها، لهذا فإن التخطيط للتنمية البشرية ينبغي أن يأتي في موقع الصدارة لكل جهود الإصلاح السياسي والإداري والاقتصادي والاجتماعي.

غير أننا إذا نظرنا إلى الأمر من زاويته العملية فإننا نجد العناية بتنمية الموارد البشرية في الجزائر لا تزال جزئية ومحدودة إلا في القليل النادر منها، ولعل أبرز النقائص الناتجة عن ذلك انعدام التمازج والتكامل العضوي الواجب بين سياسات التعليم والتدريب والاستخدام، الأمر الذي أدى إلى مفارقة مذهلة بين فائض في خرجي الجامعات خاصة في الدراسات الإنسانية ونُدرة في مناصب العمل، لذلك

(1) الفكر البرلماني، مشروع برنامج الحكومة 2007، المرجع السابق الذكر، ص 25 .

(2) سنوسي خنيش، " التسيير الإستراتيجي للموارد البشرية بين التحولات الاقتصادية الدولية والتغير في المنظمات : منظور مقارن"، بحث مقدم إلى الملتقى الأول حول، تسيير الموارد البشرية وإدارة الكفاءات : نحو تأهيل المؤسسة وإدماجها في اقتصاد المعرفة ، المركز الجامعي بالجلفة، من 25 إلى 26 أبريل 2006، ص 2 .

تضطر الدولة تخفيفا لعبء البطالة لاستيعابهم في وظائف لا تتصل بتخصصاتهم في شيء، فكان نتاج ذلك بطالة مقنعة أعاققت الأداء واستنزفت الإمكانيات المادية والفنية.

من أجل ذلك فإن الجهود التنموية في الجزائر قد ظلت وستكون فاقدة لواحدة من أهم مكوناتها إن هي لم تضع الاهتمام المميز لتنمية الموارد البشرية، وفي هذا الشأن يشير أسامة عبد الرحمان إلى هذه الحقيقة الأساسية بقوله :

« إن الحديث عن إدارة التنمية يصبح مفرغا من أي مضمون ما لم يتعرض للقوى البشرية القادرة على إدارة دفعة التنمية، ولعل نوعية هذه القوى البشرية ومستواها يحددان إلى حد كبير مستوى التنمية، كما أن الرصيد المستقبلي من هذه القوى البشرية يحدد مستوى التنمية في المستقبل، ولذلك فإن من أهم وظائف إدارة التنمية محاولة تكوين وتطوير إداري للتنمية، وإداريو التنمية هم الأفراد الذين يشغلون وظائف قيادية في الأجهزة الحكومية، ومؤسسات القطاع العام والخاص والذين يباشرون الإشراف على تخطيط وتنفيذ برامج ومشاريع التنمية »⁽¹⁾.

وحيث نتحدث عن بناء الإنسان أو التنمية البشرية، إنما نقصد الإنسان هدفا وغاية نهائية وذلك في إطار إشباع حاجاته المادية واللامادية، وتوفير الظروف المجتمعية التي تحقق الاستمتاع بما عرف باسم حقوق الإنسان، أو إشباع الحاجات الإنسانية اللازمة لإنسانية الإنسان، والهدف من ذلك تجنب الفرد ويلات الفقر والمرض والجهل والتهميش الاجتماعي، وتمكينه من الاستمتاع بالأمن على حياته، حاضره ومستقبله، وتوفير فرص المشاركة ومجالاتها المختلفة تعبيرا وقرارا وتوجيها⁽²⁾.

كما أن للنهوض بأي دولة ينبغي قبل كل شيء الاهتمام بالإنسان فيها وتنميته، أي تعزيز القدرات البشرية والصحية لكي يتمكن الناس من المشاركة الكاملة في مختلف نواحي الحياة، والتنمية من أجل الإنسان بمعنى توفير الفرصة لكل الناس للحصول أو اكتساب حصة عادلة من المنافع الناتجة عن النمو الاقتصادي، والتنمية بالإنسان بمعنى توفير الفرصة لجميع أعضاء المجتمع للمشاركة في تنمية مجتمعهم.

(1) ناصر محمد الصائغ، الإدارة العامة والإصلاح الإداري في الوطن العربي، عمان: المنظمة العربية للعلوم الإدارية، 1986، ص 828.

(2) غازي محمود ذيب الزعبي، البعد الاقتصادي للتنمية السياسية في الأردن: 1989-2003، عمان: عالم الكتب الحديث، 2009، ص 166-167.

فالأمر الذي لاشك فيه أنه إذا لم نستطع أن نهئى للإدارة باعتبارها أداة تحقيق التنمية الشاملة ما تحتاجه من خبرات ومهارات وقدرات بشرية، تتطلبها الخطة في الوقت المناسب جدا وفي الظروف والأحوال الملائمة والمحددة، فلن تجد خطط التنمية رؤية في حقائق الحياة في المجتمع وتصبح مجرد أحلام وأمني أو شعارات وأقاويل، من أجل ذلك أصبحت تنمية الموارد البشرية مطلبا لا محيص عنه في أية عملية من عمليات التنمية، وهي كذلك لا بد أن تدخل في حساب المخططين لأية عملية تنمية من برامج وخطط التنمية الشاملة، وبالتالي فإن تخطيط القوى البشرية جزء لا يتجزأ من التخطيط للتنمية كما أنه أحد وسائلها ومحور " الرجل المناسب في المكان المناسب " (1).

وقد أدرك مالك بن نبي هذه الحقيقة بعدما كان الاهتمام الأكبر لمختلف الدول بالثورة الصناعية والثورة الزراعية فقال : " فالعالم الإسلامي ليس بيده أن يغير أوضاعه الاقتصادية إلا بقدر ما يطبق خطة تنمية تفتق أبعاده النفسية ... يجب أن تتضمن النهضة الاقتصادية هذا الجانب التربوي الذي يجعل الإنسان القيمة الاقتصادية الأولى كوسيلة تتحقق بها خطة التنمية " (2).

على هذا الأساس فإن التنمية الحقيقية تنطلق من الإنسان بحفظ كرامته و رعاية حقوقه و حرية، والتركيز على نواحي تنمية قدراته و رفع درجة مساهمته الإيجابية، ذلك أن التنمية تبدأ من الإنسان و تهدف في النهاية إلى تحقيق سعادة الإنسان فهو وسيلتها و هدفها في آن واحد.

(1) إبراهيم درويش، التنمية الإدارية، ط2، القاهرة: دار النهضة العربية، 1979، ص90-91 .

(2) صالح صالح، المرجع السابق ، ص111.

خلاصة واستنتاجات :

من خلال تعرضنا لمحاور هذا الفصل الخاص بتحديات وآليات تجسيد التنمية السياسية وتفعيل الحكم الرشيد في الجزائر ، يمكننا استنتاج بأن الوضع المتأزم الذي يميز النظام السياسي الجزائري وكثرة العقبات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كان لها الأثر السلبي على العمل السياسي وعائقا أمام تفعيل التنمية السياسية وتجسيد الحكم الرشيد ، وقصورا واضحا في سير العملية التنموية الشاملة بشكل عام .

كل ذلك جعل من عملية البحث عن الوسائل الناجحة لمعالجة تلك العقبات ضرورة حتمية، ودراستها دراسة معمقة ومحاولة معرفة أسبابها والنتائج التي تحدثها منعا من الوقوع في الأخطاء والفشل في عملية التنمية السياسية وأهدافها .

في هذا الإطار حاولت عرض أهم عناصر الإستراتيجية البديلة للتنمية السياسية وترشيد الحكم في الجزائر، هذه الإستراتيجية التي تتناول جميع جوانب العمليات السياسية وإجراءاتها والجوانب التنظيمية والإجرائية والقانونية المرتبطة بها، ومن ثم فقد قادنا هذا التحليل إلى أن التنمية السياسية الفعالة لا بد أن تكون قائمة على خطة تنموية إستراتيجية محددة الأهداف ودقيقة التصور، مراعية للبيئة الاجتماعية ومواكبة للمستجدات السياسية والاقتصادية، قادرة على صياغة القيم الحضارية الجديدة التي تسمح باستثمار وتوظيف المبادئ الديمقراطية، وترجمتها إلى سلوك سياسي يلاءم ظروف المجتمع الجزائري ويستوعب ثرواته، حتى يستطيع هذا الجهد التنموي أن يكون مكملا ومتفاعلا مع النسق الكلي المتمثل في تحقيق التنمية الشاملة .

وفق هذا السياق فإن الرهان الأساسي الذي يتوقف على تنشيط وترشيد الممارسة السياسية في الجزائر، يمر عبر عدة أطر وعلى رأسها توفر الإرادة السياسية لدى النخبة الحاكمة للانخراط الجاد والفعلي لإصلاح العديد من أوجه الممارسة المترهلة في الوقت الحاضر، سيما في ظل الأزمات الناجمة عن تعثر مشاريع التنمية وتدهور ظروف عيش المواطنين، خاصة وأن كل المؤشرات الحالية تؤكد اهتزاز الثقة بين الحكام والمحكومين في الجزائر .

كما حاولنا التطرق إلى الضرورة الإرتيادية للتنمية في الجزائر ومتطلبات تحقيقها، حيث أن عملية التنمية لا تنجح إلا إذا توفرت إستراتيجية ملائمة تنطلق من البيئة الحضارية والثقافية والاجتماعية، وتستطيع أن تحدد الأهداف البعيدة المدى ومن ثم وضع السياسات المرحلية والتدابير والإجراءات المختلفة المنبثقة منها ضمن الإستراتيجية الشاملة، وأخيرا تحقيق خطط التنمية الوطنية وبرامجها ومشاريعها وإجراءاتها بشكل متناسق ومتكامل، والاستفادة من جميع القطاعات والشرائح والأفراد بشكل متوازن بما يسمح بتحقيق فعالية أكثر في النتائج المحققة.

كما أن تجسيد الحكم الراشد في الجزائر يتطلب بالأساس توفر نظام سياسي يؤمن بضرورة ديمقراطية مؤسساته، وإعطاء الصلاحيات الكاملة والاستقلالية التامة للسلطات العامة، في مقابل التخلي عن نمط التسيير السلطوي والانفرادي بالسلطة. وهكذا فالتنمية السياسية عملية جوهرية وضرورية لبناء حكم ديمقراطي رشيد، لذلك لا بد من تعزيز مسار التنمية السياسية في الجزائر إذا ما أردنا ترسيخ هذا النمط من الحكم، وتوفير الوسائل المحققة لنظام ديمقراطي شرعي قائم على الشفافية، المساءلة والرقابة مما يعكس مدى قدرة الحكومة ووزنها السياسي في التعامل مع مطالب مجتمعها، ومن ثم جعل قراراتها تعكس الجدوى السياسية (قرارات نابعة من عمق المجتمع/ تعكس وجود استجابة فعلية)، وهو ما يضمن الابتعاد عن عدم التجانس بين أهداف السياسة العامة وما ينبغي انجازه فعليا باعتبار أن ذلك من أبرز عوامل تعثر برامج التنمية الوطنية.

وإذ تبدو التنمية السياسية بما تنطوي عليه من بناء للديمقراطية وبالتالي تعزيز المشاركة والشرعية السياسية واحترام حقوق الإنسان، فإن هذه العناوين هي شروط لبعضها البعض والعلاقة بينها علاقة حتمية، إذ لا يمكن التوصل لوضع مستقر معقول لأحدها دون الأخذ بالشروط الأخرى، ولذلك عندما يُثار أي تساؤل حول التنمية السياسية أو التنمية الشاملة لا بد من أن تكون عملية إستراتيجية مستمرة غير قابلة للتراجع، وبالتالي فإن عملية بناء المواطن، وبناء النظام، وبناء الدولة وبالتالي بناء الأمة هي في النهاية وليدة لإرادة سياسية جماعية خلاقة وحقيقية.

الختام

الخاتمة:

من خلال تناولنا لموضوع التنمية السياسية ودورها في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر، بدا لنا الموضوع أكثر اتساعا وأكثر تداخلا في عناصره وتشابكا بين أطرافه، ذلك أن التنمية السياسية ذاتها حسب ما توصلنا إليه تعد جزء من التغيير الاجتماعي المتعدد الأبعاد والذي يتوقف على التحولات الحاصلة في الجوانب الأخرى (الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)، كما تعد التنمية السياسية أيضا من الاهتمامات الأولى للدول التي تنشأ التطور والحدثة سيما من الناحية السياسية، ولأجل تحقيق الحكم الراشد الذي أصبح من الضرورات الكبرى للدخول في التفاعلات الدولية الراهنة التي تحكمها تجليات النظام الدولي الجديد.

وانطلقت في هذه الدراسة من إشكالية مفادها:

إلى أي مدى يؤثر مستوى التنمية السياسية على تفعيل الحكم الراشد في الجزائر؟، وما هي المتغيرات الضامنة لفعالية ونجاعة هذا الحكم؟.

وقد اقتضت دراسة هذه الإشكالية طرح فروض اختبرت كل فرضية في فصل مستقل، ويمكن إجمال نتائج دراستها على النحو التالي:

تناول الفصل الأول دراسة الفرضية الأولى التي تنطلق من أن التنمية السياسية بمضامينها و مقوماتها تضمن تمايزا بنائيا وقدرات متزايدة تدعم نسق الحكم الراشد وتعززه، من خلال العلاقة القائمة بين المحددات النظرية لكل من مفهومي التنمية السياسية والحكم الراشد، وبعد عرض هذا الفصل تبين أن أدبيات التنمية السياسية تميزت بكثرة التعاريف وتداخل المفاهيم والمداخل المفسرة لها.

وفي ضوء ما تقدم من اجتهادات استنتجنا بأن التنمية السياسية تنطوي على منظومة من العمليات الدينامية الهامة والأساسية التي يمكن قياس تقدم أو تخلف النظام السياسي على أساسها، ذلك أنها تعبر عن حالة من الحراك الاجتماعي والسياسي في إطار الدولة المدنية، وتعتبر شرط من شروط التنمية الشاملة، ومفهوم التنمية السياسية لا يعدو أن يكون برنامج عمل يستهدف تخليص المجتمع من براثن التخلف السياسي بكافة سماته المتمثلة في أزمة الهوية، أزمة الشرعية، أزمة المشاركة، أزمة التغلغل، أزمة الاستقرار السياسي وأزمة تنظيم السلطة.

ويؤكد هذا الطرح على ضرورة تبني مفهوم أشمل للتنمية السياسية، يتجاوز الاتجاهات الحديثة في نظريات التحديث الغربية التي تنظر إلى التنمية السياسية من خلال بناء المؤسسات الديمقراطية التي

يمكن من خلالها تعزيز شرعية واستقرار النظام السياسي، وهذا بطبيعة الحال لا يقتضي التقليل من أهمية ديمقراطية ممارسة السلطة لما لذلك من دور مهم في ترشيد العملية السياسية، بيد أنها تمثل جزء مهم في عملية التنمية السياسية وليس جلها، وتم وفقا لذلك تعريف التنمية السياسية بأنها عملية تغير سياسي إيجابي، تتمحور حول تعزيز فرص ممارسة الحكم الراشد المرتكز على التعددية السياسية وتحقيق المساواة والعدالة داخل المجتمع وتوفير الشفافية والمساءلة واحترام القانون، لأن ذلك يعزز الشرعية السياسية للنظام ويدعم الوحدة والاستقرار الوطنيين.

من ناحية ثانية فقد سعت الدراسة في إطارها النظري إلى تعريف الحكم الراشد وإبراز آليات عمله وخصائصه والعناصر الفاعلة في سياقه، ومن خلال ذلك اتضح أن الحكم الراشد يعبر عن مجموعة من القيم الضابطة لممارسة السلطة السياسية، بما يخلق نموذجا للحكم الذي يدعم قضايا المساءلة/ المحاسبة، الشفافية، سيادة القانون، الفاعلية الحكومية، محاربة الفساد والمشاركة السياسية، والحكم الراشد كنسق كلي يتفرع إلى أنساق فرعية هي الحكم السياسي (الرشادة السياسية)، الحكم الاقتصادي (الرشادة الاقتصادية)، الحكم الإداري (الرشادة الإدارية)، وأن له ثلاثة فواعل رئيسية هي القطاع العام (الدولة ومؤسساتها الإدارية، التشريعية والاستشارية)، المجتمع المدني من خلال تنظيماته المختلفة، والقطاع الخاص كمحرك لعملية التنمية المستدامة، وذلك من خلال خلق بيئة سياسية وقانونية ملائمة لنشاط الفواعل الاقتصادية، ويسهل المجتمع المدني التفاعل بين الفعل السياسي والاجتماعي من خلال تعبئة المنظمات والجمعيات للمشاركة في الأنشطة السياسية والسياسات العامة، وهذا وفقا لدعائم الحكم الراشد والمتمثلة في مبدأ سيادة القانون، المساءلة، الاستقرار السياسي وغياب العنف، مكافحة الفساد، فعالية الحكومة والنوعية التنظيمية، وللحكم الراشد أيضا علاقة ترابطية وتكاملية مع الديمقراطية التي تعتبر شرطا ضروريا لتجسيده.

وعليه تبين بأن كل من التنمية السياسية والحكم الراشد يرتكزان في مفهومها ودلالاتهما النظرية على مقولات وافتراضات التحديث في أنماط النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وعند المقارنة بين المفهومين، فإن الهدف بينهما هو إحداث تعديل وتطوير جذري لبنى النظام السياسي وشكل الحكم وطبيعة العلاقات الاجتماعية القائمة في النظام ضمن إطار البيئة المحيطة، ويلتقيان في الجوهر والمضمون من حيث تطوير النظم السياسية وزيادة كفاءتها وفعاليتها وقدرتها في مواجهة المتغيرات المختلفة، ويكمن دور التنمية السياسية في تفعيل الحكم الراشد من خلال توفير البيئة السياسية الملائمة من استقرار سياسي ومساءلة وسيادة القانون، وكذلك الشفافية وإشراك المواطنين في الحكم وكلها قيم ديمقراطية تمثل أهم الأركان الأساسية المكونة للحكم الراشد.

وعلى هذا الأساس يتم تعريف التنمية السياسية في هذا البحث على أنها " تغيير سياسي إيجابي يرمي إلى خلق البيئة أو الظروف المناسبة لممارسة الحكم الراشد، بحيث تصبح ممارسة الحكم الراشد جوهر التنمية السياسية، لكنها كعملية تتجاوزها لتشمل خلق الظروف التي تؤدي إلى تحقيقه ونجاحه وتهيئة الظروف المناسبة، بإيجاد البيئة القانونية والدستورية التي يمكن من خلالها تقنين العملية السياسية وجعلها أكثر مسؤولية ونزاهة، وكذلك إيجاد البيئة الثقافية الحافزة أي تعزيز ثقافة المشاركة السياسية بما يكفل توسيع دائرة صنع القرار لتشمل المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في المجتمع، وهذا يساهم في توفر مجموعة من الخصائص التي تساعد في ترشيد الفعل السياسي وتحقيق الشرعية، من هنا فإن جوهر التنمية السياسية ومسعاها يلتقي مع مضمون الحكم الراشد، الذي هو هدف وغاية التنمية السياسية في الوصول لأفضل شكل في الحكم، من أجل خدمة المجتمع وتطوير آليات الحكم وتوسيع قاعدة المشاركة السياسية لجميع المكونات الاجتماعية دون تفریق أو تهميش أو إقصاء.

تأسيسا على ما تقدم فإن تحليل العلاقة التفاعلية بين هذين المتغيرين (التنمية السياسية والحكم الراشد)، هو أفضل مقياس على نجاعة النظام السياسي في جميع مستويات العمل التنموي، فالحكم الراشد كمفهوم يرتبط ارتباطا وثيقا بعملية التنمية السياسية، فهو من ناحية يعد أحد نتائج هذه العملية ومن ثمة يعتبر تابعا لها، ومن ناحية ثانية يمثل أحد الميكانيزمات الأساسية والمؤثرة فيها وبالتالي يعد متغيرا مستقلا عنها.

أما الفصل الثاني الذي خصصته لدراسة مسار التنمية السياسية في ظل التجربة الديمقراطية، حاول التعامل مع مجموعة المتغيرات نعتقد أنها هي العناصر المحددة لسلوك وحركة النظام السياسي الجزائري، وأن فحصها وتحليلها سيمكننا من اكتشاف الأسس التي بني عليها النظام والمنطلقات التي قام عليها وواقع التنمية السياسية، وهي بلا شك معطيات جوهرية في فهم التطورات والتحولات الحاصلة فيما يتعلق بالعمل التنموي السياسي وإرساء دعائم الحكم الراشد، وهو ما أثبت صدق فرضية أن الأزمة البنائية والمؤسسية التي عانتها الجزائر بعد سنة 1989 ساهمت في عرقلة مسار التنمية السياسية بشكل مستمر، وذلك من خلال تكريس مظاهر التخلف و الاختلالات التنموية.

وفي هذا السياق لاحظنا أن الجزائر قد مرت منذ الاستقلال وإلى غاية 1988 بثلاث مراحل أساسية (1962-1965)، (1965-1978)، (1979-1988)، لعبت فيها نوعية وطبيعة الفئة الحاكمة عاملا حاسما في رسم معالم نظام الحكم وفق إستراتيجية عامة كان هدفها الأول الاستقرار والاستمرار في السلطة لأطول مدة ممكنة، تقوم على تركيز السلطة وأحادية الحزب وتدعيم الدولة وتمجيدها وفرض إيديولوجية

معينة ، وقد كشفت دراسة سيرورة بناء الدولة الجزائرية مدى الارتباط بين ذلك وبين تشكل بواذر المشروع التنموي فيها .

خلال هذه الفترة ظهرت متغيرات اقتصادية وسياسية واجتماعية أثرت سلبا على المدى القريب والمتوسط والبعيد في طبيعة النظام السياسي الجزائري وفي مستقبله، وأمام الأزمة الشاملة التي واجهت النظام السياسي في الجزائر مع نهاية الثمانينات، وما انجر عنها من انعكاسات سلبية خاصة مع استفحال أزمات التنمية السياسية، سارعت السلطة إلى اتخاذ قرار التحول إلى نظام ديمقراطي تعددي وتبني نهج الإصلاحات السياسية التي نص عليها دستور 1989، إلى جانب الإصلاحات الاقتصادية ذات الطابع الليبرالي التي فتحت المجال لاقتصاد السوق.

وقد أبرز تطور وتفاقم الأوضاع السياسية بعد سنة 1992 خطورة وعمق الأزمة السياسية التي أدت إلى مواجهات عنيفة انعكست على استقرار البلاد لاحقا، وهو مظهر من مظاهر التخلف السياسي وغياب التنمية السياسية في دول العالم الثالث، حيث تتميز أنظمتها بعدم الاستقرار السياسي وهذا ما لاحظناه عقب توقيف المسار الانتخابي في البلاد، بالإضافة إلى عدم التكامل السياسي والاجتماعي وغياب العقلانية في اتخاذ القرارات السياسية، وهي خصائص تتضمن بدورها عددا من الخصائص منها: الانفصال بين الحكام والمحكومين وانعدام المؤسسية السياسية وضعف الولاء للدولة وهو ما برز لاحقا في أعمال العنف التي عرفت الجزائر .

أمام هذا الوضع المتأزم الذي آل إليه النظام السياسي في الجزائر، كان لابد من الإسراع في اتخاذ التدابير الملائمة لمواجهة هذه الأزمة وإعادة ترتيب قواعد النظام السياسي وترميم جدار الشرعية السياسية (انتخابات مختلفة وتعديلات دستورية)، بالشكل الذي يسمح لها بتجاوز الأزمة العامة المستحكمة التي عبرت عن وجود خلل كبير يستوجب الإسراع بدفع التصحيحات الهيكلية الضرورية، فتم الشروع في سلسلة من الإصلاحات السياسية وتنظيم العديد من المواعيد الانتخابية باعتبارها آلية أساسية في تجسيد الديمقراطية والتنمية السياسية وتكريسهما، لكن هذه التجربة جاءت بنتائج كشفت عن ممارسات لا تبت لأبسط مبادئ الديمقراطية بصلة ولا تخدم إرساءها في الجزائر، ذلك أنها سارت في اتجاه دعم النظام السياسي وتلميع صورته وتثبيت مركزه، بدليل أن حزمة الإصلاحات السياسية المعلنة جاءت بقرار فوقوي وبدون أية دراسة وبلا خلفية مجتمعية تعبر فعلا عن الرغبة والاستعداد لتجسيد الفعلي للإصلاح الديمقراطي، في ظل غياب مجتمع مدني حقيقي قادر على احتضان الديمقراطية ودعمها وحمايتها من

تجاوزات النظام، خاصة وأن المؤسسات الرسمية أصبحت مهمتها إنتاج السيطرة بأية وسيلة في ظل احتكار الدولة للمجال السياسي.

وفق هذا السياق يمكن القول أن الأزمة المعضلة التي عاشتها الجزائر منذ يناير 1992 وامتدت تبعاتها إلى اليوم، تندرج في هذا السياق السياسي المتناقض بين الإقرار بمبادئ التنمية السياسية في الخطابات الرسمية من جهة، وعدم الالتزام بالتجسيد الفعلي لها من جهة أخرى عندما تمتد إلى مصالح القوى المهيمنة في السلطة، وبالتالي فالتنمية السياسية في الجزائر هي مسألة شكلية ووظيفية أكثر منها جوهرية دائمة، وهي ليست وسيلة لتغيير قواعد وسلوك وأهداف النظام بقدر ما هي وسيلة تكييفية لاستمرارية القوى السياسية المهيمنة في النظام، ومن ثمة الحفاظ على نفس نمط الحكم في صورة ديمقراطية، وهذا ما تجسد فعليا بعد الإصلاحات السياسية الأخيرة في الجزائر (2011-2012)، والتي جاءت استجابة للمقتضيات الجديدة الناجمة عن موجة الاضطرابات والتحولت السياسية التي تشهدها المنطقة العربية، وكذا نتيجة لاعتبارات داخلية مثلت مجتمعة ضغوطات حقيقية على النظام السياسي الجزائري لإحداث مجموعة من الإصلاحات السياسية، وإعادة هيكلة المنظومة السياسية القائمة وإحداث التغييرات لتتوافق مع المتغيرات المحلية والإقليمية والدولية، لكن تلك الإصلاحات لم ترقى لتكون في مستوى التطلعات ولم تمس جوهر الإشكال المطروح، هذا ما أدى إلى حدوث أزمة ثقة شاملة بين المجتمع والدولة وبين المواطنين والإدارة وبين المواطنين والأحزاب السياسية وبينهم وبين الحكام، ما أعاق عملية تجسيد إصلاحات سياسية ديمقراطية.

من ناحية أخرى فقد تناول **الفصل الثالث** واقع مؤشرات الحكم الراشد في جزائر، وبعد دراسة مختلف المؤشرات الدالة عليه، سواء من حيث المشاركة السياسية والمساءلة، الاستقرار السياسي، فعالية الحكومة، التنظيم، حكم القانون، محاربة الفساد، ومحاولة إسقاطها على الواقع الجزائري، اتضح لنا صدق الفرضية التي انطلق منها هذا الفصل والتمثلة في أن جميع المؤشرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية تتكامل في التأسيس للحكم الراشد وتفعيله، كما اتضح لنا أيضا أن تجسيد هذا المفهوم في الجزائر ما يزال في مرحلة الانطلاق، حيث لا زالت الجزائر تُصنف من قبل البنك الدولي ضمن المراتب الأخيرة في مؤشرات الحكم، ولم يحقق حسبه ولا مؤشر من المؤشرات الست التي يعتمد عليها في قياس مستوى جيد، وبقيت تتراوح النتائج المحققة ما بين الضعيفة والضعيفة جدا.

ويمكن إرجاع أسباب ضعف نتائج الجزائر في مؤشرات الحكم الراشد حسب البنك الدولي على مجموعة من الأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية، لعل من أهمها الوضع الأمني غير

المستقر الذي عانتته الجزائر طوال سنوات التسعينات والذي كانت له تأثيراته السلبية في جميع المجالات، وكذا استمرار العمل بحالة الطوارئ إلى غاية سنة 2011 مما قلص من الحريات المدنية بصفة عامة (حرية التعبير، حرية الصحافة، حرية تكوين الجمعيات والأحزاب)، وهو ما جعلها تُصنف ضمن الدول الأقل ديمقراطية، بالإضافة إلى الأسباب الاقتصادية المتمثلة في انتشار ظاهرة الفساد في ظل غياب معايير المساءلة والحاسبة، وضعف مناخ الاستثمار واحتكار الدولة لأهم القطاعات الحيوية.

ومن خلال التعرض للواقع الجزائري في هذا المجال أيضا تم التأكيد على مدى تشعب الموضوع، بحيث أن مفهوم الحكم الراشد لا ينحصر في مجال واحد ولا يتأسس فقط على المعايير والمبادئ السياسية كالديمقراطية وحقوق الإنسان والمشاركة، بل يتفاعل مع مجالات متعددة ويقوم على معايير أخرى لا تقل أهمية عن المؤشرات السياسية، كالمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية، وإيجاد البيئة المناسبة لقيام مبادئ وأسس الحكم الراشد، وهذا ما يشير إلى مدى شمولية هذا المصطلح وعموميته .

من ناحية أخرى توصلنا إلى أن مطلب الحكم الراشد هو الهدف الاستراتيجي لعملية التنمية السياسية، من خلال قدرتها على توفير البيئة السياسية الملائمة لترسيخ دعائم هذا النسق من الحكم الذي أصبح ضرورة ملحة في الجزائر وغيرها من الدول، وقد ترجمت سياسة الحكم الراشد إلى مجموعة من الإصلاحات السياسية والاقتصادية، خاصة ما تجسد بعد الأزمة الاقتصادية الناجمة عن انهيار أسعار النفط، وهي الأزمة التي فتحت الطريق لتبني إستراتيجية جديدة بالانفتاح نحو اقتصاد السوق والخصوصية، وفي ظل إعادة صياغة دور الدولة وتعزيز مرتكزات الحكم الراشد، طرحت الجزائر مجموعة من الإصلاحات السياسية والاقتصادية مع مطلع الألفية الثالثة (2001-2014) لترشيد أداء الحكم والتكيف مع التطورات الحالية، فتم إطلاق برامج تنموية ضخمة رصد لها مبالغ مالية ضخمة لأجل تعزيز النمو وتحسين المستوى المعيشي للمواطنين في ظل تبني الأهداف الإنمائية للألفية، ومن بين أهم البرامج التنموية برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)، ثم تلاه البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009)، وأخرها كان برنامج التنمية الخماسي (2010-2014)، وسمحت هذه البرامج من تحقيق جملة من النتائج الايجابية انعكست على تحسن العديد من مؤشرات التنمية البشرية، هذا فضلا عن التأسيس لنهج جديد في الحكامة والتسيير يراعي النجاعة الاقتصادية .

لكن رغم الجهود المبذولة في الجزائر من أجل إرساء مبادئ الحكم الراشد وتعزيز الديمقراطية والتنمية السياسية في البلد، ورغم الايجابيات التي سجلت كنتائج عرفها الاقتصاد الجزائري كارتفاع معدل النمو وانخفاض في المديونية وتحسن في مؤشرات التنمية البشرية، كنتيجة للبرامج التنموية المسطرة في إطار

برامج الإنعاش الاقتصادي، إلا أن التنمية المنشودة لم تتحقق إلى حد اليوم ومازالت الجزائر تصنف في المراتب الأخيرة في مؤشرات قياس الحكم والتنمية البشرية التي تصدر من قبل العديد من المؤسسات الدولية، إذ لا يزال المجتمع الجزائري يعاني من بعض المشاكل على غرار مشكل البطالة والفقر والصحة وأزمة السكن والتدهور التدريجي لمستويات المعيشة وغيرها، بسبب المعوقات والتحديات التي حالت دون تحقيق ما كان متوقعا من برامج التنمية التي رصد لها مبالغ مالية ضخمة، يأتي على رأسها استمرار استفحال ظاهرة الفساد وتغلغه في مختلف قطاعات وهياكل الدولة، بالإضافة إلى تهميش الأطراف الأخرى الفاعلة في المجتمع من مجتمع مدني وقطاع خاص وعدم اشراكهما في سياسات وبرامج التنمية، وكذا نقص تمكين المواطنين وغيرها من المشاكل التي يتخبط فيها المجتمع الجزائري، وبالتالي فإن ضعف المؤشرات السالفة الذكر توضح أن الممارسات الواقعية للحكم في الجزائر مازالت بعيدة عن الرشادة، ما يفرض ضرورة تحسين تلك المؤشرات وتفعيلها.

من جانب آخر لا يمكن إغفال ما لأهمية الجانب الإداري في إرساء دعائم الحكم الرشيد، إذ يعتبر الجهاز الإداري المسؤول المباشر عن تنفيذ مختلف البرامج التنموية، ذلك أن الإدارة السليمة تسمح بالاستخدام العقلاني لموارد الدولة وبالتالي تحقيق النجاح والفعالية، وعلى هذا الأساس فإن الحكم الرشيد يهدف للوصول إلى معنى " الجودة الإدارية " سواء على مستوى الإدارة المركزية أو الإدارة اللامركزية، إلا أن الملاحظ في الواقع الإداري الحالي في الجزائر عدم فعالية الأجهزة الإدارية خاصة على المستوى المحلي في تحقيق التنمية، وغياب مساهمة كل من المجتمع المدني والقطاع الخاص في هذه العملية، الأمر الذي أدى إلى غياب تجسيد حكم راشد محلي في الجزائر.

وبعد التطرق إلى واقع مؤشرات الحكم الرشيد في الجزائر ومختلف مجالاته وعناصره، تم التأكد من فكرة جوهرية مفادها مدى تشعب الموضوع بحيث أنه لا ينحصر في مجال واحد، بل يتطرق إلى مجالات مختلفة سياسية واقتصادية واجتماعية وإدارية، وفي ذات السياق فإن الحكم الرشيد يتصف بخاصية التفاعل والتكامل في الوظائف والأدوار التي تضطلع بها أطرافه ومكوناته الرئيسية، المتمثلة في الدولة والمؤسسات الرسمية و فواعل ومكونات المجتمع الأخرى (القطاع الخاص، المجتمع المدني، وسائل الإعلام ، الأحزاب السياسية)، في صياغة رؤية وطنية موحدة حول مختلف السياسات والاستراتيجيات، وهي أدوار يحتاج تفعيلها إلى جودة الموارد البشرية وتوفر الإمكانيات المادية، وذلك بغية تعزيز قدرتها على معالجة مختلف المشاكل مهما تعقدت وتنوعت أسبابها.

كما تم التأكيد أيضا على أنه لم يتم بعد إرساء مبادئ الحكم الراشد وتعزيز الديمقراطية في الجزائر، بسبب عدم نجاحها في إنجاح برامج الإصلاحات السياسية والاقتصادية، و عدم تجسيد مشروع التنمية السياسية بل والتنمية الشاملة ما يعني غياب مشروع وطني متكامل طويل الأجل ومستمر.

وهذا ما حاولنا البحث عن أسبابه من خلال تعرضنا لمحاور **الفصل الأخير** و الخاص بتحديات التنمية السياسية و الحكم الراشد في الجزائر وآليات تفعيلها ، والذي أثبت صدق الفرضية التي انطلق منها والمتمثلة في أنه كلما زادت معوقات التنمية السياسية في الجزائر، كلما قلت فرص الإصلاح السياسي الفعلي وتجسيد حكم راشد محقق للتنمية المجتمعية، وفي هذا السياق تبين بأن الوضع المتأزم والمأسوي الذي يميز النظام السياسي الجزائري وكثرة العقبات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كان لها الأثر السلبي على العمل السياسي وعائقا أمام تفعيل التنمية السياسية وتجسيد الحكم الراشد ، وقصورا واضحا في سير العملية التنموية الشاملة بشكل عام، كل ذلك جعل من عملية البحث عن الوسائل الناجحة لمعالجة تلك العقبات ضرورة حتمية، ودراستها دراسة معمقة ومحاولة معرفة أسبابها والنتائج التي تحدثها منعا من الوقوع في الأخطاء والفشل في عملية التنمية السياسية وأهدافها .

وفي هذا الإطار حاولت عرض أهم عناصر الإستراتيجية البديلة للتنمية السياسية وترشيد الحكم في الجزائر، هذه الإستراتيجية التي تتناول جميع جوانب العمليات السياسية وإجراءاتها والجوانب التنظيمية والإجرائية والقانونية المرتبطة بها، ومن ثم فقد قادنا هذا التحليل إلى أن التنمية السياسية الفعالة لا بد أن تكون قائمة على خطة تنموية إستراتيجية محددة الأهداف ودقيقة التصور، مراعية للبيئة الاجتماعية ومواكبة للمستجدات السياسية والاقتصادية، قادرة على صياغة القيم الحضارية الجديدة التي تسمح باستثمار وتوظيف المبادئ الديمقراطية، وترجمتها إلى سلوك سياسي يلاءم ظروف المجتمع الجزائري ويستوعب ثرواته، حتى يستطيع هذا الجهد التنموي أن يكون مكملا ومتفاعلا مع النسق الكلي المتمثل في تحقيق التنمية الشاملة .

وفق هذا السياق فإن الرهان الأساسي الذي يتوقف على تنشيط وترشيد الممارسة السياسية في الجزائر، يمر عبر عدة أطر وعلى رأسها توفر الإرادة السياسية لدى النخبة الحاكمة للانخراط الجاد والفعلي لإصلاح العديد من أوجه الممارسة المترهلة في الوقت الحاضر، سيما في ظل الأزمات الناجمة عن تعثر مشاريع التنمية وتدهور ظروف عيش المواطنين، خاصة وأن كل المؤشرات الحالية تؤكد اهتزاز الثقة بين الحكام والمحكومين في الجزائر.

وبعد التطرق إلى الضرورة الإرتيادية للتنمية في الجزائر ومتطلبات تحقيقها، اتضح أن عملية التنمية لا تتجح إلا إذا توفرت إستراتيجية ملائمة تنطلق من البيئة الحضارية والثقافية والاجتماعية، وتستطيع أن تحدد الأهداف البعيدة المدى ومن ثم وضع الأهداف والسياسات المرحلية والتدابير والإجراءات المختلفة المنبثقة منها ضمن الإستراتيجية الشاملة، وأخيرا تحقيق خطط التنمية الوطنية وبرامجها ومشاريعها وإجراءاتها بشكل متناسق ومتكامل، والاستفادة من جميع القطاعات والشرائح والأفراد بشكل متوازن بما يسمح بتحقيق فعالية أكثر في النتائج المحققة.

كما أن تجسيد الحكم الراشد في الجزائر يتطلب بالأساس توفر نظام سياسي يؤمن بضرورة ديمقراطية مؤسساته، وإعطاء الصلاحيات الكاملة والاستقلالية التامة للسلطات العامة، في مقابل التخلي عن نمط التسيير السلطوي والانفرادي بالسلطة. وهكذا فالتنمية السياسية عملية جوهرية وضرورية لبناء حكم ديمقراطي رشيد، لذلك لا بد من تعزيز مسار التنمية السياسية في الجزائر إذا ما أردنا ترسيخ هذا النمط من الحكم، وتوفير الوسائل المحققة لنظام ديمقراطي شرعي قائم على الشفافية، المساءلة والرقابة مما يعكس مدى قدرة الحكومة ووزنها السياسي في التعامل مع مطالب مجتمعها، ومن ثم جعل قراراتها تعكس الجدوى السياسية (قرارات نابعة من عمق المجتمع/ تعكس وجود استجابة فعلية)، وهو ما يضمن الابتعاد عن عدم التجانس بين أهداف السياسة العامة وما ينبغي انجازه فعليا باعتبار أن ذلك من أبرز عوامل تعثر برامج التنمية الوطنية.

وإذ تبدو التنمية السياسية بما تنطوي عليه من بناء للديمقراطية وبالتالي تعزيز المشاركة السياسية والشرعية السياسية واحترام حقوق الإنسان ومن ثمة تجسيد نسق الحكم الراشد، فإن هذه العناوين هي شروط لبعضها البعض والعلاقة بينها علاقة حتمية لا يمكن التوصل لوضع مستقر معقول لإحداها دون الأخذ بالشروط الأخرى، ولذلك فعندما يُثار أي تساؤل حول التنمية السياسية أو التنمية الشاملة، لا بد من أن تكون عملية إستراتيجية مستمرة غير قابلة للتراجع، وأن ما جاء في الدراسة يعزز هذا الرأي ويؤكد أن عملية بناء النظام وبناء الدولة وبالتالي بناء الأمة هي في النهاية وليدة لإرادة سياسية جماعية خلاقة وحقيقية.

وبناء على ما تم عرضه يمكن استخلاص النتائج التالية:

- إن تفعيل التنمية السياسية في الجزائر يستدعي ترسيخ المؤسسات السياسية والدستورية التي تمكن المواطنين من المساهمة في حياة النظام والمجتمع، وقيادتها نحو تحقيق الأهداف الوطنية بإصلاح مؤسساته وأبنيته، بشكل يهيئ كل الإمكانيات ويهيئ هذه المؤسسات للتجسيد الفعلي للتنمية السياسية.

- لتجسيد الحكم الراشد في الجزائر يجب توفر نظام سياسي يؤمن بضرورة ديمقراطية مؤسساته، وإعطاء الصلاحيات الكاملة والاستقلالية التامة للسلطات العامة، في مقابل التخلي الكلي عن نمط التسيير السلطوي النابع من مقومات الفكر الاستبدادي والانفرادي بالسلطة.

- إن تحقيق الحكم الراشد في الجزائر يتطلب تفاعلا أكبر بين دوائر الحكم الثلاث (الدولة، القطاع الخاص، المجتمع المدني) لتحديد التوازن السليم فيما بينها، من أجل تحقيق التنمية المستدامة وإقامة شراكة حقيقية ما بينها لدعم الجهود المساهمة في إحداث التنمية، ونظرا لاستمرارية التغيير ينبغي أن تملك الأطراف الثلاثة قدرة ذاتية على التفاعل والتكيف بصورة مستمرة، بما يسمح بتحقيق الاستقرار الطويل الأجل.

- ضرورة مواصلة العمل على إصلاح مؤسسات الدولة لتصبح أكثر كفاءة وخضوعا للمساءلة والشفافية والتي تعد أساس وجوهر تجسيد الحكم الراشد ، ويتطلب الإصلاح الفعال التزاما سياسيا ينبغي أن يشمل دعم القطاع الخاص والمجتمع المدني.

من هذا المنطلق فإن الدولة الجزائرية بحاجة إلى تبني إستراتيجية وطنية تضمن تحقيق إصلاحات عميقة في بنيتها السياسية المؤسسية ومنظومتها التشريعية القانونية وبنائها الاجتماعي الثقافي، إذا ما أرادت تجاوز مختلف الأزمات السياسية التي بات النظام الجزائري يعانيها، إستراتيجية تهدف بالأساس إلى تحقيق التنمية السياسية التي تعتبر ركيزة محورية لإطلاق قاطرة الإصلاح الديمقراطي، كهدف وطني لبناء منظومة الحكم الراشد في الجزائر، ضمن عملية تحديثية شاملة للمجتمع والنظام السياسي، اقتداء بما دونه الكواكبي في خاتمته حيث يسوق قاعدة أساسية فحواها " أنه يجب قبل مقاومة الاستبداد تهيئة ماذا يستبدل به الاستبداد ، فمعرفة الغاية ولو إجمالاً، شرط طبيعي للإقدام على كل عمل، وهو ما يمكن التعبير عنه " بالرؤية الإستراتيجية للإصلاح ".

قائمة المراجع

قائمة المراجع العلمية:

أولاً- الكتب :

أ- باللغة العربية :

- 1- ابن خلدون، عبد الرحمن ، المقدمة، القاهرة: دار الفجر للتراث، 2004.
- 2- ابن منظور، جمال الدين ، لسان العرب المحيط، بيروت: دار لسان العرب، (د. ت. ن).
- 3- ابن تيمية، تقي الدين ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، بيروت: دار الأفاق الجديدة، 1983.
- 4- ابن نبي، مالك ، مشكلات الحضارة: مشكلة الأفكار في العالم الإسلامي، (ترجمة: بسام بركة، وأحمد شعبو)، دمشق: دار الفكر، 1988.
- 5- أبو ضاوية عامر، رمضان ، التنمية السياسية في البلاد العربية والخيار الجماهيري: دراسة تحليلية للمرتكزات الوظيفية للتنمية السياسية، طرابلس: دار الرواد، 2002.
- 6- أحمد إسماعيل علي، محمد ، دور المثقفين في التنمية السياسية: دراسة نظرية مع التطبيق على مصر، الجزء الأول، (د. ب. ن.) (د. د. ن.)، 1989.
- 7- أحمد رشوان حسين، عبد الحميد ، التغيير الاجتماعي والتنمية السياسية في المجتمعات النامية، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1997.
- 8- _____ ، _____ ، التنمية: اجتماعيا، ثقافيا، اقتصاديا، سياسيا، إداريا، بشريا، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 2009.
- 9- إسماعيل قيرة وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.
- 10- أماني قنديل، المجتمع المدني: قياس الفاعلية ودراسة حالات، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2005.
- 11- برامة، عمر ، الجزائر في المرحلة الانتقالية: أحداث ومواقف، الجزائر: دار الهدى، 2001.
- 12- براهيم، عبد الحميد ، " دراسة حالة الجزائر "، في إسماعيل الشطي وآخرون، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2006.

- 13- بلحاج، صالح ، السلطة التشريعية الغائب الأكبر في النظام السياسي الجزائري، الجزائر: دار قرطبة، 2006.
- 14- _____ ، _____ ، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2010 .
- 15- بن مرزوق، عنتر ، عبدو، مصطفى، معضلة الفساد في الجزائر: دراسة في الجذور الأسباب والحلول، الجزائر: دار حبطلي للنشر، 2009.
- 16- بهلول محمد بلقاسم، حسن ، سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، ج1، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1999.
- 17- _____ ، _____ ، الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية، الجزائر: مطبعة دحلب، 1993.
- 18- بوشعير، السعيد ، النظام السياسي الجزائري، الجزائر: دار الهدى، 1990.
- 19- _____ ، _____ ، النظام السياسي الجزائري، ط2، الجزائر: دار الهدى، 1993.
- 20- بوشلوش طاهر، محمد ، التحولات الاجتماعية والاقتصادية وآثارها على القيم في المجتمع الجزائري 1967-1999، دراسة ميدانية تحليلية لعينة من الشباب الجامعي، الجزائر: دار بن مرابط للنشر والطباعة، 2008.
- 21- بوكراع، الياس ، الجزائر: الرعب المقدس، (ترجمة: أحمد خليل)، الجزائر: دار النشر والتوزيع، 2001.
- 22- توفيق إبراهيم، حسنين ، الاقتصاد السياسي للإصلاح الاقتصادي، القاهرة : مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 1999 .
- 23- _____ ، _____ ، النظم السياسية العربية: الاتجاهات الحديثة في دراستها، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2008.
- 24- تومي، عبد الرحمن ، الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر: الواقع والأفاق، الجزائر: دار الخلدونية، 2011.

- 25- جابي، عبد الناصر، " حالة الجزائر"، في أحمد يوسف أحمد وآخرون، كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية: دراسة حالة: الأردن، الجزائر، السعودية، السودان، سوريا، العراق، الكويت، لبنان، مصر، المغرب، اليمن، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010.
- 26- —، —، الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية بين ارث الماضي وتحديات المستقبل، في مجموعة من الباحثين، مفهوم الأحزاب الديمقراطية وواقع الأحزاب في البلدان العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أكتوبر 2011.
- 27- —، —، الجزائر: الدولة والنخب، الجزائر: منشورات الشهاب، 2008.
- 28- الجاسور ناظم، عبد الواحد ، الجزائر: محنة الدولة ومحنة الإسلام السياسي (دراسة في الصراعات الداخلية وأبعادها الإقليمية والدولية)، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2001.
- 29- الجندي، مصطفى ، الإدارة المحلية واستراتيجياتها، الإسكندرية: منشأة المعارف، 1987.
- 30- حجاب، محمد منير ، الإعلام والتنمية الشاملة، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 1998.
- 31- حزام والي، خميس ، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية: مع الإشارة إلى تجربة الجزائر، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003.
- 32- حمدي، عبد الرحمن حسن، دراسات في النظم السياسية الإفريقية، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2002.
- 33- دبله، عبد العالي، الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004.
- 34- —، —، " النظام السياسي الجزائري من الأحادية الحزبية إلى التعددية "، في حافظ عبد الرحيم وآخرون، السيادة والسلطة: الأفاق الوطنية والحدود العالمية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2006.
- 35- درويش، إبراهيم ، التنمية الإدارية، ط2، القاهرة: دار النهضة العربية، 1979.
- 36- درويش، محمد فهيم ، مرتكزات الحكم الديمقراطي وقواعد الحكم الرشيد، القاهرة: دار النهضة العربية، 2010.

- 37- دويتش، كارل ، تحليل العلاقات الدولية، (ترجمة: شعبان محمد محمود شعبان)، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1982.
- 38- ذيب الزعبي غازي، محمود ، البعد الاقتصادي للتنمية السياسية في الأردن: 1989-2003، عمان: عالم الكتب الحديث، 2009.
- 39- راوية، توفيق، الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا، القاهرة: معهد البحوث والدراسات الإفريقية، 2005.
- 40- ربيع، حامد، ظاهرة التخلف والتطور السياسي في الوطن العربي، دمشق: مطبعة الجليل، (د، س، ن).
- 41- رزاق، عبد العالي ، الأحزاب السياسية في الجزائر: خلفيات وحقائق، الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 1990.
- 42- رعد علي، عبد الجليل ، التنمية السياسية مدخل للتغيير، طرابلس: الجامعة المفتوحة، 2002.
- 43- الرياشي، سليمان، وآخرون، الأزمة الجزائرية: الخلفيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999.
- 44- الزاوي، محمد الطيب ، التجربة الانتخابية في الجزائر، في بوحنية قوي وآخرون، الانتخابات وعملية التحول الديمقراطي في الخبرة العربية المعاصرة، عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، 2011.
- 45- زمام، نور الدين ، السلطة الحاكمة والخيارات التنموية بالمجتمع الجزائري، الجزائر: دار هومة، 2002.
- 46- _____ ، _____ ، القوى السياسية والتنمية: دراسة في علم الاجتماع السياسي، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007.
- 47- الزيات، عبد الحليم ، التنمية السياسية: دراسة في علم الاجتماع السياسي، الأبعاد المعرفية والمنهجية، ج01، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2002.
- 48- سعد إبراهيم، محمد ، الصحافة والتنمية السياسية ، القاهرة: دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، 1998.

- 49- سعيد ، حسن وآخرون ، المجتمع المدني والتحدي الديمقراطي، بيروت: مؤسسة فريدتس، 2004.
- 50- سعيد، صبري ، الديمقراطية، القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر، 2007.
- 51- س.ه.دود، التنمية السياسية، (ترجمة:عبد الهادي الجوهري)، القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، 1987.
- 52- السمالوطي، نبيل ، بناء القوة والتنمية السياسية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978.
- 53- السيد عبد المطلب، غانم، دراسة في التنمية السياسية، القاهرة: مكتبة نهضة الشرق، 1981.
- 54- السيد، ياسين، يوسف محسن ، مرصد الإصلاح العربي: الإشكاليات والمؤشرات، الإسكندرية: هلا للنشر والتوزيع، 2009.
- 55- شريعتي، علي ، العودة إلى الذات ، ط2، (ترجمة:إبراهيم شتا)، القاهرة:الزهراء للإعلام العربي، 1993.
- 56- الشطي، إسماعيل وآخرون، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004.
- 57- شعراوي جمعة، سلوى، وآخرون، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، ط2، القاهرة: مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، 2001.
- 58- شفيق، محمد ، التنمية الاجتماعية: دراسات في قضايا التنمية ومشكلات المجتمع، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1993.
- 59- صادق الشريفي، نداء ، تجليات العولمة على التنمية السياسية: دراسة استقرائية استنباطية، عمان: دار جهينة، 2007.
- 60- صادق شراب، ناجي ، التنمية السياسية: دراسة في النظريات والقضايا، (د.ب.ن) : (د.د.ن) ، 1998.
- 61- صالح ، صالح ، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي: دراسة للمفاهيم والأهداف ولأولويات وتحليل للأزمات والسياسات والمؤسسات، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2006.

- 62- الصائغ، ناصر محمد ، الإدارة العامة والإصلاح الإداري في الوطن العربي، عمان: المنظمة العربية للعلوم الإدارية، 1986 .
- 63- صبيح، ميسوم ، المؤسسات الإدارية في المغرب العربي : حكومات الجزائر والمغرب وتونس، (ترجمة : أمين سعيد عبد العزيز مسعود) ، عمان : مطابع الدستور التجارية، 1985.
- 64- الصرن، حسن رعد ، صناعة التنمية الإدارية في القرن الحادي والعشرين، دمشق: دار الرضا للنشر، 2002.
- 65- عارف نصر، محمد ، نظريات التنمية السياسية المعاصرة: دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي، القاهرة: دار القارئ العربي، 1993.
- 66- العباس، بلقاسم ، بوحوش، عمار ، " الجزائر: الديمقراطية والتنمية في ظل الصفة الاستبدادية "، في: إبراهيم البدوي، سمير المقدسي (محرران)، تفسير العجز الديمقراطي في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2011.
- 67- عبد الرحمان، أسامة ، تنمية التخلف وإدارة التنمية، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003.
- 68- عبد الله ثناء، فؤاد ، الدولة والقوة الاجتماعية في الوطن العربي: علاقات التفاعل والصراع، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.
- 69- _____، _____، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004.
- 70- عبيد ، هناء ، أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر، في: منيسي، أحمد (محرر)، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004.
- 71- عبيد الناصر، ناصر ، دور البرلمانات والبرلمانيين في مكافحة الفساد، دمشق: الهيئة العامة السورية للكتاب، 2010.
- 72- علوان، حسين ، إشكالية بناء الثقافة المشاركة في الوطن العربي، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2009.
- 73- علي رعد، عبد الجليل ، التنمية السياسية مدخل للتغيير، طرابلس: دار الكتب الوطنية، 2002.

- 74- عمارة، محمد ، الإسلام وقوة التغيير، الكويت: كتاب مجلة العربي، 1997.
- 75- عميمور، محي الدين ، الجزائر: الحلم والكابوس، الجزائر: دار هومه، 2003.
- 76- عنصر العياشي، " سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر " ، في سليمان الرياشي وآخرون، الأزمة الجزائرية: الخلفيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999.
- 77- _____، _____، التصنيع وتشكل الطبقة العاملة في الجزائر، في سليمان الرياشي وآخرون، الأزمة الجزائرية: الخلفيات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999.
- 78- _____، _____، سوسيولوجيا الديمقراطية والتمرد بالجزائر، القاهرة: دار الأمين للطباعة والنشر، 1999.
- 79- عودة المشاقبة، أيمن ، المعتصم بالله داود علوي، الإصلاح السياسي والحكم الرشيد: إطار نظري، عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2010.
- 80- غالب، عبد المعطي، أفاق وتطلعات نحو الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، دمشق: سنوي للدراسات والنشر، 2002..
- 81- قادري، محمد الطاهر، التنمية المستدامة في البلدان العربية بين النظرية والتطبيق، بيروت: مكتبة حسين العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، 2013.
- 82- قدي عبد المجيد ، الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر : محاولة تقييمية، الجزائر: مركز البحث في الاقتصاد، 2002.
- 83- قنديل، أماني ، علي، ليلة (محرران)، الإدارة الرشيدة للحكم في المنظمات الأهلية العربية: دراسة مقارنة مصر - المغرب - اليمن، القاهرة: الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، 2007.
- 84- قيرة، إسماعيل، غربي ، علي ، في سوسيولوجية التنمية، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2001.
- 85- قيرة اسماعيل، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2002 .

- 86- كامل السيد ، مصطفى ، الإصلاح السياسي في الوطن العربي، القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، 2006.
- 87- الكايد عبد الكريم، زهير، الحكمانية: قضايا وتطبيقات، القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003.
- 88- كريم، حسن ، مفهوم الحكم الصالح، في إسماعيل الشطي وآخرون، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004.
- 89- الكنز ، علي ، حول الأزمة: 5 دراسات حول الجزائر والعالم العربي، الجزائر: دار بوشان، 1990.
- 90- الكواري ،علي خليفة وآخرون، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.
- 91- _____ ، _____ ، نحو إستراتيجية بديلة للتنمية الشاملة، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1986.
- 92- الكواكبي، عبد الرحمن ، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، ط2، عمان: دار النفائس، 2003.
- 93- لعشب، محفوظ ، التجربة الدستورية في الجزائر، الجزائر: المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، 2000.
- 94- الكيالي، عبد الوهاب وآخرون، الموسوعة السياسية، ج01، ط03، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1994.
- 95- اللوزي، موسى، التنمية الإدارية: المفاهيم، الأسس ، التطبيقات، عمان: دار وائل، 2000.
- 96- _____ ، _____ ، التنمية الإدارية، ط2، عمان: دار وائل للطباعة والنشر، 2002.
- 97- ليمام، محمد حليم ، ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر: الأسباب والآثار والإصلاح، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2011.
- 98- محفوظ، محمد ، الأمة و الدولة: من القطيعة إلى المصالحة لبناء المستقبل، الدار البيضاء(المغرب): المركز الثقافي العربي، 2000.

- 99- المعاني عودة، أيمن ، الإدارة العامة الحديثة، عمان: دار وائل للنشر، 2010.
- 100- محمد زاهي المغربي، التنمية السياسية والسياسة المقارنة، بنغازي: جامعة قاز يونس، 1998.
- 101- محيو، أحمد ، محاضرات في المؤسسات الإدارية، (ترجمة: محمد عرب صاصيلا)، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006.
- 102- مخاريطه، رجاء محمد، إدارة سياسات التنمية، القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 1998.
- 103- المدني، توفيق ، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، دمشق: مطبعة اتحاد الكتاب العرب، 1997.
- 104- —، —، الجزائر: الحركة الإسلامية والدولة التسلطية، الكويت: دار قرطاس للنشر، 1998.
- 105- مطرش صادق، نداء ، التخلف والتحديث والتنمية السياسية: دراسة نظرية، بنغازي: جامعة قاز يونس، 1998.
- 106- منيسي، أحمد ، (محرر)، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004.
- 107- مهدي حسن زويلف، سليمان أحمد اللوزي، التنمية الإدارية والدول النامية ، عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 1993.
- 108- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، القاهرة: مجمع اللغة العربية، 1985.
- 109- ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، قالمة: مديرية النشر لجامعة قالمة، 2006.
- 110- —، —، تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي: دراسة تطبيقية في الجزائر، القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2010.
- 111- نزار، خالد ، الجيش الجزائري في مواجهة التضليل، (ترجمة: أحمد خليل)، بيروت: دار الفرابي، 2003.

- 112- النابلسي راتب، محمد ، موسوعة أسماء الله الحسنى، الجزء الثالث، دمشق: دارالمكتبي، 2000.
- 113- هامر، مايكل ، شامبي، جيمس ، إعادة هندسة نظم العمل في المنظمات، ترجمة: شمس الدين عثمان، القاهرة: الشركة العربية للإعلام العلمي " الشعاع " ، 1995.
- 114- الهرماسي محمد، عبد الباقي ، المجتمع والدولة في المغرب العربي، ط3، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999.
- 115- هيجوت، ريتشارد ، نظرية التنمية السياسية، (ترجمة: حمدي عبد الرحمن، محمد عبد الحميد)، عمان: المركز العلمي للدراسات السياسية، 2001.
- 116- وهبان، أحمد ، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2000.
- 117- يافيه، جوديث ، الشرق الأوسط عام 2015 من منظور أمريكي، (ترجمة: أحمد رمو)، دمشق: دار علاء الدين للنشر والتوزيع والترجمة، 2005.

ب- الكتب باللغة الفرنسية :

- 118-Abed charef, Algérie 1988 un chahute de Gamins... ? Alger :Edition la phonique 1990.
- 119- Boukhabra, Mohamed, Octobre 88 évolution ou rupture, Alger: Edition boucheve 1991.
- 120- Bouchama, Kamel, le FLN instrument et alibi du pouvoir 1962-1992, Alger, Edition dehleb 1992.
- 121- Benissad, Hocine, Economie de développement de l'Algérie, 2éd, Algérie : OPU , 1982.
- 122-B.Quandt ,William, Société et pouvoir en Algérie ,la décennie de ruptures (111), Alger, 1999.
- 123- Ben Achenhou, Abdelatif, l'expérience Algérienne de planification et développement 1962-1982, Alger :ED, OPU.
- 124-Brahimi ,Abdelhamid, L'économie Algérienne, Alger :OPU, 1991.

125-Benbitour, Ahmed, **Radioscopie de la gouvernance Algérienne**, Alger : les éditions EDIF2000,2006.

126 - C.Delhoume, (Cood),**Contre Pouvoir et Démocratisation, une étude Comparative du rôle des syndicats et des associations dans quatre pays** (Algérie, Bosnie – Herzégovine, Mexique , Roumanie)Paris : IEDES,2002.

127- Crozier, Michel , **le Phénomène Bureaucratique** ,paris ,édition du Seuil ,1963.

128-Centre de recherché de L'IEDES , **Société civile et démocratisation : une étude comparative au Nord et Sud, in : Tiers- Monde**, tome 45 N°178, 2004.

129- Dahmani, Ahmed, **L'Algérie A l'épreuve économique politique des réformes (1980-1997)**, Alger : casbah éditions , 1999.

130- Easton, David , **Analyse du Système politique**, (Trad :pierre Rocheron),paris : Armand colin 1974.

131-Hachemaoui, Mohamed, **La Représentation Politique en Algérie Entre médiation clientélaire et Prédation (1997-2002)**, paris, France, Revue Française de Science Politique, Vol 53, N° 1, février 2003.

132-Lakhlef, Brahim , **La Bonne Gouvernance** , Alger : Dar El Khaldounia,2006.

133-lamchich, Abderrahim i, **l'Algérie en crise**, paris: Edition l'harmattan,1992.

134- Laribi, Lyes, **L'Algérie des Généraux**, paris : Max Milo Editions, 2007.

135- lavenue ,Jean Jaques, **Algérie de démocratie interdite**, paris édition l'harmattan, 1993.

136- Leca, Jean. Claude Vatin, **l'Algérie politique, institutions et régime** , FNSP, CNRS,paris, 1975.

137- Milani, Carlos, German Solinis, **Conclusion :une Gouvernance Mondiale démocratique :Est-elle possible ? Quelques pistes pour L'avenir**, in Carlos Milani et autres (directions , démocratie et gouvernance mondiale,

quelles régulations pour XXI siècle ? paris :Editions Karthala ,Editions UNESCO,2003.

138- Moreau defragues, Philippe ,la Gouvernance, 2éme Edition, presses Universitaires de France (PUF),2005.

139- Services du chef du Gouvernement , Le plan de la Relance Economique 2001 -2004, les composantes du programme.

140-D.le sueur, James, Algeria since 1989: between terror and democracy,Canada: Fernwood publishing LTD, 2010.

141- Temmar, Hamid, Stratégie de Développement Indépendant le COS de L'Algérie : un bilan, Algérie : OPU, 1983. -

142- Thabet, Mohamed Nacer, le secteur des hydro carbures et le développement économique de l'Algérie, Algérie : OPU 1989.

143- Tlemçani, Rachid, Etat Bazar et Globalisation, l'aventure de l'infita en Algérie, les éditions el hikma , Alger.

144- Yefsah, Abdelkader, La Question du pouvoir en Algérie, Alger, E.N.A.L, 1992.

145-Mekideche, Mustapha, l'Algérie entre économie de rente et économie émergente :1989-1999, Alger : édition dahleb, 2002.

146-Zaater, Miloud, L'Algérie de la guerre a la guère (1962-2003), Paris : France, L'harmattan, 2005, p187.

ج- الكتب باللغة الانجليزية :

147- Dahl, Robert.A, Democracy and its Critics, Now Haven ,C T: Yale University Press, 1989.

148- Huntington, Samuel, Political Order in Changing Societies, New Heaven and london yale University press, print 15, 1979.

149- Manshipouri, Mahmoud, Democratization, liberalization and Human Rights in the third world, London: Lynne Reinen publishers INC,1995.

150- OECD, Governance in transition , public management reforms in OECD countries, Paris ,1995.

151-Boutros Boutros, Ghali, The Interaction Between Democracy and Development, France: UNESCO, 2002.

152- Huntington.P. Samuel, the third wave democratization in the late twentieth century, university of Oklahoma, press 1992.

ثالثا - المقالات العلمية :

أ- باللغة العربية

153- بوحنية، قوي، " المغرب العربي بين الإصلاح والاستعصاء الديمقراطي "، مجلة الديمقراطية، العدد 49، القاهرة: مركز الأهرام، يناير 2013.

154 — ، — ، "ديناميكية الحراك الداخلي وعجز الأداء الحزبي في الجزائر "، مجلة الديمقراطية، عدد 40، القاهرة: مركز الأهرام، أكتوبر 2010.

155- بومعراف، الياس ، عماري عمار ، " من أجل تنمية صحية مستدامة، " مجلة الباحث، عدد 07، جامعة قاصدي مرباح : ورقلة، 2009-2010.

156- بكوش، الطيب، " هل للعلاقة بين الديمقراطية والتنمية حدود ؟ "، المجلة العربية لحقوق الإنسان، عدد 02، تونس: المعهد العربي لحقوق الإنسان، 1995.

157- بلعور، مصطفى ، " الانتخابات الرئاسية والتشريعية في الجزائر: 1999-2007: استمرارية أم حل للأزمة "، دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة -، أبريل 2011.

158- بلغالي، محمد ، " الحكم الراشد والتنمية المستدامة: دراسة اصطلاحية تحليلية حالة الجزائر "، دراسات إستراتيجية، العدد 14، الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، مارس 2011.

159- بن أشنهو، عبد اللطيف ، " تجربة الجزائر: الديناميكية الاقتصادية والتطور الاجتماعي "، المستقبل العربي، العدد 91، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أكتوبر 1986.

- 160- بن شعيب، نصر الدين ، شريف مصطفى ، " الجماعات الإقليمية ومفارقات التنمية المحلية في الجزائر "، مجلة الباحث، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة، 2012.
- 161- بوكرا ، إدريس ، " التطور الدستوري وحالات الأزمة بالجزائر "، مجلة الفكر البرلماني، العدد 07، الجزائر: منشورات مجلس الأمة، ديسمبر 2004.
- 162- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " المراجعة الدستورية الجديدة 2008 "، مجلة الفكر البرلماني، مجلس الأمة، العدد 21، نوفمبر 2008.
- 163- الجابري عابد، محمد ، " هل يمكن الانتقال إلى ليبرالية جديدة في بلد متخلف "، مجلة البرلمان العربي، السنة 11، العدد 81، أكتوبر 2001.
- 164- _____ ، _____ ، " إشكالية الديمقراطية والمجتمع في الوطن العربي "، المستقبل العربي، العدد 167، جانفي 1993.
- 165- الحلاق ، محمد راتب ، " التنمية الديمقراطية "، مجلة الفكر السياسي، العدد 28، دمشق: اتحاد الكتاب العرب، 2007.
- 166- حمدي حسن، عبد الرحمن ، " ظاهرة التحول الديمقراطي في إفريقيا: القضايا والنماذج وآفاق المستقبل "، السياسة الدولية، العدد 113، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، يوليو 1993.
- 167- خليل، عبد القادر ، " الحوكمة وثنائية التحول نحو اقتصاد السوق وتفتشي الفساد: دراسة اقتصادية تقييمية حول الجزائر "، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 46، ربيع 2009.
- 168- دالة، سالم ، " من دولة القانون إلى الحكم الرشيد: تكامل في الأسس والآليات والهدف "، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 30، العدد الثاني، 2014.
- 169- رضا الزاوي، " ملاحظات حول نظرية المجتمع ضد الدولة "، مجلة عيون المقالات، العدد 14-15، المغرب: مطبعة النجاح الجديدة، 1990.
- 170- زياني، صالح ، " تحولات العقيدة الأمنية الجزائرية في ظل تنامي تهديدات العولمة "، مجلة المفكر، العدد الخامس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، مارس 2010.

- 171- سعداوي عمرو، عبد الكريم ، " التعددية السياسية في العالم الثالث: الجزائر نموذجا "، مجلة السياسة الدولية، العدد 138، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، أكتوبر 1999.
- 172- سعيد، وصاف ، قويدري، محمد، " واقع مناخ الاستثمار في الجزائر : بين الحوافز والعوائق "، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 08، جامعة سطيف 1، 2008.
- 173- شريف، عبد الرحمن،" الأزمة الجزائرية: متابعة لتطورات مواقف الأطراف المختلفة في حلقة العنف المفرغة "، مجلة أمّتي في العالم، القاهرة: مركز الحضارة للدراسات السياسية، 1999 .
- 174- الشطي، إسماعيل ، " الديمقراطية كآلية لمكافحة الفساد والتمكين للحكم الصالح "، المستقبل العربي، العدد 310 ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، ديسمبر 2004.
- 175- شكري، عز الدين ، " عملية التحول لتعدد الأحزاب"، مجلة السياسة الدولية، العدد 98، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، أكتوبر 1989.
- 176- الشهبان علي قاسم ، نوفل ، " مقومات الحكم الراشد في استدامة التنمية العربية "، دراسات إقليمية، عدد 04، بغداد: مركز الدراسات الإقليمية، 2010.
- 177- شليغم، غنية، " دور تنظيمات المجتمع المدني في تكريس المشاركة السياسية "، مجلة دفاتر السياسية والقانون، العدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة ورقلة، الجزائر، ديسمبر 2009.
- 178- ميتكيس، هدى ، " توازنات القوى في الجزائر: إشكاليات الصراع على السلطة في إطار تعددي "، المستقبل العربي، العدد 172 ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، حزيران-يونيو 1993.
- 179- عبد الله ،علي،" دور الحكومة في تدعيم القدرة التنافسية للمؤسسات الوطنية "، مجلة الباحث، العدد 06، 2008.
- 180- عبد الله ثناء، فؤاد ، " أبعاد التغيير السياسي والاقتصادي في الجزائر "، السياسة الدولية، العدد 95، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية ، يناير 1989.
- 181- عروس، الزبير ، " العولمة وثقافة السلطة: الجزائر نموذجا "، مجلة النقد، عدد 12، ربيع- صيف 1999.
- 182- _____ ، _____ ، " في بعض قضايا المنهج وتاريخ الحركة الإسلامية بالجزائر "، مجلة النقد، العدد 01، أكتوبر 1991- جانفي 1992.

- 183- عز الدين، ناهد، " الدولة والمجتمع في الوطن العربي: ركائز وإشكاليات التنمية الشاملة "، مجلة النهضة، العدد الثاني، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، أبريل 2011.
- 184- عزام، عبد المجيد، " التنمية السياسية في أعقاب الانفراج الديمقراطي في الأردن "، مجلة دراسات للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 02، عمان: الجامعة الأردنية، حزيران 2006.
- 185- عوايدي، عمار، " المشروع الوطني لإقامة نظام الدولة القوية: الحلم العظيم - واقع الانجازات والإخفاقات: آفاق الطموح "، مجلة الفكر البرلماني، العدد 04، الجزائر، أكتوبر 2003.
- 186- الفكر البرلماني، " دور القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية في تفعيل الإدارة العامة في الجزائر "، مجلة الفكر البرلماني، العدد 14، الجزائر : مجلس الأمة، نوفمبر 2006.
- 187- فكرون، السعيد، " التغييرات العالمية وقضية التنمية بالمجتمعات النامية : الجزائر نموذجا "، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 23، الجزائر : منشورات جامعة منتوري، جوان 2005.
- 188- فوزي، سامح، " الحوكمة: الأسس العلمية للمعرفة "، مجلة مفاهيم، العدد 10، القاهرة: المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، أكتوبر، 2005.
- 189- القفاص، نصر، " انتخابات الرئاسة الجزائرية: العقدة والحل "، مجلة السياسة الدولية، العدد 156، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، أبريل 2004.
- 190- كريم ، حسن ، " مفهوم الحكم الصالح "، المستقبل العربي، العدد 309، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، نوفمبر 2004.
- 191- كولفرن، محمد، " التغيير الاجتماعي والسياسي: دراسة تأصيلية نقدية للمفاهيم "، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 20، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.
- 192- مختار، أمل ، " الحكم الرشيد: الحالة المصرية "، مجلة الديمقراطية، عدد 41، القاهرة: مركز الأهرام، يناير 2011.
- 193- مولاي لخضر عبد الرزاق، بونوة شعيب، " دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية بالدول النامية: دراسة حالة الجزائر "، مجلة الباحث، عدد 07، 2009-2010.
- 194- الملي، محمد ، " الجزائر: إلى أين ...؟ "، المستقبل العربي، العدد 271، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، سبتمبر 2004.

195- ناصر، سليمان ، " النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل " ، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 06، جامعة سطيف1، 2006.

196- نعيمى فوزي، فتات فوزي، " الحكم الاقتصادي الرشيد ودور الحكومات في ترقية الاستثمار " ، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد الأول، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجبلاي اليباس، سيدي بلعباس، الجزائر، أفريل 2006.

197- الهباس نايف، خالد ، " التنمية السياسية: الخيار الصعب بين التحديث الاقتصادي والاجتماعي والاستقرار السياسي " ، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، العدد 02، مجلد 46، جامعة الإسكندرية، يوليو 2009.

198- ولد السالك، ديدى ، " الممارسة الديمقراطية: مدخل إلى تنمية عربية مستدامة " ، المستقبل العربي، عدد 356، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أكتوبر 2008.

199- عباس، محمد ، " الجزائر من بن بلة إلى بوتفليقة " ، مجلة الحدث الدولي العربي، العدد 31، أوت 2003.

ب- المجالات باللغة الفرنسية :

200- Bouzidi, Abd Elmajid, " l'économie algérienne a l'épreuve du marche " , Revue de l'institut d'études de stratégie Globale , N°1 2ème semestre ,Alger,1991.

201- Bouzidi, Nachida, « Gouvernance et développement économique :une introduction au débat » ,Revue Idara , Revue d'école nationale d'administration , Algérie , 2005.

202- Campbell, Bonni, « Débats actuels sur la reconceptualisation de L'Etat par les organismes de Financement multilatéraux et L'USAID » Politique africaine , N°61, mars 1996.

203- Castaing, Francois, " La Gouvernance: Défi d'une Approche Non Normative " ,Revue dara N°30, Revue d'école nationale d'administration , Algérie,2005.

204- Chérif Belmihoub, Mohamed, « Les institutions de l'économie de marche a L'épreuve de la Boone Gouvernance » , Revue Idara, Ecole national d'administration , Algérie , 2005.

- 205 - _____ , _____, « Gouvernance et Rôle économique et Social de l'état : entre exigences et résistances » , **Revue Idara**, N°21, Alger ,2001.
- 206- Carlier, Omar, « Symbolique du Pouvoir et pratique de gouvernement, gestuelle du pouvoir et modèle de Souveraineté : Les figures Présidentielles de l'autorité en Algérie Indépendante 1962-1988 », **In Annuaire de l'Afrique du Nord**, Changement Politiques au Maghreb, Tome XXVIII, Edition du CNRS ? 1989.
- 207- Cesari, Jocelyne, « L'Etat Algérien Protagoniste de la crise », **In Peuple Méditerranéens, L'Algérie en Contrechamps** , N° 70-71, Janvier, Juin 1995.
- 208- De Alcantara, Cynthia, « du bon usage du concept de gouvernance » , **Revue Internationale des Sciences Sociales** N° 155, Mars 1998.
- 209- Filali, Fatimz-Zohra, « L'Algérie : une transition démocratique inachevée », **Pensée et Sociétés** , 5-6 Juillet/ Octobre 2010.
- 210- Djeghloul ,Abd elkader, « L'après Chadli a-t-il Commencé ? », **Maghreb Machrek**, g7 N°133 ? déjà cité.
- 211- Karancigil ,Ali, « la gouvernance Itinéraires d'un Concept » ,in: **Javier Santiso**, a la recherche de la démocratie, Alger, Edition Bis Ibn Khaldoun, 2004.
- 212- Laggaune, Walid, « Des reformes administrative : un état des problématiques », **Revue Idara** , N1, 1989, ENA, Algérie.
- 213- le Roy, Etienne , » Droits de L'homme et culture de la paix », **Bulletin de liaison**, laboratoire d'anthropologie juridique de paris, N25, Septembre, 2000.
- 214- Nair Kuidern, Sami, « Algérie 1954-1982 forces social et blocs au pouvoir », **temps modernes**, juillet- aout 1982, N° spécial Algérie.
- 215- Rahmani, Ahmed, « Essai d'analyse des facteurs d'évolution de gestion des personnels de la fonction publique », **Revue Idara**, Revue de L'école Nationale D'administration, Alger, Volume2, Numéro1, 1994.
- 216- Zartiman ,William, « L'élite Algérienne sous la présidence de Chadli bendjedid », **Maghreb, Machrek**, n°106, octobre- décembre, 1984.

ج- المجلات باللغة الانجليزية :

217- Bouandel, Youcef, “ Political parties and the transition from Outhoritarionsm: the case of Algeria ”, the journal of modern African studies, vol 41nl mars 2003, Cambridge university press 2003.

218- M. Abdellatif ,Adel, " Global Forum III on Fighting Corruption and Safeguarding Integrity, Good Governance and its Relationship to democracy and Economic development Seoul 20-21 May 2005.

رابعاً- التقارير:

أ- باللغة العربية:

219- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002: خلق الفرص للأجيال القادمة، عمان: أيقونات للخدمات الجامعية، 2002.

220- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يناير 1997.

221- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية 2013: نهضة الجنوب تقدم بشري في عالم متنوع، ترجمة: لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، كندا، 2013. متاح على الموقع الالكتروني: <http://www.un.org/ar/esa/hdr/pdf/hrd13/complete.pdf>

222- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة "، الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء: نقطة الارتكاز الوطنية، الجزائر، نوفمبر 2008.

223- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، لجنة آفاق التنمية ، مشروع تقرير حول: عناصر مطروحة للنقاش من أجل عقد النمو، الدورة العامة العادية، 26 ، جويلية 2005.

224- Naashashibi, Karim ,et les autres , **Rapport Fonds Monétaire International** , Washington, 1998 .

225- PNUD, « Rapport mondial sur le développement humain 2002 » : **Approfondir la démocratie en un monde fragmenté** , New York : De Boeck, 2002.

226-PNUD , **Rapport Mondial sur le développement humain 2000**,paris: Economica,2000.

227-PNUD , **Rapport Mondial sur le développement humain 2002**,paris Economica:,2002.

228-PNUD , **Rapport Mondial sur le développement humain 2006**,paris Economica:,2006.

229-PNUD , **Rapport Mondial sur le développement humain 2009**,paris Economica:,2009.

230-PNUD , **Rapport Mondial sur le développement humain 2013**,paris Economica:,2013.

231-PNUD , **Rapport Mondial sur le développement humain 2014**,paris Economica:,2014.

232-PNUD, Rapport Mondial sur le développement humain 2002 :**Approfondir la démocratie dans un monde fragmenté** , New York : De Boeck ,2002.

233-Programme des Nation Unies pour le développement (PNUD) , **Rapport Mondial sur le développement humain 1999**,paris : Economica,1999.

234- République Algérienne. D.P ,Présidence de la République ,”**Comité de la Réforme des Structures et des Missions de L’etat. Rapport Général du Comité de la Réforme des Structure et des Missions de L’etat**”.Alger ,Juillet, 2001 .

235-République Algérienne.D.P ,Présidence de la République ,”**Comité de la Réforme des Structures et des Missions de L’etat.Rapport Généraldu**

Comité de la Réforme des Structure et des Missions de L'état”.Alger ,Juillet, 2001.

ج- التقارير باللغة الانجليزية:

236- UNDP, Public Sector in developing countries: issues, lessons and Future direction : Ottawa Institute on Governance , December ,2000.

237- United Nations Development programmer, Governance for Sustainable Humane Development , UNDP policy Document, 1997.

238-World Bank, Governance and development , Washington DC: The World Bank , 1992.

239-World Bank: Sub-Saharan Africa: Form Crisis to Sustainable Growth, Washington DC the World Bank, 1989.

خامسا- النصوص القانونية و المواثيق الرسمية:

240- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، دستور 1963، الجزائر: جبهة التحرير الوطني، 1963.

241- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، حزب جبهة التحرير الوطني، ميثاق الجزائر 1964، الجزائر: جبهة التحرير الوطني، 1964.

242- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، دستور 1976، الجزائر: جبهة التحرير الوطني، 1976.

243- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني 1976، الجزائر: جبهة التحرير الوطني، 1976.

244- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني 1986، الجزائر: حزب جبهة التحرير الوطني، 1986.

245- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الداخلية، دستور 1989، الجزائر: وزارة الداخلية، 1989.

246- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، قانون رقم 11/89 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1409هـ الموافق 05 يوليو 1989، يتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، الجريدة الرسمية، العدد 27، السنة 26، الصادرة بتاريخ 1989/07/05.

247- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، قانون رقم 13/89 المؤرخ في 05 محرم عام 1410هـ الموافق 07 أوت 1989، المتضمن قانون الانتخابات، الجريدة الرسمية، العدد 32، السنة 26، الصادرة بتاريخ 07 أوت 1989.

248- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، قانون رقم 06/90 المؤرخ في أول رمضان عام 1410هـ الموافق 27 مارس 1990، يعدل ويتم القانون رقم 13/89 المؤرخ في 07 أوت 1989، المتضمن قانون الانتخابات، الجريدة الرسمية، العدد 13، السنة 27، الصادرة بتاريخ 28 مارس 1990.

249- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، قانون رقم 9/91 المؤرخ في 17 رمضان 1411هـ، الموافق 02 أبريل 1991، يعدل ويتم القانون رقم 13/89 المؤرخ في 7 أوت 1989، والمتضمن قانون الانتخابات، الجريدة الرسمية، العدد 14، السنة الثامنة والعشرو، الصادرة بتاريخ 03 أبريل 1991.

250- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان مؤرخ في 30 جمادي الثانية عام 1416 الموافق 23 نوفمبر 1995، يتعلق بنتائج انتخاب رئيس الجمهورية، الجريدة الرسمية، العدد 72، السنة الثانية والثلاثون، الصادرة بتاريخ 26 نوفمبر 1995.

251 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، قانون رقم 08/80 المؤرخ في 16 ذي الحجة 1400هـ، الموافق 25 أكتوبر 1980، المتضمن قانون الانتخابات، الجريدة الرسمية، العدد 44، السنة 16، الصادرة بتاريخ 28 أكتوبر 1980.

252- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون الانتخابات، الجزائر: الديوان الوطني للأشغال التربوية، 1991 .

253- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 39/92 المؤرخ 30 رجب عام 1412هـ الموافق 04 فبراير 1992 المتضمن صلاحيات المجلس الاستشاري الوطني وتنظيمه وعمله، الجريدة الرسمية، العدد 10، الصادرة بتاريخ 09 فبراير 1992.

254- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان مؤرخ في 20 رجب عام 1417 الموافق أول ديسمبر سنة 1996، يتعلق بنتائج استفتاء 17 رجب عام 1417، الموافق 28 نوفمبر سنة 1996، في

تعديل الدستور، الجريدة الرسمية، العدد 76، السنة الثالثة والثلاثون، الصادرة بتاريخ 08 ديسمبر سنة 1996.

255- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 01/97 إ.م.د، المؤرخ في 04 صفر 1418، الموافق 09 جوان 1997، يتعلق بنتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية، العدد 40، الصادرة بتاريخ 11 جوان 1997.

256- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 01/ إ.م.د/99، المؤرخ في 04 محرم عام 1420، الموافق 20 أبريل سنة 1999، يتعلق بنتائج انتخاب رئيس الجمهورية، الجريدة الرسمية، العدد 29، السنة السادسة والثلاثون، الصادرة بتاريخ 21 أبريل 1999.

257- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة العدل، مرسوم تنفيذي رقم 02-411 يتضمن إنشاء لجنة تنشيط إصلاح العدالة، الجريدة الرسمية، العدد 80، الصادرة بتاريخ 04 ديسمبر 2002.

258- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 01/ إ.م.د/ 02، مؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1423، الموافق 03 يونيو سنة 2002، يتعلق بنتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية، العدد 43، الصادرة بتاريخ 23 يونيو سنة 2012.

259- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 04 إ.م.د/04، المؤرخ في 22 صفر 1425، الموافق 12 أبريل 2004، يتضمن انتخاب رئيس الجمهورية، الجريدة الرسمية، العدد 24، الصادرة بتاريخ 18 أبريل 2004.

260- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 01 إ.م.د/09، المؤرخ في 17 ربيع الثاني 1430، الموافق 13 أبريل 2009، يتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية، الجريدة الرسمية، العدد 22، 15 أبريل 2009.

261- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 12/03 المؤرخ في 12 يناير 2012، والذي يحدد آليات زيادة فرص تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الجريدة الرسمية، العدد الأول، 14 يناير 2012.

262- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 06/12 المؤرخ في 12 يناير 2012، والمتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، العدد الثاني، الصادر بتاريخ 15 يناير 2012.

263- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 31/90 المؤرخ في 17 جمادي الأول 1411هـ، الموافق 04 ديسمبر 1990م، المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، عدد 53، الصادرة بتاريخ 05 ديسمبر 1990.

264- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 06/12 مؤرخ في 18 صفر عام 1433هـ، الموافق 12 يناير 2012م، يتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 15 جانفي 2012، ص 33.

265- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 07/90 المؤرخ في 08 رمضان 1410هـ، الموافق 03 أبريل 1990 م المتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، عدد 14، 04 أبريل 1990.

266- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 05/12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير 2012 يتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، عدد 02، الصادرة بتاريخ 15 يناير 2012.

267- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 01/06، المؤرخ في 28 محرم 1427هـ، الموافق 27 فبراير 2006م، المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، الجريدة الرسمية، العدد 11، الصادر بتاريخ 28 فيفري 2006.

268- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 11/04 مؤرخ في 6 رجب عام 1425 هـ، الموافق 22 أوت 2004 م، يتضمن القانون الأساسي للقضاء، الجريدة الرسمية، عدد 57، الصادرة بتاريخ 08 سبتمبر 2004.

269- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 11/04 مؤرخ في 6 رجب عام 1425هـ، الموافق 22 أوت 2004 م، يتعلق بتشكيل المجلس الأعلى للقضاء وعمله وصلاحياته، الجريدة الرسمية، عدد 57، الصادرة بتاريخ 08 سبتمبر 2004.

270- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير 2008، يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، 2008.

271- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 137/06 مؤرخ في 11 ربيع الأول عام 1427 الموافق 10 أبريل سنة 2006 يتضمن التصديق على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد

ومكافحته المعتمدة بما بوتر في 11 يوليو سنة 2003، الجريدة الرسمية، العدد 24، الصادرة بتاريخ 16 أبريل 2006.

272- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 06-01، مؤرخ في 21 محرم 1427هـ، الموافق 20 فيفري 2006 والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد 14، الصادرة بتاريخ 08 مارس 2006.

273- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 413/06 مؤرخ في أول ذي القعدة 1427، الموافق 22 نوفمبر 2006، يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد 74، 22 نوفمبر 2006.

274- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 372/2000، مؤرخ في 26 شعبان 1421هـ، الموافق 22 نوفمبر 2000، يتضمن إصلاح هيكل الدولة ومهامه، الجريدة الرسمية، العدد 71، الصادرة بتاريخ 26 نوفمبر 2000م.

275- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 06-08 المؤرخ في 19 جمادي الثانية 1427هـ، الموافق 15 جويلية 2006، يعدل ويتم الأمر رقم 03/01 المؤرخ في أول جمادي الثانية عام 1422هـ، الموافق 20 أوت 2001، والمتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 47، الصادرة بتاريخ 19 جويلية 2006.

276- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 90-10، مؤرخ في 19 رمضان 1410هـ، الموافق 14 أبريل سنة 1990، يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 16، الصادرة بتاريخ 18 أبريل 1990.

277- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 01-01 المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1421هـ، الموافق 27 فبراير سنة 2001، يعدل ويتم القانون رقم 90-10 المؤرخ في 19 رمضان عام 1410هـ، الموافق 14 أبريل 1990، والمتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 14، الصادرة بتاريخ 28 فبراير 2001.

278- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 03-11، مؤرخ في 27 جمادي الثانية عام 1424هـ، الموافق 26 أوت 2003، يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادرة بتاريخ 27 أوت 2003.

279- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 90-10 المؤرخ في 19 رمضان عام 1410 الموافق 14 أبريل سنة 1990، يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 16، الصادرة بتاريخ 18 أبريل 1990.

280- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تشريعي رقم 10/93 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1414، الموافق 05 أكتوبر سنة 1993 يتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 64، الصادرة بتاريخ 10 أكتوبر 1993.

281- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 01/04 مؤرخ في 16 ذي الحجة 1424، الموافق 07 فبراير 2004، يعدل ويتم الأمر رقم 07/97 المؤرخ في 27 شوال 1417، الموافق 6 مارس 2004، والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، الجريدة الرسمية. العدد 09، الصادرة بتاريخ 11 فبراير 2004.

282- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 08 - 04 المؤرخ في 15 محرم عام 1429، الموافق 23 جانفي 2008 ويتضمن القانون التوجيهي للتربية، الجريدة الرسمية، العدد 04، الصادرة بتاريخ 27 جانفي 2008.

283- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم، 90 - 08، المؤرخ في 12 رمضان 1410، الموافق 07 أبريل 1990، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادرة بتاريخ 11 أبريل 1990 .

284- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 90-09، المؤرخ في 12 رمضان 1410، الموافق 7 أبريل 1990، المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادرة بتاريخ 11 أبريل 1990.

285- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الداخلية والجماعات المحلية، دستور (1996)، الجزائر: المطبعة الرسمية، 1996 .

286- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 11-10 مؤرخ في 20 رجب عام 1432هـ، الموافق 22 يونيو 2011، يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37، الصادرة بتاريخ 03 يوليو 2011.

287- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12-07 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433هـ، الموافق 21 فبراير 2012، يتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12، الصادرة بتاريخ 29 فبراير سنة 2012.

288- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 06/06 المؤرخ في 21 محرم 1427هـ، الموافق 20 فبراير 2006 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية، عدد 15، الصادرة 18 مارس 2006.

289- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، برنامج الرئيس عبد العزيز بوتفليقة (1999)، الجزائر، رئاسة الجمهورية، فبراير 1999.

290- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 413/06، المتضمن تحديد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وكيفية سيرها، الجريدة الرسمية، العدد 74، الصادرة بتاريخ 01 ذو القعدة 1427 الموافق 22 نوفمبر 2006.

291- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 64/12، المتضمن تعديل وإتمام المرسوم الرئاسي رقم 413/06 الذي يحدد تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها وكيفية سيرها، الجريدة الرسمية، العدد 08، الصادرة بتاريخ 22 ربيع الأول 1433 الموافق 15 فيفري 2012.

292- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 426/11، يتضمن تحديد تشكيلة الديوان الوطني المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفية سيره، الجريدة الرسمية، العدد 68، الصادرة بتاريخ 19 محرم 1433 الموافق 14 ديسمبر 2011.

293- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مجلس الأمة، " مشروع برنامج الحكومة "، الفكر البرلماني، الجزائر : مجلس الأمة، جوان 2007.

294- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 02 من القانون العضوي رقم 01/12، يحدد حالات التنافي مع العهدة الانتخابية، الجريدة الرسمية، العدد الأول، 14 يناير 2012.

295- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 01/12 مؤرخ في 18 صفر عام 1433، الموافق 12 يناير 2012، يتعلق بنظام الانتخاب، الجريدة الرسمية، العدد الأول، السنة التاسعة والأربعون، الصادرة بتاريخ 14 يناير سنة 2012.

296- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 04/12، المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير 2012، المتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 15 يناير 2012، ص 10.

297- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 01 / إ.م.د / 12 مؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1433، الموافق 15 ماي سنة 2012، يتضمن نتائج انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة الرسمية، العدد 32، السنة التاسعة والأربعون، الصادرة بتاريخ 26 ماي سنة 2012.

298 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 02 / إ.م.د / 14، مؤرخ في 22 جمادي الثانية عام 1435، الموافق 22 أبريل سنة 2014، يتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية، الجريدة الرسمية، العدد 23، السنة الواحدة والخمسون، الصادرة بتاريخ 23 أبريل 2014.

299- الفكر البرلماني، برنامج الحكومة أمام مجلس الأمة، العدد السادس، الجزائر: مجلس الأمة، جويلية 2004.

300- الفكر البرلماني، مشروع برنامج الحكومة، الجزائر : مجلس الأمة، جوان 2007.

301- كلمة السيد رئيس الجمهورية، عبد العزيز بوتفليقة، أمام ندوة إطارات الأمة، قصر الأمم، الجزائر: الخميس 26-04-2001.

سادسا - الدراسات غير المنشورة :

302- باي، أحمد، " آفاق التحول الديمقراطي في العالم العربي ودور العوامل الخارجية: دراسة مقارنة لحالتي الجزائر ومصر "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والإعلام: جامعة الجزائر ، 2008.

303- بلحري نوال، " أزمة الشرعية في الجزائر: 1962-2007 "، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام: جامعة الجزائر، 2007 .

304- بن كادي، حسن ، " التنمية السياسية في الوطن العربي وآفاقها : دراسة تحليلية نقدية في شروطها الموضوعية ومعوقات الأساسية "، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر بباتنة، 2008.

305- بروسي، رضوان ،"الدمقرطة والحكم الراشد في افريقيا"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2008.

- 306- بلحاج ، صالح ، " المؤسسات السياسية الجزائرية عند جون لوكا وجون فاتان "، رسالة ماجستير، معهد الترجمة: جامعة الجزائر، 1988.
- 307- بلرنب، منصور ، " إستراتيجية التنمية الإدارية في الجزائر "، أطروحة دكتوراه دولة، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية: جامعة الجزائر، 1988.
- 308- بلعور، مصطفى ، " التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية: دراسة حالة النظام السياسي الجزائري (1988-2008) "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2008.
- 309- بلوناس، عبد الله ، " الاقتصاد الجزائري: الانتقال من الخطة إلى السوق ومدى انجاز أهداف السياسة الاقتصادية "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير: جامعة الجزائر، 2004.
- 310- بن مرزوق، عنترة ، " معضلة الفساد وإشكالية الحكم الرشيد في الجزائر "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر 3، 2013.
- 311- بوبكاري، مايغا ، " إشكالية الحكم الراشد في المسار الديمقراطي لبوركينا فاسو 1990-2002 "، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2003.
- 312- بوساحية، عبد السميع ، " التحولات الديمقراطية في الجزائر والأردن: 1989-2005 دراسة مقارنة "، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 2006.
- 313- بوضياف، محمد ، " مستقبل النظام السياسي الجزائري "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية والإعلام: جامعة الجزائر ، 2009.
- 314- توازي، خالد، " الظاهرة الحزبية في الجزائر "، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام: جامعة الجزائر، 2006.
- 315- جباري، كريمة ، " الإصلاحات السياسية في الجزائر: 1989-1997 "، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2001.
- 316- الجوهري عبد الهادي، أماني ، " الحكم الرشيد ونوعية الحياة: دراسة للحالة المصرية "، أطروحة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية: جامعة القاهرة، 2010.
- 317- حميدوش، علي ، " التنمية البشرية والتنمية الاقتصادية: دراسة حالة الجزائر 1990-2005 "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ، 2005-2006.
- 318- خنيش، سنوسي ، " الإدارة والبيئة في النظرة والتطبيق: دراسة حالة الجزائر "، رسالة ماجستير، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1997.

- 319- خنيش، سنوسي ، " إستراتيجية إدارة حماية البيئة في الجزائر" ، أطروحة دكتوراه دولة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر ، 2005.
- 320- دباغي سارة، " الحكم الراشد والتنمية الاقتصادية في الجزائر 1999-2007 " ، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، المملكة الأردنية الهاشمية، 2009.
- 321- الرفاعي البيومي، نجلاء ، " البعد السياسي للحكم الرشيد في الدول الإنمائية: دراسة مقارنة لكل من جمهورية كوريا وسنغافورة " ، أطروحة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية: جامعة القاهرة، 2011.
- 322- ركاش، جهيدة ، " إشكالية العلاقة بين إدارة التنمية والتنمية الإدارية في الجزائر " ، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008.
- 323- زمام، نور الدين ، " السلطة وإشكالية التنمية بالبلدان النامية: الجزائر كحالة 1962-1998 " ، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الجزائر، 2002.
- 324- طعيبة، أحمد ، " أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر 1988-1994 " ، رسالة ماجستير، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1998.
- 325- عبد الكريم، هشام ، "المجتمع المدني ودوره في التنمية السياسية في الجزائر 1989-1999 " ، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2006.
- 326- فرج، شعبان ، " الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر: دراسة حالة الجزائر 2000-2010" ، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2012.
- 327- لونيسي، إبراهيم ، " التجربة الديمقراطية في الوطن العربي " الجزائر نموذجا 1952-1992 " ، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الجزائر، 2004.
- 328- نايت سعيدي، الهام ، " العنف السياسي في الجزائر في ظل التعددية السياسية 1988-1994 " ، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام: جامعة الجزائر، 2001.

سابعاً - ندوات وملتقيات :

329- بن طيفور ، نصر الدين، " أثر التعديلات الدستورية لسنة 2008 على طبيعة النظام السياسي في الجزائر "، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول: التعديلات الدستورية في الدول العربية على ضوء المتغيرات الدولية الراهنة: حالة الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف، يومي 18-19 ديسمبر 2012.

330- برقوق، امحمد، " دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الرشيد: مقارنة في الحسبة الديمقراطية "، ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي حول " دور المجتمع المدني في تنمية الدولة "، الجزائر: جامعة أدرار، 2005.

331- _____، _____، " الهندسة الانتخابية: مقارنة في الجودة السياسية "، ورقة بحث قدمت في الأيام الدراسية حول " الهندسة الانتخابية والتنمية السياسية "، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 19-20 ماي 2004.

332- بلحاج، صالح، " التنمية السياسية: نظرة في المفاهيم والنظريات "، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول: التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، كلية الحقوق والعلوم السياسية: جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف-، يومي 16-17 ديسمبر 2008.

333- بلوصيف، الطيب، " الحكم الرشيد: المفهوم والمكونات "، ورقة مقدمة في الملتقى الدولي حول: الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، جامعة سطيف، الجزائر، 08-09 أفريل 2007.

334- بن مرزوق، عننرة ، بن علي، خليل ، " تحديات ترشيد الإدارة المحلية الجزائرية، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول: إشكالية الحكم الرشيد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، يومي 12 و 13 ديسمبر 2010.

335- بوحنية، قوي ، " دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الرشيد "، ، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول: التحولات السياسية إشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي 16 - 17 ديسمبر 2008.

336- بولوم ، محمد الأمين ، " التعديل الدستوري المرتقب ودوره في تحديد طبيعة النظام السياسي في الجزائر "، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول: التعديلات الدستورية في الدول العربية على ضوء المتغيرات الدولية الراهنة: حالة الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف، يومي 18-19 ديسمبر 2012.

337- حسنين توفيق، إبراهيم، " بناء المجتمع المدني: المؤشرات الكمية والكيفية "، بحث مقدم إلى: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.

338- خلاف، فاتح، " تطور حركة الإصلاحات السياسية في الجزائر من 1989 إلى اليوم "، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول: الإصلاحات السياسية في الجزائر: الواقع والأفاق، بقسم العلوم السياسية: جامعة تبسة، يوما 22 و 23 أبريل 2013.

339- خنوش، محمد، " معوقات الإصلاحات السياسية في الجزائر "، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول: الإصلاحات السياسية في الجزائر: الواقع والأفاق، بقسم العلوم السياسية: جامعة تبسة، يومي 22 و 23 أبريل 2013.

340- خنيش، سنوسي ، " التسيير الإستراتيجي للوارد البشرية بين التحولات الاقتصادية الدولية والتغير في المنظمات : منظور مقارن"، بحث مقدم إلى الملتقى الأول حول تسيير الموارد البشرية وإدارة الكفاءات : نحو تأهيل المؤسسة وإدماجها في اقتصاد المعرفة ، المركز الجامعي بالجلفة ، من 25 إلى 26 أبريل 2006.

341- رشاد محمد، عبد الغفار ، " رؤية المؤسسات الدولية للديمقراطية والإصلاح السياسي "، في: ندوة الديمقراطية والإصلاح السياسي في الوطن العربي، جامعة القاهرة، 21-22 يونيو 2005، بنغازي: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 2006.

342- رزيق، كمال ، أبو زعرور، عمار، " التصحيح الهيكلي وآثاره على المؤسسة الاقتصادية في الجزائر "، مقالة مشتركة مقدمة في الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسة الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 29-30 أكتوبر 2001.

343- زرنيز، أمال ، ملاح، نصيرة ، " إشكالية دور المؤسسة التشريعية في ممارسة حق التعديل الدستوري - دراسة حالة الجزائر -، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول: التعديلات الدستورية في

الدول العربية على ضوء المتغيرات الدولية الراهنة: حالة الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية: جامعة حسية بن بوعلي - الشلف - يومي 18 و19 ديسمبر 2012.

344- زيان، صالح، " تفعيل العمل الجمعي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركة في الجزائر"، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول: التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، كلية الحقوق والعلوم السياسية: جامعة حسية بن بوعلي - الشلف -، يومي 16-17 ديسمبر 2008.

345- السعيد، إدريس، الإصلاح السياسي في الوطن العربي: المفهوم-المرتكزات-المؤشرات، في مرصد الإصلاح العربي: الإشكاليات والمؤشرات، تقديم إسماعيل سراج الدين، الإسكندرية: مكتبة الإسكندرية، 2006.

346- شايب الذراع، بن يمين، " وضعية المؤسسات الديمقراطية المقامة وأثرها على عملية التحول الديمقراطي في الجزائر"، في مجموعة من الباحثين، المجتمع المدني والتطور السياسي بالمنطقة العربية، أعمال الملتقى الوطني الثالث، مخبر البحوث والدراسات في العلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2012.

347- عبد الفتاح إسماعيل، سيف الدين، " المجتمع المدني والدولة في الفكر والممارسة الاجتماعية المعاصرة"، بحث مقدم إلى " المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية"، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.

348- عبد القادر عبد العالي، " الأحزاب السياسية والتنمية السياسية في الجزائر"، ورقة مقدمة إلى الملتقى الوطني: التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، كلية الحقوق والعلوم السياسية: جامعة حسية بن بوعلي - الشلف، 16-17 ديسمبر 2008.

349- عشور، طارق، " الإصلاح السياسي في الجزائر بعد 2011: بحث في المقاربات، العوامل المحركة وتحليل لمخرجات وواع العملية"، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول: الإصلاحات السياسية في الجزائر: الواقع والأفاق، بقسم العلوم السياسية: جامعة تبسة، يوما 22 و23 أبريل 2013.

350- عكا، نسيم، " دور الحكم الراشد في التنمية"، ملتقى الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، جامعة سطيف، 07-09 أبريل 2007.

- 351- العياشي، عنصر ، " التعددية السياسية في الجزائر: الواقع والأفاق "، ورقة مقدمة للندوة التي نظمتها جامعة آل البيت والمعهد الدبلوماسي الأردني حول، الانتقال الديمقراطي في المنطقة العربية ، عمان: المملكة الأردنية الهاشمية 18-19 ماي 1999.
- 352- _____، _____، " التجربة الديمقراطية في الجزائر: اللعبة والرهانات "، ورقة مقدمة للمؤتمر الدولي حول: عصر التحولات الديمقراطية في الوطن العربي، القاهرة، تنظيم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ومؤسسة الأهرام، من 29 فيفري إلى 03 مارس 1996.
- 353- عبد الكريم، هشام ، " التنمية السياسية بالجزائر : بين المضامين النظرية للمفهوم و متطلبات التطبيق قراءة سوسيوسياسية "، ورقة مقدمة للملتقى الوطني حول: التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، 16-17 ديسمبر 2008.
- 354- القطامي، جاسم ، تعقيب على بحث: باقر النجار، " المجتمع المدني في الخليج والجزيرة العربية "، بحث مقدم إلى ندوة " المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطي، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1992.
- 355- محمد سعيد أبو عامود، " محددات مستقبل الإصلاح السياسي في الدول العربية "، بحث مقدم إلى مؤتمر: قضية الديمقراطية في الوطن العربي، القاهرة، 2004.
- 356- المغربي محمد زاهي، بشير ، " الديمقراطية والإصلاح السياسي: مراجعة عامة للأدبيات"، في ندوة الديمقراطية والإصلاح السياسي في الوطن العربي، 21-22 يونيو 2005 بجامعة القاهرة، بنغازي: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 2006.
- 357- المنظمة العربية للتنمية الإدارية، الإدارة العامة والتنمية، وثائق الدورة الخمسين المستأنفة للجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك 15-19 أبريل 1996، القاهرة: منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 1997.
- 358- وحيدة بورغدة، " الدور التنموي لفاعول الحكم الراشد في قانوني البلدية والولاية "، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول: إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، يومي 12 و 13 ديسمبر 2010.

359- يوسف، محمد " مدى ارتباط مفهوم الحكم الراشد بالقيم الديمقراطية "، ملتقى الحكم الرشيد والتنمية المستدامة، نظم من طرف الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين بالمكتبة الوطنية، الجزائر، 09-10-2006.

ثامنا - الجرائد:

360- امحمد برقوق، " الديمقراطية.... و رشادة الحكم "، يومية الحوار، الجزائر، العدد 75، بتاريخ 16 جوان 2007 .

361- بوهالي، محمد الشريف، " الشعبوية: خلفيات وحقائق "، الحدث، العدد 22، بتاريخ 28 مارس - 03 أبريل 1993.

362- جمال، محمد، " الجزائر الجمهورية الثانية "، مجلة الحوار، عدد 20، فيفري 1989.

363- جريدة الشروق الصادرة يوم 21 ماي 2014.

364- جريدة الخبر، يومية جزائرية، العدد 4874، الصادرة بتاريخ 3 ديسمبر 2006،.

365- جريدة الخبر الأسبوعي، العدد 6916، الجزائر، الصادرة بتاريخ 06 ديسمبر 2012

366- حوار مع " محمد بوضياف "، يومية السلام، الصادرة بتاريخ 06/11/1990.

367- نزار، خالد، " واجب وحقائق "، يومية الخبر، عدد 1669، يوم 15 ماي 1996.

تاسعا - المواقع الإلكترونية:

368- يختار، عبد القادر، عبد الرحمان عبد القادر، " دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية: حالة الدول العربية، مداخل مقدمة في إطار " المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي "، تحت عنوان " النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي "، الدوحة: قطر، من 19 إلى 21 ديسمبر 2011. على الموقع الإلكتروني:

conference.qfis.edu.qa/app/media/346

369- عصام الرجواني، الحكامة والمجتمع المدني والتنمية الاجتماعية: أي علاقة ترابط "، على الموقع الإلكتروني: <https://www.hespress.com/opinions/95956.html>.

370- ناجي عبد النور، أزمة المشاركة السياسية في الجزائر: دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية 2007، ص 01. نقلا عن الموقع الإلكتروني:

www.fichier-pdf.fr/2014/12/.../fichier-sans-nom.pdf

371- عصام بن الشيخ، " مشروع الإصلاح في الجزائر: مبادرة للتغيير أم استمرار احتكار السلطة للصواب؟ "الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، جويلية 2011، ص 11، متاح على الموقع الإلكتروني: <http://www.dohainstitute.org/release>

372- قوي بوحنية، " الانتخابات الرئاسية في الجزائر: العهدة الرابعة لبوتفليقة وتحديات المشهد "، مركز الجزيرة للدراسات، 23 ماي 2014، ص 02. متاح على الموقع الإلكتروني: <http://studies.aljazeera.net/reports/2014/05/201451385849908297.htm>

373- world bank, worldwide governance indicators 1996-2014, web cite: <http://info.worldbank.org/governance/wgi/resources.htm>, 22/03/2015.

الفهرس

الفهرس :

الموضوع

الصفحة

أ - ض	مقدمة:.....
92 -1	الفصل الأول: الأصول النظرية لثنائية التنمية السياسية والحكم الراشد.....
03	المبحث الأول: التنمية السياسية : المفهوم والدلالة
36	المبحث الثاني: الحكم الراشد: مقارنة نظرية.....
70	المبحث الثالث: العلاقة التفاعلية بين التنمية السياسية والحكم الراشد.....
91	خلاصة و استنتاجات.....
193 -93	الفصل الثاني: مسار التنمية السياسية في ظل التجربة الديمقراطية في الجزائر...
96	المبحث الأول: أسس ومنطلقات النظام السياسي في الجزائر 1962 - 1988.....
123	المبحث الثاني: عوامل التحول الديمقراطي في الجزائر.....
145	المبحث الثالث: الإصلاحات السياسية والمؤسسية والدستورية (1989 - 1999).....
170	المبحث الرابع: الإصلاحات السياسية والمؤسسية والدستورية (1999 - 2014).....
191	خلاصة و استنتاجات.....
278 -194	الفصل الثالث: واقع مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر.....
196	المبحث الأول: قياس مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر.....
229	المبحث الثاني: أثر مؤشرات الحكم الراشد على التنمية الاقتصادية والاجتماعية.....
257	المبحث الثالث: أثر الحكم الراشد على ترقية الإدارة الجزائرية وتفعيل التنمية المحلية.....
276	خلاصة و استنتاجات.....
351 -279	الفصل الرابع: تحديات التنمية السياسية والحكم الراشد في الجزائر وآليات تفعيلهما....
282	المبحث الأول: معوقات وتحديات التنمية السياسية و الحكم الراشد في الجزائر.....
310	المبحث الثاني: استراتيجيات تفعيل التنمية السياسية في الجزائر.....
324	المبحث الثالث: الآليات الكفيلة بتجسيد الحكم الراشد والتنمية المستدامة في الجزائر.....
350	خلاصة واستنتاجات.....
362 -352	الخاتمة
399 -363	قائمة المراجع.....
401 -400	الفهرس.....

Abstract

Abstract :

In this study we focus on the subject of the political Development and the Good governance problematic in Algeria, by highlighting the relationship between the starting points and the determinants theory which explain these two Concepts and Analysis, and between the political problems which is connected with the political life in Algeria, proceeding from two principals variables: the political development or the political life democratization as a free and principal Variables, and the good governance as a dependent variable, and how the Algerian political system deal with it, through the provision and the achievement of the rule of law (State of law), political quality and the effectiveness in the General affaire management .

In this regard we highlight that the essence of the political development and its objective meets with the good governance content, the latter is the objective of the political development to arrive in better kind of political regime, in order to serving the society and develop the govern mechanisms, and the expansion of the political participation to all the people with any marginalization or exclusion.

So, the good governance as a concept is associate with the political development operation , on the one hand it's one of this process result and in another side it 'presents as principal and affecting mechanisms, so it can be an independent variable.

In pursuit to realize the political development in Algeria after the independence, it witnessed a big reconstruction (rebuild) movement, and emerging development experience, but it knew a several Crisis in each stage of the construction steps, especially the domination of the unique party or the military intervention in the rule affairs, or the disruption authorities in favor of the domination executive authority, and a corrupt bureaucracy or all these problems collect, that effect negatively the activation of the political Development in Algeria.

The Constant deficit of the regime (political system) and the progress of the social demands led to the disintegration of the link between the State and its people (citizens), and the imbalances and the spreading of the political development and the Economic crisis these had pushed the authority to made a general political and Economic reforms, through reconsideration of the general orientation of the State by the adoption of the slogan of the political development and the necessity to realize a good governance,

What made the Authority Launches New Constitution in 1989, the latter obtain the seeds of democracy, To act as a radical turning point, But the fresh experience and the insufficiency culture about it, and how to applicate had not been given in the right side and led to a dangerous events , in this crisis situation, it is very necessary to take the necessary measures to face this crisis and reestablish the political regime basis and the political restoration .in the meantime it has been initiated a series of political reforms, and organizing many of the electoral appointments as basic mechanism to the Democracy embodiment and the political development.

In the same context, the authority has given more attention to the good governance very clearly, especially during the president bouteflika ruling era (1999-2015), with economic reforms which adopted during the first ten years of the New Millennium, with big money budget in order to strengthen and improve the people level life, in addition to this it has made a solid mechanisms of accountability, and the efficiency transparency, also the fight against corruption, and mobilize the local resources in order to achieve the overall sustainable development.

But although all these political and Economic reforms, which released by the Algerian regime in all domains, is still not enough, and not effective, because of the crisis situation of the Algerian political regime, and the political Economic, and social obstacles, these had in front of the political development activation, and the achievement of the good governance, and clear superfluous toward the overall development process.

All those, make the necessity to search a suitable and effective process to deal with these obstacles, and study it in depth, in order to know its causes and the results than can happen, to avoid falling in the failures and the mistakes during the political development and its objectives, from this the Algerian state has adopted a strategy which can ensure the achievement of depth reforms in its political structure, and legislate a legal system, through a clear and objective development plan, taking in consideration the social situation, that can goes in hand with the political and Economic up-to-date If it wants Override the various political crisis- A strategy aims to realize real political development, which consider as a Axial pillar to release democracy reforms as a national objective to build a good governance system in Algeria.

University of Algiers 3
Faculty of Political Sciences and International Relations
Department of Political and Administrative Organization

The Political Development and its role to activate the Good governance In Algeria 1989-2009

**Thesis Submitted the Doctorate Degree in Political Sciences and
International Relations, Option: Political and Administrative Organization.**

Presented by:

Djahida rekkache

Supervised by:

pr.Harrouche Nour Eddine

Board of Examiners :

Pr. Serire abdellah rabah..... (university of Algeria 3)President.
Pr. Harrouche Nour Eddine.... (university of Algeria 3).....Supervises.
Dr. Samarat Nuşayr(university of Algeria 3)......Examiner .
Pr. _nadjj.abdenour(University of Annaba).....Examiner.
Dr. Taibah Ahmed..... (University Of Djelfa).....Examiner.
Dr. bakhouché sabiha..... (The École normale supérieure ENS)..... Examiner.

Academic year:

1436-1437

2015-2016